



# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

المبين في شرح الأربعين

## المؤلف

علي بن محمد القاري (ملا علي القاري)

## الملاحظات

• أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شرح المصباح شريف  
٢٦٠

٢٦٠

٢٢١ ورقة

٧ سطراً

المقاس ٥٥ x ٢٢ سم



١٩٢  
١٩٢

١٩٢

١٩٢

من الكتب المطبوعة  
للإدارة العامة للكتاب  
بمكة المكرمة  
الشارع  
١٩٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِحمد الله ومثله استترقد وبحسن توفيقه استجد وعلما بلطفه استند  
وفي وضع سبيله باين دلالة استرشد وبعمق الهداية عن غياها بفضله  
استبعد وبالتوسل بحمد صل الله عليه وسلم سيد البشر وشفيع المعسر  
استسعد وباقتفاء هديه واتباع آثره وفيه استجد وفي الفتوة عليه وعلى  
الذرية وصحبه غاية وسعى استنفذته الى الله سبحانه اذ غيب في بيته ما جمته  
من تفسير معوصات كتاب المصاحح الغيبية من التوراة المعلومى الغافض على  
الروح القدسي المصطفى وحل مشكلاته واياته معضلاته واستكشاف  
أسئلته واستيقاد افواره والتبليغ على من اهل الاهواء عن صراط  
السواء وما ان كذب بها الا بهم والارشاد الى ما ظهر عابثهم ويزج غلوهم  
بحسب ما يسهه قولن وفي بر مني يكون فحمة لمن سمته همة الى اقتباس  
المقال الدينية واقننا من المعارف القدسية وترقى بها في الفكر الى عوالم  
الذرات بلغة الله المافض الغايات ووقفه لاستجماع انواع التوفيق

وباسعاف

وباسعاف ولجيه ولله في الكتاب بتهديم مقدمتها المقتضية الأولى في بيان  
طرق رايه في هذا الكتاب وهي من طرق متعددة ووجوه مختلفة اجتمعا واقربا في  
قدرة وسعته را على والدعو مولى ولي الله الولي قاض القضاة الأعظم السيد  
امام الحق والدين ابي القاسم عمر بن المولى العلاء مة قاضي القضاة المعنور في الدين ابي عبد الله  
عائدين الامام الماشي ضد الدين ابي الحسن علي قدس الله اراسمه ووز من بعده وهو يروى  
عن والده المذكور لقبته واسمه ونسبه وعن عمه افضى القضاة السيد عمر الدين ابو نصر محمد  
علي وعن الامام الماشي محمد الدين عبد الجبار بن ابي عمير الامام محمد بن عبد الله بن ابي عمير  
الدين فشا حسروين حسرو فيروز البشير وعن الامام زين الدين عمر بن ابي حنيفة المميز  
البيضاة وهؤلاء يروى عن الامام الحافظ انا في ابي موسى بن ابي عبد الله بن مؤلف الامام  
صحي السنة ناصر الجدي في محمد الحسين بن مسعود القراء البقرة كجهلته وكل من  
عنه يروى ايضا عن الامام السيد خالص الدين ابي عبد الله محمد بن محمد بن محمد بن ابي الوفاء  
الفرشي عن والده عن المؤلف وعن الامام المصطفى ارشاد الدين علي بن محمد بن ابي عمير والامام  
موفق الدين ابي القاسم عبد الرحمن الشرواني عن الامام السيد قوام الدين ابو مقاتل مؤلف  
ابن فركة الدين علي بن المؤلف واهلها انه قد اجاز في روايته خالي الامام السيد الكاظم  
الدين ابو بكر بن الامام المصطفى الذي عنده الرحم ايضا واولي القضاة السيد عبد الله بن ابي  
ابو نصر محمد بن اسعد الفقيه الامام المرحوم جمال الدين محمد بن ابي عمير في المعروف في ابي  
وهؤلاء جميعهم يروى عن اهل البيت في المؤلف وفي قد تمت بعضه ولبعض رواية



ياقيه الامام المعتمد جلال الدين عثمان بن يوسف الكوفي عن الامام ابو منصور بن خضدة  
 القمي عن المؤلف وما طرق اخرى تركها هذا عن الأثكار وإشارات الأخصيار والله اعلم  
 المقدمة الثانية في بيان فضل هذا الفن من العلم على سائر الفنون سننوا عليه كمالها  
 هذه المقدمة ما يدل على مولاهة وتناسب بين الكتاب والسنة وانما من واد بعيد  
 وناهيك هذا لما اشرفوا فضلا وكفينا عن شمسها انهار العلوم الدينية والاطلاق الشرعية  
 فان علم النفس مع مدله قدره وشأه ذكره مبنيا على تاي ونيل وسيا تاصدق الشارح  
 صلوات الله عليه وسائر العلوم متشعبة عن هذين العليين وسفر عرطها لان من الآيات  
 والسنة ما هو متعلق بالعبادة والمعارف ومنها ما يتعلق بأفعال الناس في كل ما على اربعة  
 شريح الاحكام او على سبيل المقصر والخيار والاول والآخره التام في المعاد والاطاق  
 للفتاوى وتصرف فيها بالتفصيل والتكثير حتى يحصل على الطبقة العليا والمعرفة الاولى  
 المستادة بالعلم الاخرى والاصول التي وعلم الكلام والفلسفة الثاني وهو ما يتعلق بالأفعال  
 على طريقة التخيير والاقتضاء انفسه على قسيتها احداهما يتعلق بالأعمال الظاهرة وثانيها  
 بالأحوال الباطنة فاذا علمت هذه العلوم الثلاثة الاولى من هذين الفتنين  
 وجعلها كانها مغربا عن قامة كلية يمكن التوصل بواسطتها الى الاحكام الشرعية واما ما  
 وتعلمها مع انما انشاها كما يتحقق باذناها اصلها الفقه وما كان ذلك على  
 تخلف بفعل فعل سندا واصلا وتامل فيها حتى تامله وبذل غاية جهده حتى يحصل العلم  
 منظومها ومدلولها فهو منها ومتفق في معقولها الحكم يقف الحاصرون احصائها

وتمامها

وستأها علم الفقه وعلم الشريعة وعلم المذهب واستخلصا ربايا لتلوك السليحون  
 المذلة على الناس اولى الله تعالى فسد هذا القسم وعامها فيها وجعلها طم يطمق في طم  
 ووزاها لها احكامها او بوطها فجمعا الامر مناصحة للمريد ومعاونة للفتية  
 قسموا القسمة الاولى علم التصوف وعلم مكارم الاخلاق وعلم الرياضة وعلم التزكية  
 وعلم التجلية وسموا الثاني علم الشرائع وعلم المكاشفة والقرينة الثالث العلم  
 الثالثة الاولى اخذها القاض باعتبار الحكاية بنفسها تارة ممتدة وتارة منسقة  
 وفي حكمة على المقصود والتواضع والمذكر باعتبارها وما يصعبها من الاضطرار للمغرب  
 والمترهب واستخرج منها علم التذكير فتم هذا ان علم الحديث رئيس العلوم وثانيها  
 ومبنى قواعد الدين واساسها المقدسة الثالثة فبين ان تناسبا الكتاب والسنة فوجه  
 فيما مضى من الكلام ان الاحاديث تنقسم الى اقسام ثلاثة عمدا تدل على الاحكام والخيار  
 والقسمة الاخيرة باسرها تحب لا يمكن الوقوف عليه الا بالخطا وتوقيف سواء كانت  
 لغيرها عن امور مترتبة كالفتن الحادثة والواقع الدالة في وزد ونور والاضراب  
 الدالة على توالي القية او قصصا وحكايات عن اشياء مسالفة واشتداد اجتهادها  
 ايضا من لم يكن محاضرا تلك الأحوال ولم يدرش بشئ من كتب الخبر ولم يعلم بحسبها  
 يعلم هذا الفن ويعتقد فيه على قوله غير صرف لا يتصور معرفته الا بجمع من التو  
 والافهام من علم الغيب والتهجادة والقسم الاخر ان كان مكن ان يكون فيما لم يد  
 عن استدلال عقلي في مسئلة عقلية ولغيرها في حكم واقعة لم يجز فيه نفسا



فان الشافعي والبايوسف رحمه الله جوازاه وتوقف فيه الباقون غير ابو علي وبنيته  
 فانها متعارفة جميع فرق اهل الحديث وغيرهم الا ان ظاهرا قوله تعالى وما ينطق  
 عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فمع ذلك فان قلت من المحتمل ان تعالى وحى الله او  
 بالاستدلال والاجتهاد وحيد يكون ما قاله ما استدلالا واجتهادا كما قولنا لا  
 وانشاءه له قلت لا غير سبحانه وتعالى ان ما يقوله وحى الله بالوحى وتسميته ما كما  
 مستباحا عن الشيء باسم مجاز والاصل يسمعه فظهر ان ان الامايرش كالآيات  
 فكونها وحيا منزلا من عند الله تعالى لخصها بقاها من وجوه الا ان انما  
 هو المنزل لا لاجل الاتجار والتعجب ولا كذلك الحديث والشايق لفظ القرآن  
 متعديها لا يجوز تغييرها وتوحيدها بما يفيد عن فائدتها بخلاف السنن فان اكثر  
 الامة على جواز نقلها بالمعنى والاشارة ان لفظ القرآن ما هو مكتوب في اللوح  
 المحفوظ وليس له بدل ولا للتسول صلوات الله عليها تصرف فيه اصلا وانما  
 الامايرش من المحتمل ان يكونا تارة على جبريل معنى صرفا فكما حله بعبارة ترويه  
 للرسول تلك العبارة او غيرها كما قلته فاعربا الرسول بعبارة تفصح عنه هذا المعنى  
 الى ربه والاعلم عند الله تعالى القصة الزائدة في بيان انواع الامايرش ينبغي ان تعلم  
 انه ليس كما ما نسب الى الرسول صلى الله عليه وسلم صدقا ولا استدلالا سبحانه فان  
 رغب عن شعبة رحمه الله انه لا يصف الحديث كذب ومن اجروا الحديث من غير  
 من انما الحديث رحمه الله غير ذلك ولا تنسب اليه صلوات الله عليه انه قال يكذب

على

على هذا الخبر ان كان صدقا فلا بد من ان يكذب عليه وان كان كذبا فقد كذب  
 عليه والحق اذ عن هذا وعد الشارح عليه قال ومن كذب على متعمدا فليتبئ مقعده  
 من النار وهذا لما وقع عن النعمان لا عن بقدر بل انما النسيان كما رواه ابن عمر رضي  
 عنها ان لم يتأيد بغيره بكذا اهله فيبلغ ابن عباس رضي الله عنهما فقالا لاهل البيت  
 انه عليه السلام فرج يوحى على ميت فقالا لا نرى لك عليه وانه لم يبعث الا بالبر  
 لفظا او وقوع خطأ في تغيير العبارة والنقل بالمعنى نظيره ان ابن عمر رضي الله  
 عنهما روى عليه السلام وقف على قلب بدير فقال هل وجدت ما وعدكم حقا ثم قال  
 انهم لان يسمعون ما قول ما ذكر ذلك لعائشة رضي الله عنها وعن ابائها فقلت لا  
 بل قال نعم لان لم يكون انما كنت قولهم هو الحق ولا تذكر الرسول حكايته  
 فحسبوا انهم يقولون من تلقاها منه كما رواه في الشوم ثلثة المراء والرسول  
 فقلت عائشة رضي الله عنها اما قال الرسول صلى الله عليه وسلم حكايته عن غيره والاولاد  
 ما قاله صلوات الله عليه وسلامه كما نعلمه بسبب ففعل الزيادة وعنه كما رواه في الحديث  
 فاجر فقلت عائشة انما قال ذلك في بلية يدينها ويقرها وقد وقع عن النعمان ما عرفت  
 هذا في الحديث وغيره للمعقل عنه كما رواه في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انما  
 فصرف غفان نفسه عن ذلك الفرق تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا وتبين ان  
 عما يهوه بها كما عطلها واما عن الفراء للعباس بن عمر كذبوه وهم كاذبون كما رواه  
 انه قال سمعوا اقوام من اهل بيت يقولون القرآن مخلوق فمن قال منه فدا كبرياء الله العظيمة



وطقتا من زمن ساعته لانه لا ينبغي ان يكون تحت كافر عن جملة القصاص رقيقا  
لقولها للعلم وترغب في الاذكار والاولاد كما ذكرنا ان احمد بن حنبل ويحيى بن معين حدثنا الله  
عليه افضل سجده صا في جماعة فقام بين ايديهم قاص وقال اخيرا اخذت حنبل ويحيى  
بن معين فلا اخبرنا عبد الرزاق عن معمر بن قسادة عن اشراف قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من قال لا اله الا الله خلق الله من كل كلمة منها طيرا منقاره من ذهب ورجل  
من مرجان واخذ في قصة طويلة فنظر يحيى الى احمد وقال له انت حدثت فقال والله  
ما سمعته الا الساعة فدعا يحيى وقال له انا يحيى وهذا احمد وما سمعت بهذا فقط  
فقال له اني اسمع ان يحيى بن العلق وما سمعته الا الساعة ليس في الدنيا غيرك احمد  
فذكرت عن سبعة عشر حديث حنبل ويحيى بن معين وعن المنهاكين عن الجاه والمال  
تقربا الى الحكام كما وضعوا في دولة بني العباس بنصبوا على امامة العباس والاولاد  
الى غيرهم من الزائعين عن الهدى اذا عرفت هذا فقلنا ما نقل عن الرسول صلى الله  
عليه وآله انه اشام ما يعلم صدقه وما يعلم كذبه وما لا يعلم حاله ولا ذلك خبر بلغة كثيرة  
رواها في كل طبقة مبلغا حال العقل تو اظنهم على الكذب ويستحي متواكرا والساعة  
ما يخالف قائلها ولم يكن يقبل الشا ويل وكان من النساء الزانية في امرتوفرا الكذابي  
على اشاعة اما الغرابيه او لكونها صلا في الذين يستحي من شره الله على نه ثل اشام  
لاتقان يكون راجح الصدق والراجح الكذب ومستوى الطرفين والاول ما سلم لفظه  
ومعناه وانقل سنا والى الرسول صلوات الله عليه بعفته ثقات معلومى العدالة

ويحيى

ويحيى صحيحا وقد يقسم هذا القسم بنوعين من التقسيم الى قسمين اربعة احدهما  
ان رواه ان كان شعثي واكثر الى الصحاح كما لا عار يشا وردها الاما ما نه من سجيل  
الجحيم الجحيم ومسلم بن يحيى القسري في جامعها معيا شعثي حاشا وان كانت فرا في كبر  
الطبعات وبعضها شعثي حاشا وعل هذا الصلح صاحب الكتاب ولا شك ان القسم  
الاول عند انما راجح من ثقاتنا كما قلنا في واقفا لثانين المشهور بالاسد  
على هذا النوع خاصة وثانيهما ان الحديث ان كان مما ذكرنا تحقا وشاع فيها بينهم  
شعبي مشهورا وان تغرد بها قفا واحدا ولم يذكر شيئا غيره وقد يطلق الغريب ويراد  
ما رواه التابعي عن صحابي لم يكن مشهورا وثالث ما يكون في لفظه ركعة او اقل الحسين  
اصلا حدها في معناه بخور سلطان يكون على حدة اية ايشور مشورا لرجوع ويحيى شيئا او في احد  
رواها قدح وقدر ويحيى شيئا وسنكر وقد يطلق التقسيم عليه وايضا والشا لما لا يكون في شعث  
عده ولا رواه حنبل بن لكن بعض رواه لم يعلم عينه او وضعه والاول ان كان هذا الصحابي  
مرسدا وان كان غيره منقطعا وان كان كلاما شعثي معصدا والثاني ما لا يقرب عدالة رتبة  
ويحيى هولاء المنقطع والمعضل لاسدلال بها وفيما نزل والجهول خلاف فاعنيها ابن  
ورد الشا في شعثي الله عنه الجيهر ملطفا والميرسل اذ لم يكن مؤثرا بارسا لآخر اذ فتوى  
اهل العلم والعلم بان الزور الدج لا يروى الا من العدل وبه كلام بعد حال ان لا يقصد  
اولى والاشغال بالمقصود اخرى غير ان الكتاب قوله وربما سميت في بعضها النسخة الكبرية  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعني دعا اليه لذكر الصحابي في اولها احدها امره



التامح والسندج لانه اذا تعارض خبران وعلم ان احدهما روي من كان له نصحة مع الرسول  
صلى الله عليه وسلم زمانا متعديدا وروي الاخراسم بعد انقطاع صحبته علم ان الاول  
منسوخ بالثاني والثانية التنبية على الجحان المتغير بحال الزاوم من علمه وزياده ورو  
وعلمه منصبه الى غير ذلك كالتبناه في كتاب المنهاج والمنهاج والثالثة ان الحديث الواسد  
قد روي عن جماعة غيرهم بخلاف طعن فروع بعضهم فثبت الحديث الى الآخر وقيل ان  
والرابعة ان لعمري ان المتعارفة قد تروى عن أشخاص من الصحابة والفقهاء منفا وتيرة قد  
الخطابي الذي يروي بهذه العبارة تمييزا عن لخواها قوله وما كان فيها من ضعيفه عن  
اشترت آية مرتقربها قسم الصادق ولما كان يقول التعريف كما ذكرت سابقا  
عن درجة الاعتبار والاختصاص فلم يتبته في ضمها عريف ما اوردته وجوابه ان حاصل  
الضعيف راجع الى طعن روي الرسول وليس كل ما هو قاصح عندها احد قاصحا  
عندك احد فان مجال الخلاف في اسباب البرج فسيح فعمل الحديث التعريف  
عنده لم يكن ضعيفا عند غيره بل كان اصله يروى عليه المسائل وروى من خلق منشاء  
ذلك فان ثبته الشيخ في الكتاب بعين النعمة و اشار الى منعه نبيه على ما هو عند  
وايضاح كثير من الاحاديث الصماق استشهد به من يجرى منه حالها ولا ركا كذا  
رجالها وانتهى بها بين اناس حتى صارت من الذمات المقبولة فاوردوها وذكر ضعفها  
الراسية لذلك ولما علم بالصراب عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اتما الاعمال بالنبات وانما الامرها نوحا وامرأة ينزوحها فحقها <sup>عليها</sup>

الموجب

الموجب لتقديم هذا الحديث امران احدهما ان اول ما يجب على التعدي هو التصديق بالاعتقاد  
التبدي للتعدي كالتبني في الحديث النبوية ومن قال بان اول الواجبات هو المعرفة اراد به  
اول الواجبات التصديقه بالذات لا اولها ما يجب كيف كان هذا من حيثها بان يقدم ما روي  
فيه وانما بها ان يكون اول ما يقع السمع ويمكن في النفس هو ان الاعمال بالاهل من روي  
التعلم والاسره عن الاعراض والطابع التي تروى وتتوجه بقلبه الى الحضرة الالهية  
ولا يقصد بتبعيه سببا في هذا الفن سوا ان روي للمعرفة والراي من الله تعالى ولقد علمنا انما تبدي  
المختصلا بها مؤلفة من ان التي للذات وما التي للشي والاصل يقبله بقا بمفهومه المكون  
ولا يشي ان ان لا يقبله اثبات غير المذكور وما التي المذكور فتمين عنك وبشره قوله  
الاعراض وانما العزة للكثير وقرن الفرقة وانما يدافع عن احسانا انما ان في العلم  
انما بالنبية والتي الصاها الى الاعمال مثل لاصولة ولا هيام ولا كبح متموا لظالم الله  
غير منفية ولما روي الاحكام المتعلقة بوجودها كالتحفة والقبيلة والحمل على في الفحة  
لانه اشبه بغير التي تبني ولان الله يدل التصريح على في الذات والسمع على في جميع الصفات  
فلا يمنع الدليل لانك على في الذات بقوله لا الله على في جميع الصفات والنبية عبارة عن  
القبيل غير ما رواه موافقا لفرص من يجب نفع ارفع ضمها لا او ما لا وتحتوي للذات انما  
الاستيلاء بتر لانه لا يبدلها امر على ارادة وقدره فان الفعل لا يوجد الا بغير الفحة  
والقدرة لا عمل لم تستعملها الارادة ولم تبين لها احد الطرفين المكينين اعني العلم والارادة  
والارادة لا تنبش ولا تنبش غيره ما لم يتغير وفيه منسطة تدعروا به اذ ذلك الارادة



والأراد أن الله عز وجل صارت عزما جازما غير عظمها بالثبوت لغة والشرع خلفها بالآلة للثبوت  
مخالف الفعل ابتداء لوجه الله تعالى وانما لا تكلمه من فعل نانا او غافلا ففعل معطل على المثل  
افضل الجازم على طاعة ربانية وجمعة او طعاما عظيما ونحوه او توقعا لثباته عاجلا وحظيما  
عن عقوبات الناس فهو موقد أو مستيقظ لا يسمع ولا يسمع له سوا الدنيا وما له في الآخرة  
من خلقة كما قال صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى خلق بعضه يوم القيمة رجلا استشهد  
فإنه يضره نعمه فخر فيها قال فما علمت فيها قال قلت فيك حتى استشهدت قال كذبت  
وكذبت قال قلت لان يقال رجل جري وقد قيل فامر به فمضى عليه وهجد حتى ألقي في النار  
الحديث ومن عمل صالحا وهو محض عمله مستقبل وجهه نحو منبره معدن الخبيث  
الأخى إلى الأوج القدر ما استحوها عد من الثواب في دار القاب وتحت ذلك ان المقصود  
الأعظم من شرع الأعمال وادب الجوارح تمثل الملكات الفاضلة في التسوية يمكن العقائد  
المحققة فيها فان العبادة تذكر المعبود ويمكن ذكره بتكررها والمواظبة عليها تربية النفس  
صدقا في محبة وشرقا في القرية ونفسا الى ما عنده من نعيم العقبى ومراستها وزهدا في  
الدنيا وزهرتها ويشهد له قوله تعالى لن ينال الله مشورتها ولا دأها ولا يعلم ما بين ايديهم  
من شيء الا الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اموالكم بل الى قلوبكم  
ويتأكد قوله بنية المؤمن خير من عمله ونية الغالب شر من عمله والنية في الحديث  
على المعنى اللغوي الحسن لطيفه بما بعده وقصيه بقوله فمن كانت هجرته الى الله فانه  
تفصيل الجمله واستنباط المقصود مما قبله ان رجلا عاجزا او متعاقبا يهاجر

ولما

وعلما في النصارى فرده فيها حديث كتاب الأيمان من الصحيح قال عن النبي صلى الله عليه وسلم  
صلى الله عليه وسلم ما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ طلع علينا رجل شديد  
بياض الشياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر الشعر ولا يعرفه منا احد حتى جلس  
الى النبي صلى الله عليه وسلم وامن بدينه الا انكبه الى ركبته ووضع يديه على فخذه فقال يا محمد  
استبشيت عن الأيمان فقال الأيمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر  
وتؤمن بالقدر خيره وشره فقال صدقت قال فاستبشيت عن الإسلام قال الإسلام ان تؤمن  
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقبل الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم وترضا  
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت قال فاستبشيت عن الاحسان قال الاحسان  
ان تعبد الله كأنك تراه فان لم يكن تراه فاتبرك قال فاستبشيت عن الاسلام  
قال لما تسئول عنها با علم من السائل قال فاستبشيت عن امانتها لان ذلك الامة ربهما والله  
الحفاة العراء العالة دعا الشايطون في البيان ثم انطلق فقلت مديانم قال في امر  
الذكر من السائل بل قال الله ورسوله اعلم قال فاستبشيت انكم تعلمكم امر بكم ورواه  
ابو هريرة وفي رواية وان رجلا هفوا المرأة انقسم اليكم ملك الارض لا يهملن الا الله  
ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ينما اهل بين وما خزبهه مقومة فافقت  
من الصناديد والذالك لا يوافق وسيتا مشه في الشعر والالف فيه حمله من شاع الفظة  
قال الشاعر فيسباه يشي رحله قال لئلا لمن جعل رحله طيب والمعنى  
بين الحول واوقات من جالس فيها عند رسول الله زمان طلوع هذا الرحلى اى بدوه





والإيمان أيضا من الأمان بمعنى الغلابة يقال آمنه وامنيته فلان ثم يقال أنت  
أعدته وحقيقته أنته أنت كذب والشافة وقد يرد بالياء الغنمة معنى اقروا  
والله صلواته فخره من معرفتها عرفنا لتعريف ولذلك قطع الالف وادخل عليه  
حرفا لئلا يفيد الله ولاه فعلا بمعنى المفعول كما كتبنا بمعنى المكروب من الله  
او عبادة اواله لما بمعنى تحريف فان اللفظ يدهش في معرفة العبود والمفعول  
تغير في كبرياءه فغلب على العبودية وما الله خصصه لاقع على غيره ولست في  
وصفا واسم فمن علم ان الله سبحانه تعالى لا يبدلها من اسم يحوي عليه وان  
الانقلاب الجارية على الله صفات بالانفاق ومن انكر ذلك منكم بان ذاته حيث  
هو غير مفعول فلا يمكن وضع القفله والفاخرة من الصفات الغالبة والملكة  
جميع هذا على الامكان كما انما لا يجمع شمال والشاء لثانيها يجمع مشق من الالوه  
بمعنى الرسله غلبت على الجواهر العلوية النورانية المبراة عن الكدور والنجاسة التي  
هو ساطع بين الله والبشر وكنه ما انزل على انبياء صلوات الله عليهم اجمعين  
او سمعوا من الله تعالى من ولاء محابا ومن ملك مشاهد مشافه او مصونة  
هتاف واشار سبط الالهة ما اضمح في قوله وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا  
او من وراء حجاب او يرسل رسولا فيحيا بانه ما يشاء انه على حكمه وانما قدم ذلك  
على الكتاب والرسل اشباعا للترتيب الواجب فانه فيها نزل الملك بالكتاب  
الى الرسول لاقتضاه الملك عليها وللحرجب له محول الايمان بها في مفهوم الجبال السبع

مع ان المقصود بالذات معرفة المبدأ والمعاد ان الناس ينسبون في غير ذلك المفعول  
كالتحسرات ويدرك الغايات ذواته اشاهدات وهو انبياء صلوات الله  
والذين ليس هذا صنفهم بل الغالب عليهم متابعة التحس ومشايعه افرغوا عن الفطن  
المراد اول ذلك وهو انهم لم يأتوا في انفسهم فاذن لا ينطق من علم يذعمه وهو انهم  
عن الزايع ويكتفون بالحمايق والمغيبات ويحل عن عقولهم القصد والشهيات وملهوا  
العوت لهذا الامر وهو ان كان ناقدا بصيرة مشتمل القرحة بكا ونها يبعث ولو لم  
فان يحتاج الى نور يظهر له الغايات انهار نور انفسه في اشاهدات وهو انهم انما  
ولذلك مني القرآن نور انهم لا يدركون هذا النور من حامله وموصله وهو الملك  
لنوسط بين الله وسوله فالمره لا يصير مؤمنا الا اذا سلم من انفسه ما عله وحققه  
بادشا والكتاب او اصل اليه بتوسط الملك وهو انه وجميع ما يشركه في الحدوث  
والامكان صانعا واحدا ولجبا الوجود فانفسه لوجوده مقدس ساعين عن الامكان وروحه  
الانقضاء وهذا اسرار قيمة لا ينطق بها الا الافراد من التصديق واليوم الآخر  
يوم القيمة لا تخراب نام الدنيا واخر الازمنة المحذورة والمراد بالانسان بما فيه  
من البصيرة والحس ودخول اهل الجنة الجنة واهل النار النار الى غير ذلك مما ورد في  
انفاطع عليه والفتنة هو الارادة الانانية والعمالية الالهية المنقضية لظهور  
الموجود على ترتيبها خمس والتقدير فمات تلك الازمنة بالاشياء في وقاها والتقدير  
قالوا القصة علمه تعالى لظلم المجرورات والكروا ثاثيرات قدرة الله في اعمالها وتلو



او اوتيه بأفعالنا ودعواتها واقعة بقدرنا ودواعيها لئلا نقدره مستغلة  
 بالاجابة دون انما نثب في انما لنا كما هي ثابتة الله تعالى في افعاله ولذلك ساءم النبي  
 بحوس هذه الأمانة والاسلام هو الانقياد والادعان يقال سلم واسلم واستسلم  
 الخاضع واذ عن ذلك اجاب عنه النبي عليه السلام بالاركان الخمس وهذا الصريح  
 بان الاعمال خارجة عن مفهوم الايمان وان الاسلام والايمان متباينان كما اشعره  
 قوله تعالى قلم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا وابيه ذهب الشيخ ابو الحسن الاشعري رحمه  
 وقال بعض المحدثين وجبه للمعتزلة الايمان والاسلام عبادتان عن معبر واحد  
 وهو مجموع التصديق بالجان والاهتار باللسان والعمل بالاركان ويرد عليهم  
 انه سبحانه عطف الاعمال الصالحة والانهاء على المعاصي على الايمان  
 في مواضع لاخصي ولو كانت الاعمال داخلية في الايمان لما حسن ذلك  
 وعلى المحدثين خاصة انه لو كان كذلك للزم خروج القاسم بنسبته عن طوله  
 للمؤمنين كما قاله المعتزلة لكنهما اشتدنا من انكار هذه المقالة فان قلت  
 فما نضع بقوله تعالى ان الذين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام ديناً  
 ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه فان الايمان لو كان ديناً غير الاسلام  
 لم يكن عند الله ديناً ولو كان ديناً غير الاسلام لم يقبله عليه القبول والاسلام  
 وسيمون شعبه افضلها قول لا اله الا الله وادها اماطة الازهر الطريقي اقوال  
 الايات تدل ان الشرايع والاعمال اللغوية للاسلام غير مقبولة ولا مستذبة ولا بد من ذلك

ان يكون ما ليس من قبيل الاعمال كذلك مع ان الايقين الاولي لا يشهد ان المحض الايمان  
 المذكور في الحديث بمازالنا ما طه الاذي عن الغير في ليس من مفهوم الايمان الحقيقي وفلا  
 والتصديق العقلي ليس من اجابته والحديث اخرجه عن شعبه عنهم واستعين اذ لو طه ايقه  
 لزم ان يكون القول افضل من العقد وليس كذلك وبعبارة اخرى ان اللسان يبرهن عن التصديق  
 المتكسب والعمل يبرهن عن جديته من ثم انه لا يشهد بان قلنا فعل هذا لا يزيد ولا ينقص  
 وقد قال تعالى ويزدادوا ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم  
 مع ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم ايما ايمانهم  
 مؤمنين باية ثم نزلت اية اخرى وامنوا بها ايضا فقه دايمهم واذا ذهبا وان التصديق  
 لاجابه التقليد قبل التقنم والاشهاد ضعفا وقوة وموظاهم وكذا انهم يجوز اذ  
 يتغير بسوخة في النفس كثيرة ممارسته وتعاصدا ولته والايان فان له تأثير في ذلك  
 وكثيرا ما اجله يتساير بالتفري باقتضاه وشقاوتها ولايات في الجلاء واقام القسوة  
 يعيدل اركانها من اقام القسوة اذا قومه وسواها وادامتها والمحافظة عليها من اقام القسوة  
 اذا اختلفت والقسوة فضلا من صلى بمعنى دعا او تحرك الفصلا فان الصلح يعيدل في كونه  
 وسجوده كالتزكوة من زكي بمعنى نما وظهر فان المال يزيد باذنا الزكوة ويظهر والقسوة  
 في القسوة الامسك والاحتج هو لفقد غفقا هذا النوعين من الامسك والقصد والبيت  
 اسم جنس فلبس على الكعبة وصار كالعلم له مثل القم للثريا والسنة لعالم القصد والاشهاد  
 هيها بمعنى الهدى والجهد في القسوة ولقد فسره بذلك خان من زوالها عن ذلك



في حضرة كان اجده وانشط في عمله واطم في معروفه واخوف من تاديبه على عفتين  
 وسوء صنعته وذلك بسبب اصلاصه على حاله وعلمه بافعال له لا لزوية للطارع  
 اباه وهو حق قوله وان لم تكن تراه فان تريكه والقاهر ان عدم التصديق عن عبد الله  
 من اغفال بعض الرواة فان مسلم بن الحجاج رحمة الله واه عن ابى هريرة رضي الله عنه  
 بتعجب باليقين ان جبرئيل قال صدق في اجوبة التلاوة ثم ذكر في طريقه عمر رضي الله  
 عنه انه قال لعبي عمر بعد قوله فان تريكه في كل ذلك يقول له صدقت وسعدت وان يكون  
 من جبرئيل بنسبه ظهر الجواب وحلاوة ومدة بقا هذا العالم وتعين التوفيق الله  
 تقوم فيه الساعة ستاثر الله بعلمه لا يعده ملك مقرب ولا نبي مرسل ولذلك  
 قال عليه السلام ما للسر لعلمها با علم من السائل انى تساويا في عدم العلم  
 بها واستدل بقوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الاية والشككة في هذا السؤال الجواب  
 هو العقل بين ما يمكن معرفته ويحسن التظفيه وما لا يمكن ولا يقيد المحذور فيه  
 والسؤال عنه والاقناط الكلين يطع التطلع فيه والامارة العلوته ونائيه  
 رتبها على تا ويل لنفسه والنسبة وقد رتبها وهو ولد المستولدة عن السيد  
 وتسمية رتبها اما الاجل ان سبغتها اولادته ولدتها او مولاها مالا يلب وذلك اشارة  
 الى قوة الاندام لان كثرة البنى والتردى دليل على استملاء الذين واستبدوا بالمسلمين  
 من الامارة لان قوة وبلوغ امره غاية مستد بالترجيع والخطاط للورد بان القيمة  
 ستقوم لان شمع الشريعة اذ هلك الاذيان والشمع واستمدعا وتبجعا على ان يبع

عباده

عباده ابداسا والمخاطب جمع صاف وهو الذي لا مله من تحفي حنية وحفاية  
 والعرابة جمع عار والعراب جمع غاثل من حال بمعنى كثر عباله المرعاة بكثرة الزمان جمع  
 الزمانى الشاء قبل جمع الشاة ونظا لولون في البنيان قبل اي يتفلسف في طول بنايه  
 ورفعه يقال فلان اول الرجل اذا كثراى يقبلها لارذال ويذال لاشراف وينوكى الرئاسة  
 من لا يتسخطها او يتعاطى السبابة من لا يحسبها وليث حليا اذ ما ناهيلا ويحيز  
 اشتملك يوتسطين الله ورسوله ومن خواص الملطان يتمثل للبشره بل جنتا مشكلا  
 محسوسا ثم ان هذا التمثيل بقوة ملكية او ملكة نفسانية فيه حجة تقوله عدو  
 عن القصة وعن ابى هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الايمان بضع وسبعون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله وانها اماطة الاذى عن الاله  
 ونسيان شعبة من الايمان البضع والبعثمة بكثرة البناء ما فوق الارواح دون العشرة وقيل  
 ما فوق القلائد من بدل الحلق التائب بحاله التذكير والتمر عنها حاله التائب ولا يسهل  
 انه مقربا او ينال العشرات فلا يقال بضع ومائة ولا بضع والى وهو من البضع بمعنى انقطع  
 وراوية البضع والعقب والبعضة والبعث الغفلة من الشئ والغصن من الشجر والبعث  
 والشعب بالكسر القوم في الجبل والبعث القبيلة العظيمة والشعوبية جبل من الحجر وشعبا  
 تفترقا التركيب كارتى دال على الفرق والانشام وقوله بضع وسبعون شعبة ان يكون ذلك  
 بربا التذكير ومن التعمية كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة واسئال الغنى التوبة  
 والسبعين للتذكير كثر ذلك لان الشاة السبعة على جملة اسام العداوة فانه يتقسم الى عزة

بعضه من البضع  
 بعضه من البضع  
 بعضه من البضع  
 بعضه من البضع



زوج وكل منها المازل ومكرب والغزة الأذن ثلاثة والمركبة خمسة والزوج الأول اثنان والثانية  
 اربعة وثلاثة ايضا الى منقن كالاربعه واصم كالسنة والسبعة يشمل جميع هذه الأسماء  
 ثم ان ريد المبالغة جعلنا احادها اغشارا واليكون المراد بعدا والحضان وحفظا وانما  
 ان شعبا لايمان وان كان شدة مبددة الا ان احاط بها يرجع الى اصل واحد وهو محكم  
 القسطن على وجهه بر صلح معاشه وبحسن معاده وذلك بان يعتقد الحق ويستقيم في العمل  
 واشاراد اليه صلوات الله عليه تعالى التسفيان التفتيح بين سلة في الاسلام قولها ما قل  
 انشدنا بالله ثم استغفروا من الغفلة استغفروا من الغفلة استغفروا من الغفلة استغفروا من الغفلة  
 الفتنان وتزينة عن التقاض وما يشد على اليها والايان بصفتها الاكرام مثل الحيوة  
 والعلم والقدرة والافتقار بالوحدانية والاعتراف بان ما عداه متعلا لا يوجد ولا يفقد  
 الا بقضائه وقدره والايان بملكه المنزه عن الخسار المعك من خطايا القدر  
 وتصديق رسله المؤيدين بالآيات فاذ صا البتوة وحسن الاعتناء فيهم والعلم  
 بحدوث العالم واعتقاد فناء علمها ودرية التنزيه بالبتاة الثانية لادارة  
 الارياح الى الخسب والاهز ربا بئير ولا اخر اغنى باقيه من القسط والحساب  
 وما زنت الاحمال وسائر ما توارث عن الرسول عليه السلام والورث في عمل وعد  
 الجنة وثوابها واليقين برعيد النار وعقابها وحق العمل ينقسم الى ثلاثة اقسام  
 احدها ما يتعلق بالبره نفسه وهو ينقسم الى قسمين احدهما ما يتعلق بالبره نفسه  
 تركيبة النفس عن الزوال وامانها عشرة شره الطعام وشره الكلام وحسنها

وحسنها مال. وحبها الدنيا. واحمد. والمحمد. والزياد. والعب. وتخليه النفس  
 بالكلية. وامنهما ثلاث عشرة. القرب. والخوف. والزياد. والره. والحياء.  
 والشكر. والوفاء. والقبول. والحدس. والصدق. والنجدة. والذكور. والرفق بالفقار  
 وثانيهما ما يتعلق بالظاهر وبسجن العبادات. وشعبها ثلاث عشرة. مهارة اليد  
 عن احدث واليمن. واقامة الصلوة مواجها الزكوة. والقيام بالبرهات وميامن  
 والاغتلاف. وقرآءة القرآن. وجمع البيت والعمرة. ورجح الضحايا. واوقافا بالثقة  
 وتعظيم الايمان. واداء الكفارات. وثانيهما ما يتعلق به وبجوانه واهل منزله  
 وشعبها ثمانية. والتعفف عن الزنا. والتكاح. والقيام بحقوقه. والبر بالوالدين  
 وصلة الرحم. وطاعة اشارة. والاحسان الى المالكين. والعتق. وثالثها ما يتعلق  
 ويحوط به صلاح العباد. وشعبها سبع عشرة. القيام بامان المسلمين. والبر بالمال  
 وسطويرة اولي الامر والمعاونة على البر. وسبها. معار الدين. ونشرها. والامر بالمعروف  
 والنهي عن المنكر. وحفظ الدين بالزجر عن الكفر. وبجادة الكفار. والمراعاة  
 في سبيل الله. وحفظ النفس باليكن عن الجنايات. واقامة حقوقها. من القصاص  
 والديات. وحفظ الاموال لنفسه بطلب الحكمة. واداء الحقوق. والتفاني عن الظالم  
 - وحفظ الانساب. واعتراف الناس باقامة حدود الزنا والصدق. وصيانة  
 العقل بلع عن تناول المسكرات والنجاسات بالتهذيب والتأدير عليه وفيه ما يفتقر  
 عن المسلمين ومن هذا القبيل ما طه الاذ عن الطريق وادائها الى قريبا منزلة



وادونها مقدار من الدين معنى القرب يقال فلان ذاق القدر وقرب المنزلة  
 كما يصير بالبعد عن ضد ذلك فيقال فلان بعد العزة بعد المنزلة بمعنى الرقيع العلاء  
 ولذلك استعمل في مقابلة الاعلى والاماطة الابعاد من ماط اي بعد والرفع بمعنى  
 الرباط والادنى في الاصل مصدر يقال اذا يؤدبر اذا وادىء واو اذ و استعمل فيها  
 ترويضاً مطلقاً ثم خصص بالتحريف والارسلح والمعصود الفا هر منه صيانة العرف  
 عما يرد على المارة وينفض الثوب والحيا تغير وانكار يعترى المرء من خوف  
 ما يلام به ويقاب مأخوذة من الحيوة يقال تخالجت كما يقال سني وحشي  
 اذا عثك النساء والنساء فكان الحوصار لما يعبر به من التغيير والانكار  
 ما وف الحماة منسكس القوي ولذلك قيل مات حياء وحيد في مكان تجرد واما  
 افرده بالذكور لا تنكح الذاعي والبا على الناسن الشعب فان الحيا حيا فضامة  
 الدنيا وضاحه الاخرة فيترجم عن المعاصي وتبسط عنها عن آمن من مالم  
 رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى  
 اكون احب اليه من والده ووالده والناس اجمعين المراد بالحب ههنا ليس  
 الحب الطبيعي اتابع للديني والشهدات النفسانية فانه خارج عن هذا الاختيار  
 والاستطاعة بل الحب العقلي الذي هو اشار ما يقضي العقل ورجحان عروسة  
 اختياره وان كان على خلاف الحق الا يرى ان المرء يعا في الدعاء وينبذ عظميه  
 ويميل اليه باختياره وهوى تناوله بمقتضى عقله لما علم او ظن ان صلاحه فيه

فالمرء

فالمرء لا يؤمن الا اذا تبين ان الرسول لا يامر ولا ينهاى الا بما فيه صلاح عليا وعند  
 اجلي وان اخذت بحجة بكمه عن الناس من غير عرض ووقع غرض وقد علم ان الولد  
 كان عرقه في اشداء امره قضا وطره وغاية همه في كماله ايام صغره ان يكون ذكرا  
 له في كبره وخلقاله بعد عمره وولده ان يربيه فيره اذ انما عليه من سواي  
 الا يادي والنعم واذا علم ذلك علم قطعاً ان الرسول اعطى الناس طبعه وانفعه له  
 بل الشفيق المحقق هو لا غير وسيند بعض العقل يترجم جانبه ولزوم طاعته فثبت  
 ان المرء لا يؤمن ولا يعبد بائنا حتى يقضي عقله بترجم جانبه لرسول علي اسلمه من  
 الخلوقات وهذا اول درجات الايمان ولهذا بناه كما لها ان تفرق نفسه ويرتاض طبعه  
 بحيث يصير هواه تبعاً لعقله مذعناً لامره مساعداً على تحصيل فضائله فيطوع  
 الرسول ويرجع جانبه بعقله ويصير الرسول احب اليه عقلاً وطبعاً والايان  
 والاذعان للحكمة ما دما لنفسه موافقاً لطبعه ويلبذ بالثنا اذا عقلياً اذا الله  
 اذ والما هو كال وخير من حيث هو كذلك لا من حيث انه مطعم او متكح  
 الا يرى انه قد يشتهي شيئاً ناره ويعاق عنه اخرى وان صاحب الجاه كثير  
 ما يعرض عن المطامع الشهوية والمناخ الشهوية مرعاة لحشمة وجهه وان يكن  
 من المحسوسات فهي من اللذات المحسوسة الحيوانية وليست بينها وبين اللذات  
 العقلية الابدية سيما الكمالات الالهائية والحالات الروحانية التي يعرض  
 لاوليا الله المقربين نسبة بعدد ما هو الشارع صلوات الله عليه عن من هذه



الحالة بالحدوة ولما انظرنا لهذا الحديث فإروا ثلث من كن فيه وجعلوه  
الأركان لله ورسوله لعلنا نعلم ما سألنا من لعلنا لا نجد إلا الله ومن كان لا يرى  
في الكفر بعد ما ذنقه ما لله تعالى كما يكون ما يلقى النار وإنما جعل هذا الأمر الثلاثة  
عنوانا لكل الإيمان المحصل لثلاثة لا يتم إيمان امرئ حتى يتم في نفسه الاسم  
بالذات والقادر على الأفعال وهو الله تعالى ولا ما يخ ولا ما نع سواءه وما عداه وسائط  
ليشرفا في حدتها منها اشتداد ولا انقاع وإنا الرسول هو العرف الحقيقي السامع في صلاح  
شانه وأعلام مكانه وذلك يقضي أن يتوجه بشرفه ولا يجب ما يجزئ الأركان  
وسطا بينه وبينه وإن يتقن أن جملة ما وعد به وما عدو لا يحرم الترتيب حوله يتقنا  
يخيل إليها لمعونة كالتابع والاشتغال بما يؤهل إلى الشيء ملازمة به فيصعب على السالك  
رياضة الجنة وكل ما لا يتيسر لكل الناس والقوة إلى الكثرة لقاء في النار في كرهه  
كما يكون أن يلقى النار فإنه لا يلقى الشيء القوي هربا ورد على الخطيب قوله من عصا  
فقد عوى في حديث عكبن ما تموا سره بالافراد قلت شئ القوي هربا إنما إلى  
أن القوي هو الجمع المركب من الحبين لكل واحدة فانها وحدها صانعة لأهنية  
وأمرها لا يفراد في حديث عكبا أشعار بان كل واحد من العصابين مستقل باستلزام  
العناية فان قوله ومن عصى الله ورسوله من حيث أن العطف في تقدير التكبير  
والاصل فيه استقلال كل من العطفين والعطف عليه في الحكم في قولنا  
ومن عصى الله فقد عوى ومن عصى الرسول فقد عوى ولا كذلك قول الخطيب ومن

ومن عصاها فقد عوى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال عليه السلام  
والذي نفس محمد بيده لا يسمع أبى أسد من هذه الأمة هجود ولا نصراني ثم عوت  
ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحابنا لتأخر الأمة جميع طرعا مع من يدين  
أوزمان ومكانا أو يشر ذلك فامة تطلق تارة ويراد بها كل من كان هو منبوعنا  
اليهم من يرأول يؤمن ويستؤمن الدعوة وتطلق أخرى ويراد بها المؤمنون به  
والمذعنون له وحرمة بالأخبار وهي ههنا بالمعنى الأول بدليل قوله ولم يؤمن بشئ  
والقدم فيها للاستغراق والقبس وهجود ولا نصراني مستثنان معينه لأن لحد  
أو بدلان عنه بدلا لبعض عن الكل واللهم الغنم والبرادها أهل الكتاب ويعقده  
توصيفا لأصحاب اليهود والنصراني والموجب بتخصيصها أرفع التخصيص فيها والأشعار  
على حال سائر الكثرة بالوجه الأكمل لا يبلغ فانه لما كان لتوها أن يوجه تخفيفها  
ذلك بمن لم يكن أهل الكتاب وتوقع الكفاية بسببه ماله من الأمان بنيه والاستد  
لشرب خمر خلاصه ونجاة نزل على أهل وإن كانوا أصحاب شرع فانه لكونه مستورا  
لا يتبعه ولا يفتنه ولا يحصرهم عن الإيمان والانقياد له وإن كان حاله جزئيا  
وهو ولاد الأنبياء وأرباب الأديان كذلك فما نلتك بالعتق وعبدة الأديان  
واضربهم وقولهم لا يكون كذا الأركان أو يكون كذا من غيرها سألني تسئل الأديان  
الكل سألته لا يكون طيرا ولا يكون له جناحان أو كل طير له جناحان ونحو هذه  
أن كل واحد من هذه الأمة يسمع ويؤمن به ويجزي ثم لم يؤمن برسالي

وليدفعني في مقام الذي كان من أصيالي التار وسواء التجرؤ ومن سيوجه ويحتمل أن يكون المراد بالامة المعاصرين فان صيغة الاشارة لايشاء ولا المعلوم ولا لفظه الائمة واما من يوجد بعده فقد دج في ذلك قياسا كما فينا نزل حكمكم الايمان  
 عن ابي موسى الأشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نذرتهم لجان رجل من الكتاب آمن بنبيي ومن يمجده والعبد المملوك اذا ادخله  
 الله وحق مولاه ورجل كان عند مائة بطاها فاذا بها فالعسن بأديها وعلها  
 فاحسن فعلها ثم اغتفها فنزحها فله لجان المراد من الكتاب يضرين تضر قبل الميث  
 او يلوم الدعوة اليه وظهور التجرؤ لدية وطوبى هو قبل ذلك ان لم يحمل التقرية  
 ناصحة لليهودية اذا قرأ بكتبه على يديه فيصا عفا مستحقا فة ثواب الايمان به  
 ويدل على ذلك ان البخاري رحمه الله في هذا الحديث وذكر من يعيسى يدل من بينيه  
 ويحتمل البراقه على عومه اذا لا يعبدان يكون طربان الايمان برسبها لقبول ذلك  
 الاحتمال والاديان وان كانت مستسوخة كما ورد في الحديث ان خير من اكل الحرام  
 مقبولة بعدا سلامهم عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال  
 امرئان اقا للنا حتى كئيب يدعو ان لا اله الا الله وان يمجده رسول الله ويعتبر  
 الصلوة ويقوم الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا حتى يما نهم واموالهم لا ينجوا الاشد  
 وحسابهم على الله اذا قال الرسول لم يرب فيه منة ان الله تعالى امره واذا قال الله  
 فهم ان التبرؤ امره فان من شهم بطا حد رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان التبرؤ

واما

واما خضر الصلوة والزكوة بالذكر والمثالة عليها باعتبار الاسلام لانها انما  
 انبأ لا تالدية والمالينة والقيام على غيرها وانقران له له وذلك حتى يصلوه  
 عماد الدين والزكوة فمغفرة الاسلام واكثرها الله تعالى سبحانه ذكرها مقترنين في القرآن  
 قوله سبحانه على الله اي فيما يسترون من الكفر والمعاصي والمعنى انما تحكم على الله باليات  
 ويؤخذ هو محققا لاسلام بحسب ما في نفيه طاهر حاله ويؤيد الله سبحانه حسابهم  
 فينب الخضر ويعاقبا لثاني ويجازى المصريفه اذ يعرف عنه عن النبي صلى الله عليه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل صلواتنا واستقبل قبلتنا او كمل بحسبنا  
 فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفر والله في ذمته انما لم يذكر  
 سائر الاركان استغنا ما لصلوة التي هي عنوان الاسلام وايدان ايان الواجبان كيجن  
 بما يظهر من طلبة الدين وامارة الايمان وتفوق من سرهم الى العالم العيب واصناف الصلوة  
 احتل از عن صلوة اليهود والنصارى وسائر ارباب الملل وانما اذا استقبل القبلة والصلوة  
 منقضية له لانه اعرف وانهم هلاسه على الاسلام فان كل احد يعرف قبلة لا كذا  
 صلواته وان قبلنا لاننا نرى صلواتهم والصلوة تنشأ في كثير من اعالمهم ثم لما قيل لهم  
 عن غير باعتبار الفادات عقبه بذكر ما يجب ذلك حادة وقول لكل يحيى  
 والذمة الامان وادته اجاره اعلمه امان الله وامان رسوله من كمال الكفارة  
 وما شرع لهم من الفلوات والعتا ل و خفر بخبره بالكتس خضر فيه خفيره الجوار والذمة  
 خفر بخفر خفيره ان لا يوجد بالهزلى خفر في سبق اذ لم يخفر وان خفر بالذمة



واخبرته بحج التقدير الى مفعول فان بمعنى حملك له صغيرا وللسلب بمعنى عاده  
 ونفست عنك وعليه معنى قوله فلا تخفروا الله في ذنوبه اي لانها مفعول معاملة  
 الغاوير في بعض عرته واغنيا المزمته عن طلبة بن عبد الله رضي الله عنه انه قال  
 حاء يسئل من اهل نجد تا را لراس المنعم وهو صوت ولا تقفه ما يقول حتى دناها فانه  
 يسئل عن الاعداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فها  
 هل على غيرهن فقال لا الا ان تطرح قال ورميا شهر رمضان قال هل على غيره قال  
 لا الا ان تطرح قال وذكر له رسول الله الزكوة فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطرح  
 قال فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد ولا انقص منه فقال عليه السلام اطع الله  
 ان صدق الخيد ما ارفع من الارض والارض الواقعة بين نهامة والمراق سميت به  
 لانها على ارضي نهامة فاقبل الراس فتنش شعر الراس من ثا القبا وشور في رؤوسها  
 وقد كانت حنيفة وقوله فانها هو يسئل عن هذا انا قلنا ان هذا الحديث معاير لما رواه  
 ابو هريرة وان قلنا بلخادها كما قال بعض اصحابنا حديث فلو حابسه الى الثا وويل  
 عدمه كما انها في هذه الرواية لثانيا الراوقا وزهوله عنه فان قلنا كيف يصح  
 اتفقوا بالاختار وقديرا لم يحكم بالفتح في رواية ابو هريرة وقال من ستره ان ينفل  
 الى رجل من اهل الجنة فليست الى هذا وعلق في هذه الرواية بصدق ذلك لعله عليه  
 السلام علقا ولا يحسنه السائل لانه يحكى وقيل قول النبي فيه الاطلاع على  
 ثم اخبر الصحابيين بذلك واقصر كل واحد من الراويين على نقل احداهما زهوله

اونسيان

اونسيان زهوله ويبنى للسان تعلم ان الحديث الواحد اذا رواه راويان واشتملت  
 احكاما او يبين على زيادة فان لم تكن مغيرة لاجراب الشافق قبلت وحمل ذلك  
 على بنيان الاخبار وزهوله واقصاره بالمقصود منه في صورة الاستسناد او كان  
 مغيرة مثل ان اربعين شاة شاة وتعارضا الراويان وتعين طلبا للتحقيق <sup>قوله</sup>  
 كسفره الرسول على خلفه هذا وقتما التكبير على من حملنا ان لا يفعل غير ما علم  
 في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايكم <sup>قوله</sup> المنع عما كان عن عناه او مرارة  
 ولا شك ان تركه التوافق لاجل ان لم يخلع على الباح غير محرر وما كان كذلك  
 قاله في رعيه جائز وهذا الكلام محل اخر وهو ان السائل كان رسولا خلفا لابي  
 في الاطلاع على ما سمعت ولا انقص عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال ان قد  
 غيرة لعن الله ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال من انقروا ومن اوفد قالوا ربيعة  
 قاله مبيحا بالقوم او بالرفد غير خيرا بالانذارى قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع  
 ان ناتيك لافي الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفا ومضرة بنا امرضا  
 تخبر به من وراثنا وقد خلوا به الجنة وسالوه عن الاشربة قامرهم باربع منها امرض  
 امرضا بالايان وسده قال ان دون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله علم  
 قال شهادة ان لا اله الا الله وحده وان محمدا رسول الله وقام الصلوة وابتا الكوفة  
 وصيام رمضان وان تعلمان من المعتصم الخمس وناهر عن اربع عن المنذر والديا  
 والنقير ولكن قسوة لاحتفلوهن واخبروا بهن من وداكم اوفد قد جمع واهد





فلان على السلطان بمن ورو عليه رسولا وعبد العيس من ربيعة وهو قبيلة علفية  
من قبائل العرب ومضربى مقابلهم لفظه او شك من الراوى ورجبا ما خرف من  
رجبا بالفتح اذا وسع وهو من الفاعل المستوية بعامل مفعول لام اضماره والمعنى  
انتم رجبا وسعة وغيره من الرداء والعمور والعمال فيه الفعل المتعدد وخزاليا  
جمع خزيان من خزي بمعنى ذل ولا ندعى معناه ولا ناديين وغيره اعادة لمقابله  
قوله غير خزيان فكان العقبى خبا هيلهم يعظرون الا شهر لهم ويستعملون في الفناء  
فيها وبالاشتهاب واستقرت لك في بدو الاسلام ثم نسخ بالامر الفاعل هو المحكم  
الواقع الذي لا مجال فيه والظاهر ان الامر بالخفة نفس للذي ان وهو عند  
الاربعة للماصديها وانقلدثة الباقية حذفت التزوي نسبانا او اختصارا او يخلو  
ان يقال امرهم بالايان ليس بنفسه القول ياربع نزهة استأنف وتفصيله الاربعة المذكورة  
بعد انشهادة واقام خبر مبتدأ محذوف وفي الكلام تقديم وتأخير وقد يره امرهم  
بالايان وحده قال اندر وما لايان قالوا الله ورسوله اعلم ان لاله الا الله  
وان محمدا رسولا لله وامرهم بعقب ذلك بارجع ونهاهم عن اربع وانما مورث الاربع  
اقام القسرة وايتاء الزكوة وصوم رمضان واعطاء الخمس والخمس الحرة المحض  
والذي يعتم اذا الفرج والتبذير اسل الخشب يقر في ذ فيه والمزقفت المطلب بالايان  
وهو القبر والمقصود بالثياب اسلم المفا في السكرات ولا انها اوعيه لتسرح بالاشهاد  
فيما استنق فيها فاعلمها انغير التبع في زمان قريب وبقيا له صلح على غفلة

بخارجة

بخلاف السقاء فان التقير بما يخفى فيه على مهل ومرور زمان فلا يخفى بالليل  
على هذا ما رواه عن علي عليه السلام قال ليسكم عن النبيذ الا في سقاء قاسم في الاية  
ولا تشربوا مسكرا عن عبادة اشر السقام رضخ الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وحوله عصاية من عصايا باليعون على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تنزوا  
ولا تفتلوا ولا ذكروا ولا تأثروا بهتان فتعروا بين ايديكم وارجلكم ولا تعصروا في غير  
فمن وفي منكم فاجره على الله ومن صاب من ذلك شيئا فصرقته الدنيا فهو كخازنة  
ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فعملها الله ان شاء عفو وان شاء عاقبه  
فيه اتقنة على ذلك العصاة الجماعة من العصب ومنه العصب لانه ينفذ الاخطا  
يعتبا بعضه والبياضه الخالقة والمعاهدة شبهت بالعاملة ومبايعهم اياه التراب  
طائفة وبذل الوسع في مثال وامره واحكامه ومبايعته اياه الرغد والتواب  
على ذلك واليهتان الكذب التي هي الكذب عليه اي يدهم ويحمله متعبرا  
او لانفراة لاختلاف العربية الكذب كانت عند من الامراء الذي هو الفقع على  
وسية الامتداد والفراسة على حجة القلائع وانما اضاف الى الاربعة والاكمل  
لانها العاملة ولان الفنزى غالبا يكون من الامور التي تحصل من اوله هذين  
الفتورين والعصيان في الاصل الامتناع عن الشيء والشا بهه ولهذا المعنى  
حتى العصي وجماع المسكين عصي قوتهم وما تنق عصي المسكين وهو الذي  
يفيد الامتناع عن المطاوعة كما في قوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ولا



والمعروف في اصلاح الشرع ما عرف من الشرع حسنه وبارائه المنكر وهو  
 ما انكره وخرمه وذلك في قوله ومن اصاب من ذلك شيئا فهو قبيح في الدنيا  
 فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو لما الله ان شاء عفى  
 عنه وان شاء عاقبه فيه اشارة الى ما سبق سوى انشرك فانه لا يكفر بالقتل  
 عليه ولا يفي عنه والتخصيص على التخيير بين المعاقبة والمعاقاة دليل على التعليل  
 لانهم يحوجونا للمعاقبة على الكبار قبل التوبة ويحرمون التعليل بعد ما  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج افعى  
 او في فطر الى الصلي فز على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريكن  
 اكثر اهل النار فقلوهم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشر ما اريد  
 من نفاق عقل ودين ذهب للبا رتبيل الحان من احدكن قلن وما نفاقا  
 ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس بشهادة المرة مثل شهادة الرجل قلن بل  
 قال فذلك من نقصان عقلها قال ليس اذا حاضت لم تقبل ولم تقم قلن بل  
 قال فذلك من نقصان دينها العشر اجماعة من العشرة بمعنى العاشرة والعشر  
 المعاش والمراد بالزوج ومن ناقضات صفة حذوق موصوفها اي ما ايتناحل  
 من ناقضات العقل هريرة في نفس الانسان يدرك بها المعاني الكلية وهم  
 بعضها على بعض وهو رئيس القوى الانسانية وغلاصة الخواص النفسانية  
 وغوا الله في قلب المؤمن والمعنى بقوله مثل غيره دليل قرآني مسعود مثل

نوره

مثل غيره في قلب المؤمن ولذلك تخي لنا وبصيرة واذهبا فعمل تفصيل مع صفة  
 المفعول ما اريد وقد نقل في بعض طرق هذا الحديث تجلس احدكن شطر غيرها  
 فلا تصلي ولا تصوم وهو او قولنا قبله وايدلا لا يبدل على ان المحقر قد يباد  
 خمسة عشر يوما كاهو قوله الشافعي فان شطر الشئ نصفه ما خرد من احاد  
 النفاق فان لها اربعة اشكال فادمان ومتأخر وشي كل خلفين شطرا  
 عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام قال قال الله كذبني ابن ادم ولم يكن له  
 ذلك استحدث قوله وليس اذ لا تخلق باهون على من اعادة اشارة الى بزهان  
 تحقيق المعاد وامكان الاعادة وهو ان مواد البتد وسوره وما يتوقف عليه  
 في نفسه ان لم يكن وجودها لما وجدت الا وقد وجدت وانما يمكن لم يتبع  
 لذاته وجوده ثانيا والا لزم انقلاب الممكن لذاته منعا لذاته وهو محال وتوضي  
 على تمثيل برشد المعاني وهو ان ترى في الشاهد من عملة الاختراع صنعة لم ير  
 مثله ولم يجد لها عددا وموقفا صعب عليه ذلك وتعب فيها انبعاثها فخر  
 الى كبايدة افعال ومعاونة اعوان ومرور ازمان ومع ذلك فكثير ما لا يستيب  
 له الامر ولا يتم له المقصود ومن اراد اصلاح منكسر واعادة منهدم وكنية  
 وبنية وكانت العدة حاصلة والمواد باقية هان عليه ذوسهل جبة اقباسه  
 الفكرة كيف يخيلون اعادة ابدانكم وانتم معترفون على جوان ما هو صميمها  
 بل ما هو كالمعتاد بالنسبة الى قدره وتواكروا ولما بالنسبة الى قدره تعالى



فلا سهولة ولا صعوبة عند تكوين بعض طيار وتخليق فلك وادراكه عظمة  
وما امرنا الا وحده كالج بالبر والشمس توضح الشئ باظهاره وآه وتقرضه  
واثبات الولد له كذلك لانه قول بماثلة الولد له في عام حقيقته وهي منزلة  
لادامكا الذي الى الحد لان الحكمة في التوا للاستعمال التوع اذ لو كانت التوا  
الاولية مقضية بقاء الشخص الحيوان لا ينبغي عن التنازل استغناء الافراد  
والكواكب عنه فلو كان انبأى تعالى ممتدا ولذا كان مستخفا خلفا بقوم  
يامر بعد عصره تعالى عن ذلك علوا كبيرا كما قال سبحانه ان اتخذ صاحبنا وولدا  
عن ابي حنيفة رضى الله عنه انه عليه السلام قال قال الله تعالى يوتى بنو آدم  
الحديث من عادة الناس استناد الحوادث والتوا الى الايام وبسببها لا من حيث  
اتها ايام واعلم بل من حيث انها اسباب تلك التراب وموصلها اليه على  
زعمهم وحياتهم فبما في الحقيقة زعموا فاعلموا وعبروا عنه بالذهر فالبارى  
تعالى في حقيقة هو المعنى بالذهر في سببهم وهو معنى قوله انا ليعرلان حقيقته  
حقيقة الذهر ولا زاهة هذا الزعم الزايع اذ ذلك بقوله اقلب الليل والتمهات  
فان مقلب الشئ وهو معتبر لا يكون نفسه وقيل فيه انها رول التقدير لنا من طلب  
الذهر والمصرف فيه والمعنى ان الزمان يدين لامر لا اختيار له فمن ذمته  
على ما يظهر فيه صادرا كمنى فخذ معنى فاننا القضاء والنافع والذهر طرف  
لا اثر له ويعتده منسوب في رواية الذهر على انه طرف متعلق بقوله اقلب

والجملة

قلب والجملة خبر المبدأ وعودته قال عليه السلام قال الله تعالى انكبرياء ورائق  
والعظمة اذ ارى من نازعني واحدهما اذ خلته التار الحديث الكبرياء فعلينا  
كبريا بمعنى الكبر وهو الترفع على الغير بان يرى نفسه فضلا عليه والعلم  
ان يكون الشئ في نفسه كاملا شريفا مستغنيا والاولى ارفع من الثاني ولا شك  
مشه بالبراءة فكبرياء الله تعالى والعلم عنده الوهية التي هي عبارة عن استغناء  
عما سواه واحتياجه اليه وعظمه وجوه الآذات الذي هو عبارة عن استغناء  
واستغناء عن الغير وانما مثلها بالبراءة والاولى اذناه المتمم من المشاهدة  
وابراز المعنى المقول في سورة الحسوس كما لا يشارك الرجل في اراده وريائه  
ويستغنى طلب الاشارة فيهما لا يمكن الشريك مشاركة البارى تعالى في هذين  
الوصفين فانه الكامل المنفرد استغنى المنفرد بالبقاء وما سواه ناقص  
محتاج على صدد الفناء كما قال الله تعالى كل شئ هالك الا وجهه فكل مخلوق  
استغنى نفسه واستغنى على الناس فهو مفرود من زوايد ربي العزة في  
حقه مستوجب لا يفتقره وافطلع عن ابداءنا الله منه ومن موجباته  
عن معاذ بن جبل رضى الله عنه انه قال كنت رديا اتجى صلى الله عليه وسلم  
الحديث المرتف والرتب ايضا التابع وقوله تعالى ردف لكم اى تعيكم المرتبة  
وهو العز ومن تعز المرتبة والحق الثابت وتحقيق العبادة على العبادة  
فضية امره المحترم وتحقق الثواب على الله مقضى وعند المصدرة



لا لا يجاب العقل علينا شكر الانعامه وعليه سبحانه اثار تلساعي عبده كان عند  
 المعتزلة فان البرهين قاطعة على فساد ذلك كما بيناه في الكتب الاصولية  
 فان قلت كيف ذكر معاذ هذا الحديث والترسول صلوات الله عليه منع منه  
 قلت لعلمه كان في يد ولاسلام حين ما كان الكحل بعد مستوليا على الطباع  
 ولم تمرن النفوس على الطاعات ولم تنقطع الرموز والاشارات ولم تشبه  
 بان الايمان لا يشبه ولا يكمل الا بان يندرج بلباس اشقوى والحقاقى عن افعال  
 اخرى او قبل ورود الامر بالتبليغ والوعيد على التكبان والتفيع ونريد ذلك  
 ما رواه ابن عمره تا ما اخبر به معاذ عند موته تا ما عن ابن زرقان رضي الله  
 عنه انه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم عليه ثوب ابيض الحديث رغم لمع  
 بالرقام وهو الثراب ويستعمل هذا التركيب مجاز بمعنى كره من باب طرادف  
 اسلم نسب على السبب والاستعارة فان حصره المذكور بشارك رغم الانف  
 في الهوان والحديث دليل على ان الكبار لا تشب اسم الايمان فان من ليس بمؤمن  
 لا يدخل الجنة وفاقا وانما لا يحتبط الطاعات لانه عليه العقوبة والسلام  
 عند الحكم ولم يفضل فلو كانت الكبار محببة على طريق الموازنة او بمنزلة المزم  
 ان لا يجي لبعضها لثبوتها من الطاعات والتعاقل بالاحكام لا يجرد عن الجنة  
 لمن هذا شأن وان ارباب الكبار من اهل العقوبة واحل العقوبة لا يخلد في النار  
 عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من شهد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى  
 عبدا لله ورسوله وان امه وكنيته ابنتها المريم وروح منه والجنة  
 حق والنار حق دخلها الله الجنة على ما كان من العمل ذكر عيسى تربيتها للنسابة  
 بان ايمانهم مع القول ما تثبت شره لا يحصلهم عن النار وانهم  
 كانوا حنوكا والكلمة النقط الدال على معنى مفرد بالوضع وقد تعلق على كبر  
 لها وحدة اجتماعية كما يقال الحورية لعقيدة مشتقة من الكلم بمعنى الخرج  
 لا تخرج في النفس كما يفرج الخرج فان البدن وانما سمي كلمة الله لان خلفه  
 من عيار ونظفه يشبه ايجاد الابداعات المحصلة بحرية تعلق الازادة والامر  
 كما قال عز وجل اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون ولا تتركلم في غير اوانه  
 فسنتي بالكلمة لغاية فصاحة وفرط استغراب الكلام فيه كما سمي العادل  
 بالعدل والمول المب على القوم بالقصور وما يتجيب منه بالغب وضمي الى الله  
 تعظيما له والان كلمة خارقا للعادة خارجا عما عليه البشر وقوله انفا الى  
 معناه اوصلها اليها ووجدتها وروح منه اي منبذة منه فان سائر الالواح  
 البشرية هي كالمشردة عن اروح ابائهم بما على مذهب من زعم ان الالواح اجسام  
 سارية في البدن ولا كذلك روجه وروح ادم صلوات الله عليها فانرضها الى جنتها  
 ابتداء بلا فوسط اصل وسوماة ولا ما يشا بذلك فلهذا اخفها لهذا النقط  
 واضاحهما الرنقة قال ففخنا فيه من روحنا وقال ونفخت فيه من روحي



ولعله نحو حلال الله احيى بالاموات كما احيى بالارواح الابدان وافرد الحق لانه  
 مصدرهما اول كل واحد وقوله ادخل الله الجنة على ما كان عليه من العمل يدل على  
 لتفترقه في مقامين احدهما ان العباد من اهل القبلة لا يجتهدون في التنازل وعم  
 قوله من شهد وثانيهما انه تعالى ويصغوا عن السيئات قبل التوبة واستغفاه العقوبة  
 لان قوله على ما كان من العمل حال من التوبة المفعول في قوله ادخله الجنة كما في ذلك  
 رايت فلذا نال على اكله اى كلاله ولا شك ان العمل غير حاصل جنبه بدل المحاصل  
 حال ادخاله استحقاق ما يناسب عمله من الثواب والعقاب ولا يصح ذلك  
 في حق الماصح الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة في ذلك  
 ما ذكره سيدي عبيد الله لا يدخل التنازل احد من العصاة فلكم اللان من عموم  
 العقوبة وهو لا يستلزم عدم دخول التنازل لجان ان يعفو عن بعضهم بعد التوبة  
 وقيل سببها العذاب هذا وليس يؤتم عندنا ان يدخل التنازل احد من هذه  
 الائمة بل يعفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال ان الله لا يعقل ان يترك  
 به ويعض ما دون ذلك لئلا يشاهو قال ان الله يعجز الذين جميعا مرجع  
 قال عمر بن العاص رضي الله عنه انما ابى صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله  
 مرتجع واقع في خيبر النخعة وان خرج اليهم فيه كان جزاء للشمر محذوف تقديره  
 اخذني بعلم ان علمه يدخل الجنة والبلدية الشريفة باسرها صفة العمل  
 لا امره وتقديره ان اخبار الرسول لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى الجنة

الجنة

ان دخول الجنة كان الاخبار سببا بوجه ما ادخل العمل له في الجنة ونفسيه  
 قوله من يسئل منك ان تعطيني دينارا كفا في اليوم وقوله ان لا يسير على من يسير الله  
 اشارة الى ان ادخاله العباد واقعة باسباب ومزيجات نفيض عليهم من عند  
 وذلك ان كان محوطا عنه حتى توفيقا ولطفا وان كان نحو معصيته حتى  
 خذ لا نال وطبعا واجتة بالقرن الترس وبالكرس المبين بالفتح الشجر المظلل بالاشجار  
 الشقي حجة سمحا اى تحذوا لاطلاق على انسان لما فيها من الاضمار  
 وعلى دار الثواب لما فيه من انسان وثلاثها ماخرجة من الجن بمعنى الترس  
 وانما جعل الضوم حجة لانه يقع الحموى ويرد عن الشهوات التي هي من الهمة  
 الشيطان فان الشئح مجلبة للذات منقصة لذات ما ان ولهذا قال عليه السلام  
 هاملادى وعاء شرا من بطنه فان ملا بطنه انكسرت بصيرته ونشوت  
 فكرته لما يستوى على معادن ادراكه من الاجرة الكريمة المتصاعدة من معدن  
 الود ما عرفه يتالى له فخر صحيح ولا يتفق له راي صاح ولعله وقع في ذلك وهو  
 فيقول عن الحق كما اشار اليه صلوات الله عليه لا تشعرا تشعروا نور المعرف  
 من قلوبكم وعلب عليه الكسل والتفاسر فيمنه عن وظائف العبادات وقويت  
 فريادته وكثرة المواد والفصول فيه فينبعث غضبه وشهوته ويشد شيقه  
 لدفع ما اذا ادعى ما يحتاج اليه بدنه فيوقفه بسبب ذلك في المحارم وعلوه  
 الرتب مبدئه خبره محذوف تقديره وصلوة الرجل في خوف الليل كذا للذات



أَي تَطْمَئِنُّوا التَّحْقِيقَةَ أَوْ يَوْمَ مِنْ أَيْوَابِ التَّحْقِيرِ وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ لِأَنَّهُ لَا يَبْرَأُ التَّحْقِيرَ بِمَا  
 تَقْتَضِيهَا فِي سَلَكٍ وَاحِدٍ وَتَمَّاجِلْ هَذِهِ التَّلَاوُثَ الْيَوَابِ التَّحْقِيرَ لِأَنَّ الْمُرَّةَ وَالْمُرَّةَ  
 وَصَلَى فِي جُوفِ الْبَيْتِ لِنُطْفَاءِ مَا سَلَفَ مِنْ لِحْظَالِهَا وَأَزْوَاجِهَا وَعَتَادِ قَوْلِهِ الْكَلْبُ  
 وَالشَّرْبُ انْقَعَتْ شَهْرًا وَأَنْقَضَتْ مَوَادَّ النَّبِيِّينَ مِنْ أَصْلَابِهَا وَحَيْثُ دَخَلَ  
 فِي التَّحْقِيرِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ وَأَحَاطَتْ بِهِ الْحَسَنَاتُ وَرَأْسُ الْأَمْرِ أَصْلَابُ الْيَرَى انْتَهَى  
 بِالْإِسْلَامِ وَعَمُودُهُ مَا يَقُومُ بِهِ وَيَعْتَدُّ عَلَيْهِ وَيَتَلَوَّنُ قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَكَأَنَّ  
 الصَّلَاةَ عَمَادَ الَّذِينَ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا التَّمَلُّ الْعَامُ الدَّائِمُ النَّقَاهُ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ  
 وَالْكَافِرِ وَرُوحَ رُوحَةِ السَّنَامِ عِلْمَهُ وَلَا ذَنْبٌ فِي عِلْمِهِ مَرَّجِيحًا وَنَفَقَةٌ عَلَى آثَرِ الْأَعْمَالِ  
 وَمِلْدَادُ الشَّيْءِ أَجْبَلُهُ وَمِنْبَاءُ وَأَصْلُهُ مَا يَمْلِكُ بِرُكْنِ النِّظَامِ وَقَوْلُهُ كَيْفَ عَلَيْكَ  
 أَي كَيْفَ عَلَيْكَ لِسَانُكَ فَلَا تَنْكَلِمُ بِمَا لَا يَعْنِيكَ فَإِنْ مِنْ كَثْرَةِ كَلَامِكَ كَثُرَتْ سَفَطُكَ وَكُنْ  
 سَفَطُهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ وَكَثُرَتْ الْكَلَامِ مَفَاسِدُ يَطُولُ لِحْصَانُهَا وَلَا تَنْكَلِمُ  
 بِمَا لَا يَجُوزُ فَضَنُكَ مِنَ التَّوَسُّؤِ فَإِنَّكَ غَيْرُ مَا خَرَجْتَ بِهِ مَالًا فَيُظْهِرُ لَهَا رُوحَ  
 الْيُوهَسْرِ بِرُوحِ اللَّهِ عَنْهُ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجَاوِزُ عَنِ امْتِنَانِ  
 مَا وَسُوسَتْ بِهِ صَدْرَهُمَا مَالِمْ هَلْ وَلَا يَنْكَلِمُ وَلَا يَشْفَعُ بِمَاسْتَرِهِ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ  
 فَإِنَّ التَّوَسُّؤَ الرَّجِيحُ قَبُولُهُ وَالْعَفْوُ عَنْهُ رَجِيحٌ وَقَوْلُهُ وَتَكَلَّمَكَ أَمَّاكَ فَضَنُكَ  
 وَالنَّكَلُ مَوْتُ الْوَالِدِ وَقَدْ الْجَبِيحُ وَهَذَا وَمِثْلُهُ اشْتِيَاءُ فَرَلَدُ عَنْ أَصْلَابِهَا  
 الْحَامِي النَّعِيْبُ وَيُعْطِيهِمْ الْأَمْرَ وَيَكْتَبُ مَضَارِعَ كَيْفَ بِمَعْنَى صِرْعَةٍ عَلَى وَجْهِهِ

فاكب

فاكب وهذا من التوارد والخصا يجمع حصيد بمعنى محصود من حصيد التزج  
 استعير للكلام المتنوع المتفرق عَنْ فَمَّا لَرَيْنَ عِبَادَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَدِئَ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ السَّلَامُ مِنْ سَلَمِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ يَدِهِ وَلَسَانُهُ الْحَدِيثُ مِنْ لَمْرُوحِ  
 حَكَمَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَأَلْكَتْ عَنْهُمْ لِكُلِّ إِسْلَامِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ  
 جَادَةٌ نَفْسَانِيَّةً إِلَى رِعَايَةِ الْحَقُوقِ وَمِلَادُ مَمَّةِ الْعَدْلِ فِي مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ فَعَلَّمَهُ  
 لِإِرَاعِي مَا بَيْنَهُ وَمَا بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى لِتَجْلِيَابِهَا بِنَانِهِ وَالْمَقْصُودُ لِأَعْظَمِ مِنْ نَيْبِهِ لِأَنْ يَكُونَ  
 مِنْ مَجَارِيهِ كَرَاهَتِهِ بِصُورِ الْكَمَالِ بِالنَّزْدِجِ لَهُ طَبَاعًا وَخَلْقًا لِأَخْلَهُ وَأَسْرَةً وَلِذَلِكَ  
 تَضَعُ الْأَيْمَانَ حَالَةَ الْأَكْرَاهِ لِأَعْتَرَفَ الْوَأَجِبَ عَلَى لِحْصَانِهِ أَنْ يَقْبَلَ كُنْهَهُ أَوْلَا وَجْهًا  
 مَعَهَا وَيَسْتَكْفِيهَا نَانَهَا فَإِنَّ حَقَّهَا أَكْدَ وَالشَّفَقَةُ عَلَيْهِمُ الْيَقِينُ كَالْحَاءِ فِي الْخِيَارِ  
 انْتِخَابًا وَتَعَالَى وَجَى إِلَى السَّبْحِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَظْمَ نَفْسِكَ فَإِنَّ التَّقَدُّ  
 قَطْعُ النَّاسِ وَالْإِلَافَ اسْتَحْيَى مَعْنَى وَلِذَلِكَ سَمَّاهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْجَهَادَ وَالْأَكْبَرُ وَالْحِكْمَةَ فِي الْمَجْمُوعِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَّةَ عَنِ الطَّاعِدِ بِلَا مَانِعٍ وَمِنَارِجِ  
 وَيَسْبِيهَا عَنْ حَبِيَّةِ الْأَشْرَارِ الْمُتَوَثِّرَةِ بِدَوَامِهَا فِي كِتَابِ الْأَسْمَاءِ الذَّنْبِيَّةِ وَالْأَفْخَالِ  
 الشَّتْبِيَّةِ فَبِي بِالتَّحْقِيقِ هُوَ التَّحْقِيرُ عَنْ ذَلِكَ وَأَلْهَا جَرَّ تَحْقِيقِي مِنْ تَحَاثِي عَنْهَا

بَابُ الْبِكَاظِ وَعِلْمَانَا التَّلَقُّاقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ  
 الْحَدِيثُ مَا لَمَّا كُنَّا نَسَادَى قَالَجِرِيًّا يَتَمَّاجِلُونَ إِلَى نَدَا وَمَا يَتَمَّاجِلُونَ  
 نَدِيدٌ . مَنْ نَدَّدَتْ إِذَا نَفَعَتْ الْجَلِيلَةَ الرَّوْحَةَ وَالْحَيْلِ الرَّوْحِ سَمِيًّا بِذَلِكَ

قَامَهُ  
 المؤمن من منه الناس  
 على وما هم وما لهم وما جاهد  
 من جاهد نفسه في علة  
 الله والجاهل من جاهد  
 الخطايا بالذم  
 رواه فضالة  
 بن عيسى  
 معالج

من الصواعق قال عبد الله بن مسعود  
 قال روي عن رسول الله في الدنيا كبر  
 عند الله قال ان فعله عند الله  
 قال لم ي قال ان فعله عند الله  
 ان يطمسك قال لم ي قال ان فعله  
 حيلة حارثه قال ان فعله عند الله  
 لا تدعون مع الله الما لا تدعون  
 انفسهم انفسهم الله لا تدعون  
 ولا تدعون لانه لا تدعون  
 معالج



لان كل ما حل للاحقر من حل بجل بالكسر او حال عنده ومن حل بجل بالفتح  
 كما نجا جليله وليس لقائل ان يقول كيف عند الكبار هبنا لدها واربعها  
 في حديث ابن عمر والنسب في حديث ابي هريرة لانه عليه السلام لم يبعث من الخبر  
 في شيء من ذلك ولم يعرب بكلامه اما في هذا الحديث فظاهرهما في حديث  
 ابن عمر فلان الحكم فيه مطلق والمطلق لا يفيد التحصر فان قلت بل الحكم  
 فيه كافي اذ الدم في الكبار لا يستغرق قلت لو كان الدم للذئب لا يفسد  
 لكان للشيء كل واحدة من الكبار من هذه الحفالة وجميع هذه الحفالة وهو فاسد  
 واما في حديث ابي هريرة فلان قوله لحيثما التمسع للوبيقات الى المبيك لا يستدك  
 عدم وجوب الاحتساب من غيرها ولا ان غيرها غير موقوف لا يلفظه ولا بمعناه  
 ومغيبوم القلب ضعيف مزيف لم يذهب اليه محقق فانما كلفنا به مخالفة  
 ابن عمر فانما في شهادة الزور بديلان لغير العرس قلت اعلمها الاختلاف  
 انما ليس وتعدنا حديث اولسنيان كل واحد هو له عن واحد منها والروي  
 الكاذب من زوروت بمعنى مذودت سمى كاسمى بالتحاق مجازا والغرض من الحلف  
 الكاذب على ما مضى فهو لا لانه يمس صاحبه في الاثم واللفظها خلاف  
 مشهور في تعلق الكفارة به وقوله في حديث ابي هريرة والثوى يوم التفت  
 معناه الاو بالقرار يوم الازدهام للثقل والرتخا لجماعة الذين يربحون  
 الى المعادى ويشوقنا اليه بمثقة **في حديثه** رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله

عنه

عليه وسلم لا يزين الزنا في حين بزني وهو مؤمن من الحديث ظاهره دليل  
 على ان صاحب الكبيرة ليس مؤمنا واصحابنا اولوا بان المراد بالمؤمن الكامل  
 في ايمانته وادامته من عذاب الله اوبان صيغ الافعال وان كانت واردة على طريق  
 الاخبار فالمراد منها النهي وبشبهه له انه لا يزين بعد ذلك وادامته على طريق  
 العقاب ولا يقرب بكثرة التوبة فبقيا بينه وبين ما سبق من الدلائل على ان الايمان  
 هو التصديق والاعمال الخارجية عنه وقوله تعالى وان طابقتان من المؤمنين  
 ونظائره ولا ينهيا بالعارة والعلول الخيانة والمضارع منه بغير التتم والفعل  
 التحدث ومعياره بغير الكثرة وايضا كمنسوب على التذرية عن ابن عمر رضي الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا الحديث يختم  
 ان يكون مختصا بايات زمانه فانه عليه السلام علم بتوراهي بواطن المعالم  
 وميز بين من امن بصدقا ومن ادع له نفاقا وادع تعريفه بصاحبه وتوضيحه  
 على من حال هؤلاء المناقضين ليكونوا على حد من مكارمهم ولم يذكرهم  
 باعيا منه الحكم ونحو اندمته ان منهم من علم الرسول وتوقع اثره يستوي عن نفاقه  
 فلم يزد فيه في ديوان المناقضين وبشبهه لهذا الاسم ومنها ان عدم التيقين  
 اوقع في الذمزة وادل على شيقه وحسن صنيعة معمر ومنها ان لا يبالوا غاياتهم  
 لاجلهم فيظنوا الحامسة ويظنوا بالمهاجرين ويحتمل ان يكون عاما وللمرء هو الرخص  
 عن هذه الحفالة على اكد وجهه والبلغه لانه يبين ان هذه الامور ملابا التناق

تامة

ولا يشترط ان يكون من غير  
 ولا يشترط ان يكون من غير  
 ولا يشترط ان يكون من غير  
 ولا يشترط ان يكون من غير  
 فاما قوله وانما في حديث  
 فاما قوله وانما في حديث  
 فاما قوله وانما في حديث

تامة

ومن كانت فيه منصفة من كانت  
 في حفاضة من الشرائع التي بها  
 الا او من كان اذا حدث كتاب  
 ولا اعاد عذره ولا اعاد  
 فاما قوله وانما في حديث  
 فاما قوله وانما في حديث

منه

وكذا قوله عليه السلام وكان  
 مناصفا خاصة الا الحفالة  
 التي سمى بين السر والعلو لا يربط  
 عليه هذه فانما انفس  
 منها حفاضة نفس  
 الكافر



واعلامه وقد يمكن في المعقول السليمة ان التفاتك اجمع القبايح فانه كقوله  
 باستزاده وخذاع مع ربنا لا رباب وعالم الاشرار ولذلك بالغ سبحانه في تشايم  
 ونحو علمه بالتحليل الشريعة وشاهد بالامثال النظمية وجملته شر الكارم  
 واعلم الذرك الاستقل من التارة فيعلم من ذلك ان هذه الاشياء اول الامر  
 واحقها ما انجز عنها ولا يوفق ما نفعها فان من يقع حولها التفاتك ويشك ان يقع فيه  
 ويحتمل ان يكون المراد بلنا في المناق في العرفي لا الشريحي وهو من يخالف سره علته  
 ويشهد قوله عليه السلام ومن كانت فيه خصلة مهن كانت فيه خصلة  
 من التفاتك حتى يدعها والتفاتك ما حوز من التفاتك وهو الشرب الذي يكون له طيبا  
 والتافاه اليا بائذ يخرج منه البروج والبحر في اللغة ليل وفي الشرح  
 ليل في القصد والعدول عن الحق والبلد به ههنا الشبه والرحم الاشياء البقية  
 واليهما من الحسان ان عن صفوان بن يحيى رضي الله عنه قال قال هو وصاحبها  
 اذهب بنا الى هذا النبي الحديث اربعة اعين ونظائر كتابات عن زيد بن الفرج  
 وفرط السرو فان الفرج بوجوب قوة الاعضاء وضياع عق القوي والحواس  
 كان العزم يقضي صدا ذلك ونضاع عق القوي يشبه تقصا عفا الاعضاء  
 الحاملة لها ويكون سببا عنه وفي بعض الروايات اربع اعين نظر الى ثابث  
 العين والاية العلامه سميت الخجرة ايه لما فيها من الدلالة على النبوة ومد  
 من ظهرت هي بسببه ولاجل عمله والحكم انشراحا انتمت من الدلالة

فقال الساجدة لائل قوله  
 انه لا يملك كان ردية العين  
 فاعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وعنه عن بعض ابيات بنات  
 عيال طار رسول الله لانه في الله  
 عيال لا يشرب ولا يترنوا ولا يترنوا  
 انفسهم يخرج الله الايمان لا يترنوا  
 بين الملوك على السلام المتكلمة  
 ولا يشرب ولا يترنوا  
 ولا يترنوا ولا يترنوا  
 القاروم التوجه  
 علمت اليه بالاعتقاد  
 فاستحق لقبه  
 وعلته وقلة العقيدة  
 انك في هذا العالم  
 ان تتعرف قال ان داود عاين  
 ان داود عاين في ربه في ربه  
 ان شمسنا في اليوم  
 صلح

علي حال

على حال من يتعاطى متعلقة في الآخرة من السعادة والفراد بالآياتها  
 اما العجرات التسع المذكور في قوله تعالى ولقد انزلنا موسى تسع ايات بينات  
 الاية ويشهد له ما رواه الترمذي رحمه الله انها تسعة من هذه الاية على هذا  
 فتشوا لا لا شئ كواكلام مستانف ذكره عتيا بحجاب ولم يذكرها الا بحجوا استغناء  
 بما في القرآن ولغيره واما الاحكام العامة الشاملة للملكة كلها وساياتها ما بعد ما  
 فان قلت كيف يكون هذا جوابا وهو عشرة حصال والسؤال عنه تسع ايات  
 قلت على السؤال جائز واقع في قوله عليه السلام وقد سئل عن ماء البحر طهره  
 ماؤه وحل يشبه هذا وقوله عليه السلام تسع ايات من تسع ايات من تسع ايات  
 اسائر الاديان لا تتعلق به من المرو ولقد اغير سياق الكلام والله اعلم وقد ايجيبانه  
 ليسخ بعض الروايات ولا تفيد المحسنة والاقول ان التفاتك على الشك وهو لا ينقض  
 جوابا بالتفكير الى ما في الكتاب وعليكم خبرنا لاننا قد ادرنا خاصة حال واليه ونسب  
 على التخصيص والتفت باعني اليهود وفي بعض طرق هذا الحديث يهود مضمون بل  
 على ان تشاركي وفيه ان ما يوصف به ابا محمد عنه حرف التمام الا على الشذوذ  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال عليه الصلوة والسلام اذا في القيد يخرج  
 منه الايمان الحديث المؤمن لا يرضى الا اذا استولى شيبه واستغنى شهوت عيبت  
 يعلى بما تروى ويشهد عنه قصير في تلك الحالة فاقد الايمان او كالفائدة  
 لكن لا يقع عنه اسمه ولا ينزل عنه حكمه بل هو بعد في كفت وعابته ونظر احد

تمامه  
 فكان في السنة كالقصة  
 فلا يخرج من ذلك الملك  
 جميع اليه الا بان  
 صلح





والإيمان غلظة عليه كالغلة وهي أول سحابة تنقل على الأرض فإذا فرغ من ذلك خرج  
منه زوال الشبهة لما روي عن النبيات على ما تأمره إيمانه والموجب له ذلك تبيان  
عاد الإيمان واخذ في القوة والأزدياد والحل على النداء **فصل في الوصية من**  
**الصحاح** قال أبو هريرة جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إليه فسئلوا  
أنا نجد الحديث ذلنا إشارة إلى ما دل قوله بتعاطي علمكم بقسا وتلك الوسوسة  
وامتناع تفروكم والحق في عن القوة بها مبرح الإيمان الخاصة وعنه عن النبي عليه  
عليه وسلم أنه قال يا أيها الشيطان اهدك الله ما تريد فإنت صاعد وإذا كفرت بما  
وأم ما أمره بالتمساق والنظر فيه لوجهين أحدهما أن السبب في اعتوار مثل ذلك الحجاب  
المن في عالم الحسن وما هم مأكدة لا يزيد ذكره إلا إيماناً كما في الباطل وزبعا على الحق  
وثانيهما أن العلم باستغناء الواجب للذات عن المؤمن والموجب أمر ضروري لا يقبل  
الاجتهاد والمشاغرة له وعليه فمن وقع له زيف فيه فليس له أن لا تسلط عليه  
ونفسان عقله واستيلاء الوساوس عليه ومن كان هذا حاله فلا علاج له إلا  
الاستغناء بالله ولا استعانة منه والاستعداد بالجاهدة والرياسة فإنها  
تزيل البلادة ونصفي الذهن وتركي النفس عن ابن مسعود روي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا وقد وكل بقرنيه من الجن الحديث  
روى قال سلم بالفتح على عينة الماضي بمعنى نقاد في وصار مسلما على يدي وبالفتح  
على أنه مضارع سلتا على خاص من اغترائه ووسواسه والاول أظهر طبا قاً

تمامه  
في اقتناء ما يتوكل به  
ان تكلمة ليقدره  
قال ابن قدام  
من صحاح الامام  
صحيح

تمامه  
فقوله في قوله  
حق يقوله من ذلك  
قال ابن قدام  
ولتسه  
صحيح

قال ابن قدام  
ان الله خلقنا  
قال ابن قدام  
صحيح

القرآن المصاحف والروايات  
فيها الشيطان وهو لا يلبس  
ولم يولد من جن آدم الاذلة  
له ربه موكبه على ما لا يورد  
من جن آدم موكبه  
ذو في التفسير  
صحيح

واقتنا



واقتنا فبقوله فلا تأمرني إلا بخير وما قبل من أن تقرين شيطان مطبوع على القرد  
والاعتصان فلا تيمور منه الأفتاد والاشلام فكلام افتاح لا يشهد للمنفرد  
عن أبي هريرة روي عنه انه عليه السلام قال ما من جن آدم مولود ولا يمت  
أفتان الحديث من الشيطان فقلقه بالمولود ونشر في حاله والاصابة بما يؤذيه  
ويؤلمه ولا كما قال سبحانه وتعالى الحكاية عن توب عليه التندم الى مستحق الشيطان  
ببضيب وعذاب والاهتمام ما يصير ذرية ومنسلفا في اغترائه والاشهارة  
والاهلاك رفع التوريت والتمسح هو التوريت واستئناسهم وبأنها الاستعانة  
امها حبة لستاقا عيذها بك روي بها من الشيطان الرجيم عن جابر رضي الله  
عنه انه قال عليه السلام ان ابليس يضع عرشه على الماء الحديث المستباح من  
وهي انقطة من الجحش والسبب في استئناس الشيطان بالتقرين بما فيه من انقطاع  
النسل وما يتفرع من المبدأ والوضع في الزنا الذي هو غش الكبار واكثر ما عرته  
وفسدا وعرش ابليس ووضعته على الماء ظهر وبين فيليب روي عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه قال ابليس الشيطان ان يعبد المصلون في جزية العرب والكن في الجزية منهم  
عبادة الشيطان عبادة الضم بدليل قوله تعالى الحكاية عن برهم صدقات الله  
عليه يا ابا لثبيد الشيطان وتما جيل عبادة الضم عبادة الشيطان لان الامير  
والذاع الىه والمصلون المؤمنون كافي قوله عليه السلام كنت فيكم من قبل  
المصلين وتما حتى لمز من بالمصل لان الفتوة اشرف الاعمال واظهر الاقوال

تمامه  
عن مولد سبها ما  
من شيطان عزير  
صحيح

تمامه  
عن مولد سبها ما  
من شيطان عزير  
صحيح

تمامه  
ثم بحث سبها  
فانها من ذلك  
احدهم يقول  
ما كنت شيا  
ما كنت حتى  
فدنه منه  
الاعتراف  
صحيح



جنات على الغير جنابة على نفسه ووالده وولده **باب الإيمان**  
**بالتفكير من الصياح** عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كتب الله مقادير الخلائق الحديث كتب الله معناه الجبر العليم  
 على الفرج المفروض بتجسيمها بينهما من التعلق بالثابت فيه مقادير الخلائق على ورفق  
 ما تعلفت برادها لا اثبات الكتاب ما في ذهنه بقوله على لوجه او قدروا بين  
 مقاديرهم يقينا بانا لا ياتي خلافه وقوله بتجسيم الغنسة معناه طول الامد  
 وتمادي ما بين التقديرين والتعلق من المبدأ ونقد برهنة من الدهر الذي يوم منه  
 كالف سنة فما تعدون وهو الزمان او من الزمان نفسه فان قلت كيف تجمله  
 على الزمان وهو على ما هو المشهور بمقدار حركة الفلك الذي لم يتخلل حينئذ  
 قلت فيه كلام وان سلم فمن زعم ذلك قال باقة مقادير حركة الفلك الاعظم  
 الذي هو عرض النجم وكان موجودا حينئذ بدليل قوله وكان عرشه على الماء  
 وهو ايضا باطوره دليلين زعم ان اول ما خلق الله تعالى في هذا العالم المأثور  
 ادعى بتبعاته ووجد منه سائر الاجرام متارة باللفظ والخرى بالكيف

تمامه  
 عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كتب الله مقادير الخلائق  
 على الفرج المفروض بتجسيمها  
 بينهما من التعلق بالثابت فيه  
 مقادير الخلائق على ورفق  
 ما تعلفت برادها لا اثبات  
 الكتاب ما في ذهنه بقوله  
 على لوجه او قدروا بين  
 مقاديرهم يقينا بانا لا ياتي  
 خلافه وقوله بتجسيم الغنسة  
 معناه طول الامد وتمادي ما  
 بين التقديرين والتعلق من  
 المبدأ ونقد برهنة من الدهر  
 الذي يوم منه كالف سنة فما  
 تعدون وهو الزمان او من  
 الزمان نفسه فان قلت كيف  
 تجمله على الزمان وهو على  
 ما هو المشهور بمقدار حركة  
 الفلك الذي لم يتخلل حينئذ  
 قلت فيه كلام وان سلم فمن  
 زعم ذلك قال باقة مقادير  
 حركة الفلك الاعظم الذي  
 هو عرض النجم وكان موجودا  
 حينئذ بدليل قوله وكان  
 عرشه على الماء وهو ايضا  
 باطوره دليلين زعم ان اول  
 ما خلق الله تعالى في هذا  
 العالم المأثور ادعى بتبعاته  
 ووجد منه سائر الاجرام  
 متارة باللفظ والخرى  
 بالكيف

عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم اصبح ادم  
 وموسى عند ربهم الحديث هذه محابطة نفسانية ومكاملة روحانية جرت  
 بينها في عالم الغيب وخطيرة القدس والظاهران المبدأ لهذه الكلية كنهانها في  
 الالواح الخفا على موسى ذكر في كتابه البزيمر معناه لركبنا في الالواح  
 من

من كل شيء موعظة وتغصيد لكل شيء واول والحق الالواح اوفى النبي المحفوظ  
 وقوله فخرج ادم موسى عليهما السلام معناه غلب عليه بالجملة بان الزمه ان جملة امد  
 عنه لم يكن ما هو مستقبل به من مكان من تركه بل كان امرافقيا عليه وما كان  
 كذلك لم يجسّن القوم وعيه عطفه واتماما ترتب عليه شرعا من الحدرد والتبوي  
 فحسنة من التشارح لا يتوقف على عرض وتبع وان سلم فالمعصوم ومنه ان تكون  
 اسبابا مستحكمة له عن العود اليه ولغيره عن الاشتغال بمشله فبقي من ارادته  
 التوفيق في هذا النوع من المعصية ان كان يريد ما يريد في عالمنا مرتبطا باسبابها المحركة  
 اقتضت ناطقة الحوادث باسبابها يتوسط بينه وبينها من المعلوم ان موسى سدل الله  
 عليه ليركن بلزومه عليه التذلم ولو كان لولمه ايضا في ذلك العالم نافع فلو كان  
 عن ابن مسعود رضي الله عنه ان خلق احدكم يجمع في طين امه احد شيان خلق لخلق  
 اى مادة خلق احدا وما يخلق منه احد كرجع اى يقتر روحه في طينها وقوله  
 ثم بعث الله الملك اى يعيها ليه الملك في الطور الرابع عن ما يتكلم تيانا في  
 اعتقادوه فبعين له وتيقن فيه ما يليق به من الاعمال والاعمار والازلاق حسب  
 اقتضاه حكمته وسبقه به كلته فن وعبدته مستعدا لقبول الحق واتباعه واداه  
 اهدى للغير واسباب الفلح منقحة اليه ائنه في عدا التعداد وكيفية الاعلا  
 صالحة تناسب ذلك ومن وعده كذا الجافيا فاحى القلب ضاربا بالقيم متاينا  
 من الحق ائنه ذكره في دبران الهالكين وكذب له ما يتوقع منه من الشرور والمسا

ادوم موسى عليه السلام  
 خلق الله له من طين  
 من كل شيء موعظة  
 وتغصيد لكل شيء  
 واول والحق الالواح  
 اوفى النبي المحفوظ  
 وقوله فخرج ادم  
 موسى عليهما السلام  
 معناه غلب عليه  
 بالجملة بان الزمه  
 ان جملة امد عنه  
 لم يكن ما هو  
 مستقبل به من  
 مكان من تركه  
 بل كان امرافقيا  
 عليه وما كان  
 كذلك لم يجسّن  
 القوم وعيه  
 عطفه واتماما  
 ترتب عليه شرعا  
 من الحدرد والتبوي  
 فحسنة من التشارح  
 لا يتوقف على  
 عرض وتبع وان  
 سلم فالمعصوم  
 ومنه ان تكون  
 اسبابا مستحكمة  
 له عن العود اليه  
 ولغيره عن  
 الاشتغال بمشله  
 فبقي من ارادته  
 التوفيق في هذا  
 النوع من  
 المعصية ان كان  
 يريد ما يريد في  
 عالمنا مرتبطا  
 باسبابها  
 المحركة  
 اقتضت ناطقة  
 الحوادث  
 باسبابها  
 يتوسط بينه  
 وبينها من  
 المعلوم ان  
 موسى سدل الله  
 عليه ليركن  
 بلزومه عليه  
 التذلم ولو كان  
 لولمه ايضا في  
 ذلك العالم  
 نافع فلو كان  
 عن ابن مسعود  
 رضي الله عنه  
 ان خلق احدكم  
 يجمع في طين  
 امه احد شيان  
 خلق لخلق اى  
 مادة خلق احدا  
 وما يخلق منه  
 احد كرجع اى  
 يقتر روحه في  
 طينها وقوله  
 ثم بعث الله  
 الملك اى يعيها  
 ليه الملك في  
 الطور الرابع  
 عن ما يتكلم  
 تيانا في  
 اعتقادوه  
 فبعين له  
 وتيقن فيه  
 ما يليق به  
 من الاعمال  
 والاعمار  
 والازلاق  
 حسب اقتضاه  
 حكمته وسبقه  
 به كلته فن  
 وعبدته  
 مستعدا  
 لقبول الحق  
 واتباعه  
 واداه اهدى  
 للغير  
 واسباب  
 الفلح منقحة  
 اليه ائنه في  
 عدا  
 التعداد  
 وكيفية  
 الاعلا  
 صالحة  
 تناسب  
 ذلك ومن  
 وعده  
 كذا  
 الجافيا  
 فاحى  
 القلب  
 ضاربا  
 بالقيم  
 متاينا  
 من  
 الحق  
 ائنه  
 ذكره  
 في  
 دبران  
 الهالكين  
 وكذب  
 له  
 ما  
 يتوقع  
 منه  
 من  
 الشرور  
 والمسا



وتحكيته منه وتحريره عليه بالترغيب والترهيب والا لانه قبله القبول  
 انحق يواشاده للمميزين البطل والحج ومن قدر انه من اهل النار قدر له خلق  
 ذلك وخذله حتى اتبع هوىه وراى على قلبه الشهوات ولم تمن عنه النذر  
 والايا فانى باعمال اهل النار واصترها حتى طوى عليه صحيفة عمره وكار  
 ما يدخله النار ملاك امرم وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم اعلموا فكل من  
 لما خلق له عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى  
 كتب على ابن آدم حظه من الزنا الحديث اراد بالزنا مقدمات من النبي المحظي  
 لاجله والتكلم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها والفرع بصد ذلك  
 ويكذب اى لا يبان بما هو المقصود من ذلك اوبالترك والكف عنه ولما كان  
 المقدمات من حيث انها تطلع وامارات تؤذن بوقوع الماوى وسيله النها  
 تشابه للمواعيد والاختبا عن الامور المترتبة سمي ترسيما المقصود عليها الذي  
 هو كمدلولها وعدم ترتيبه صدقا وكذبا وقوله كتب عليه اى قضى وانبت  
 في اللوح المحفوظ وقيل خلق له واداته وعدده من الحواس ينزها فالاول  
 هو المناسب اعانى هذا الباب والله اعلم بالقبوات وعن ابي هريرة  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابي هريرة  
 جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك او ذر جفاف القلم كناية عن الفراغ  
 عن التقدير ونبتا لقاير اذ الكاسبا مما يجت قلبه بعد فراغ من الكتابة

قوله صلى الله عليه وسلم اعلموا فكل من  
 لما خلق له عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى  
 كتب على ابن آدم حظه من الزنا الحديث اراد بالزنا مقدمات من النبي المحظي  
 لاجله والتكلم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها والفرع بصد ذلك  
 ويكذب اى لا يبان بما هو المقصود من ذلك اوبالترك والكف عنه ولما كان  
 المقدمات من حيث انها تطلع وامارات تؤذن بوقوع الماوى وسيله النها  
 تشابه للمواعيد والاختبا عن الامور المترتبة سمي ترسيما المقصود عليها الذي  
 هو كمدلولها وعدم ترتيبه صدقا وكذبا وقوله كتب عليه اى قضى وانبت  
 في اللوح المحفوظ وقيل خلق له واداته وعدده من الحواس ينزها فالاول  
 هو المناسب اعانى هذا الباب والله اعلم بالقبوات وعن ابي هريرة  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابي هريرة  
 جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك او ذر جفاف القلم كناية عن الفراغ  
 عن التقدير ونبتا لقاير اذ الكاسبا مما يجت قلبه بعد فراغ من الكتابة

وفي حديث عبد الله بن مسعود  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك  
 او ذر جفاف القلم كناية عن الفراغ  
 عن التقدير ونبتا لقاير اذ الكاسبا  
 مما يجت قلبه بعد فراغ من الكتابة

واوالتسوية ومقتضا ان الاختصار على التقدير والتسليم له وتركه على الآخر من عنده  
 سواء كان ما قدر لك من خيرا وشره فهو لا محالة لا يترك وما لم يترك فاحمله ولا  
 الجحور له لك وركو فاحصن من الاختصار ويشهد له ما روى صدر لهذا الحديث  
 وهو ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله  
 انى رجل شاب واخا اخاف العنت ولست احذ طول اترج النساء فاذا نزلت على  
 فقال رسول الله جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك ودع وعلى هذا يكون على ذلك  
 حالا. وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال فلو لم يبق لغير النبي من اصابع الرحمن  
 الحديث يقال فلان قبض الملك بين اصبعيه ويقبله بائنه اذا تمكن عنه  
 واستقل بامرهم وسحر حنوب تصرفه وقد بيرة من غير استعصاء وانما النبي  
 ان الله تعالى هو الممتك من قلوب لعباده والمسلط عليها والمستتر في ما يمتنها  
 كيف يشاء كما قال الله تعالى فالحقها تجوزها وتقورها وانما قال من اصابع الرحمن  
 ولم يقل من اصابع الله شعلا باق الله تعالى انما تولى بنفسه امر قلوبهم ولم يكله  
 الخ احد من مسلكه رحمة منه وفضلا لئلا يطلع على سر آثرهم ولا يكتب عليهم  
 ما في ضمائرهم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 ما من مولود الا يولد على الفطرة فبها الفطرة بدل على التفرغ من الفطر  
 وهو الاشباء والاختراع كالحنكة والركبة والدم فيها اشارة الى مهور وعقود  
 تعالى فاقرب جفك للذين حينما فطرهم الله فطرا من الناس على ما والى المراد بها الخلفة

قوله صلى الله عليه وسلم اعلموا فكل من  
 لما خلق له عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى  
 كتب على ابن آدم حظه من الزنا الحديث اراد بالزنا مقدمات من النبي المحظي  
 لاجله والتكلم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها والفرع بصد ذلك  
 ويكذب اى لا يبان بما هو المقصود من ذلك اوبالترك والكف عنه ولما كان  
 المقدمات من حيث انها تطلع وامارات تؤذن بوقوع الماوى وسيله النها  
 تشابه للمواعيد والاختبا عن الامور المترتبة سمي ترسيما المقصود عليها الذي  
 هو كمدلولها وعدم ترتيبه صدقا وكذبا وقوله كتب عليه اى قضى وانبت  
 في اللوح المحفوظ وقيل خلق له واداته وعدده من الحواس ينزها فالاول  
 هو المناسب اعانى هذا الباب والله اعلم بالقبوات وعن ابي هريرة  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابي هريرة  
 جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك او ذر جفاف القلم كناية عن الفراغ  
 عن التقدير ونبتا لقاير اذ الكاسبا مما يجت قلبه بعد فراغ من الكتابة

قوله صلى الله عليه وسلم اعلموا فكل من  
 لما خلق له عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى  
 كتب على ابن آدم حظه من الزنا الحديث اراد بالزنا مقدمات من النبي المحظي  
 لاجله والتكلم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها والفرع بصد ذلك  
 ويكذب اى لا يبان بما هو المقصود من ذلك اوبالترك والكف عنه ولما كان  
 المقدمات من حيث انها تطلع وامارات تؤذن بوقوع الماوى وسيله النها  
 تشابه للمواعيد والاختبا عن الامور المترتبة سمي ترسيما المقصود عليها الذي  
 هو كمدلولها وعدم ترتيبه صدقا وكذبا وقوله كتب عليه اى قضى وانبت  
 في اللوح المحفوظ وقيل خلق له واداته وعدده من الحواس ينزها فالاول  
 هو المناسب اعانى هذا الباب والله اعلم بالقبوات وعن ابي هريرة  
 رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابي هريرة  
 جفا لقم بما انت لاق فاحص على ذلك او ذر جفاف القلم كناية عن الفراغ  
 عن التقدير ونبتا لقاير اذ الكاسبا مما يجت قلبه بعد فراغ من الكتابة



التي خلق الناس عليها من الاستعداد للغزير وقبول الحق والتأني عن الباطل والتبعية  
بين الخطأ والصواب والمعنى ان كل مولود يولد على فطرة فاعلم انه مسلم او يهودي  
والا فانه من الخلق ما يصدده عن النظر الصريح من ضاد الترسية وتقلد الابوين  
والالف بالتحسوس والايمان في الشهادة ونحو ذلك نظريا اخص من ذلك لا على  
وصدق الرسول وغيره ذلك نظرا صحيحا بوصله الى الحق ويهديه الى الرشده وعرض  
واقع الحق ولو خيرة الا الملة الحسنة ولو بلطف الحسنة سواها لكن يصدده عن  
ذلك امثال هذه العوائق وضربا بجماله والتجذاه له لذلك مثله فان ابيته قوله  
سوية الآداب سلبية الاعفاء من الجحود ونحوه فلو لم يعرض الناس لما بقيت  
سلبية كما ولدت وسلبية السلبية جمعا لا يستجاء لجمع ما ينبغي ان يكونها من الخصال  
وقيل المراد من الفطرة ملة الاسلام وبعضه انه ذكره كل مولود يولد على الفطرة  
يدل الفطرة لا يبدل كما قال لا تبدل خلق الله والاسلام مبيد له فهو لا يبدل  
وتحسبها على ما تفق به الحديث ولعله عليه السلام تلفظ بالعبارة الثانية في مجلس  
لغيره اذ بها ان كل مولود يولد على فطرة مسلمة على ما يرضى وطبعه ونظره فانه  
له من الآفات اعتنا بالاسلام واستقر عليه وعز في موطنه لا يفتقر الى ان لا قام فينا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فمخمس كلمات للحديث كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا وعظ قومه فله خمس كلمات حال اي قام مستقوما بمخمس كلمات  
وما يعده تفعيل له والتمه واستراحة للقرى والحراس ومن كان بريئا من ذلك

وقه نقله في قوله الله  
فانما هم على الفطرة  
لا يفتقر الى تعليم  
لا يفتقر الى تعليم

تمامه  
وقال ان الله نام بالاسلام  
ان يفتقر الى تعليم  
فانما هم على الفطرة  
لا يفتقر الى تعليم  
لا يفتقر الى تعليم

ولا يشغله

ولا يشغله شأنه شأن الانبياء لان بياضه يرفع الله عنه بقول النبي  
باعتبار ما كان يحضه قبلة لك ويزيد بالنظر اليه بمقتضى قدره الذي هو تفصيل  
لغصاة الاول وقبل القسط هو الميزان لما ذكر ابو هريرة رضي الله عنه يخفف  
الميزان ويرفعه حتى بذلك لا يفرح بصيل المعدلة في القسمة وخفصة ورفعها كثيرا  
عن التوسيع والتبرير يرفع اليه العمل الليل الى الخزانة كما يفاض العمل للمال والليل  
في ضبط اليوم والجمعة ويعرض عليه وان كان هو اعلم به لئلا يملكه ما يقاها  
ما قضى لعا عليه جزاءه على فضله قبل عملها اراى قبل ان يؤدى عمل النهار وهو لا  
لمسارعة الكرام المكتبة الحارفة الامثال وسرعة عروجه الى ما فوق السبرات  
وعرضه على الله تعالى فان الفاصل بين الليل والنهارات لا يخترق هو الخليل  
واقول النهار وقيل قل ان يرفع اليه عمل النهار والاولى بل بحاجه التوراة  
تخترت البصائر والافكاره وارتجت طرق الافكاره دون عقله وكبرياءه  
واشقة عزمه وسلطانه فهو كالحبل المتحول بين العقول البشرية وما وراءها  
ها لو كشفت فنجلى ما وراها لا خترت عظمة حبله لانها وافقت ما اشغى اليه  
بصيره من خلقه لعدم اطافه وهو معد في الدار الدنيا متغير في الشهوات  
منازل المحسوسات محبوب بالسواغل البدنية وواعواق الجسمانية  
عن حضرة القدس والاصفال بها وشاهدة جمالها والسيجات جمع سجة  
والمراد بها الاغراض التي اذراها الملكة المقربون تسجلها بوعدهم من لونه





فقال لانا لله صلوات الله وسلامه عليه فاستخرج منه ذرية فقال خلف هؤلاء الجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم سمع ظهري  
 سبحة فاستخرج منه ذرية فقال خلف هؤلاء النار ويعمل أهل النار يعملون فقال له جل فقدم العمل برسول الله فقال رسول الله  
 صلوات الله وسلامه عليه ان الله اذا خلق الجنة استعمله عمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال أهل الجنة فيدخل في الجنة  
 والاعمال التي عملها استعمله عمل أهل النار حتى يموت على عمل من اعمال النار فيدخل به النار رواه مالك والبيهقي والبرقي والبرقي

فقال لانا لله صلوات الله وسلامه عليه فاستخرج منه ذرية فقال خلف هؤلاء الجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم سمع ظهري  
 سبحة فاستخرج منه ذرية فقال خلف هؤلاء النار ويعمل أهل النار يعملون فقال له جل فقدم العمل برسول الله فقال رسول الله  
 صلوات الله وسلامه عليه ان الله اذا خلق الجنة استعمله عمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال أهل الجنة فيدخل في الجنة  
 والاعمال التي عملها استعمله عمل أهل النار حتى يموت على عمل من اعمال النار فيدخل به النار رواه مالك والبيهقي والبرقي والبرقي

على ما ذكره ادم اكفاء بذكر الاصل عن ذكر الفروع قوله سمع لهرودم يقول ان يكون  
 هو الملك الموكل على تفسير الاجنة وتخليتها وجمع موادها واعدا وعدوها  
 وانما استدلى الله تعالى من حيث هو الامر كما استداه اليه التوفيق في قوله  
 الله يتوفى الى افسنتين من زنا والمتوفى لما الملكة لعنوه تعلقا للذن تنويعه  
 الملكة ويحتمل ان يكون الباء تعالى والبيع من ابا التثليل وقيل هو من المسماة بجي  
 التفتوح كما تفردها في ظهري من الذرية وعن عشرين الفا من الغايبين رضي عنهم انما قال  
 خرج النيار رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان الحديث الثاني قوله انما  
 كتاب من رب العالمين كلام صادر على ابي القليل والتفسير مثل الثابت في علم الله تعالى  
 والميث في الكتاب الذي كان في يده وقوله ثم اجعل على اخر من قوله اجعل الخسائر  
 اناسهم ورد من التثليل الى الجملة واثبت في اخر سورة مجموع ذلك وجعله وقوله  
 فروع وكما في الاخر فذلكه الكلام وتخيجه فان تخلصنا بما قسم لغيرنا فمبين وقد  
 احد التفتين على التفتين ان يكون من اهل الجنة وقد اعدت الاخران يكون في النار  
 وعندهم تعب لا يقبل الثبير والتبدل فندفع من امرهم فربوا في الجنة وفريق  
 في السعير عن عيب الله بن محمد بن يحيى رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم انه قال  
 ان الله تعالى خلق خلقة في ظلة الحديث المراد بالظلة ظلة الطبيعة والليل  
 الى الشهوات والركون الى المحسوسات والفتنة عن عالم الغيب واسرار  
 عالم العدم والقرقر الملقى انهم ما تعبدوا من انفسهم من انفسهم والجمع وما انزل عليهم

من الايات

من الايات والمداد لولا ذلك لبقوا في ظلمات الطبيعة حتى يتحققين مثل الانعام  
 كما هو حال الكهنة المتكلمين في الشهوات المعززين عن الايات الذين اخبر عنهم بنو  
 اولئك كالانعام بل هم اضل واولئك هم الغافلون عن ابي بن عباس رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفا من امتي ليس لها في الاسلام نصيب  
 المرجسية والتقديرية المنسية بالمراد القائلون بالجبر القهريون المتكبرون بالتعد  
 القائلون بان اعمال العباد مخلوقة بقدرهم وواعينها لا يتعلق بها بخبرها  
 قدوة الله تعالى واداته استبواب القدر لان يدعهم نشأت من قولهم في القدر  
 وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولادة للوثة  
 في النار والوادة من الولد الخ في القدر وكان العرب في جاهليتهم يدينون باليات  
 حجة فالوادة في النار راكدها وقيلها بالوادة فيها الكفرها والتحدث دليل  
 على تقديرها ولا للشركيين وعمل المراد بالوادة القابلة بالوادة لها وحده  
 الطفل يذوق القبلة اذ كان من دهنه ان المرة اذا اخذها الفلق حقلها حقة  
 عبقه جلت عليها والباله ورائها تنقب الوالد فان ولدت ذكرا سكنوا بالية  
 انق القها في تلك الحفرة واهالك عليها بايات اثبات عذاب القبر من الصالح  
 عن ابن سيرين ما لالت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القبور  
 اذا وضع في قبره واولى عنه اصحابه الحديث القرع القوت وقوله عليه السلام  
 اني سمع فرح فهاشم اى لو كان حيا فان جسده قبل ما يابته الملك فيمقده ميت

تتكلمت عن اهل الجنة  
 امر الله وسلم ويتوعد ويوعظ  
 اذ اخبروا والتقدير ان الكفرة

تامة  
 انه سمع فرح فهاشم  
 قسدها فهاشم فهاشم  
 الرضا لله  
 ان عبد الله بن مسعود  
 في مقعد من النار  
 واما ما في قوله  
 ما كنت من اهل الجنة  
 لا اذ كنت في النار  
 فقال لارسلت ولا استرسخ  
 على من حمله من ربي  
 عن النبي

تامة  
 فاني سمع من اهل الجنة  
 من اهل النار والجنة  
 ملكة لانا لله صلوات الله  
 وسلامه عليه









سنة الجاهلية واما القاصد لثلاث مبريق فهو يقصد ما كرمه الله  
من وتيقن من حيث انظم والظلم على الاطراف مكروه ومعوض ومن حيث  
ان ترضين موثا لعبد وهو يرضى والله سبحانه وتعالى ليكره مسانه فيصنق مزيد  
للمث ونصا عضا العذاب والمراد بالناس المفضل عليهم سائر صعباء الامة  
فان الكافر يفض اليه من هؤلاء المعدودين وقرله ليهنر في اسله ليارق من لاذ  
على الاصل فابدك الممنه هاء يقال هرقت لما اوارفته كاقال هررت اشفا

تجامة

واردته وعن جابر رضي الله عنه قال جاءت ملائكة الى النبي صلى الله  
عليه وسلم وهونائم الحديث هذا الكلام يختمل امرين احدهما ان يكون  
حكايه سمعها جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حكاه

فقار ان لهما حكم هذا مثلا فاضرب  
له منيق قال بعضهم انما نؤمنوا لهم  
ان العنق نائمة والغلب فقط انما  
منه عمل رجله وارسلت بها ما ذبح  
ويش داخيا من اجاب الله عز وجل الذا  
واكل من الما ذبح ومن عجب الذا  
لريدخل الذاب ويضرب من الما ذبح  
فقالوا انوهاله بفقهاة ليهنم  
وله نائم من ليعتبر ان العنق نائم  
والغلب فقط انما لوفان الذاب  
الخبير والبا محمد بن محمد  
فقال طام الله من عصبته  
فقد عصى الله ومحمد  
بم الشايع  
فصلح

فانيسهما ان يكون اخبارا عما شاهد هوق في بفسه وانكف له وقول بعينهم  
انه نائم وقول بعضهم ان العنق نائمة والغلب بقبان مشاطرة حيت بينه  
بيانا وتحقيفا لما ان النفوس القدسية الكاملة لا يضيعفوا دراهم بعينهم  
الحواس واستراصة الايدان وقوله مثله كمثل رجل معناه ان قصه هذه البقة  
عن اخرها لان حاله كمال هذا الرجل فانه في معايلة الداعي دون الثبات  
والمادية طعام الدعوة من اذ يد الدعوة باذنه بالكسرا اذ باو اذهم ليدابا  
اذا صاحم الى طعامه وقوله اوتوها له اي فسر الكفاية والتمثلة للحديث اول  
تاويله اذا فسر بما بول ايه الشف والمناويل في اصطلاح العلماء ففسنه اللفظ

بما يتجمله

بما يتجمله استعمالا غير بين وانما في قول طالع محمد قاه التسمية اي لما كان الرسول  
يدعوهم الى الله بما مره وهو سفير من قبله فمن طاعه فقد اطاع الله ومن عصاه  
فقد عصى الله وقوله ومحمد فرق بين الناس روى بالشد يد على منبته الفقل  
وبالسكرن وهو مفسد ووصف به للمباينة كالتصمير والعدل اي هو العاقب  
بين المؤمن والكافر والفضيل والفاسق ذرية متميزتا لافعال والعمال

وتعبيره قوله تعالى كان الناس امة واحدة الاية عن النبي صلى الله عليه

اتر قال جاء ثلثة رهط الى اذواح النبي صلى الله عليه وسلم الحديث  
الرهط جمع دون العشرة من الرجال لفظه مفرد ومعناه الجمع ولذلك  
ضخ وقوره مبركا للثلاثة ونفا لوهما تفاعل من القلة بمعنى استنزلوا

وقوله ابن سخن من النبي صلى الله عليه وسلم اي بينا وبينه بونت  
بعيد ومسانة طويلة فان عجد الثغر يسطر وسوء العاقبة وهو معصوم  
ما امرن العاقبة والقرن بقوله تعالى ليغفرك الله ما تقدم من ذنبك  
وما تاخره اعمالنا جنة من العذاب واعماله نجمة للثواب فخر  
كالمنظر الذي لا مندوحة له عن العمل وهو كالمشروع العالي للمغفل فرد  
عليه صلوات الله عليه وسلم ما اعتقدوه في حقه وما الخا والاشتم  
من الرهبانية بقوله اما والله اني لاختنا كما لله وانما كره لاني اعلم به  
ومما هو اعتر عليه واكرم عنده فلو كان ما استأثرتموه من لا اقر الا في الدنيا

تجامة  
يسبون من عساة الذبح على اقا  
وسلم هذا الخبر رواها ابا يوسف  
فقط لوان يرضى من النبي وما ذبح  
له ما تقدم من ربه وما ذبح  
استعرا ما انا قاضي للثا ابار  
الافروا لا الاخر انما اسم النبي  
وقال ابو خرا ان اجيد الشايع  
فقد اترس اما جاد الحق السيط  
فقال النبي صلى الله عليه  
اعمالا لصلوات الله وسلامه  
استكمله كفي السوم والسيف  
والسيف والرمح والسيف  
السيف والرمح والسيف  
فصلح





آه وعند الآخر هذا مرعني اقصا ركب فيها وحدت الهمة بالقاء سكتها  
 الى ما قبلها والمعنى ضم نفسك الى وبعد هاهنا لتأروا اقصا من معكم عتيا  
 حنف صلة العامل الاول استغناء به عن صلة والعامل الثاني نفسه استغنا  
 بصلته عنه وتقوم اصله تخموم فخذنا احد الثاني بتخفيفا ومعنى التبتل  
 انكم في جزاء تترك على المعاصي الموقبة واعتراكم بما ظهر لكم من زخارفها ولذات  
 وجهكم بما تربت عليها وتعلق بها من التبران وعدم التفانكم الى صنعى  
 معكم وانى امتنعكم عنها استبقا لكم واستغناء كما كنتم انكم يرتاعن  
 شواشب اغراض تعود الى كالتفان في جزاء بها على التنازل واعتراها  
 منظرها ولطاف خجورها وجهلها على خجور وما يعود اليها من مضرتها  
 وعدم الالتفات الى من يدو عليها والمبالاة بمنفعة اباها واذنك في منعها  
 اشفاقا عليها عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال رسول صلى الله  
 عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير الحديث  
 الكلا البسات والغب السكلا الرقب وعلق الاخص على الاعجاز ان اذ كان  
 يجيش يسطر بافراة واجاد بجمع جديب وهي الارض التي لا تبت يقال لا اتر  
 جديب وحديث من الحدب وهو القطر والامر دبر هينها الارض القليلة  
 التي لا يتسبب الماء سماها اجاد بحدبها وانها لا تبت وفيما نجمع فاع  
 وهو العفناء الواسع العالم التي لا تبت فيها قال عائشة رضي الله عنها تلا

الاجاد بحدبها وانها لا تبت وفيما نجمع فاع وهو العفناء الواسع العالم التي لا تبت فيها قال عائشة رضي الله عنها تلا

اسماء انما كانت نيا ففحة  
 طرفة قائلها فانتا الكليل  
 والعش الكثر وكانها نيا ففحة  
 اسكت الماء ففحة الصفا  
 عشق ابرو استغناء وعورما  
 جلا طائفة اخرى اجاد بحدب  
 لاشك الماء ولا تبت عده  
 فذلك مشاير اجاد بحدب  
 ولفحة ما بعثني الله به من الهدى  
 ومثاقيلهم من ذلك انما  
 ولم يعطوا حلالا له وسبح  
 مصراع

رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انزل الكتاب بينه ابائ  
 محركات هن ام الكتاب الاية لك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فاذا رايت الذي يستمعون الحديث المكتسب به المشبه وهو الذي يريد به غير  
 ظاهره والبايع اللعاق بظاهره او تاويله من غير تيد ودليل قاطع ورد الى  
 تحركه وهو ما ظهر منه ما اريد به وانما سماها ام الكتاب لانها تبت في نفسها  
 مبدية لما عداها من المشبهات فهو كالاصول في حديث ابن عمر رضي الله عنه  
 حجت من التعجير وهو السيز في الطائفة وكذا التهم عن ابي هريرة رضي الله  
 عنه عنه عليه السلام ان قال ذروني ما ترككم فما هلك من كان فلكم  
 بكثره سؤلهم واخلا قبه على انبيائهم الحديث المراد منه هو التهم من  
 الاقتراح والسؤال عما لا يقينه ولا يبق بهدفا ترضيع العمود دليل على التبر  
 في الامر وقد يصير سببا لوقوع في الدخ لسر الفهم وضعفا البيرة ومن اجله  
 صل من قبله من الامل الثالثة واستزيم واستوسبوا اللعن والسبح وغيره  
 من النبلا والحق وفي حديث عملا بمريرة رضي الله عنه يكون في اخر الزمان  
 دجا لون كذا برون اي مزوزون ملتبون من التبل وهو الخلط وبه سيف  
 مدجل فاكان موهجا الذعب وشخي الجمال دعا لا لا ترموه باطله بما يشبه  
 عن ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال ما من نجس الله فاشه  
 فيل كان له من امته حوارون الحديث حوارا الرجل مصغرة وخالصه وهي

تمامه  
 اشار به في اول كتابه  
 حلال الله  
 ناصر روح  
 مصراع

تمامه  
 قال الامير في قوله  
 ما استغفرت ولا اظنتم  
 من قوله عده  
 مصراع

تمامه  
 ياروك من الامار  
 طبعه من الامار  
 قاتل اوزار ولا يفتن  
 ولا يفتنك  
 تمامه مصراع  
 واصحاب باعدون سنة وعقود  
 ما من من اعطى من غير  
 عقولن ولا طغورن ويقعدون  
 طالع بوزون فين جاهلهم  
 فطع من ومن جاهلهم  
 فطع من ومن جاهلهم  
 او ممن من السون ولا يفتن  
 حليله  
 مصراع



بذلك مخلوق تبيته وصفاً عقيدته من محور وهو شدة البنيان  
ومنه سميت الحنابلة حواريات وقيل الحواري القصار بلغة النبط وكان  
اصحاب عيسى قصارين فغلب عليهم الاسم وصاروا يعلمونهم ثم استعملوا في غير  
بنيان وتبع هذه الحق تبايعه وخلاف جميع خلفه بالكون وهو الرجز من الأعداء  
والتخلف بالفتح الفصاح منهم وجمعه اختلاف يقال خلف سوء وخلف مد  
قال الله تبارك وتعالى خلف من يعبد خلف اصحاب القبوله واتبوا الظهور  
وقال لبيد شعرا ذهب الذين يعاشون في أكافهم وبقيت في خلف بكلمة الأجر  
وقوله لبيد ذلك من الأيمان حبه من خردل معناه اذ في مراتب الأيمان  
ان لا يستحسن المعاصي ويكرهه بقلبه وان لم يتبع عنه واشتغل بالخراس  
دينية ولذات مخدجة عاجلية فاذا ان ذلك حتى استصوب المعاصي ويحرم  
التدليس على الخلق والتبليس في الحق خروج من دائرة الايمان خروج من استعمل  
بحارها لله واعتمد بطلان الحكمه عنهما وروى عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه قال لا يزال من امتي قائمه يا رب الله ايجدهم المراد  
بالامة الالهية وبالامر الاو لا الشرعية والذين وقيل بجماد وبالقيام بالحق  
والمواظبة عليه وبالامر الثاني القيمة كافي قوله تعالى ان امر الله والقائمه  
هو التقيدهون في الاحكام الشرعية والا عنفا والذاتية  
والامر بعلون في سبيل الله والخطا هدون لاعلاء دينه عن الجور

لا يفرق بين حنبله والامير  
خالفه عيسى بن ابي اسحاق  
وهو على ذلك  
مسلم

رضي

رضي الله عنه انه قال عليك السلام قال من دعى لهذا كان له من الاجر  
مثل اجر من تبعه الحديث افعال العباد وان كانت غير موجبه ولا منفية  
للتواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى اجري عاداته بربط التواب والعقاب  
بها ارتباطا السبب بالاسباب وفعل العباد ما له تاثير في صدوره  
بوجهه وكما يرتب التواب والعقاب على ما يباشروا ويراولها يرتب كل ما على ما هو  
مستبين فله كالارشاد اليه والتحك عليه ولما كانت الهبة التي استوتبت  
المستب الامير والجره غير الهبة استوتبت بها المباشرة فيمن اجرة شيئا  
وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ  
فطوبى للغريب اي كان الاسلام في بلد اخر فله عزة وجوده كالتعريف  
المقطع من اخوانه المعروف للافه وسيكون اخر الامر كذلك فطوبى للغريب  
المتسكين بحمله والتسكين بذيله في ذلك العصر وفي حديثه الثالث  
ان الايمان ليس اذ الى المدينة اي ينضم اليها ويقبض اذ ياراد وادومه  
الاورز للبلد سمي بذلك لانه يقبض فاسلم من الحبلان عن المقادير من حديث  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا اف اوتيت  
القران وشئ معه الحديث الامتازة من حرفي الاستنفا والتفني لاعمله  
التبني على تحقق ما بعدها وذلك لان المسلم فيه لا سكارا فاذا اجلس  
على نبي اذا تحققت التواب وكونها جده المتأبته لا يكاد يقع ما بعدها

تمامه  
لا يفتن ذلك من اجور  
ومن دعى الى الهدى كان عليه  
من الاجر مثل ما كان عليه  
ذلك من الامم غيبا  
مصابيح

الامر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقرن عليه هذا القرآن فاقرب  
فيه من حلال في حلاله وما حرم  
فيه من حرام في حرمه وان ما حرم  
عليه الله صلى الله عليه وسلم  
لا يحرم الله الا على من  
الاهل ولا على من كان  
ولا يفتن بها الا على من  
عنها صاحبها ومن  
فمنعوا ان يقره فان قره  
له ان يفتن من قره  
مصابيح



الاما كان معتدرا بما يصدق بها جواب القسم وشقيقتها اما التي هي من طابع  
القسم ومقدما له ومثله معناه واحكاما ومواعظا ومثالا لما مثل القرآن واكثر  
في كونه وجها وابجية القبول وفي المداير قوله في حديثه المراد من سارته  
انها مثل القرآن واكثر وقوله الا لا يوشك رجل شعبان اي لا يبرح  
ولا يقرب وانما وصفه بالشعبان لان الخامل على هذا القول ما البلاد  
وسوء انفسه ومن اسبابه الشبع وشبه الطعام وكثرت الاكل وانما البطر  
والجفاء ومن موجباته التعم والفقر والبالي والجأء والشبع يكنى به عن  
ذلك وعلى اركبته متعلق بمحذوف في تميز الحال اي متعبا او بها النساء  
وهو تاركه ويكثر زانها قد الفاعل وبعده وسوء اديه والاركة الجملة  
وهي سره زين بلهلال والا ثواب للمؤمنين وجمعا ارايك وقوله ومن نزل  
بقوله اي من اهل الذمة من سكان البوادي فان الضيافة لا يجب على غيرهم  
او كان ذلك قبل استغفر واكثر كونه فانها نسخت لسا الا لافراق وقررت  
الضريف فري بالكسرة والقصر وقراءه بالفتح والمد الحسن اليه وقوله انه  
ان بعينه بمثاله اي بعينه بان ماخذ من الموشق اة عن الله ما من سارته  
قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرقتها البيرة  
ووجهك منها القلوب الحديث البلاغة ومجازة اللفظ وكثرة المعنى في البلاغ  
وذرفنا لعيون دمع من ثاثيرها في النفس وقوله وان كان عبدا حبشيا

معناه

فقال قال يا رسول الله كانا غداة  
مؤرم قار ومثاقا فقالا وسكتا  
ان بعينه بمثاله اي بعينه بان ماخذ من الموشق اة عن الله ما من سارته  
قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرقتها البيرة  
ووجهك منها القلوب الحديث البلاغة ومجازة اللفظ وكثرة المعنى في البلاغ  
ذرفنا لعيون دمع من ثاثيرها في النفس وقوله وان كان عبدا حبشيا

معناه انزلوا ولي الامام عليك عبدا حبشيا فاطيعوه ولا تستكفروا عن طاعه  
واتر لو اسئلو عليكم عند حبشتي وانتم تعلمون انكم لو قبلتم على دفعه ومخالفة  
امرهم ادى ذلك الى هجج الحروب والفتن واثارة النساء في الارض فعليكم بغير  
والمدارة حتى ياتي امر الله والمباغدة في تحت على طاعة الاحكام كما قال ابي بكر  
من بني الله مسجدا ولومثل مفضل فطام بن الله بيشا في الجنة والخلفاء الراشدة  
هم خلفاء الاربعة ومن دان بدينهم وسار سيرهم واثمة الاسلام فنجدهم  
في الاحكام فانهم خلقوا الرسول صلى الله عليه وسلم في احياء النحن  
واعلاء الذين وارثا دنا خلق الى البريق المستقيم وانوا جمع ناجية  
وهي القنوس لخير وقيل اي صرنا كان وقيل الشاب وقيل الضاحكة  
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خطابتم قال هذا سبيل الله الحديث سبيل الله هو الراء القوية والضرط  
المستقيمة وما الاغضا والنحن والعل الصابح وذلك لا يبعدا خاتمة ولا تحتند  
بجاءت لكن له درجات ومنازل يقطعها السالك بعلمه وعلمه فمن زل قدمه فخر  
عن احد هذه المنازل فقد وصل سناء السبيل وتباعده عن الغصدا المقصوة  
ولا يزال سيره وسعيه يزيد له انما كما في الفتاة له ومبدا عن امرى لان  
يشاركه الله بفضله فيلمسه اتر ليس على الطريق واتر لا استمر على ما هو عليه افضا  
الى الهداية له وهو التوبة فكيف على عقبيه حتى يلقى بالمعامر الذي اعرف عنه

شرح خطه ما عن قوله  
تبارك وقال هذه سبيل  
وعلى سبيلها استقام  
بديع الله وما  
لان هذا هو  
سبيلنا ما  
صحيح







ما مور بالثقل أيضا الأحاديث فانها قليلة الرواة قابلة للاختفاء والتغير وقوله  
 حدوا عن بني اسرائيل بجزير واباحة للحدث عنهم ولا حرج بغيره بين الامم بين  
 فان قول القائل اهل هذا ولا حرج بغيره الا باحاطة عرفنا وادفع الصحيح المنهوم من قول  
 امير المؤمنين انه ويخبره وانما يجوز الحدوث عنهم اذ لم يركب ما قالوه عملا او قلنا  
 لقوله عليه السلام من حدث بحديث رى انه كذب فهو احد الكاذبين روى عنهم  
 الاياه بمعنى يقين وبعضها من قولهم فلان يرى من الراى كذا وانما ساءه كذا لانه  
 يعين المغزى ويشاركه بسبب نشره واشاعته في حديث معاوية انما قال انا  
 اقسه والله يعطى معناه انا قاسم اقسه العلم بينكم فالقول الى كل واحد ما يلقى  
 والله سبحانه وتعالى يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكير في معناه والعمل  
 بمقتضاه عن ابي هريرة روى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الناس معادن كعادن الذهب والفضة الحديث المعدن المشفر  
 والنسوطن من عدت اليد اذا فوطنته وكان المعدن منها لا يجصل منه شيء  
 يغبارونها ما يجصل منه بكد وتعب كثير شيء يسير وفيها ما هو بعكس وذلك  
 وبما انظر فيه بمعارات ملوة من الذهب البرزق من الناس من لا يمي ولا يدقه ولا يتق  
 عنه الا بات والتدور منهم من يجصل له ظم قليل يسقى وانها وطول ومنهم من  
 بالعكس ومنهم من يفيض عليه من حيث لا يتقرب بلا شوق وطلب معالا  
 معال كثيرة وتكشف المغيبات ولم يبق بينه وبين القدس وانجاب

هذا الحديث يدل على ان  
 الحديث لا يثبت الا بالجماع  
 والجماع هو الجماعة  
 التي تروي الحديث  
 والجماع هو الجماعة  
 التي تروي الحديث

هذا الحديث يدل على ان  
 الحديث لا يثبت الا بالجماع  
 والجماع هو الجماعة  
 التي تروي الحديث

عن

عن ابن مسعود روى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وسلم انه قال لاحد الاثني عشر حديثا الحديث الاصل عبارة عن عني ازيد  
 ذوال نعمة عزة وانما له اليه وهو هذا المعنى حسن مرصحا اذا كان المعنى  
 ما يقرب به الى الله تعالى كطلب المال للذات فوافق في تحمير واعلم للعلم برؤيته  
 عن ابي هريرة روى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال  
 اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا عن يداها الحديث المائت انه يتحضر بيت للكذب  
 بكل فضل يتوقف وجوده نوقعا ما يوشيه ما على كفة سائر فيه المباشرة الوشيب  
 وكان ما يتخذده حاله الا من المتافع الوقت ويصل الى المستحقين من نتائج  
 فضل الوراق واستفارة النعم من مائة الف دينار وقصا ترفهه بنو سطر  
 ارشادهم وصالحات اعمال الولد شعا الوجوه الذي هو مستحق فضل الولد  
 كان فواب ذلك لاحقا فنه عنهم قطع عنهم فان قال قول صلى الله عليه وسلم  
 من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها اليوم وقوله كذبت بخيلة  
 على عمله الا المراد في سبيل الله فانه ينوله عمله الى يوم اقيته يكاد يحل هذا  
 المحضر سما الحديث الاخير فان ربنا في قطر قل اما قوله من سن سنة  
 حسنة فغير خارج عن هذه الاقسام فان وضع السن وتأسيسها من باب  
 التقليد واما قوله من سن سنة فالمراد بالمعاصي والمراد بالعمل

هذا الحديث يدل على ان  
 الحديث لا يثبت الا بالجماع  
 والجماع هو الجماعة  
 التي تروي الحديث

هذا الحديث يدل على ان  
 الحديث لا يثبت الا بالجماع  
 والجماع هو الجماعة  
 التي تروي الحديث



فيها الفاعة لعقله فيه فلا تمارض واما قوله كالميت يحسد له على علمه فمعناه  
 ان الرجل اذا مات لا يزداد في نواب ما عمل ولا ينقص منه شيء الا الفأري فان نواب  
 مرابطه ينمو وينضاعت وليس فيه ما يدل على ان عمله يزداد فيقيم غيره ولا يزداد  
 وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب  
 الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة الحديث نفس بمعنى فرج والنفس  
 التسعة يقال فلان في نفس من امره اى سعة والكرية الغم وجميعها الكرب  
 واكثر تارة اشد وقوله وغشيتهما اى غطيتهما واحاطت بهما والسكينة الوفاة  
 والطمأنينة مأخوذة من السكون وحفت بهما احد طرفيهما واحاطت بهما من  
 من الخيف وهو الجانب والمراد من عنده الملة الاعلى والطفه الادنى  
 من الملكة وقوله من بطا برحمتي لم يسرع به نسبه اى من اعز عملة لسه  
 اوقصوده لم يقدمه شرف نسبه عن ابن مسعود رضى الله عنه اتره قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحولنا اى غطته كراهة للسامنة علينا  
 يتحولنا ايغيبنا من حال يتحول لاورى يتحولنا والمعنى واحدوا تسامة  
 المللاد يقال ستم بالكره بسلام سامة قال زهير ستمك كاليقايخون ومن ستم  
 ثمانين حولا لالهة بسلام والمعنى اتره راقينا وبها فظ على رجبنا ولا  
 يكوننا الرغظ حذر عن المللاد وعنه انه عليه السلام قال لا يفلت نفس ظلما

من بطا برحمتي لم يسرع به نسبه  
 اوقصوده لم يقدمه شرف نسبه  
 عن ابن مسعود رضى الله عنه  
 اتره قال كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يتحولنا اى غطته  
 كراهة للسامنة علينا يتحولنا  
 ايغيبنا من حال يتحول لاورى  
 يتحولنا والمعنى واحدوا تسامة  
 المللاد يقال ستم بالكره بسلام  
 سامة قال زهير ستمك كاليقايخون  
 ومن ستم ثمانين حولا لالهة بسلام  
 والمعنى اتره راقينا وبها فظ على  
 رجبنا ولا يكوننا الرغظ حذر عن  
 المللاد وعنه انه عليه السلام قال  
 لا يفلت نفس ظلما

الا كان على ابن ادم الاول كل من دمها معناه على قاييل اول ولد له لادم  
 عليه السلام بسبب اترستن القتل في نجا دم بقتله اخاه هابيل فلما قتل  
 اى مضى من دم كل امرئ بقتل فلما من الحان عن ابى الدرداء رضى  
 الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا  
 يطلب فيه علما سلك الله به طريقا لا يخبئه الا حيث تكو العلم لينا اول  
 انواع العلوم الدينية ويندرج فيه القليل والكثير ووضع الملكة لخصها  
 لطالب العلم بماز عن اقسايد له والانطاف عليه كقول تعالى ولتفقهن  
 جنتنا اذ لذنن الرحمة او عن اشبه بلسكه والاسرع بى الى منوجه ومقصد  
 واما يستغفر له اهل السموات لانهم عرفوا بقره فيه وعظموا بقوله واحل  
 الارض لان بقاءهم وصلاحهم به بقره وفضواه والعبادة كال ونور يذو  
 ذات العابد ولا يخفاه فشا به نور الكوكب والعلم كال يوجب للعلم في نفسه  
 شرفا وفضلا وشعدي منه الى غيره فيسنتقى بنوره وبكل واسطة لكفة  
 كال ليس للعلم من ذاته بل نورها من النبي صلى الله عليه وسلم فذلك  
 شبهه بالشمس وفي حديث ابى سعيد استسوى بهم خيراى وضوا وتضيقه الملبوا  
 الوصية والتبصير ثم عن انصار عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال الكلمة الحكمة ضالة الاحمكة فبث وجد  
 فهو احق بها الكلمة هيها بمعنى الكلام والحكمة الحكمه وهى الى ذلك

من سلك طريقا يطلب فيه علما  
 سلك الله به طريقا لا يخبئه الا  
 حيث تكو العلم لينا اول انواع  
 العلوم الدينية ويندرج فيه  
 القليل والكثير ووضع الملكة  
 لخصها لطالب العلم بماز عن  
 اقسايد له والانطاف عليه كقول  
 تعالى ولتفقهن جنتنا اذ لذنن  
 الرحمة او عن اشبه بلسكه  
 والاسرع بى الى منوجه ومقصد  
 واما يستغفر له اهل السموات  
 لانهم عرفوا بقره فيه وعظموا  
 بقوله واحل الارض لان بقاءهم  
 وصلاحهم به بقره وفضواه  
 والعبادة كال ونور يذو ذات  
 العابد ولا يخفاه فشا به نور  
 الكوكب والعلم كال يوجب  
 للعلم في نفسه شرفا وفضلا  
 وشعدي منه الى غيره فيسنتقى  
 بنوره وبكل واسطة لكفة كال  
 ليس للعلم من ذاته بل نورها  
 من النبي صلى الله عليه وسلم  
 فذلك شبهه بالشمس وفي  
 حديث ابى سعيد استسوى بهم  
 خيراى وضوا وتضيقه الملبوا  
 الوصية والتبصير ثم عن انصار  
 عن ابى هريرة رضى الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انه قال الكلمة الحكمة ضالة  
 الاحمكة فبث وجد فهو احق  
 بها الكلمة هيها بمعنى الكلام  
 والحكمة الحكمه وهى الى ذلك



على معنى رقة الحكيمة الفطن المشتمل الذي له غرور في المعاني وصالته مطلوبه  
 وللعفان التواضع والاقدام في فضله المعاني واستنباط الحقائق الجنيبة  
 واستكشاف الاسرار المرموزة فمن فصرهم عن ذلك حقائق الايات ودقائق  
 الاشارات ينبغي ان لا يترك على من رزق فيها والهم بتحقيقها ولا يناع فيها  
 كالانواع كما حبا الفسالة في ضلته اذا وجدها وان من سمع كلاما  
 ولم يفهمه معناه او لم يبلغ كفه فعليه ان لا يضعه ويحمله الى من هو افقه منه  
 فعليه ان يتركه ما لا يفهمه ويستنبط ما لا يثاق له ان يستنبط كان الرجل اذا وصى  
 صبا له في مبيعة فصبه ان لا يضع بل ياخذها ويحصى عن صاحبها حتى يجده  
 فيرد عليه وان العالم اذا سئل عن معنى وروى في السائل دارية وقلنا  
 يستهد بها فضله فعليه ان يعلمه ولا يمنع منه عن الذين رضى الله عنه عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان قال طلبوا العلم فرغبة على كل مسلم المراد  
 من العلم ما لا مندوحة للمسلم من تعلمه كتمه الغيب والعلوم بحدانية  
 ونيرة رسوله وكيفية الفسلة فان فعله فرض عين وعن ابي هريرة رضى  
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حيا ان لا يجتمعان في منافق  
 حسن سمع ولا فقه في الدين السم في الاصل الطريق ثم استعير له  
 اهل الخبر يقال ما احسن سمه اى حذره وعن كعب بن مالك رضى الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان قال من طلب العلم ليحاري بالعلماء

الاصح في النسخة  
 من نسخة النسخة  
 التي في نسخة  
 من نسخة  
 من نسخة

الحدث

الحديث الجادة للفاخرة ما حرة من الجري لان كل واحد من المتنازعين  
 يجري بجري الآخر والمماودة للحاجة والحاجة من الرتبة وهو الشك فان كل  
 واحد من المتنازعين يشك بما يقول صاحبه او يشك به بما يورد له  
 او من المرى وهو السمع الخالب الفرض ليستنزل الدين فان كلامه من التلميح  
 ليخرج ما عند صاحبه والسمي الجمان فان عقولهم ناقصة مخرجة  
 بالاضافة الى عقول العلماء وعنه انه عليه السلام قال من تعلم علما  
 فما ينبغي بوجهه الله الحديث لا يعلبه الا لا يصيب به عرضا من الدنيا ليلعب  
 عرضا الجنة اى ربح الدنيا عن ارب شعور رضى الله عنه ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها حتى  
 التظلمة العلوارة والبهام والفسر والنصار والفتية الذمها الصركه  
 ناص صافي اللون ونضربحى لازما ومتعديا يقال نضربحى ونضربحى ونضربحى  
 وجهه وعقباته نضربحى نضارة ونضربحى الكسرو ونضربحى بالتدبير عن غيره  
 دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل عمله فان حده يحفظه وفي طراوة الية  
 وجلبا يرت حامل فقه اشارة الى فان دينه الغل والذاه اليه وقوله تدل  
 لا يفعل عليهم الى اخرة استيناف فيه تاكيدا لبقوله فان عليه السلام لما ذكر  
 ما يخرج من على تعلم النشرايع السنن ونشرها فقام بردها من غير ما دعا وهو  
 الغل من ثلاثة اوجه اوجه احدها ان تعلم النشرايع وتعلمها ينبغي ان يكون خالصا

روىها اباها في حيا  
 فقه عن فضله وروى  
 حاله في من  
 هو افقه منه  
 مما صح  
 قالوا ان العلم  
 المصطفى في ان  
 من نسخة  
 من نسخة  
 من نسخة



اربعه الله عن شواهد المطالع والاعراض الذبورية وما كان كذلك لا يتأثر  
 عن الحقد والحسد وغيره مما يلق بالموالدنيا ولا يلبق بالمرالآخرة وثانيتها  
 ان اذاه السنن والسلبين ضعيفه هم وهم من وطأ انفس الانبياء ان يملوا عاديتهم  
 ويعبروا عنهم ولا ينجحوا لا ينجس من حامل الاخبار وناقل السنن ان ينجسها  
 صدقة ويمنع عدوة وثالثها ان السناقل والتجاور ونشر الاحاديث فاعلموا  
 في اغلب الامرين انما عتقت على لزومها ومنع عن التباين عنها الحقد  
 وضعيفه تكون بينه وبين حاشه يباينان ما فيها من القادة العظمى وهو  
 احاطة دعاهته من وادياتهم فحصرهم من مكان السناقل ونسويه وروى  
 لا يزل على بناء المنقول ولا يزل من الاغلاذ بمعنى الخيا ترائي لا يجزى قلب  
 مسلم في هذه الاشياء الثلاثة وعلى هذا القصور من ذلك هو الخوف على  
 الاخذ من وعن جندي يسلنه عليه السلام قال من قال في القرآن برأيه  
 فاصاب فذا اخطاه المنتس للقران برأيه من شرع في التفسير من غير  
 ان يكون له وقوف على لغة العرب ووجوه استعما لها من الحقيقة والبيان  
 والحق المنفصل والعام والنخاص وعلم باسباب نزول الآيات والتأنيخ  
 والتسوخ فيها وتعرف لا اقول الاثمة وتأويلاتهم وهولن اتفق له  
 ان يوافق ما قاله والمراد بالاية والمعنى بها فهو محط من حيث انه سهل  
 من السبل وقال ما قاله من غير سند ودليل وعين اسم هجره

دعوى الله عنه انه عليه السلام قال لا لآراء في القرآن كآراء المراد بالمراد  
 فيه السناد وهو ان يروى كآراء القرآن بالقران ليدفع بعضه ببعض  
 فيطردف الية قدما وطمنا ومن حق الناظر في القرآن ان يتجهد في التوفيق  
 بين الآيات والتجوع بين الخلافات ما امكنه فان القرآن يقصد وبوصفه  
 بعففا فان اشكل عليه شئ من ذلك ولم يتيسر له التوفيق فليعتد ان من  
 فهمه ويحكمه الى عالمه وهو الله تعالى ورسوله عليه السلام كما قال ان  
 تنازعتم في شئ فمنوه الى الله والرسول وعن ابي شعيبه رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة  
 الخرف لكل لغة منها ظهر ووطن ولكل حد مطلق قبل ادا بها اللغات  
 السبع المشهورة بما بالفصاحة لها من لغات العرب وهي لغة قريش  
 وهدنيل وهو اذن واليمن وحبشيم وروس وحن الحارث وقبل اداها  
 القرية السبع المعروفة التي اخارها الائمة السبعة وجرعام وحضرة  
 والكسائي من اجل الكوفة وابن كثير من مكة وفاض من المدينة  
 وابوعسرة من البصرة وان عامر من الشام وقبل ادا به لسان الاخذ  
 الذي يقول اليها الخلد في القرآن فان الخلد فاهما اما ان يكون في  
 المقدمات والمركبات والثاني كان قد تم والثالث مثل سادة مسكرة  
 الموت بالحق وجاهت مسكرة الحق بالموت والاو لا مان ان يكون بوجوه





اي صلواتكم الى بيت المقدس وانما جعل الطهارة مشطرا لصلوة وشطر الشئ  
 نصفه لان صحة الصلوة والاعتداد بها باجتماع امرين الاركان والشرائط والامر  
 الشرطي وفقرائها الطهارة فجعل الطهارة كأنها انشراط ما لانه  
 يتنه حتى يقصد الشرط وصحيفا وقال بعض المحققين الطهور تركيبة النفس عن العناء  
 الزايفة واخذوا في التسمية وهي شرط الايمان الكامل فانه عبارة عن مجموع امرين  
 احدهما تركيبة النفس عن ذلك وثانيهما التحلية بالاعتقاد اننا لمحمدة والتمسك  
 بالجوهر والحمد لله بما لا يميز اني يقضي ثوابا وافيا تاما وسبحان الله والحمد لله  
 بعد ما بين السماء والارض في صلاة ما يترتب عليها من الثواب بغيره في الجسد ما بين  
 السموات والارض واشتقاق التور من ما يرتوي اذا نزلت فيه من الحركة والاضطراب  
 والبرهان الدليل الواضح والقبول انقول القوي والاصانة بشرط الانارة قال  
 الله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا والصلوة نور يهدي بها  
 قلوبنا الى القوي فانها تنبع عن الغشا والبكوار ونور ربي يبين يدي صاحبها  
 يوم القيمة والتمهيد بزحان ان في دليل واضح على صدق صاحبها في عيوب الغشا  
 او على انظر الى الهدى والفتوح والصدقة ضياء ينكشف به الكريات ويطلع  
 به القلمات اذا الصبر بانها النفس على الكاره وحبها عن الشهوات فمن صبر  
 عليها اصاب به من كروه وظل يات من قضاء الله وقدره هان عليه ذلك وكفى  
 عنه شدة واذكر له اجره ومن اضطرب فيه واكثر الخرج له لم ينع عبه ولم ينع

اشبه

شعبه شيئا من قدر الله بل ينصت به منه ومن اضطرب وحبها بابه وكذا من صبر  
 على شاق التكالب والكن عن اللهي والخرجات فالاف في الدارين فوزا عظيما ومن استأثر  
 الاستسلام واتبع الحري فخر خسرنا اناسيا والقرآن جنة لمن عمل به يدل على فوز وخيانة  
 وحجة على من عرض عنه يدل على سوء ما به والعدو وضاد الارواح مأخوذة من القدوة  
 وهو ما بين القمع والعلوج والبيع للمبادلة والعتي به هيننا صرفوا النفس واستمالوا في غير  
 ما يتوخاه وتوجه نحوه فان كان غيرا يرضى الله تعالى فقد اعطى نفسه عن هذا برودة  
 شرا فقد اوبقها اى اهلكها بان جعلها بسببه عرضة لا يسهل عقابها وعن ابي هريرة  
 رضى الله عنه انه عليه السلام قال لا اخبركم بما يعجز الله تعالى به الخطايا السبع  
 الوضوء على الكفار الحديث السباع الوضوء على الكفار اتمامه وتكلم حال ما كره  
 استعمال الماء كما لم يمتحى بالماء البار وفي النساء والزبالا المرأة وهي بدنة من  
 اعدوة مأخوذة من الرقبة وهي الشدة والمعنى ان هذه الاحمال هي الرابطة الحقيقية لانها  
 تسد طرق الفيلان على النفس وتغريها القوي وزخيمها في الشئ وتغريها عن قوتها  
 الواسوس واتباع الشهوات فغلبها حربا لله جنودا الشيطان وذلك هو الهزيمة الاكبر  
 ان الحكم في منع الجمها وتكلم الناصحين ومعهم من الافراد والجماعة وعرض عثمان  
 رضى الله عنه قال ما من امرئ مسلم يحضره معركة يمكنه الحديث الصلوة المكتوبة  
 المفروضة من كبله كلما اذخرها وهو محار من الكعبة فانها كما اذا اكبنا على احد  
 ذلك حكا والزاما واحسان الوقت والايان بقرينة وسنة وشعر الصلوة

ويقع بالدين السبع  
 على الكفار وكثرة  
 والشيطان الصلوة  
 الرابطة في الكفر  
 اربابا مسلخ

نفسه وهو ما احتجنا  
 وكبرها الا ان تكلم  
 لما فيها من الدين  
 كبره والدين  
 معاصج



الاختلاف فيها بانكسار الجوارح والخصانة ان ياخذ بكل ركن على وجهه اكثر واكثر ومنه  
 وخصيصا الزكوع بالذكريته على افاضه على غيره وخرن فيه فانه من خصائص  
 صلوة النبيين وما لم يأت كبره اتم في العمل وفي كتابه سلم ما لم يزل كبره التام  
 الايشاء على بناء المفعول وكان الفاعل يعطى العمل ويعطيه الذاعى له والمخرج عليه  
 او الممكن له منه وذلك انه هو كنه اشارته الى التكفير انى لو كان يانى بالبناء  
 كل يوم ويؤدى الفرائض كذا بغير كل فرض ما قبله من الذم يوجب كما قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم القلوة الحسن والجمعة الى الجمعة ومضان الى رمضان وكل  
 ما بينهن اذا اجتبتا تكبيرا والى ما قبلها الى المكور به ككفر ما قبلها ولو كان في  
 انصر كنه من الحسن ان عن ابن عمه انه عليه السلام قال استقيم اولي خصل  
 الحديث المراد بالاستغناء التبع والحق والقيام بالعدل وملازمة للبع المستقيم ذلك  
 خلق عليه لا يفتدى لاحضانه الامن سقناه قلبه بالانوار القدسية وتخلص  
 عن الظلمات الانسية وائده الله من عنده واسلم شيطان سبده وقيل ما هو خير  
 بعد الامر بذلك ان لا تفقدون على ارفاه حقه والبلوغ الى غاياته كلا فيفعل  
 عنه ولا يتكلم على ما يرتن به ولا يبا سوا عن غيره فيما يذو وعجز او قصورا لا يفتدى  
 وقيل لو ان خصما معناه ولن يقتصرا في احوالها من العدم من الحق بمعنى  
 العدم باب ما يربح الوتره من الفصاح قال علي رضي الله عنه كنت رجلا معناه  
 وكنت استحي ان اسأل النبي عليه السلام فامر بقلعتنا فاستله فقال يبيد

واعلم ان سبوا حكم الضيق  
 ولا تحفظ على الرضا الا  
 رواه في كتابه

ويؤتى

ويؤتى الماء كبر المذى من منى ولما فتح قولان فيما اذا اخرج من بعد التلبية  
 خارج غير هذا كذا لهم والمذى اسمها انه يتعين غسله ولا يجوز الاغتسال على الحجر  
 لندوره وحضره في المذى التروية واسناره ويعينه ظاهر هذا الحديث والثاني  
 جواز الاغتسال نظرا الى اخرج والمراد من الامر بالغسل ليقتل صرع وقد يتصل بالمذى  
 وعن ابن عمر انه عليه السلام قال يؤتى ماء منى انما الوتره في اصل الفقه  
 هو غسل بعض الاعضاء وتطهيره من الوتره من الوتره انما الوتره في اصل الفقه  
 المحضوض وقد جاء هيئتها على اسناله والمراد به وفي نظاره غسل ابيته لاد الله  
 الزهره توفيقا بينه وبين حديث ابن عباس وان سئل عن غسله من جمل على  
 الشرى وزعم انه من حديث ابن عباس وذلك بما يشر ان لو علم تاريخها  
 وتقدم الاول لا يقال لابن عباس من آخر العجبة فيكون حديثه ناسخا لآخره  
 تاخر العجبة وحده لا يقتضى تاخر حديثه نعم لو كانت صحته بعد وفاة الامير  
 دل ذلك على تاخره اما لو ارجعها عند الرسول صلوات الله عليه فلا يجوز ان يصح  
 الاقلام بعد هذا عن ابن عمر رضي الله عنه انه عليه السلام قال وكذا اسناله  
 العيان فمن نام فليستوا الوكاه ما يصدق به النبي لاسناله الذي رواه اسناله  
 بحمد على اسناله وصغيره على حبه والمعنى ان الانسان اذا اغتسل اسناله ما قبله  
 فاذا نام زال اسناله واستخرجت مفاسله فتملة يخرج منها ما يتفق كظنه وذلك  
 لان المقتضى الظاهره بالتره مونسما يزيل العقل ليس لافهمه بل لانهما ملتصق



ما يغضن القريب ولذلك خفن عنه التورم يمكن التغمض من الارض وفي حديث من  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عليه الصلاة والسلام قال فاذا مضى بعد  
 بيده الى ذكره لسنته ومنها حتى فليترضا افضى وصل لادم عدا بالبناء وهذا حديث  
 يسهل دليل على ان الشرايف للوضوء وهو قول سعد بن عمرو بن عباس ومذهب  
 الاوزاعي والشافعي والحمد والمزني والمشهور عن مالك وروى خلافة عن علي بن ابي  
 عنه وابن مسعود وسأله عنه وعنه وحذيفة وعمران بن حصين وهو مذهب  
 ابي حنيفة والشافعي ومعتمده ما روى قيس بن طلحة بن علي بن ابي مسلم الله عليه  
 وسلم انه قال هل هو الا بضعه منك وقد طعن الباحثون عن الجول الزيادة في  
 وزعم الشيخ انه مشهور مجدي في حميرة لانه اسلم بعد مراجعته الى اليمن بسنين  
 وذلك يدل على ما ترجمته عن حديثه طلق فيكون ناسخا واوّل بعينهم باثر في الاقفا  
 يظهر الكف وهو غير اقل لانه روى في مقدم هذا الحديث ان رجلا سئل فقال  
 كنت احك تخدي فاخضبت بيدي ذكري وفيه نظر لان تخصيص الحديث به  
 ينفي القليل المروي اليه بقول اهل هولا بضمه منك بابا ذي الحجة من القمام  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه عليه السلام قال لا يشد العنان ولا يمشي  
 القنابة ولا تستبروها ولكن بشرقها او غير القنابة لغة المكان المظلم من  
 الارض وفي الترمذي رواية البراء لان العرب يقصدون القنابة لغتها الحماجية  
 وظاهر الحديث يدل على عدم جواز الاستنباط والاستدبار عند قطعها الحماجية

ملفقا

واليه ذهب الخفي والمجهول فرقوا بين البناء والنظر وخصوا الحديث بما رواه ابن عمر  
 انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق بيت حفصة ويقضي حاجته مستدرا في الصلاة  
 مستقبلا للشاة وقا وويله باءه عليه السلام لعنه الخرف عن القبلة ربي ارملة بن عبد المطلب  
 ضعفت ولعزق بين البناء والنظر وان النظر اعلا لا ينجوا عن غسل من ملأ الوتر  
 او جن وبجاذبه بفرجه ولا كذلك البناء الذي يقضي فيه الحماجية وعن ابن ابي عمير  
 رضي الله عنه انه عليه السلام مر بمقبدين فقال لهما يعبدان وما يعبدان في كبر الحديث  
 لعنه عن ابى بكر ما نبهت عليه القاسم واليعتبرى عليه والتميمة وان كانت من الدنيا لا تأبى  
 بغيرتها ولا يابى فيها ودعا ان يخفف عنه العذاب ما دامت الدابة واقية في بيتك  
 الحسين وهو دليل على عذاب القبر وعن ابي بصير رضي الله عنه انه عليه السلام  
 قال اقرا الا عينين قالوا وما الا عشان الحديث حتى الحامل على العن والسبب للامانة  
 كما يند الفعلا اليه فيقال بنى الامير المدينة فان كان كيت طابق الجوارح لئلا يفلد  
 فيه اثمار والقدر برحمتي الذي يجتلي والمرا ومن قطعها بالشاروه اذية ومقيد وهو  
 وقال عليه الصلاة والسلام من قرضا فليسترو من استجر فليوتر الحديث قال عمرو بن  
 اذا استنقظ الماء استخرج ما فاقته ونزهه قال القزاق حوان عزله الشاة وهي التورم  
 من الحسان عن ابي بصير رضي الله عنه انه قال كتعب النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم  
 فاراد ان يبول فاني ومشا الحديث المشا المكان المشا الذين والازياء العليل وعروى حميرة  
 رضي الله عنه انه عليه السلام قال انما انما لكم مثل البول الحديث مستدرا في الصلاة

انما احد هما كان لا يستبرأ من البول  
 وما العن فكان يسمى بالتميمة  
 حميرة روية مشقرا بضم الحاء  
 في كبر الحديث  
 في كبر الحديث  
 عنهما ما لم يثبت  
 مستخرج

ما روي لانه قال الذي يجتلي  
 في طريق الشاة في طامسه  
 مستخرج

فما لم يستبرأ من البول  
 الذي يبول فليوتر الحديث  
 مستخرج









الثانية الشابة فيها الميراث فانه قلت ما وجدته في هذا الباب قلت الثاني  
 على الارباب باساع الوضوء او يجب ذلك فان من السنن اذ المعنى في تكبيله والمباغزة  
 فيها كالتبث وتطول على العزة **وعن** مغيرة بن شعبان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عليه وآله وسلم مسح على راسه ووجهه وعقبه **الفرج** الختان الفقهاء ما صح  
 على العامة لشدة احتيفه وما لك رضي الله عنها مطلقا وجزء الثوري واحد من كل  
 ذراع ووجهه الله الاقتصار على مسحها الا ان احد اعتبر ان يكون التمسح على طهر  
 كسبل الخفاف المارون **وعن** ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث سريته في انيام  
 بني قاريهم ان يحسوا على العصاب والمسارحة في العاير والمخاف وقال  
 الشافعي رحمه الله لا يمسح العزيم بالمسح عليها الظاهر الا في الورد على وجه  
 الصفاق المسح بالراس في الاحاديث المعتمدة لها لكن لو مسح من لبسه ما بطلت  
 عليه المسح وكان يحس عليه رتعا فانما اليد الممسحة عليها بدل سنة الاستيعاب كما  
 حسنا لهذا الحديث وحمل حديث ثوبان على ذلك **فان** **عن** سعد بن زيد  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه الحديث **الفرج**  
 هذا الضيف حقه في نقل النبي ويطاوعهما ان يطهرا في الاعتد او يهدم حقه  
 كقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاصلوة الا يطهروا وكل من لم يزل يلهو الاصلوة  
 المسجد في المسجد والاول المسح واقرى في الحقيقة في تعيين الميراث ليرام وجه  
 مانع ومهدنا محو **الفرج** في المسح اخلافا لاهل الظاهر لما ذكره في ابن عمر وادب

مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من توضأ فقد ذكر اسم  
 الله عليه كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله عليه كان طهورا  
 لاغضاه وضوءه ولم يرد به الطهور عن الحديث فانه لا يتجزئ بل الطهور عن  
 الذنوب **وعن** الامامة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مسح الماشقين  
**الفرج** الماشق بالمشط **الفرج** الذي يلى الاثف وان ثبت مجيبه للطرفين  
 فالسقي بهذا الاثر **الفرج** فيحتاج الى زيادة تنظيف ومباغزة فيما اسبغنا  
 للوضوء **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعراسا لى النبي صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم عن الوضوء فارة ثلثا ثلثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد  
 على هذا فتراساه وتعدى وظلم ان اساء الادب فانه الازيد استنقص  
 لما استكمل الشارح وتعدى **الفرج** ويجعل غاية التجميل وتكلم بانلاف المساء  
 ووضع في غير موضعه والحديث مستدان كان التعمير في جده واجعا الى  
 ابيه ومرا ان كان واجعا الى العمرو ان جده محمد بن عبد الله بن عمرو وهو  
 ليس صحابي **باب الغسل من التنجس** عن ابي هريرة رضي الله عنه ان قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا جلس رجل بين شعبتين الاربع وجدها  
 وجب الغسل ان لم يزل **الفرج** قبل شعبتها الاربع بها او رجلاها وقيل  
 رجلاها ونفخها او لذلك كنى عنها بالكتف وجدها **الفرج** قال ابن اعرابي  
 الجعد بالفرج من اسما الكاح واحلمه كتابه ما خرد من الجعد بمعنى المبالغة



واختلف العلماء في وجوب غسل بالابلاج فذهب جمهور الصحابة ومن بعدهم  
 الى ان ابلاج المشقة في العزج يوجب غسل وان لم ينزل لهذا الحديث وغيره  
 من الاخبار المعاصرة لرواه سعد بن ابوقحاس في آخريه من الصحابة المنة  
 لا يجيب غسل بالم ينزل وقال به الا عشر وداود وشمسكو يقولون غسل الله تعالى عليه  
 وآرسل الماء من الماء انما اغتسل بالماء من اجل خروج الماء وذلك ينزل بالمع  
 عرفا واجيب بالسنوخ بقول لا يجزى كعب كان الماء من الماء شئ في اول الاسلام  
 ثم ترك ذلك بعدوا واما غسل اذا استلحلت بالختان وقده في مثل اخره في  
 خالد وبقول ابن عباس ان الماء في الاصل معناه ان يبدل على وجوب اغتسل  
 من اجل خروج الماء وذلك لا يتلزم عدم وجوب اغتسل فلا يجزى المحدث الموجب  
 لوجوب الغسل بالابلاج لا يقال هذا التركيب يفيد حكم عليه عرفا وقديما  
 في بعض الروايات انما الماء من الماء والغنظة انما تفيد الحكم على ما عرفت لانه  
 وان ثبت ذلك فهو لا يراه مفهوم والمفهوم لا يتعارض المنطوق نعم مقدمه هذا  
 الحديث تدفع هذا التنازع بل قال ابن مسلم بن حجاج روى في جامعهم عن اب سعيد  
 المدرق قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآرسل يوم الاثنين الى  
 قبا حتى اذا كنا في بطن سالم وقت رسول الله صلى الله عليه وآرسل على باب  
 عتبان فصرح به فخرج يجر اذاره فقال رسول الله صلى الله عليه وآر  
 سلم اغتسل الرجل انما اغتسله بان رسول الله ارايت الرجل من امرائه ولم ينجس

هذا الحديث يدل على ان الماء في الاصل معناه ان يبدل على وجوب اغتسل من اجل خروج الماء وذلك لا يتلزم عدم وجوب اغتسل فلا يجزى المحدث الموجب لوجوب الغسل بالابلاج لا يقال هذا التركيب يفيد حكم عليه عرفا وقديما في بعض الروايات انما الماء من الماء والغنظة انما تفيد الحكم على ما عرفت لانه وان ثبت ذلك فهو لا يراه مفهوم والمفهوم لا يتعارض المنطوق نعم مقدمه هذا الحديث تدفع هذا التنازع بل قال ابن مسلم بن حجاج روى في جامعهم عن اب سعيد المدرق قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآرسل يوم الاثنين الى قبا حتى اذا كنا في بطن سالم وقت رسول الله صلى الله عليه وآرسل على باب عتبان فصرح به فخرج يجر اذاره فقال رسول الله صلى الله عليه وآرسل اغتسل الرجل انما اغتسله بان رسول الله ارايت الرجل من امرائه ولم ينجس

فأذا اغتسل قال رسول الله صلى الله عليه وآرسل انما الماء من الماء وعن  
 ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وآرسل ان ام سلمة قالت يا رسول الله  
 ان لا يستحي من الحق فغسل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا ذات الماء  
 فغسلت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله تحتل المرأة فقال نعم تزيت  
 بيمينك فم يمينها ولدها ان ماء الرجل غليظ ابيض وما المرأة وفيه اصفر  
 فمن اتها علوا سبق يكون منه الشرا **التكثير** ام سلمة ابنة ميثان واسمها ملك  
 بن خالد بن زيد بن ابي ارقم بن ابي طلحة الانصاري لا يستحي لانه ترك الحجاب  
 وانما قد مرت ذلك اعتذارا عن سؤالها فانه ما يستحي منه وقوله تزيت بيمينك  
 وان كان اصلها لدها بمعنى لا اصبت حينما من قرب الرجل يعني افترقا واصاب  
 القرب ليس المراد من لدن غليظ المتبسة على ان استجابها وان كانها احلمت  
 المرأة ليس بسواب والهرب بطاقتا مثال ذلك في غناطها نعم للتعجب والتبسم  
 وقوله فهم يشبهها ولدها استدلال على ان لها ميثان كما للرجل ميثان والواحد  
 منهما اذا لم يكن لها ماء وكان الولد من المجر ولم يكن يشبهها لانه التشبه  
 يوجب ما بينهما من المشاكلة في المراتج الاصل المعينة المعتمد لقبول التشكيلات و  
 الكيفيات المعينة من تشبهت ببارك ونظما قلب ما الرجل ماء المرأة و  
 سبق تنوع الولد على جانبها ولعله يكون ذكر او ان كان بالعكس تنوع الولد  
 الى جانبها ولعله يكون انثى وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قالت يعونته

هذا الحديث يدل على ان الماء في الاصل معناه ان يبدل على وجوب اغتسل من اجل خروج الماء وذلك لا يتلزم عدم وجوب اغتسل فلا يجزى المحدث الموجب لوجوب الغسل بالابلاج لا يقال هذا التركيب يفيد حكم عليه عرفا وقديما في بعض الروايات انما الماء من الماء والغنظة انما تفيد الحكم على ما عرفت لانه وان ثبت ذلك فهو لا يراه مفهوم والمفهوم لا يتعارض المنطوق نعم مقدمه هذا الحديث تدفع هذا التنازع بل قال ابن مسلم بن حجاج روى في جامعهم عن اب سعيد المدرق قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآرسل يوم الاثنين الى قبا حتى اذا كنا في بطن سالم وقت رسول الله صلى الله عليه وآرسل على باب عتبان فصرح به فخرج يجر اذاره فقال رسول الله صلى الله عليه وآرسل اغتسل الرجل انما اغتسله بان رسول الله ارايت الرجل من امرائه ولم ينجس



وضعت للمشي على الله تعالى عليه آروسل غسلا فترت ثوب وصبت على يديهما  
ثم ادخل بيته في انا، فافرح بها على فرجة ثم ضرب بشا لم الارض فذلكها دكا  
شديدا ثم ضلها فمضض واستنشق وعسل وجمر وذراعيه ثم افرح على راسه  
ثلاث حفنات مالا كفيه ثم غسل يار جسده ثم تحنى فغسل قدميه فنادت ثوبا  
فلم يأخذها فانطلق وهو يفض يديه **الشريح** الغسل بالضم يكون اسما للفعل  
المخصوص ولما يغتسل به وهو المراد هنا وروى في سلايا لكر وهو في ال  
لما يغتسل به الراس من الجفطي وغره فاستحيز لما، والانواع الصب والمهينة  
يرى الكفين ولا يبا ويستعمل الا في الشيء اليابس كذا قال الجوهري فاستعمل  
في الماء جازا واعلمها بجزئها بل لا كفت فثابت بالاء كفيه ليقط هذا اللحم  
ومن نوادر هذا الحديث لولا لاصطحة ان الاولى تقديم الاستحيا، وان جازتا ناجر  
لا فاعطارتا ان مختلفتان فلا يجب لترتيب بينهما وذكر المذنب في المشور ان  
الحديث لو قدم التوضي على الاستحيا لم يصح وضوءه، ولا يبقا، ما يحدت بمنزلة  
حدوشر واستعمال اليسرى فوذا كهما على الارض بما لغز في انفاها واذا زاله  
ما عبقها والوضوء قبل الغسل واختلفت في وجوبه فاجبردا ودمطقا  
وقوم اذا كان محدثا وكان الغسل ما يرجب الجنازة والمحدث منصوص في  
رحمته ان الوضوء يدخل في الغسل فيجب لها وهو قول مالك رحمه الله من  
الوضوء، واما خير غسل الرجلين الى اخر الغسل وهو من هيا جيفة وقول الشافعي

في غسل الرجلين

١٠٠  
رحمهما الله والمزهد ان لا يؤخر لرواية عابشة رضي الله عنها والتي اياها  
عن مكانة لقتل الرجلين وترك الميت لاصطحة الله تعالى عليه وآروسل لها يخذ  
الثوب ويجرا ذن النفض والاولى تركه لغو لاصطحة الله تعالى عليه وآروسل اذا  
توضأ ثم فلا تنفضوا ايديكم ومنهم من حمل النفض هنا على قربة اليدين في  
المشي وهو تا ويل جيد **وعن** عابشة رضي الله عنها قالت ان امرأة من آل النبي  
عط الله تعالى عليه وآروسل من غسلها من الحيض الحديث **الشريح** الموضوءة  
القطعة من الصوف والقطن وغيرها من فرضت الشيء اذا قطعت ومن مثله  
متعلق بهدوف تعد به مطيئة من مسك لما روى في قصة مطيئة فتسكن  
والمراد ان تدبغ اثر الدم طبيا ليقطع باخرة الاذي وانكر المتبين ان يكون  
مستكرا من المسك وزعم انه من مستك كذا اذا امسكته ومعناه محملة تحميتها  
معليه تقاطلين بها قبل ملك واستشهدوا بقوله فتكلمت في بها وفيه نظر لانه  
يستلزم تغليظ لاوي هذه الرواية التي اتفق عليها البخاري لفظا بان يقال  
كان من مستك بالفتح اي من جلد عليه صوف فكثير غلظا او محرق بان فيهم  
من مستكرا المطيئة بالمسك ثم رواه بالمعنى اذا قصته واحدة لانه ما يركب  
الاصطحة الله تعالى عليه وآروسل بعد ما وصف لها الغسل قال ثم تأخذ من مطيئة  
الطبيب ذواته لا تسطبا برقاها لا تخرج **وعن** ام سلمة قالت قلت يا رسول الله  
ان امرأة اشترت صخرة من ارجل **الشريح** الصخرة والتضمير نبي الشعر وغيره عريضا



منه صلى الله عليه وآله وسلم  
في غسله  
في غسله  
في غسله

ومترقال للتحقيق الصغيرة والخضرة والخضرة مثل الحنطة من المشرك والموتى  
وهذا لا فائدة يقال لها في غسلها وأحياناً حتى يغتسل بها وهذا نظير حديث يمتحنه وقيل  
بمقاله يكون المراد بالمسحاة البضعة الواحدة التي تقع البدن والتصبغ  
بالتك على وجه الاستحباب وهو غير سديد لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
بعده ثم يتوضئ من الماء على يديه واختلاف العلماء في وجوب تقصير الضمير إذا كان  
يصل إلى جميع أجزائها فهذا الجمهور إلى أنه لا يجب لهذا الحديث وخالفه القمى  
مطلقاً واحدين خيل في الغسل من الخيط وحده وإن كان الضمير بحيث يمنع  
وصول الماء إلى باطنها وجب تقصيرها وفاقا لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
من ترك موضع شعرة من الجنا بطنها فقلبك كذا وكذا من النار وهذا الحديث  
يخص بالصورة الأولى ولعله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في الحديث على مشاهدته  
**منها** عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يمتحنه بذلك ولا يصب عليه الماء **الشرح** للخطمي  
بالكرية يغسل به الرأس فيمتحنه فيه أي يتصر عليه ويمسح به لأن ظاهره  
يدل على أن كان يتصر على استعمال الماء المخلوط بالخطمي ومن المعلوم أنه أدى  
بغسل رأسه يتوضئ من الماء على رأسه بعد مراراً إلى بل أثره فلهذا مراراً وتكراراً  
تعالى عليه وآله وسلم يتصر على ما ينبله لا يفيض بعد أن لشراً مجرداً للغسل والله  
اعلم **بالحا طه** **في أياغ** **لعمري** **عنه** **رضي الله عنه** **قال**

لتيق رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وانجنب فاخذ يديه وثبتت معه  
حتى تصدقا منسلت فابتدأت الرجل فغسلت ثم جئت وهو قائم على الحديث **الشرح**  
الجنبين واجب بقا الرجل لرجل واجنب إذا لم يقم الجنازة حتى بذلك لأنه لا مردان  
يجتنب واضع السادة وبقيا عندهما أو لها بنتا الناس حتى يغسل وانسلت أجزء  
من سئل السيف وقوله إن المؤمن لا يقبل في هذا الموضع يمكن أن يحتج به على من  
قال للحدث بمائة حكيت وإن من وجب عليه وضوءاً وغسل فموجب حكاه **ابن**  
**ابن عباس** رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من الملاء الحديث  
**الشرح** قوله أي يد تدبره أي يدان أصلي فأنزلت فحدثنا أحد علماء الدين المشايخ  
الجمع به من تيمه وهي الأكارا إنما أريدان أصله فأنزلت والمعنى أن التوضي يجب  
للصلاة لا للطعام **منها** عن علي رضي الله عنه أنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
قال لا يدخل الملائكة في بيتنا صورة ولا كلب ولا جنب **الشرح** يريد بها الملائكة  
الملائكة النازلين بالتركز والرحمة والطائفين على العباد للزيارة واستماع  
الذكر وأضرانهم لا الكثرة فأنهم لا يقرؤون المخلصين طرفة عين في شجر  
من أحوالهم الحسنة والسيئة لقوله تعالى ما بغض من قول الأديب رقيب عتيد  
ونحوه وإنما أبتأ دخول بيت في صورة لمرحة التصوير وشا جنة بيت الهنأ  
وبيت في كلب لأنه في غير عين قسب المراد والمزينة ونحوها واستثنى عن ذلك  
ما يجوز أن تشاء أوه ككلب الذئع والصيد الجوان اقتنائه شرعاً وببت فيه جنب

منه الاستقامة

لان في جنة



لها وان في الغسل واخره حتى يتر عليه وقت حلوة وجعل ذلك ذأبا وعادة  
 فانه مستحب بالشرع منسأويل في الدين غير مستحب لانما لهم قالا خلاصا لهم  
 لا واجب كان فانه ثبت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم كان يطرف  
 على ناله بغسل واحد وقد ذكر في حديث عامه الملايكة لا يقربون جنة كافر  
 وسببه ظاهره المتعجب بالخالق في المتلطف به وهو طيب لرجع بقدر من الزعفران  
 وغيره والسبب في ان تقع في الزعفران وتغيبها للنساء وذلك بانه ينسج النفس  
 وسقوطها **باب استحباب شاة الفخاخ** عن ابي هريرة رضى الله عنده ان صلى الله  
 تعالى عليه وآرسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغسل  
 فيه **الشرج** الدائم الراكد الذي لا يجري صفته ان يتركه لوصف اوله ثم  
 يغسل فيه عطف على الضلوع وترتيب الحكم على ذلك يشعربان الموجب للمنع انه  
 يخفى به فلا يجوز انما سأل به وتخصيصه بالدائم فهم من ان الجاري لا يجزى  
 ولذلك قال الشافعي رحمه الله في القديم ان الماء الجاري لا يجزى لبا لتغير  
**وعند** ان صلى الله تعالى عليه وآرسلم قال لا يغتسل احدكم في الماء الراكد وهو  
 جنب **الشرج** تغيير الحكم بالحال يدل على ان المستعمل في غسل الجنابة اذا كان  
 راكدا لا يفي على ما كان فالألم يكن للنهي والتعيين فائدة وذلك اما بزوال الطهارة  
 كما قال ابو حنيفة رحمه الله وابن وال الطهورين كما قالوا الشافعي رحمه الله في  
 الجديد **ومن** سابين يزيد بن سعد بن ثمانية ان قال ذهب في الماء الى النبي

صلى الله تعالى عليه وآرسلم فقال لبارسول الله ان ابن اخي وضع الحديث  
**الشرج** هذا السابك كسأني وقيل حليف بن ابي ابية زبدا الزبير وولد بنتين  
 من الهجرة وقوي في سنة ست وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين وبها اخت  
 النخري من فاسطرا الكندي قوي في سنة ثمان من حضوره ويجوز ان يكون المراد  
 به فضل وضوءه وان يكون المراد ما انفصل عن اعضائه وضوءه وعلى هذا  
 يكون وليل على طهارة المستعمل والمنازع ان عمله على التداوي وحال التوبة  
 ان كان بين كتمه نعت به في الكتب المتقدمة وكان علامة يعرف بها انه  
 النبي الموعود والمبشرون في تلك الكتب وضميمة البقرة عن تطرق الكتيب  
 والقدح اليها صانرا النبي المستوفى به بالحتم والرقا البيضاء والمجملتين  
 للجيم **الشرج من هستان** عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآرسلم اذا كان الماء قلتين لم يعمل **الشرج** القلة الجرة  
 التي يرق بها حيتت بذلك لانهما تغل بايد وقيل القلة ما يستعمله الجير وفي  
 تعدوا القلتين بالامانة خلاف فقيل جسمان رطل وقيل تمامه وقيل خيل  
 مائة ومنه وسند جميع ذلك مذكور في الكتب القديمة فليطلب منها والحديث  
 بنحوه يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لم يغض علاقاة لقفاة فانه قوله  
 لم يعمل هنا لم يقبل كما يقال فلانة لا يحفل غيما اذا اتسع عن قوله وعن  
 نفسه ذلك اذا لم يتغير بها فانه تغير بها كان مجسا لغيره صلى الله تعالى عليه

هذا هو الذي عليه في الحديث  
 انما هو الذي عليه في الحديث  
 انما هو الذي عليه في الحديث

جنابة

أروسل خلق الماء طهورا لا يجتث شيئا إلا ما غير أوتوا وطهورا ويغتر ويغتر  
 عطان ما دونه حتى يلاقاة العجاسة وان لم يتغير لا يصل الله تعالى عليه آل  
 وسلم على عدم التجسس بلوغه قلتيه والمعاق بشرط عدم عنده مدمر فيلزم  
 تعاقبها لئلا يتبين وعدمه المارة بينه الصورتين حال التعريف فينتفي  
 اجافا تعقبه ان يكون خيره ما لم يتغير وذلك بما في عموم الحديث المذكور فمن  
 قال بالمفهوم وجوز تخصيص المطوق بما لا يشافي وجهه الله خصص عمومه فيكون  
 كونه احده من الحديثين محتمسا للأخر ومن لم يجوز ذلك لم يلتفت اليه وجرى  
 الحديث الثاني على عمومه كما ذلك فانه قال لا يجتث الماء الا ما يتغير في ذلك **ومن**  
 ايجه المندري انه قال قبل يا رسول الله اتوضا من غير وضاعة وهي بياض  
 فيها البيض ولحم الكلاب والسنن فقال انه الماء طهورا لا يجتث شيئا **الشرح**  
 هذا في الحديث السابق فانه بوضاعة كما بهما كثيرا لما يكون ما ذها اصفا  
 قلتيه لا يتغير بوقوع هذه الاشياء فيرثا لتغيره من سعديت قيمه لبيد  
 عن غيرهما فقال اكثر ما يكون غير الماء الى اعانه واذا نقص كونه الاما دون الغرة  
 وقال ابوداود وددت وداي عليها فاذا عرفها ستره اذرع وقيل ذراع وربع  
 في شلته وضاعفا قلنا **بما تطهير العجاسات من الصحاح** عن ابي هريرة  
 رضى الله عنه انه قال قام اعرابي في ليلة الجمعة فتنازلا الناس الحديث **الشرح**  
 اعرابي من اعراب جربق يكون لها اضرها فاضوا استطاع يتطبع

الماء طهورا لا يجتث شيئا  
 العجاسة وان لم يتغير  
 لا يصل الله تعالى عليه آل  
 وسلم على عدم التجسس  
 بلوغه قلتيه  
 والمعاق بشرط عدم  
 عنده مدمر فيلزم  
 تعاقبها لئلا يتبين  
 وعدمه المارة بينه  
 الصورتين حال التعريف  
 فينتفي اجافا تعقبه  
 ان يكون خيره ما لم  
 يتغير وذلك بما في  
 عموم الحديث المذكور  
 فمن قال بالمفهوم  
 وجوز تخصيص المطوق  
 بما لا يشافي وجهه  
 الله خصص عمومه  
 فيكون كونه احده من  
 الحديثين محتمسا  
 للأخر ومن لم يجوز  
 ذلك لم يلتفت اليه  
 وجرى الحديث الثاني  
 على عمومه كما ذلك  
 فانه قال لا يجتث  
 الماء الا ما يتغير  
 في ذلك **ومن** ايجه  
 المندري انه قال  
 قبل يا رسول الله  
 اتوضا من غير  
 وضاعة وهي بياض  
 فيها البيض ولحم  
 الكلاب والسنن  
 فقال انه الماء  
 طهورا لا يجتث  
 شيئا **الشرح**  
 هذا في الحديث  
 السابق فانه  
 بوضاعة كما بهما  
 كثيرا لما يكون  
 ما ذها اصفا  
 قلتيه لا يتغير  
 بوقوع هذه  
 الاشياء فيرثا  
 لتغيره من سعديت  
 قيمه لبيد عن  
 غيرهما فقال  
 اكثر ما يكون  
 غير الماء الى  
 اعانه واذا  
 نقص كونه  
 الاما دون  
 الغرة وقال  
 ابوداود وددت  
 وداي عليها  
 فاذا عرفها  
 ستره اذرع  
 وقيل ذراع  
 وربع في  
 شلته وضاعفا  
 قلنا **بما  
 تطهير العجاسات  
 من الصحاح**  
 عن ابي هريرة  
 رضى الله عنه  
 انه قال قام  
 اعرابي في  
 ليلة  
 الجمعة  
 فتنازلا  
 الناس  
 الحديث **الشرح**  
 اعرابي من  
 اعراب  
 جربق  
 يكون  
 لها  
 اضرها  
 فاضوا  
 استطاع  
 يتطبع

اسطبا عا وكان الاصل اراق فابدلت الحزوة هاء ثم جعلت عرضا عن ذهاب  
 حركة العين فصارت كالحناس فنقل الكلمة ثم ادخلت عليها الحزوة والتجمل  
 الدلو اذا كان في رثي من الماء والدنو بيا لدلو الماء تارة والترويد  
 بينهما من شك الراوى ويحتمل ان يكون تحويرا من الشارع وقول بعين  
 يتبين خطاب مع الحاضرين من الصحابة جعل بعينه اليهم للتبني  
 بمنزلة بعينهم لذلك لانهم خلفاؤه وتوا به في ذلك **وعن** اصحاب بنت ابي بكر  
 رضى الله عنها قالت سألت امراة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم آرا  
 ارضا نا اذا اصاب ثوبا الدم من الحيضة الحديث **الشرح** الحيضة بكسر  
 الحاء وهي اسم دم الحيض والبيض جمع والحيضة ايضا الحزقة التي يتشعب  
 بها الحائض والمراد بها الدم ههنا والحيضة بالفتح المرة من الحيض والمراد  
 بالفتح الغسل باطراف الاصابع والاطظار بما لغت في ازالة الوهن والتفح  
 الرشح وقد يتحمل في الصب شيئا فثيبا والمراد به ههنا وفيه دليل على ان الماء  
 متعين لانه العجاسة لانه يغسل الحيضة بالماء يجب واذا وجب غسل دم  
 الحيض بالماء وجب غسل سائر العجاسات به لعدم التعاقب بالانفصال والاجماع  
 على عدم مضارقتها في ذلك **منه في** عن الهانئة بنت الحارث ام ابي عثمان  
 رضى الله عنهم انها قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم الحديث **الشرح** المراد من التفرغ غسل الماء بحيث يبلغ

هو  
 في الزم







ذلك من غار ايضا **باب غسل التيمم** عن ابن عبد الجدرى  
 صلى الله تعالى عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم **الشرح** اختلاف  
 العلماء في غسل يوم الجمعة ذهبوا به بمرارة وضو الله عنه والحسن البصري ومالك  
 الى وجوبه أيضا هاهنا الحديث وذهب الكثر من المذاهب الى انه سنة لما روى عنه من وجوب  
 الوضوء صلى الله تعالى عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونهت ومنه افضل  
 فافعل افضل قالوا الواجب معنا بمعنى الثابت الذي لا يثنى به بقره لا ما لا يثمن  
 تركه كما يقول الرجل لصاحبه حقه واجب عليك ويشهد لقران على مسلم انه يغسل  
 في كل سجدة يوم يومها واما ذكره في اللفظ كما كيدا للشيء ويخرجهما لعمد عليه والاحتياط  
 الباطن وقولهم ما ونهت قالوا معنى قد بره ههنا فها السنة اخذت لغت المغيرة  
 او لفظة **باب الحصى** عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغسل انا  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من انا واحدا كلانا جنب الحديث **الشرح** يريد بالميتا  
 ههنا المتواجزة وقاصل البئر تربة دونه الجماع لعقلها فاقرب **باب الحصى** كانت  
 كنت تقرب وانا حاضا بالحديث **الشرح** والعرق شئ العيون وسكونه الى الوتر  
 اخذ اللحم من العظم والعرق ايضا العظم الذي فضل من عظم اللحم وبقيت عليه بقية  
 ويجمع فرق بالعم والماد بههنا العظم **وقال** قال ابو رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم قالوا يني الجمعة من المسجد الحديث **الشرح** المخرجه بالعم تتجدد وضعه في  
 من سقنا لفضل ما حرقه من اللحم بمعنى التطيبه فانها تقهر موضع الجوداد وجعل المصل

كلامه على ما في تفسيره وتفسيره في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 اغتسلوا يوم الجمعة  
 قوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 اغتسلوا يوم الجمعة

عن ارض والحيضة بكبرها، فعلم من الحيض يعني الحمال التي يكون لها  
 عليها من الحيض والحيض وقد روى بالفتح وهي المرأة من الحيض وغيره دليل  
 على انه لها بطن من ثياب اول ثيابها من المسجد **باب الاحتياط من الحيض** قال  
 عائشة رضي الله عنها اجابت فاطمة بنت الجبشيل الى النبي صلى الله تعالى عليه وآله  
 وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استخاضت بالحديث **الشرح** يقال استخضت  
 المرأة شققت على البنا للمعول وقوله انما ذلك عرفت وليس يجتمع ههنا انما  
 ذلك عدم عرق انشق وليس يحض فان دم بميزه القوة المولدة باذنه الله  
 وتعالى من اجل الحيضة ويدخل الى الرحم فيعبر عنه فلهذا  
 حتى يحض من قولهم استخوض الماء اجماع فاذا اكثر واتلا، الرحم ولم يكن  
 فيه خبثه او كان اكثر مما يحتمل ينصب منه وقولها فاذا اقبلت حوضا جعلت  
 ان يكون المراد به الحمال التي كانت تحض فيها فيكون ردأ الى العادة وان  
 يكون المراد به الحمال التي يكون الحيض من قوة الدم فالقون والمقوم وينزده  
 ما روى به ههنا عن عروة عن فاطمة بنت الجبشيل ان النبي صلى الله تعالى عليه  
 وآله وسلم قال لها اذا كانت دم الحيضة فان دم اسود يعرف فاذا كان ذلك ففدى  
 الصلوة فيكون ردأ الى القيين وقد اختلفت العلماء فيه فابو حنيفة رحمه الله  
 اصبا القيين مطلقا والباقيون يعلوا بالقيتين في حق البتداء واختلفوا فيما  
 اذا انقضت العادة والقيتين فاعتبرها بالدم وراهقه واحدا اكثر اصبحت القيين

قوله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 اغتسلوا يوم الجمعة



ولم ينظروا الى العادة وعكس ابن خنيزان **منها** قال حنيفة بنت جعفر كنت  
 انما من حنيفة كثيرة شديدة فبعت الى النوصلة الله تعالى عليه وسلم استقبلت قال  
 ان انفت لك الكسفة فارتديها لعم الحديث **الشرع** الكسفة لظن ان  
 انفسك لتعالج وتلج الى شرفي الجاه وقول انما هي وكسفة من كسفات الشيطان  
 او انما هو صريخ من صراير وحرارة من حرارة واعلمها اصبفت الير لاخا لا تكاد  
 يتلوهن تمصير في العبارة والفتح السيلان يقال ما نتاج اوسيلان وتخيبي  
 اعدوا باهم حيفتلك عن الصلوة والصوم وسائر ما تدخره الحيفس والظاهر انما  
 كانت ابتداء فرة ها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم الى قال بعبادة النساء  
 وهوالت انا لسبع واوليس للتخيير ولا لشك الراوي بل العداية لما استويا  
 في انما ليا العادات ردها الشارع الى الارفق منها العادات النساء المهاللة  
 لها في السن والمشاركة في المتراج لبيبا لقرابة اوال السن وفي علم الله اي فيما  
 اعلمها الله وفي علم الذي يقدره للناس وشعرهم **كنا الصلوة من الصالح**  
 عن ابن خنيزان رجل الى النوصلة الله تعالى عليه وآرسلم فقال يا رسول الله اني  
 اصبت هذا الحديث **الشرع** صغارا الذنوب تبع مكفرات بما يتبعها من الحسنات  
 وكذا ما خنيزان الكبار اهدم قوله ان الحسنات يذبهن السيئات وقول انما  
 الله تعالى عليه وآرسلم اتبع الحسنات لبيبا لقرابة اوال ما ظن من ما تحقق عند الحكم  
 لم ينصف احد ها الا بالتوبة وفي قوله ما خلاق وخطية هذا الرجل في حكم

هذا الحديث  
 في قوله  
 كسفات الشيطان

الحق

الحق لان ما بينهما فلهذا لك سقط حدها بال الصلوة يتخطا وقد انعم اليها ما اشعر  
 بانانية هنها لو ندمت عليها فاذا التوب بدت شك الراوي **وعن** جابر بن عبد الله  
 عليه وآرسلم قال بينه العبد وبينه الكفر ترك الصلوة **الشرع** من ترك الصلوة  
 المخرصة عهدا جاعلا لوجوه الكفر فاذا ترك الصلوة ترك كل ما فيها وانا فذهبت  
 وابن المبارك والصحاح واحد الى كثيرة وحكمة لك عن غير واحد وسعود وغيرهما  
 من اصحاب هذا الحديث وانما الروي لغيره ان ترك الصلوة لا يكره وحملوا ذلك على  
 الجاهل لفرقا لوجوه تعظيم الوفي وروى عن طريق عدة فتقديره ترك الصلوة  
 وتصله بغيره العبدوا الكفر بصله اليه ولا يحتل ان قال بان الحذف لواقع بينهما  
 ترك الصلوة فمن تركها دخل الخط وحاله حول الكفر وانه يمشي **وعن** عبادة بن  
 الصامت قال قال النوصلة الله تعالى عليه وآرسلم حصر صلوات افترضت  
 الله تعالى الحديث **الشرع** غيبوعدا لله بانما للمؤمنين على اعمالهم بالعباد المحفوظة  
 يراد الذي لا يخفى الله وكل امرئ التارك الى عتبه يتوبون العفو ومن يدرك  
 الكرام عما فظفروا الوعد والمساحة في الوعيد **وعن** يزيد بن الحنظلي السلي  
 ارسطه الله تعالى عليه وآرسلم قال العبد الذي بيننا وبينهم الحديث **الشرع**  
 التوبة لا يارب لنا فبغيره غيبا لوجب ايقا فيهم وحقق دما فيهم بالعباد المتفق  
 لابقا المعاهدوا الكفر عنه والمعنى ان العترة في اجراء احكام اسلام عليهم فبهم  
 بالمسكون في حصر صلواتهم ولزوم صحتهم وانقادهم للاحكام الظاهرة فاذا

هذا الحديث  
 في قوله  
 كسفات الشيطان



وكان ذلك كانوا وسائر الكفا وسواها بالجماعة من ابن عمر رضي الله  
عنها المصطفى عليه السلام قال وقت الظهر اذا نزلت الشمس الحديث الصحيح  
زوال الشمس انقضاء لها من حفظه لثمار وقول ما لم يقصر العصر ليل على ان لا  
مستلزمه في وقتها وقال ما لك اذا صار ظل كل شيء ظل من موضع زيارته  
الظل كان بعد رابع ركعات من ذلك الوقت مشركا بوجه الظهور والعصر ان  
جربيل صلى العصر في اليوم الاول والظهر في اليوم الثاني في ذلك الوقت  
الثاني يوم الله اقل ذلك بالتساوي اخر الظهور اول العصر في اليوم الذي  
صار ظل كل شيء سلكه الحديث والاشجار في قدر ما سبع اربع ركعات خلا  
بذمتها وبعثت وبعثت ما ذكرنا اول قياسا على سائر الصلوات وقول وقت  
العصر ما قصر الشمس يريه وقت الاختيار وكذا ما ورد في حديث جبريل قبل  
صلى الله تعالى عليه وآرسلم من ادراك ركعتين الصبح قبل ان يطلع الشمس فقد  
ادرك الصبح ومن ادرك ركعتين العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر  
وكذا قول في وقت العشاء فان الاكثر من ذهبها الى ان وقت جازا ويهتدى الى  
طابع الفجر الصادق لما زرع ابو قتادة رضي الله تعالى عليه وآرسلم قال  
ليس المغرب في النوم انما المغرب في ليقطه ان يوتر صلوة حتى يدخل وقت  
صلوة اخر وقت الحديث في الصبح فيصلى على مومنه في الباق وقول ما لم يقط  
الشفق يدل على ان وقت المغرب يمتد الى غروب الشفق واليه ذهب الشافعي رحمه

الله

الله قد بناوا الشورى واحد واحقاق واحتساب لراى وذهب ما لك ولا ورا  
وابن المبارك والشافعي في قوله الجديد الى ان صلوة المغرب لها وقت واحد  
لان جبريل صلى الله في اليومين في وقت واحد وسقط الشفق عنهم في المراء  
في الحجر التي على النفس كارهه ابن عباس رضي الله تعالى عليه وآرسلم وهو  
قول عقول وطاوس وما لك والشورى ابن ابي ليلى والشافعي واحد وقت  
ومحمد بن الحسن وابي جعفر رحمهم الله وروى عن الجهم بن عبد الله عن ابن  
البيضاء الذي بعث في الحجر وهو قال ابن عبد العزيز ولا وراحي وابي جعفر  
وقرئ الشيطان ضيقه ثناء شبه تنويع الشيطان كعدو البشر بها وحقا  
وخذلت اناهم على جهنم دها وقت طلوعها على اباها براسهم والاطالما عليهم

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
انما اهل البيت مني وانا اهل البيت من الله عز وجل  
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
انما اهل البيت مني وانا اهل البيت من الله عز وجل  
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
انما اهل البيت مني وانا اهل البيت من الله عز وجل

**باب تعيين صلاة من الغد** قال ابو برة الاسلمى كان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وآرسلم يصلي الجبهة الحديث الصحيح الجبهة والهاجرة ضعفها  
والمراد بها حلوقا التي صلوة الظهر وتبني الاولى لانها اول صلوة النهار  
ومرضى الشمس والهاك من وجعت بصلته تدخض وخضا اذا اذنت كاهها  
حين تزول تدخض من كبد الحما وجودة الشمس استقامة منه بقا لونها وقوة  
ضوءها وشدة حرها وينقل اي يتقلب وجهه بقا باليتبين الى الما من بعناء  
ان كان يقرب هذا القدر من الابهات في الصلوة **وقال** الترمذي انما صلواتنا  
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم بها لظننا برحمة الله تعالى علينا انما النبي



**الشرع** حال أكثر الغفرا، ثبات على الملبوس والذلة الشاوية بالخط وتغيره ولم يتغير  
 الجرد على ضرب من الابدان والروعي عن غيبا بانه قال في شكوكنا الى رسول الله صلى الله  
 تعالى وآدم حرا لرضاء في نيكنا اعلو ل شكوانا و قولها كنت اخط الظاهر  
 مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذت قبضة من الحنظل البشري في كفي  
 اتصت به بجهنم بعد علي بن ابي طالب فلو جاز العجز وركبوا عمامته و على طرف  
 فويل لم ينجح الى تبريد الحنظل **ومن** اذ بريرة رضي الله عنها صلى الله تعالى عليه وآله  
 صلى قال اذا اشتد الحرق فابردوا بالصلوة وفي رواية بالظهور الحديث **الشرع**  
 البراءة كسر الحنظل والمراد بالخبر الظاهر الى ان يقع النفل في الطرف فبنا فيه طالع  
 الجماعته وقوله فانه شد الحنظل من قبح صم اى من فتراته حرها و سطوعها عسله  
 للادوية الشكاه الناس من اكل حنظلها ايضا عجا من كثرتها و غلبتها و ان وحام جدا  
 بحيث يضيق عنها مكافا فيسوي كل جزء فانها الجزء الآخر والابتداء على مكافا  
 ففصلها فبها وخرج ما يبرز منها ما خرد من نفس الحيوان وهذا هو الالتم  
 الذي يخرج العذرة اليسوانية ويثقي من رعا الى القلب وقوله ان شد ما يجدون  
 من الحنظل يبرد عذرة في ذلك الشدة وتغيره ان احوال هذا العالم عكس  
 امورد له العالم واثارها فكما جعل مستطابات الاشياء وما يستلذ به الانسان في  
 الدنيا اشياء تعاليم الجنات ومن جنسها اعتد لهم فيها ليكونوا اميل اليها واغيب  
 فيها ويشهد لذلك قوله تعالى انما رزقوا منها من ثمرة رزقا لها هذا الذي رزقنا

تعريف النفس

من قبل جعل الكس ابد المولود والاشياء الموقرة ائودها لاجل الجحيم وما يعذب  
 بها الكفرة والعصاة لئلا يدخلهم في النار ويصالحهم بما لهم فابوجود من التعويم  
 المملوكة ممن حرها وما يوجد من الصوامح المحمودة فمن زهر برها وهو طبقه من  
 طبقات الجحيم ومجمل هذا الكلام وجوها اخر والله سبحانه وتعالى ورسوله الله  
 تعالى عليه وآله وسلم اعلم بالحقايق **ومن** عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم ليصل الصبح فيصرفنا النساء الحديث **الشرع** التبع  
 شرا للمناع وهو ما يحق للوجه والمروط جميعا ويطلب بالكره هو كسا من صوف  
 او حتى يكون ريرا والمعنى الحق يتلخص بالمرطوب وما يعرف من من العكس وهو  
 ظلية آخر الليل **ومن** ابو ذر رضي الله تعالى عليه وآله وسلم قال يا ابا ذر كشدك  
 اذا طالت عليك احرأ يمشون الصلوة الحديث **الشرع** امانة الصلوة عباد  
 عن اضاقتها واثارها العدم المبالاؤها والاضيق في فصلها للصلوة وفي بعض  
 النسخ فصلها بها ساكنة للوقت والحديث دليل على ان من صلى منزه انهم صادة  
 جماعة حتى لان يعيد معهم ويكون الاولى في صياها الثانية **الشرع** ان  
 بعد اذن جعل الله تعالى عليه وآله وسلم قال اعتراف هذه الصلوة فانكم  
 قد فعلتم بها الحديث **الشرع** اقم الرجل اذا دخل في العترة كما قال اصبح اذا  
 دخل في الصباح والعترة ظلمة الليل وقال المطيب العترة من الليل ما يهدى به  
 الشفق اى صلواتها بعد ما دخلتم الظلمة وتتحقق لكم سقوط الشفق ولا تسجلوا



فما فتورها قبل وقتها وعلى هذا لم يدل على ان الشاخر فيه افضل ويجعل ان من  
 العظم الذي هو الاطباء يقال انهم الرجل فراه اذا اخره والتوفيق بينه قوله  
 لم يصاحبه انما قبله وبه حديث جبرئيل هذا وقت الانبياء من قبله ان يقال  
 والله اعلم ان صلوة العشاء كانت يعليها الرسل فافله لهم ولم يكتب على العم  
 كما لا يجوز فانه وجعل على الرسول صلوات الله عليه ولم يجز عليه انما جعل هذا  
 اشارة الى وقت الاشارة فانه مشترك في جميع الانبياء الماضية والاهم المذاهب  
 بخلاف سائر الاوقات **ومن** رافع به حديث ابي حنيفة الله تعالى عليه وآله وسلم قال  
 استغروا بالحق فانه اعظم للاجر **الصحيح** او قوله صلوة العشاء ومدوها الى الاشارة  
 فانه وقت الاحاديث العظيمة الواردة بالتعلم والتجمل في الله علم **فصل**  
**في فضائل صلاة الجمعة** عن ابي حنيفة الله تعالى عليه وآله وسلم قال من  
 صلى الجمعة دخل الجنة **الصحيح** الزيادة الزيادة ان العداة والعشق يتوبان بذلك  
 لانه يكونان ابرز من وسط النهار والماء يبرصهما الصبح والعصر وانما احتسنا  
 هذا الفضل لانهما اشجعوا ان يشهدا ملائكة الليل وملائكة النهار ولان الصبح  
 ما يشغل الخطى القوس والشم والكتل قبله في وقتها والعصر قيام عند قيام  
 الشروق وانتشار الناس بالمعاملات والمعنى ان المسلم اذا حافظ هليهما واتى  
 بها كما في وقتها مع ما فيه من الشاكلة والمشاكل كان القطار من جلاله في  
 على غيره اشدها فظن ما هي يقع منهن يظن ان الحزن ان يقع اكثر في غير ذلك

ويدخل الجنة **ومن** جندب بن شكري وهو جندب بن عبد الله بن سفيان بن يحيى  
 ابي حنيفة الله تعالى عليه وآله وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله الحديث **الصحيح**  
 المواظبة على صلوة الصبح لما فيها من الكفاية والمشقة مطنة خلوص الرجل  
 ونشأة ايمانه ومن كان مؤمنا خالصا فهو في ذمة الله وعهده وقوله لا يظلمك  
 الله من ذمة شئ وان دل ظاهره على الشئ من مظالم الله اياه بشئ من عهده  
 لكن المعنى انهم بما يجب مظالم الله اياه من نقص عهده وانفسا رذشته  
 بالقرينين لانه ذمة ويجعل ان يكون المراد بالذمة الصلوة المشقة لان الامان يكون  
 المعنى لا تتركوا صلوة الصبح فينتقض بها العهد الذي بينكم وبينه بكم فطلبكم  
 به ومن طلب الله للمواظبة بما فرط في حقها والقيام بعهده اذ ركوبه  
 على وجهه فارجعتم **ومن** ابي هريرة رضي الله عنه ابي حنيفة الله تعالى عليه وآله وسلم قال  
 لو يعلم الناس ما في الابداء والصفى لاول الحديث **الصحيح** النبأ الا انه اي لو  
 يعلمون ما في الاذنين من الفضل والثواب لم يجدوا طريقا الى الاستهتام وهو  
 الاقتناع وطلب انهم بالقرين من ساهته فتمتد اشهرها اذا قرنته لا يوعوا  
 حرصا ومنا فستبره ويجعل ان يكون المراد بالذمة الصلوة المشقة وهو اوفى  
 لما عهده اذ لو يعلمون ما في الضمور الاقامته وتحميم الامام والوقوف في الصف الاول  
 ولم يجدوا اجالا الا بالاستهتام لانه هو اوفى ههنا للاشعار بتعظيم الامر وبعد الناس  
 عنوا لتعظيمه لشره لهاجرة والمراد به السعي الى الجمعة وجماعة النظر لا يقال انهم بالابرار  
 فيكونوا الصلوة

فيكونوا الصلوة



بناظر لانا يمنع ذلك فان كثيرا من اصحابنا حملوا الامر على الرخصة فعملوا بها فيكون الابرار  
 يرضون والهيبرستة ومنه حمل ذلك على التذلل فلما ان يتولى الابرار اذنا خيرا الظهور  
 اذنا خيرا يمتنع المثل ولا يخرج بذلك من حق التهجير فان المهاجرة يطلق  
 على الموت الى ان يقربا لعصر **باب اذان من الصياح** عن ابن ابي عمير  
 ذكر والناظر والناظر قد ذكروا اليهودي والنصارى الحديث **الترجيع** فلو ان  
 بلال بن رباح قال ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم امره فانه من استظربا  
 ابرار قال ابريت بكذا فممن امر الابرار وايضا مقصود الابرار في بيان شريعته  
 وهي ان يكون اذا كان الابرار امره الشارح وذلك حينه ما ذكره عبد الله بن  
 زيد الناصري في باباه و قوله ان يتفح الاذنة انما كانت بالاعاظ شقعا وقوله ان  
 يؤمر بالاقامة دليل على ان الاقامة فرادى وهو مذهب اكثر اهل العلم من الصحابة و  
 التابعين واليه ذهب ابي هريرة وما للوا الشافعي والاوزاعي واحمد واسحق وقد  
 رواه ابن عمر وبلال وسعد القرظي ومن كان مؤذنا مسجد قبا في عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وخليفة بلال في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وسليمان بن عبد الله واجتنب من زعم ان الشياطين ينادون ومن عبد الله به زيد وهو قول ابى  
 حنيفة يلقى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة  
 سبع عشرة كلمة وذلك معارض بما رواه الابرار عنهما ايضا وحديث ابى حنيفة ما  
 سمعت احدا قال يمجس في غير مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ينادي بالاقامة لزيد بن  
 جابر

دليل على الاقامة  
 واذى

بغير تسع عشرة كلمة والتسنية في الاقامة واما بل بالاحد في الاذان بالآخر وابدؤوا  
 اسم تسعة بن معوية القرظي المجني وقال جابر بن عبد الله القرظي المجني في قبل سورة  
 بن نودان بن سعد بن جرح **باب فحش الاذان من الصياح** عن معاوية رضي الله  
 تعالى عليه وآله وسلم قال المؤذنون اطول الناس عنانا يوما لعمري **الترجيع** تعديل  
 عنق الرجل وطوله كناية عن فحوه وعلقه ورجسه وانما فحش غيره كما ان حنوا القدر  
 واطيشانه وضوع العنق وانكاره يعبر بها عن السخرة والهوان والحق قال الله  
 تعالى فظنك عننا فمهما ضاعبوه **وعن** ابي هريرة رضي الله عنها رضي الله تعالى  
 عليه وآله وسلم قال اذا نودي بالصلوة اذنا الشيطان **الترجيع** شدة الشيطان لا يثبنا  
 فنسوا عنها لها من سماع الشاذ به بالصوت الذي ينادي بملا التمتع عن سماع غيره ثم  
 تمام ضارطا يتبعها لوقوله اذا نودي بالصلوة معناه اذا نودي بها فاعلمنا سجدت اذنا  
 تخوينا لانه المؤذون بعد ما دعا الناس الى صلواتهم عادتهم بالذم ما تاب بعض  
 رجع ولذلك ينجى قول الصلوة خير من التوم تخوينا لانه يرجع الى الابرار بالمبادرة  
 الى الصلوة **عن** ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عليه وآله وسلم قال لا يسمع  
 مدي صوت المؤذن الحديث **الترجيع** مدي الشيء يثبته وعاية الصوت يكون  
 اخيرا لانه اذا نودي بالصلوة بعد نداء وصل اليه من صوتها فينهد لمن قد  
 من وجع مبادىء صوت كانه اولي وانما قال ذلك ولم يقبل لانه صوت المؤذن  
 يكون ابلغ واشد تقربنا وحشا على وضع الصوت **عن** جابر رضي الله عنه انه

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة  
 الدعوية **الفرح** هذه إشارة الى الأذان وإنما انت الثابت خبره لأنه في المنع  
 فعل ذلك في قولهم من كان أمك والناصرة صفة مقبولة لطيرى هذه دعوة ثانية  
 في الأذان الجزاء ويجازى بها جزاء المسارعة الى الدعوى اليه والصلوة عطف على الخبر  
 ومعناها الدعاء العائز لما لم يفر من اقام الشيء واقام عليه اذا حافظه وادام  
 عليه قاله اقامت غمرا الرسوخ الضراب لاهل العرافين حول القبطا **اعلى** **الفرح**  
 شارع ولا يظلمها غاشم والوسيلة ما يتقرب به الى غيره قال الله تعالى يا ايها الذين  
 امنوا اتقوا الله وابغوا اليه الوسيلة اي اتقوه بترك المعاصي وابغوا اليه  
 الوسيلة بفعل الطاعات وسئل الى كذا اذا تقرب اليه قال لبيد ارى الناس  
 لا يدرون ما قدر امرهم **اعلى** ذي لبيد الى الله واسئل به والمراد بها من منزل  
 في الجنة لتعوا صل الله تعالى عليه وآله وسلم في حديث عبد الله بن عمرو ثم سلم الله  
 الوسيلة فانها منزل في الجنة وسببها وسيلة لانها منزل يكون الواصل اليها في سببها  
 مثله تعالى فانها منزل فيكون كالوصول الى بيت الله تعالى والوصول اليها  
 الى الذي من الله عز وجل بالانحطاط في حلال الملا **اعلى** او لانها منزل لثبوتها وتر  
 عليه يتوسل الناس به لثبوتها ونزل فيها الى الله تعالى ثبوتها اشققها بطلبهم  
 من ايم نقاب **وهي** عبد الله بن الخطاب رضي الله تعالى عليه وآله وسلم قال بيده كل  
 اذان من صلوة الطيب **الفرح** المراد بالاذان والاقامة والمعنى ان يسمع

تكون في  
 الاذان  
 والاقامة

ان يحط به كل اذنه واقامة صلوة ولا يجوز حمل على ان بيده **وهي** وان اذنا  
 الذي بعده صلوة لانها واجبة لا تجزى فيها وقد خبر فقال صل الله تعالى عليه وآله  
 سلم في المرة الثانية **الفرح** عن ابي بصير رضي الله عنه ان صلوة الله تعالى  
 عليه وآله وسلم قال لا ينزع منها الحديث **الفرح** الامام متكفل امر صلوة العزم  
 فيقول العزارة منهم اما مطلقا عدوم لا يوجد العزارة على المأموم او اذا كانوا  
 سبوقه ويحفظ عليهم لانه كان والسنن وعددا الركعات ويتولى المتعارفة بينهم  
 وبه يتعم في الدعاء والمؤذن امينه فالأوقات يعتد الناس على اصواتهم في الصلوة  
 والقيام وسائر الوظائف المقتضية وقوله ان شد الله الأئمة وغير المؤذنين دعا  
 انزع في صورة الخبر كيدا والحضار بانه من الدعوات التي يتولى بالمسارعة الى  
 اجابتهما وعبر بعبارة الماخضنة للاستجابة فكانت اجيب سوا وهو يتغير بغيره  
 فالمخاض الملة لا ينزع للحل بما تكلفه والقيام به والخروج عن فؤاده وغير  
 المؤذنين ما سوى كونه ممن ترتبط في الأمانة التي تجلوها **وهي** المبررة رضي الله  
 عنه رضي الله تعالى عليه وآله وسلم قال المؤذن يعجز له مدني **الفرح** اي يغير  
 لكل من سمع صوت غنم الصلوة وذلك لانه الصلوة اقامة لمسبوقه الغنم التي  
 سمع صوت المؤذن واسرع الى الصلوة غنم خطايا به للصلوة المستجابة من  
 يذاني فكانت غير الاجلده يتحمل ان يكون المراد به ان المؤذن يعجز الخطايا به  
 ان كانت بحيث لو وضعت اجساما ملائت ما يديه الجواب التي يبلغها مدى صوتها

الفرح  
 اي يغير  
 المبررة  
 رضي الله  
 عنه رضي  
 الله تعالى  
 عليه وآله  
 وسلم قال  
 المؤذن يعجز  
 له مدني







الكنيسة للثواب ما يؤخر في يكتب في السنين والآخر حرمكم على الطاعات وجدكم  
 واجتهدوا في فضول الجماعات وبتقديركم من بعدكم **ومن** عابثه رضى الله عنها  
 على الله عليه وآرسلم قال لعنه الله على اليهود والنصارى الحديث **الشرع**  
 لما كانت اليهود والنصارى يحدون لثوبها بما فيها تعظيما لشانهم في صلواتها قبله  
 ويتوجون في الصلوات نحوها فاحذروها وانما لنا نعمكم ومنع المسلمين عن مثل  
 ذلك وظاهم عند آرسلم اتخذ سجدا في جوارحها **ومن** من يغيره وصد لا يتطهر  
 بوجهه ووصل اشمن اثار عبادة الاله لا التعليل لولا الشجرة في ذلك ولا يجمع عليه  
 زمان مرقد احد على السلام في احد لم يصبها لغيره ثم انه ذلك المجد انقل كما  
 يجرها المصل صلواته والهن من الصلوة فالما برهنتم ما قلتم من الحديث لما جئنا  
 من الجاسر **ومن** ابن عمر رضى الله عنهما انهما انما على الله تعالى آرسلم قال اجعلوا في  
 بيوتكم من صلواتكم ولا تتخذوها قورا **الشرع** من صلواتكم تقول اجعلوا في جوارح  
 بعض صلواتكم في البيوت ولا تتخذوها قورا وما قيل في الصلوة شبة المكان الخالي  
 عن العبادة والعبادة الخافضها بالميت ثم أطلق الحديث في قول مناه الزمزم  
 الذين في البيوت والما دون رسول الله صلى الله عليه وآرسلم في بيت عائشة  
 عائشة ان تتخذ قبره سجدا او يتقبلوا الناس وخبره لل**ومن** ابى بصيرة رضى الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وآرسلم ان قال ما بينه المشرق والمغرب قبله **الشرع** مردهما  
 بين شرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العرقيين وسيزيل الشمس في الصيف وهو مطلع

الراج **وقال** طلح بن علي بن جهمنا فذا الى النبي صلى الله عليه وآرسلم بنا بعناه  
 الحديث **الشرع** قوله فاكرهوا بيعتكم او غير ما جئنا وخرلو الى الكعبة وقولها الما  
 قبله اشارة الى جنس الما والمراد تعظيمها وغسلها بالماء عابث فيها وقبل الى مائه  
 الخطا من قتل وضوءه اذرو عابثه قال واستويها من فضل وضوءه عند ما باهتينا  
 من وضوءه من غير ان اذرو وقال اذروها الما فاذا اتمتمتم بلكم فاكرهوا  
 بيعتكم ثم انصروا كما طاب الله لفظه واقرنا كما طاب الله لفظه ما بيني وبين الله بعد  
 نوايا بيعتكم لفظ الازفة من الما لانه لا يرد الا طيبا ويكون الما من ايسال في ركوعه  
 اليها **ومن** من يركع في ركوعه عابثا **الشرع** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 السلام ايت ربنا في ركوعه الحديث **الشرع** الحديث على اذروها النبي رسول فان  
 جدار من ليس صحابي في ركوعه اذروها احمد بن حنبل في مسنده وروى باسناده من بين  
 ابن عمر بن الخطاب في الخبرين من ذلك من عابثه من جليل والظاهر ان حكمه وكفاه  
 ورد عليه مقدمه هذا الحديث على انما قر العير ان فادى باسناده من معاذ بن  
 جبل رضى الله عنه لما قال لعنه الله على من يركع في ركوعه رسول الله صلى الله عليه وآرسلم صلوة  
 العداة حتى كادت الشمس تطلع فلما صلى العداة قال ان صلوات الليلة ما تحب  
 وضعت جنين في السجدة فان في احسن صورة وعطه هذا الما في هذا الشكل  
 اذا راى قد برى غيرا المشكل مشكلا والمشكل غير شكلم ابيد له يغفل في الزوايا  
 خلق في خلقه راى قبل الاسباب ان ذكر في عمل المسامات ولولا تلك الاسباب انما انقرفت



تأويل في تفسير القرآن  
الذي هو حال الحقيقة

روية الانبياء عليهم السلام في التعبير وان كان في البظن وعليها ما يرد في الحديث  
حسب ما في قوله تعالى وما من خلق الا نرى له صفات في احسن صور  
خلقه من الثاوي ما يقول وبالله التوفيق صورته التي ما يجيز بها الشيء عن غير صور  
كان عين ذاته اوجز في المميز ولا يطلق ذلك في الحسك يطلق في المعاني فيقال  
صورة المسلك كذا وصورة العال كذا فيصوره تعالى والله اعلم ذاته المحسوسة المتميزة  
عن كماله ما عداه من الاشياء كما قال الله تعالى ليس كشيء من الالهة الى تصوراته كمال  
والملاء اهل الملاكة تتواجد لك اهلها وكلامهم اوسكتهم وقيل نوع من الملاكة العظم  
عند الله تعالى قدرها واهلها منزلة واختصاصهم انا عبارة عن تلوذهم الى بيت تلك  
الاهمال والسعد وجمالها المتناه وانما عن تقاليدهم في فضلها وعجزها وانما عنها على غيرها  
واما عن اقتضاها لهم الشايش تلك الغضاب للاختصاص بهم بها وقولهم كقدره كقوله  
عجايب من تخصيصه اياه من فضل عليه واليهما لفضل الله فانها لما كان من وديان  
الملاك ان احدهم اذا اراد ان يذوق في نفسه بعض قدره ويذوق كونه بعض احوال ملكته  
يتبع بده عطف ظاهره ويأخذ بساعده على منتهى تعلقها به في طلبها المشاهدة وتستطاع لرفيق  
ما بقول جعل ذلك حيث لاكتدوا وضع حقيقة كتابه عن التخصيص من فضل الله تعالى  
وذلك ما للملهم في النوع قولهم وجدت بزدها به تديك كتابه من وصول ذلك العيين  
الى قلبه ثانياً عن رسوخه فيه وانما في التعلق بالجملة منه واصابته بزدها اليقينة  
لمن يقربها الشيء وتقتصر في الحسك ما في السموات والارضين ليل علم ان رسول ذلك

الملاك في قوله تعالى  
وما من خلق الا نرى له صفات في احسن صور

التي هي صفات العلم المستشهد بها الآخرة والحق كذا كما ان في ارفعهم صلوات الله عليهم  
ملكوت السموات والارض وكشف له ذلك في حق احوال العقول بحيث علمت ما فيها من  
الذوات والصفات والظواهر والمخفيات والملكوت فعلت من الملائكة وهو  
اعظم وقيل المراد به في الآخرة خلق السموات والارض وقولنا ثانياً فهم يتختم الملا  
الاعط اعانة للسؤال بعد التعليم وقول قلت في الكفارات جواباً عما سميت  
المسائل المذكورة كقوارات الافاق كقوله ما قبلها من الذين يدلون وقولهم يفعل  
ذلك ويعجزون ويعجزون يعني ويكرهون من خطيئته كيوم ولدته امه وقولهم  
الدرجات اي درجات الدرجات او يوصل الى الدرجات العال **الشرع** عن ايامه  
بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلثة علم ضامن على الله تعالى الحديث  
**الشرع** ضامن من باب اللفظ بمعنى ذمها كالقاسط واللايه قولهم وجعل  
يعتد بسلام اهل مسجداً على اهله وقيل صان دخل بيدها ليل السلام في ايام النبوة  
**وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم** صلوا في ارض الغنم الحديث **الشرع** المرض  
جمع تريض وهو ما وى الغنم والاعطان الجبارك والعارق ان الابل تثير الشواد  
شديداً لتبار فلا يبارى المصط في اعطاشها عن ان تنقذ وتقطع الصلوة عليه  
بتغوش قلبه فتمنع عن المشوع فيها واليد اشار بقوله لا تصلوا في تبارك الابل فطفا  
ثامن في ليا طيره ولا اكد من حكت في ارض الغنم واختلف العلماء في ان النسي  
الوارد عن الصلوة في المواطن السبعة القريم اول التنزيه ثم انما يلونه بالتحريم فتلغوا



فان الله يبرئني  
هذا من غير ما

في العتق فلا فاسيا على ان الله يبرئني من كل ما اصابه من احد ما  
بدا يعلو ثابتهما ان لا يدل اصلا وثابتهما الفرق بينهما ما هو في العبادات وبيده ما  
ورد في العبادات وغوها ورابعها الفرق بينه با اذا كان متعلقا بالعبادة او  
ما يكون لا فاسيا لم كصوم يوم العيد والصلوة في الاوقات المكة وهو بيع الربوا يعلم  
لا يكون كذلك كالصلوة في الدار المخصصة والزواي واعطاه الابل والبيع وقت  
العقار **باب الشفاعة** عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وآله  
سلم صلى في خمسة الحديث **الشفاعة** كسا السود **الشفاعة** فان لم يكن ذا علم  
لا ينجي نفسه والاشجاء نية روي في البيهقي والكرشي وهو كسا منسوب الى نجان  
وهو وصح وروي في هذا الوجه من حديثه عن عائشة رضي الله عنها روي في انما  
الرسول ليدل لانه اهداه الله اباه فلما اهداه الله اباه اى شغل من الصلوة يوم نزل  
الحق من العلم والورا او يظن ان ذلك للحرية التي لا تليق به ردها اليه  
وانه قد اذنت انما يشهد كمالا بشا ذى قلبه بردها اليه وفي حديث ان كان لها بنت  
رضي الله عنها فقام اى سقر فبدر ثم ونوش وفي حديث عتبة بن عمار روي  
وهذا نصا روي في حديثه روي في غيره من المشاهد واستغفر يوم القيامة اهدى  
لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فزوج من فوج قبيلة شق من خلفه  
والقائمة كان قبل الحزيم وقبل بعدة والمنا ليه اسماء لقلب المهدي وهي  
المقوفة صاحب الاسكندرية وقبل ان يصاحب ذمة الجند **الشفاعة** من

عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقبل صلوة حابثا  
بما **الشفاعة** المراد بالخائض المرأة وقيل لى بلغت سن الحيض حاضت او الحيض  
كارتال الخليل لمن بلغ بالسن وان لم يحتمل **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى  
الله عليه وآله وسلم من من السد في الصلوة وان يقطى رجل فاه **الشفاعة** قبل  
المراد سد ليد وهو راس لها وقيل رسال التوب حتى يسد ارض وتخصيص لذي  
بالصلوة وهو منى عنى الاطلاق لا من الحيلة وهو في الصلوة اشع واضع  
والانما في العرش على الارض على راسها طم حال الترددها من حيث ما تنهوا الى  
مساجدهم وجا لهم وايشا لها ويظنها ريتا غير محكم فتموا عن ذلك في الصلوة  
لان المحل يشغل بشبهة لا يارس ان يتصل عند في اتقا لانه كانت العرب يتنكرت  
بالاعمال فيحفظون افواههم فتموا عن ان يمتنع من اتمام العزاة وتحميل الجوده  
**وقال** ابي حنيفة المديري بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي باصحابه  
الحديث **الشفاعة** الفاعلة ظاهرة وغيره دليل على وجوب ما بعثه لا يصح الله تعالى عليه  
والرسول لما سلم عن الحاصل لهم على الخلع اجابوا بالمتابعتة وقرهم على ذلك و  
ذوا المنصن له وعلى ان المستحب للنجاسة اذا جعل تحت صلوة وهو قول قديم للشافعي  
وجماد الله لا يصح الله تعالى عليه والرسول لما اعلم جبرئيل خلع النعل ولم يتأفف وقت  
راى سادا الصلوة حمل القدر على ما يتعد رعا كالخاطم ويخط ان من تخس خلة  
اذا ذكك على الارض ظهر دجا في الصلوة فيه وهو ايضا قول قديم للشافعي انما يظن



وليس فيها من يرى خلافاً قال بما ذكرناه **باب الشك في الشرايع** عن صفوان  
 ابن يحيى عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وآرسلم بالابح  
 الحديث **الشرع** المراد بوضوء رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ما انفصل  
 من اعضائه في الوضوء وتمتعهم برديل بطل طهارة الماء المتعلل والعترة الطول  
 من العساواض من الحج والريشان كسائر الحلة اثار ورواه لا يتحقق حتى يكون  
 غريبه وفيه دليل على ان المصط اذا ضرب بيده علامتها المرد وما وراه **ومن**  
 النبي صلى الله عليه وآرسلم قال اذا صلى احدكم الى الخبيث استغسه من الشا الحديث **الشرع**  
 لما علم ان الربا للذبح بالوجه الى الشفرة وذلك على مذهب اهل الميصل المشرفة وقوله  
 فليدفعها بالاشارة ووضع اليد على فخذه فانه ابي فليغسل يدها في فليعلم دفعه  
 فانما هو شيطان من حيث ان خلفه فعل الشيطان او الحاصل ان ذلك هو الشيطان  
 اولاد الشيطان هو المارد سواء كان من جنه او ان وراى الحديث ابو سعيد  
 الخدري **ومن** ابهريرة روى عنه عن النبي صلى الله عليه وآرسلم تقطع الصلوة  
 المرادة الحديث **الشرع** جهود العلماء في التعمير وترى يدهم على ان صلوة المصلي  
 لا يتقطع ما يترى به يديه لما روى ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 قال لا تطلع الصلوة حتى وادرتا ما استطعت فانما هو شيطان وجلا هذا الحديث  
 على الميا لغير في الحقة على نصيب الشفرة وان ورواه المازين يدي المصلي ما يتصل قلبه  
 ويشترطها لردة للقد يردى المقطع الصلوة عليه واخذ ان يراه ما لك والحسن به

ان الحسن بظواهر هذا الحديث ومخرط ان يكونه الكلب سود لان ابا ذر رواه مقبلاً  
 برو قال احمد واهن يقطعها الكلب الاسود دون الهزاة والجمار لانه حديث عائشة  
 وابن عباس روى الله عنهما عارضتهما في بيوت ليل في الكلب المانع من المعارض  
 وقد عارضه في الكلب مطلقاً حديث الفضل بن عباس المحدث من الحسن **الشرع**  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً  
 الحديث **الشرع** اذا وجد المصلي بنا او غيرها او اخذ لك في الموضع الذي يصلي فيه جعله  
 تلقاء وجهه وان لم يجد فليصيب حساه وليتوجه الى ربه ان يكون معصفاً فليقطع  
 بيده بيده خطا حتى يتوجه به صلاة ويغيره حذره فلا يقطعها الماز وهو دليل على  
 جواز الاقمار عليه وهو قول خديم للشافعي رحمه الله **قال** المتعاد به الاسود ما  
 رايت رسول الله صلى الله عليه وآرسلم يصلي الى عمود الحديث **الشرع** معناه  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآرسلم اذا كان يصلي الى الخبيث ينسحب بيده بيده  
 ما قصده قصد استوائاً بحيث يستقبله بما يراه من غير حذامه ان يضا في فعله زيادة  
 الاسام بل يليل عند يصلي على احد حاجته والتمدد القصد بل حمدت حمدته ان  
 صدقت ضد **باب صفة الصلوة من الشرايع** عن عائشة روى الله عنها انها قالت  
 كان رسول الله صلى الله عليه وآرسلم يستمع الصلوة بالكبير للحديث **الشرع**  
 يستمع الصلوة اي يمد لها ويجعل للكبير فليتمها والقراءة عطفة على الصلوة اي  
 يند في القراءة بسورة الفا تحرقه فترها ثم يقرأ السورة وذلك لا يتبع تقديم دعا



الاستفتاح فانه لا يفتي في العرف قراءة ولا يدل على انه التسمية ليست من الفاعل اذ ليس  
 المراد به كانه يستدعي القراءة بل هو الماد انما يبدل بقراءة التوراة التي هي مفتاحها  
 الحمد لله لا يقرأ لقران فلهما الله احد وكان اذا ركع لم يتخص باسراى لم يرض من شخص  
 كذا اذا ركعته ويخص شخصاً اذا ارتفع ولم يصور اى لم يرسله واصل الصواب التوراة  
 من اعطى عن اسئل ولكن يريه ذلك اى يجعل راسه بين السجود والتخص بحيث يشع  
 ظهر وعنه كما اصغرت الواحدة وبه وان كان من حق ان يضاق الى شئ من صفات  
 ان ذلك لما كان يعنى شئ من حيث وقع مشاربه اى مذكراً لفعليه المذكور  
 حتى انما افتروا كانه اذا رفع راسه من الركوع لم يجد حتى يتوى قابلاً دليل على وجوب  
 الرفع والاعتدال لانه فله في الصلوة دليل الوجوب ما لم يعارض ما يدل على انه  
 نذب لقول الله تعالى واصلوا كما رايت في الخط وهو مذهب الشافعي  
 به والله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجب الاعتدال ولا الرفع بل الواغظ من الركوع  
 الى السجود جاز وروى عن مالك رحمه الله وجوب الرفع وعدمه وكان يقول  
 في كل ركعة الخفية اى يشهد في كل ركعة حتى لو كان المصلي خفية وانما لا يشهد  
 على الخفية للامانة ولا يفتي من عقوبة الشيطان اذ لا يشهد في الجلسات وهو ان يفتي  
 اليه على صفة ويبنى انه يفتي الرجل ذوا عيباً فترأى المتبع اى انه بسيط ذم  
 كل يفتيها السماع ولا يفتيها محضاً اذا وجد وتقييد النبي بالرجل يدل على انه المرأة  
 لا فتوى وقال ابو حنيفة الساعدي في غير من الضابطه وعنه ان الله عليهم انا احفظكم

هذا هو الوجه في قوله لا يفتي في العرف قراءة ولا يدل على انه التسمية ليست من الفاعل اذ ليس المراد به كانه يستدعي القراءة بل هو الماد انما يبدل بقراءة التوراة التي هي مفتاحها الحمد لله لا يقرأ لقران فلهما الله احد وكان اذا ركع لم يتخص باسراى لم يرض من شخص كذا اذا ركعته ويخص شخصاً اذا ارتفع ولم يصور اى لم يرسله واصل الصواب التوراة من اعطى عن اسئل ولكن يريه ذلك اى يجعل راسه بين السجود والتخص بحيث يشع ظهر وعنه كما اصغرت الواحدة وبه وان كان من حق ان يضاق الى شئ من صفات ان ذلك لما كان يعنى شئ من حيث وقع مشاربه اى مذكراً لفعليه المذكور حتى انما افتروا كانه اذا رفع راسه من الركوع لم يجد حتى يتوى قابلاً دليل على وجوب الرفع والاعتدال لانه فله في الصلوة دليل الوجوب ما لم يعارض ما يدل على انه نذب لقول الله تعالى واصلوا كما رايت في الخط وهو مذهب الشافعي به والله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجب الاعتدال ولا الرفع بل الواغظ من الركوع الى السجود جاز وروى عن مالك رحمه الله وجوب الرفع وعدمه وكان يقول في كل ركعة الخفية اى يشهد في كل ركعة حتى لو كان المصلي خفية وانما لا يشهد على الخفية للامانة ولا يفتي من عقوبة الشيطان اذ لا يشهد في الجلسات وهو ان يفتي اليه على صفة ويبنى انه يفتي الرجل ذوا عيباً فترأى المتبع اى انه بسيط ذم كل يفتيها السماع ولا يفتيها محضاً اذا وجد وتقييد النبي بالرجل يدل على انه المرأة لا فتوى وقال ابو حنيفة الساعدي في غير من الضابطه وعنه ان الله عليهم انا احفظكم

صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث الشريف انتفت الاثر على انه  
 رفع اليه بعد القرن من سنون واختلغوا في كيفية فذهب مالك والشافعي  
 انه الى انه السنتان برقع المخطئ به حيا لم تكسبه لهذا الحديث ويحذره وقال  
 ابو حنيفة رحمه الله برقعاً حذراً في كونه الجلسات فقال ابو حنيفة  
 رحمه الله يجلس المخطئ مقترناً فيها جميعاً وقال مالك يجلس مقترناً كما هو  
 الشافعي رحمه الله يترك في التفتيح الاخره يفتش في الاول كما رواه الساعدي  
 في هذا الحديث والحق بالفتش الاول الجلسات الفاصلة به السجود لانها يعنى  
 انتعالات وهي من المترش ليدورها هصر ظهره اى شاءه كان كراهه السجدة  
 اغتايه ومذمومها لخصرت كذا اذا مده وتر واصل المحصر انما خذ اسراى لئلا  
 تكسر اليك من غير بينه تروى مالك بن الحويرث رحمه رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم رفع اليدين اذا ركع الحديث الشريف صدق الحديث  
 يدل على انه رفع اليدين مشروع فالركوع والاعتدال وبه قال الشافعي واهل  
 مالك رحمه الله في احدى الروايات وقال ابو حنيفة والثوري يرفعهما الله  
 يرفعهما في تكبيرة الافتتاح وانقره تسكبه الحنيفة في كيفية الرفع ودعاه الشافعي  
 لما قدم العراق اجتمع عليه العلماء فغسل احد ايدى الرفع فقال ان اى الرفع بحيث  
 يجاوز اطاراً اصابعاً اذ يديه واجهته نحوه اذ يديه وكفاه مسكبه فاستحسن من ذلك  
 وفرغ اذان اعاليه ورفعه كل شئ اعلاه وما لك به الحويرث لئلا يفتي من يفتي



بين كبره عندناة بكفى باسليمان سكن بالبحر و مات بها سنة اربع و مئتين و عشرين  
 ابراهي النبي صلى الله تعالى عليه و آله و سلم بطه فاذا كانت في و قد من صلواته لم يتفق حتى  
 يتوى هذا **الشرح** هذا دليل على ان جليله استراجه و الماد بالونزا الركعة الاولى  
 و الثاني من الرباعيات **من لسان** قال ابو عبيد الساعدي في عشرة من اصحاب النبي  
 صلى الله تعالى عليه و آله و سلم انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله تعالى عليه و آله و سلم  
 قالوا فاقرض الحديث **الشرح** اكثر على التقاطع و التباين و من بعدهم على انه رفع  
 اليد في المواضع الاربعة ستون و لم يترك الثاني و قد روي في الحديث عند قيامه  
 الجود الى الركعة الاولى لان يقرض الحديث ابراهيم بن عمار بن سالم و هو لم يقرض  
 لكن مذهب شيوخ السنن فاذا ثبت انهم القول به و قد روي فلا يصح راسه ان يخصصه  
 صبا اذا مال و لا يفتح اي ارفع يقال ارفع رأسه اذا رفعه فاقبل بطرفه على ما يراه  
 و ارفع يديه اذا راعها مستقبلا بطرفها و يفتح اصابع رجله اي يفتحها و يخذ  
 مفاصلها الى باطن الرجل و قبل يوتسها و يلبسها و الفتح هو اللبث في المفاصل و منه  
 قيل للشباب فتحها لانها اذا انطقت كسرت جناحتها و فتحها و ترتويد اي يجعلها  
 كوزن القوس **بما يفتن بعد الكبرية** **الشرح** قال صلى الله تعالى عليه و آله و سلم  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه و آله و سلم اذا قام الى الصلوة قال و في روايات ان اذا  
 انتحى الصلوة الحديث **الشرح** و جهت و جهى اي توجهت بالعبادة بمعنى اخلصت  
 عبادتي و قد صدق بطا عتيق بن عزة الذي نظر الجوارح و الارض على غير ما لم يتبينها

ما يلاعن الاذيان الباطلة و الاراء الزائفة من الخلف و هو الميل و تنكبها و قد  
 قيل و قد و هو خا لوجه الله لا اشرك فيه غيره و يحياى و عاقى و جوفى و ما قال له  
 هو خا لهما و مدبرها لا تصرف لغيره فيها و قيل بطاعت الميوة و المبررات المضافة  
 الى الملمات كالرسا يا و التدبير و سبحان اسم للصبح و لا يستعمل الا منصوبا على المسنة  
 و معنى سبحانك نزهتك تمنعها و اصله سبح في الارض و البعد و لبيك مصدر شئ  
 من ان شئ على كذا اي قام و المعنى اذوم على طاعتك و انا بعدد و ام و سعدت بك  
 لا يكا يستعمل **الربيع** لبيك و المعنى ساعدك مساعدا بعد مساعدا و الحيز كالمعنى  
 اي الخلق عندك كالشئ الموثوق به المتروض عليه بحري بحري فتنانك و قد روي لا  
 يذرك من غيرك ما لم يسبق بكلمتك و الشري ليس اليك اي لا يتقرب اليك اولا  
 بضافا لبيك الى ما اشرفه ابدى الناس من العاصي كقولنا و ما اصابك  
 من سيئة فمن نفسك و ليس لبيك قضاؤه فانك لا تتعقلى لشئ من حيث هو شر  
 بل لما يصيب من العقول انما الراجحة فالمتعقن بالذات هو الحيز و الشر داخل  
 تحت القضاة انا بك اي تحمده و لوذ و ابيك اي اتوجه و النبي بنا رك  
 تعظمت و تجددت و جعلت بالبركة و اصل الكلمة للدوام و الثبات و منه ذلك  
 البركة و برك البركة لا يستعمل هذه اللفظة الا الله تعالى و تعاليت عما يتوسد  
 الاوهام و تصور العقول لا يتجرسك لاموضع بجما لا يذير من عبادك  
 ان جنم الله عنان رجلا جاء الى الصلوة و قد حثوه الشئ الحديث **الشرح** حثوه

جماعة







الاطلاق فانه النصف يطلق ويراد به البعض قال الشاعر اذ امت كان الناس  
 ضغانه شامت: وآخر يفتي بالذي كنت أصنع **ومن** جازع قال له معاوية بن  
 بيطر بن النخعي ان الله تعالى عليه وآله وسلم قال في قوله فيكلم الحديث **الشرع** في دليل  
 على جازع ان هذا المفترض بالمشيئة بان من ادعى فرضا ثم اعاده يقع المعاد انقلا  
 لما روي ان الله تعالى عليه وآله وسلم صلى الله عليه وسلم صلى في رجلين لم يسليا من فقال  
 ما سلكا ان ضلليا متساويا لاكتنا صليتا في رجلا فقال اذ اصليتا ثم ايتما سجد  
 جازع ضلليا معهما فاذا كانا فلهما وتعالى الله من ادعى الفرضية بما يجازع جازع  
 فان فرض رجل في الصلاة او الجمع او الحج وغيره ففرضت انى انقضت الصلاة  
 ونقضت الحقاقت انى مشوق فترجع الناس في الفتنة وهو دليل على ان يرضى  
 الا انهم ان ينفذوا الصلاة ولا يطلق لها بحيث يتاذاها تقوم منها **الهيان** قالت  
 عباد بن عتبة الهامت كنا خلفت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في صلاة الفجر  
 فنقلت عليه العزارة الحديث **الشرع** فنقلت عليه العزارة انى عسرت وهو لما الى **الشرع**  
 القرآن انى لا شاق لبيس فحان اجازع في بعضه ونقلت عن **ومن** عبد الله بن ابى  
 اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انى لا استطع ان اخذ  
 من القرآن شيئا الحديث **الشرع** الحديث دليل على انه العاجز من هاهنا القرآن  
 بهم للشيوع والرهاء وقدر مقام القراءة في حديث جازع فكانوا احسن فرددوا  
 امره انفسهم بعض المسد كما لحاقه في ما اعتقول قال الشاعر لا تتقدم السائلون

المعنى فاعلمه بزماننا لاول ما احسن مروده والله اعلم **بالشرع** **الشرع**  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم آتوا الركوع والجمود فواتية لادام  
 من **الشرع** هذا كما اوردوه الشيخاه باسنادها عن ابن عمر ما لك رضوان الله  
 عنهما واتوا اى يقبلوا او يتقوا من اقام العود اذ اتموا قوله لا اكرم من بعدى  
 حتى يخطى الاقامة ومنع من التصغير فان تصغيرها اذا لم ينفذ على الرسول فكيف  
 يتحقق على الله ورسوله انما على اطلاق الله تعالى اياه وكشفه عليه **ومن** الهاء  
 بن هان قال كان ركوع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجوده الحديث **الشرع**  
 واوارى عطفه على وجوده والمعنى انما هو رضعوا لما احسن ذلك لان الماد من  
 الركوع والجمود امتدادها وتقول ما خلا التيام والتعود انتهى من المعنى  
 فان مفهوم ذلك ان كان افعال صلواتها خلا التيام والتعود اوهو والتشديد  
 قريب من التواء **ومن** عايشه رضوان الله عليها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآله وسلم يكره ان يقول في ركوعه وجوده بجملة اللهم ربنا ونجد لك  
 اللهم اهدني لم يشاق ل القرآن **الشرع** يتاذا القرآن جملة وقت حال من  
 الضمير في يقول اى يقول متشا ولا للقرآن اى يبتنا ما هو الماد من قوله تعالى  
 فخرجت جود ربك واستغفركم ائنا بمقتضاها يقال اذ لا الكلام تامة اذ اشتهر  
 وبيتة الماد وما اخذ من آل يعنى ويصح كان المعنى بغيرنا الكلام من سائر  
 الوجهة المحذرة الى الجهل الذى اقر عليه **ومن** عايشه رضوان الله عليها ان رسول الله



على الله تعالى عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده سبح قدوس رب الملائكة  
والروح **الشمع** الشمع والقدوس صفاتان بنيتا من سجود قدوس واذن  
تعدلتا لغة المنقول والركوع فيهما القم وقبحى الفتح فيهما على واذن فقول والركوع  
هو الروح المذكور في قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة صفاً ما خلقت فيه  
فصيل المادى النفس البشرية وقبل قدم خلقهم الله على صورة البشر ليسوا بشرا  
وقبلهم بل هو اعظم قدره وعلق من الله بقايل سايل للملائكة باجمعهم وقيل ملكه  
ونظر الله تعالى على العالم السبط احوال وفن وعرفه واحد من حيث انشئ في ارضه  
فيرى العالم انما يصف الملائكة الذين هم باسهم سوا لوان قسم هذا القسم ويشتركون  
فيها وهم من اقبلهم وجنودهم الارواح البشرية والكرام الكشيء وملائكة الجبار  
والخبيث الانظار ونظامهم يتوزن صفات الملائكة العالوية صفاتا فاقتر على  
ذكرها استغناء بربض ذكرا ثباته **ومن** النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا ايق  
يشت انما في الغزاة ذاكها وساجدا الحديث واه امه عيانه عن النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم في ربه من اللغنى في **الشمع** الشمع الشمع بتدبيره في كرمين ما بعد  
مركبين من هذه الاستقام التي هي من الانكار ولا التي المنقيا الانكار اذ دخل على المنق  
افاد الخلق ذلك لان اللغنى بعدها الاما كانت مصدرية بمعنى ما يخلق به التكميل  
التي هي لتأه هو انفة تعالى وذلك يدل على عدم جواز الغزاة في الركوع والسجود  
كقولنا لم يزل يصلي صلاته الا اذا كان المنقوا الماختره في خلاص من حيث اورد

دكنا لكن لم يتغير بنظم صوته وقوله تعالى في الغزاة في قوله سبحانه رب العظيم  
ويشهد له حيث شئت برح عمار واهه يسعد ونحوها وظاهره يدل على وجوب  
ذلك كما هو من هبل جودا والاه انه الجوه وخطوه على الندب لانه على الله تعالى  
عليه وسلم لما علم الاخرى الى الميخن صلواته لم يذكر ذلك ولم يامر برفاهه قلت له  
اوجبت الغزاة والركوع في السجود والعمود والتوجه في الركوع والسجود قلت  
لاخماس الاهدال العادية فالبدن من غير ان يتغير من العبادات ويحسد للعبادة و  
اما الركوع والسجود فبما بذاتهما على الغزاة العادة وبدلان على غايات الخشوع و  
الاستكانة فلا يتغيران في العبادات وبما يجعلهما طاعة وقبح بالفتح والكل طيب  
فان ذلك العزيمة والاول لا يثنى وايح بمخاض الشان فيقال لهم قن وقن وقن  
فكانت الاصل بعد السجود والاشان بقفت فواصله كقوله وحذر **بالسجود**  
**فصل في السجود** قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انما وجد  
على سبعة اعظم الحديث واه من الله به من ساجد رضى الله عنها **الشمع** قوله  
أوردت بول من على ان الله امره وذلك بقمى وجوب وضع هذه الاعضاء في  
الجود وللعلم انما قال فاحد قول المشافق في قوله انما وجد وضع سجودها  
اخذا بظاهر هذا الحديث والقول انما يريد الواسع وضع اليه وحده لا على  
الله تعالى عليه وسلم انتم عليه في قصته وخاصة قال ثم يسجد فيركب جبهة من  
الارض ووضع الاعظم الت اليه شتر الامر محول على التذبات فيقايينها



ولأن المعطوف على مجرد وهو قولنا لا يكون ليس بواجب فاقا وسماه ان يرتل  
 الثوب والشعر لا يمتزجا المنسوخة فانهما من الزراب والكتف المتم وعندنا  
 حيدور رحمه الله يوجب وضع احد العنوين من اليهزة والافق لوقوع اسم التجوز عليه  
 ولان عظم الافق متصل بعظم اليهزة فوضعه كوضع جزء من اليهزة ومنه ما لك  
 والاوزان في التوري وجوب وضعها معا لما رد فانه النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم لم يردى جلابيطا ما يصيد بطنه من الارض شيئا فقال لاصولته لمن لا يصيد بطنه  
 من الارض ما يصيد الجبين وما الصحيح ان رسل بكرهته هكذا ذكره القائل قطف في جمع  
 وقد استدلوا بالبرهان وما لم يثبت في حديثه بموت حتى ان بقية ارادت ان تخر  
 تحت يد الملائكة واليهزة يقع الماء وسكونها لها ولذا الشاة وجهها الجرم والجماد  
 حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه  
 يعني قليلا وكثيره وانما تقدم الذكر على الجبل لان السائل يتصاعد في شاة لتولاه  
 الكبار في الغا بها فانتفا عن ارتكاب الضاير وعدم الميت لا يها فها فترا وتسا  
 اليها ومن الوسائل ان يقدم اثباتا وادفعها في حديثها هاتية رضي الله عنها  
 فان شاة اعطيتة وقرنها فينظر تحت يدي يطلع قدس في التجوز يدل على ان  
 الجوز ان يشد وضوءه او المنسوخة في لا افق لاولا ولا لما استمر على التجوز  
**من هات** من يهز به رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا  
 عبدا حركه فلابد له **الشيخ** ذهب كثر اهل العلم الى ان حب الساجدان يضيء كونه

ثم يهز لماد وي ايلين فجز وقال مالك والاوزان بعكس لهذا الحديث والاول  
 اثبت عند ارباب النقل حديث ابي هريرة بن مسعود لما روى عن مضمرة بن  
 سعد ان قال لكانا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا با لركبتين قبل اليدين فقال  
 كان حديث ابي هريرة سابقا على ذلك لزم الترخ من قوله وانما على خلاف الحديث  
**بالتشديد من الشيخ** قال ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم اذا صدق في الشهادتين وضع يده اليسرى على ركبة اليسرى والحديث  
**الشيخ** قصد في التشديد في زمانه وسبق ذكر المحذور تشديدا لا اشتمال اعلى على  
 الشهادة كما في رواية الاشفا اعلموا ان قول السلام عليك وسلام علينا دعاء غير  
 عندنا بل عند الاجناس اعلموا ان التشديد والتشديد والتشديد والتشديد والتشديد  
 تشديدا وتشدده وذلك بان بعض الحاضرة البصرة والوسط ورسول المحمدي  
 اليها الاجام برسالة وللقها في كيفية فقد هاجره احدها ما ذكرناه والثاني  
 ان يقيم الاجام الى الوسطي المتبوضه كالقائض تشديدا وعشرون فانه يهز يهزده  
 كذلك والثالث ان بعض الحاضرة البصرة ورسول المحمدي يخلق الاجام والوسط  
 كادوا واهوا ويلين يهزوا وانما ربا لسا يهزوا يهزها عند قول لا اله الا الله يتطابق  
 القول والعمل على التوحيد في رواية وقع اصعبه التي على اجام لا يهز يهزوها  
 او يهزها على التقليل والتشديد اجام لا يهزها في الشجاء بلطف الله واستدعاء  
 صنعه وقبها في الحديث لما كان الكثر عانى ودعا الانبياء قبل يهزها لا ال

تدبر على العمل بالقرآن



الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير وفي حديثه  
 الزبير وبلغ كفا البيرة وكفا ابي بظول ركبة في راحته بقا لوقت الطعام  
 لا تقربوا القفا اذا دخلت في فيك والتم الطبق الواسع الذي يدخل الناس  
 الكثرة واختار الشافعي رحمه الله ان يبسط اليد البيرة على الخد فربما ركبة  
 الحديث وان ابن جعفر ابو جهم السامري **قوله** عيدا لله من سعور قال كنا اذا  
 خلفنا صلح الله تعالى علينا وارسل علينا السلام على الله قبل غباراه السلام على  
 جبرئيل السلام على سكايل السلام على فلان فلما اخذنا لبي على الله تعالى عليه  
 ارسى قبل علينا بوجه قال لا يقولوا السلام على الله هو السلام فاذا  
 جلس احدكم في اثناء طيقت لبيته والصلوات والطيبات السلام عليك  
 ايها النبي رحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانما اذا  
 قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض **القول** كانوا يقولون على الله تعالى  
 اولام على الخناس معينيه من الملائكة والناس فانما النبي صلى الله تعالى عليه وآله  
 وسلم ان يقول على الله ويؤمن به ان ذلك عنكم ما يجب ان يقال فان كل صلاة و  
 انشاء ورحمة له ومنه وهو لها ومغيبها وانما لهم ان الله المومنين ينسب  
 ان يكون شاملا لهم ويحلم ما بينهم وامرهم باقر اوده صلوات الله عليهم لا يكون  
 لشرفه ومن يهتفه عليهم وتضيق لبيهم فان الامام لهم اتم والحية تنفخه  
 من الجود حتى الجيا والتمنيبه والصلوة من الله تعالى الرحمة والطيبات ما

بالام ويستأذنه وقبل الكلمات العلية على الخبز كبقاه الله دعاء انما الصلوة  
 والطيبات في هذا الحديث يهرف العطف وقد مر تبديلهما بمحتمل ان يكون العطف  
 على الطيبات والمعنى سابق ويحتمل ان يكون الصلوات مبتدئة او خبرها عدل في  
 بدل عمل عليها والطيبات معطوفة عليها والاولى العطف الجمل على الجمل ان  
 قبلها وفي حديث ابن عباس ما ذكر العاطف صلواته المباركات واخره تيمم  
 صفات وقول فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض بدل على  
 ان الجمع المضاف والجمع المحذوب اللام للجم واختار الشافعي رواية ابن عباس  
 الله صم لانه اتم ولا تشمل الامراء ولا في المواضع لقوله تعالى تحمض من  
 عشا الله مباركة طيبة ولا في العظيمة بل يحل زيادة ضبط لفظ الرسول صلى  
 الله عليه وهو قول كان يعلى الله الشدة لا يعلى الله من القرآن قال الشافعي  
 ويحتمل ان يكونه وقوع المصطلح من حيث ان بعض من يجمع من رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وارسى حفظ الكلمة على المعنى وهو اللفظ وبعضه حفظ الله  
 والمعنى فمنهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على ذلك وسقتههم  
 لانه مقتضوه هو الذكر والذكر والمعنى غير مختلف ولما كان في القرآن انما  
 يعبارات متشابهة كان في الذكر يجوز واخرا ابو جهمه وراية ابن سعود واخرا  
 مالك ما روى عن جبرئيل على النبي وهو بعد الشكر هو الطيبات لله  
 الزايات لله الصلوات الطيبات لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله السلام



علينا وعلى عباد الله الصالحين والبر ذهابنا لثنا فهو قديما واستدل عليه بأثر  
 روى الله عنه لا يعلم الناس على الخبيرين ظنرا في المهاجرين والأصناف الأما علم  
 الرسول والأخلاق في المصطفى أيضا فمأ في الصلاة صحة صلواتنا الحلال في  
 الأفضل **الشيخ** قال ابن سعد وروى الله عنه كان النبي صلى الله تعالى عليه وآله  
 في الركبتين الأولىين الحديث **الشرح** أي لم يكن ممن كان مستغنياً كما لقاعد على الر  
 وهو الخبر الحامة **بالصلوة على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم** **وفصل من**  
**الصحاح** في حديث أبي حمزة لما عدت كما صليت على آل إبراهيم أي على إبراهيم وآل  
 من كما في قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يؤمن بالله واليوم الآخر من آمن من  
 آل داود ولم يكن له آل فهو ربحنا الصوت واصل إلى أهل قابدت لها منة  
 لعبد النبي ثم الحرة الغابديل تصغيره على أهبل ويختص بالأعراف فيقال آل  
 الملائكة والوزير يقال آل الحنيطا والاشكاث **الشيخ** قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم لا تجعلوا قبري عبدا وصلوا علي فان صلواتكم تبلغني حيث كنتم  
**الشرح** العيد ما يصاد ويرى أو يتجملوا خبري عبدا تعود وروايت في قوله تعالى  
 تسألو عني ظاهري فمن المعادة والمراد المنع مما يوجب عودهم بأن دعاء  
 الغائب لا يصل إليه ولا يعرف عن عليه لذلك صلل النبي يقول فان صلواتكم تبلغني  
 حيث كنتم فان لغو على العديدة اذا تجردت عن العلاليق البدنية فرجت و  
 انصرفت بالملأ الاصل ولم يبق لها حجاب غرات لكل كالمشاهدة بنسبتها او بأخبار

الملك لها كالمطوية الحديث السابق ويندرج يطلع عليه من يتسأل **قال** صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم نعم ألف رجل ذكر من عنده فلم يصل الحديث **الشرح** أي  
 خاب وخسر من قدر أن يتفق به أربع كلمات فيوجب لنفسه صلوات من الله  
 تعالى ويرفع لها عشرة درجات ويحفظ عنها عشرة خطيئات فلم يفعل وكذا من علم انه  
 لو كلف نفسه من الشهوات شهرا في كل سنة بما وطفق لم يفرب من الصيام والقيام من  
 لم اسلف من الذنوب فقصر فلم يفعل حتى استخ الثور ومضى وكذا من ادرك ابويه  
 او احدهما في كبر السن ولم يتبع في تحصيل ما يريد والقيام بخدمة فيستوجب له ثلثة  
 جمله خولا الجنة بسبب ما لا يبلى الابوين وما هو بينهما بين لهما ما يفعلها  
 وسببه هما **ومن** ثنا ابن عبيد قال دخل رجل خطبة فقال اللهم اغفر لي و  
 ارحمني الحديث **الشرح** اشارة إلى ان من شرط السائل ان يتقرب إلى المسئول فيقبل  
 طلب العار بما يوجب له ان لا يرد به ويؤتمن له بغيره بغيره يكونه اطلع في الاسعة  
 وابق بالاجابة عن عرض السؤال قبل تقديم الوسيلة فعدا استجبل **البدعة في التفسير**  
**من الصحاح** قال عائشة رضي الله عنها لانه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 يدعو في الصلاة اللهم اغفر ذك من عذاب لعن الحديث **الشرح** حتى للرجال  
 منيها لان احدى يهليله مسوحة فيكونه فعلا بمعنى مفعول والادب مع الارض  
 اي يطعها في ايام معدودة فيكون بمعنى فاعل اما المجرى الموهوب لقب جسي  
 صلوات الله عليه فاصلة سبحانه بالمراتية وهو المباركة وما قبله فيقول من يقول

من يتسأل عن صلوات الله  
 عليه وسلم سبحان الله



يعني مفعول عقبه لا يدرى بالبركة والطهاره من الذنوب ولا يخرج من بين يديه  
 عسرها بالذنوب اولان جبرئيل عليه السلام يحسبها او يهين فاعمل لا تراه يسمع  
 بالسيره وكان يسمع قاصدا فيراي قلبين يثبت والتعبا مفعول من الحيوة والتمات  
 متصل مع الموت وقتنة الحيا ما بعثه الانسان حال حيوة من الهلايا والمحن  
 وقتنة الممات سنة سكرات الموت وسؤال القبر وعباده بالمقرن والعبادة  
 القرم واحد وهو ما يلزم الانسان اذ اوفى بسبب جنابه او معا عليه او غيرها  
 المتأخر صدر اثم الرجل تاخر ويجوز ان يكون المراد به ما يوجب الاثم او ما يلائم  
 وقوله اذ اخذت مكذب اعلم ان ما حيا لاحوال التهنيد في التهنيد في التهنيد  
 كذب واذا وعدا بما يتقبل اظلم **الكتاب** عن المغيرة عن رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم قال لا يصلح الامام في الموضع الذي يصلح فيه حتى يقول  
**الشرع** فمن ذلك لا لا يتوهم انه بعد في مكتوب حتى يقول جاءت للتاكيد  
 قوله لا يصلح في الموضع الذي يصلح فيه اذ اذ **قوله** من الشرائع التي جعلها الله تعالى  
 عليه وآله وسلم فاهم ان ينصرفوا قبل انصرف من الصلوة **الشرع** انما فاهم عن ذلك  
 ليشرطه لئلا ولا يختلطن فيه **الكتاب** من الصلوة قال تبارك وتعالى  
 عنها كانه النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا سلم لم يقصدا لامر او ما يتوكل  
**الشرع** هذا الموضع في الموت بعدها رتبة اما التي لا رتبة بعدها كصلوة الصبح  
 فلا ان رتبة كان يتعد بعد الصبح على صلوات حتى تطلع الشمس دل حديث النبي

شبه

رضي الله عنه على سبحانه بالذكر وفضل بعد صلوة الصبح الما لطلع وجهه ليل  
 الصلوة للغروب وقوله اننا السلام ان السلام من الحليب والنصان ومترك  
 السلام ان التلاوة وسبنا في شرح هذه الاحكام في باب احكام الله تعالى وايضا انما الله  
 تعالى ومن كعب بن عجرة السواد فمن بني تواد من مري من صفاعة الرضا الله تعالى  
 عليه وآله وسلم قال تعقبات لا يجيب قال يهون او فاعلم ان الحديث **الشرع** المعنى  
 الكلمات التي باتت بعضها تعقب بعض ما حذره من العقاب يقال للثان **يقول**  
 متنا ههنا لا بل المعتزات على الحوض فاذا انصرفت ناقرة دخلت مكانها اخرى  
 تعقبات وللا تكثر الليل ولا يكثر النهار تعقبات لان بعضهم يعقب بعضا  
 قد يقال للمقابل فاقبل لان اصول يقولون ان افعال **الكتاب** عن ابن ابي عمير  
 يقول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لان اقدم قوم يذكرون الله من  
 صلوة العداة حتى تطلع الشمس الحديث **الشرع** خصص بنو اسمعيل شرفهم  
 وانا فاهم على قديمهم ولقرونهم من زيد اهتماما به بحاله واعد ذكر اربعة لانه  
 الفضل على تقدمهم جميع اربعة اشياء ذكر الله والقعود والاجتماع عليه لاسم  
 بل انما لطلع او الغروب **باب** **الكتاب** في الصلوة **الشرع** في الصلوة  
**من الصلوة** عن معاوية بن الحكم قال لي ايها النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 عليه وآله وسلم انما صلواتك من الصلوة **الشرع** ما كثر من الصلوات والكفر  
 والتهن والقران فوات وقوله ان **الشرع** لا يصلح فيها شي من كلام الناس

يقول  
 في الحديث  
 المعنى



١٥١  
 دليل على حرية الكلام في الصلوة وقضاها الكلام الى الناس يخرج منه الدعاء المتبع  
 والذكر فانها لا يراد بها خطاب الناس وانما هي لهم او كما قال الرسول اي مثل ما قال  
 يعني مثل التسبيح والتكبير كاللحمة وسائر الأذكار وقول ومناجاة الخيرة الى  
 بقا قوله بالتسبيح والتكبير والبروح ونحو ذلك واحل النظر للنقل بما الخيرة كانت  
 العرب فيها هليتهم بقا لونه بالتكبير والبطيا ونحو ذلك فاذ عن لهم امر  
 من سر وتجارة ونحو ذلك تصد والحقان بذكر لهم سواج جنتها وشروعها  
 بما كانوا يقصدون وان ظهرت جوانح قضاها ذلك وتكلموا عما قصدوا واوعضا  
 عن غيرهم صلوات الله عليهم فما حطرت فاسدة لا دليل عليها في ثبوت ان لا يلتصقا  
 اليها ولا يصدر عنهم البروح مما قصدوه اذ لا يتعلق بها نفع ولا ضرر وقولهم انما  
 يخطون اي يمزجون بخطوطا كخطوط الرمل وكانه يجرى من الانبياء يخطوا اي يخط  
 في بعض الاحوال بالفرستة بتوسط تلك الخطوط قبل هو اذ ليس فيه واقف حقا فخطه  
 في الصلوة والمالذ وهو قوة المناظر في الفرستة كالرق في العلم والبرج المبرج في الحما  
 فذ ان اي هذا كالتصويب والمشهور خطه بالنصب يكون الفاصل ضمير اورد وان الخ  
 يكون المعول بخذ وفا الحديث دليل على حرية الكلام في الصلوة وان تصحح صلته  
 من صالح الصلوة لعدم قول لا يصلح فيها شي من كلام الناس وان الجاهل بحرية  
 الكلام في الصلوة لا يعمد بالاسلام معذورا في التكلم فان صل الله تعالى  
 عليه وسلم يبيح الحكم الصلوة وما سواها من غير انما وعنه ابي هريرة رضي الله عنه

كتاب الذي كان خطه  
 ابن ابي ربيع  
 المناظرة

قال ابن ابي عمير صل الله تعالى عليه وآله وسلم عن المشرق في الصلوة **التسبيح** المتروك اليد  
 على المناجزة وهي المنقطعة ويصح ما كانه ايضا وقبل كان ذلك من وثيق اليهود  
 فتبعه وعن ابي قيس اذ اشار الى قال راب رسول الله صل الله تعالى عليه وآله  
 وسلم يؤم الناس الحديث **التسبيح** دل الحديث على ان الاصل المتعدد اذا اقتضت  
 لم يفتد الصلوة وقبل اسناد الامامة والرفع اليه على سبيل الجواز فان صل الله  
 تعالى عليه وآله وسلم لم يمتد لها لانه يخط عن صلوة لكنها على عادتها تتعلق  
 بروح على سبيل ما تفر وهو لا يفتها عن نفسها وانما ثبتت بربوبية رسول الله صل  
 الله تعالى عليه وآله وسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صل الله  
 تعالى عليه وآله وسلم اذا نشأوا بحدكم **التسبيح** انشا وتب لتعا على به التوبة بالمذهب  
 فتح لليد ان فاه لماعراه من يخطي ويمتد ويكتل وانما وهو جالس للندم الذي هو  
 من جرائل الشيطان فانه يدخل على الخط ويخرج من صلوة فلذلك جلس سبيل الخ  
 الشيطان والكفر المنع والاسلح **وعنه** النبي صل الله تعالى عليه وآله وسلم قال  
 ان وفرا من الجن الحديث **التسبيح** المغفبت فضلت من ان يغفركون الغاف وكسر  
 القوم وهو الميت ومعناه المبالغ في الامرع ذهابه وخبث والتغلب والافانك  
 والافانك واحد وهو التفاسل الى الشجر فجاءة والتكبير اذ اذ الغيرة على الشيء  
 والسيارة الاسطوانة فرودت عا سائلا عطرد تصاعرا من قولهم خضات الكبيبات  
 زجرته شجوتها من **ان** من عدى من ثابت عن ابي بصير عده ديننا الاضاح

نحو



هذا الحديث  
هو حديث  
الشيخ  
الترمذي

ارسل الله نبيه آرسلم قال العطار العار الحديث **الشيخ** اضاف هذه  
الافعال الى الشيطان لانيتها من قبيلها ويؤيد بها الما يستعمل من قطع الصلوة  
والجمع من العبادة ولاها بطلبه غالب الامم من شره ما للعالم الذي هو من اعمال  
الشيطان وقد مضى على الحديث **ويص** مكرّف بن عبد الله بن الجعفي بن ابيه  
قال ثبت النبي صلى الله تعالى آرسلم وهو يصلي ولو فرأى من كان ذوق المرحل من  
اليك **الشيخ** مكرّف روى بفتح الراء وكسره وهو من فقهاء التابعين وابوه  
عبد الله بن عيسى بن عمار بن مضع وعنه ابن زبير المرحل صوت غليبا يرمق الى ذات اليد  
ثورا زيدا اذا غلقت ونسب دليل على انه اليك لا يجل الصلوة واعلم عليه **ليسه** عن  
النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم الاختصار في الصلوة لاجل اهل **الشيخ** الاختصار  
وضع اليد على الخاضعة اي يتصاهل الناس من طول قيامهم في الموقفة فيستريحون  
بالاختصار **باب** **الشيخ** قال صلى الله تعالى عليه وآرسلم اذا شك  
احكم فصوله فليذكره كصلّى ثلثا او اربعاً الحديث **الشيخ** المتأخر يقضي ان  
لا يجوز الاصل ان لم يزد شيئا لكن صلاته لا تتأخر من احد من المصلين اما الزيادة واما  
اداء الرابطة شرذمة بعد جبر اللحن الذي دلما كان من تلبس الشيطان وتوشح  
تحت ظهره فربما للشيطان والمحدث دليل على ان وقت السجود قبل التسليم وهو ذهب  
الشافعي يؤيد حديث عبد الله بن يحيى انه روى عن ابي اسحق الحارث بن عبد المطالب  
بن محمد عن ابي وهب عن ابي الحسن القتيبي عن ابي اسحق حليف بن المطالب ورايضا

حجته وقال ابو حنيفة والثوري والشافعي بعد السلام ونسب الحديث ابن  
مسعود وجعل بين الامم واليه وهو مشهور بمقتضى هذا الحديث واحمد بن حنبل بن ابي  
مؤذنا الشما ليه فانخر اعني المتفقين يوم يمدون ولا يروى فثبت ابو هريرة وذا  
البيد بن سبيح بن يونس بن عمار بن جندب المشاخر ومن التابعين روى ابو هريرة وروى  
هذه المقصة جندب بن بصير بن جندب بن ابي هريرة وقد روى عنه ابو بصير بن  
ثم ثبتت عندهم سلم وما سمعت احدا من العلماء ذمها ليقول قال ما لدهم قول خديم القبا  
ان كان الخدم لقتله فقتلهم وان كان له ليزاد في الخدم لاجل انهم يتورعون  
نور ما بيننا واوقفوا حتى احدموا رد الحديث وفضل بحسبها فغدا ان شئت في حدود القبا  
قدم وان من اشد ما شئت ثم ندركه الخوف والكد ان ضلوا لا يندفروا ولا يمشون انما انتم  
كان في اول اهل الاسلام فذبح قال **الشيخ** كل من جعل رسول الله تعالى آرسلم الا  
ان تقويم اليهود على التسليم كان آخر الامرين وقال في نسخة ذمها ليدون كانت قبل يند  
جندب لم يترككم اموا الصلوة ولا يزل في الشك الكلام فان شئت كان بالمدينة لانه زيد بن  
ارقم الاشارى قال كنا نتكلم في الصلوة حتى نزلت فقوموا بقية فانتم وزيدي  
او اهل الهجرة صديقا او على هذا الاشكال في خبره الحديث ذمها ابو هريرة وجملة ان  
وهما السلف عام حديث وهو السنة المتأخر من الهجرة ولا قال ابو هريرة صك لنا وفي  
رواية صك بنا وفي رواية بكتنا انا اصلي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
كان للبدن اهل من الما حنيفة وبلوا يفترا انها لعلمها جمعها من غيرها فارسلها ولما





لنا وانا نعتقل ان يكون قول من ذكره عن قائلنا جميع الحديث من لم يذكر من غيره  
 عن ذلك ان كان من المحدثين فقلنا بالحق وان يكون من قولنا ذكره حكاية عن سمع  
 فقلنا عن ابي عوانة واما ان قيل الصحابة والمسلمون المحدثين فقلنا ان لم يكن ههنا  
 لكن لما كان من اهل جلدتهم حسنان يقال لنا بنا وارا دبر ايتاهم ورا لقال لفتال  
 بن سبينة قال لما رسول الله صلى الله عليه وآله اقام اباكم كذا فذبحي بوجه من  
 انا دبر فملا لاهم بالحق صلى الله عليه وآله وسلم واما لكثرة في الكلام شايعة في  
 الحديث واما الرواية التي نقلت في بيان الاولية واول في اهلها لان مسلم بن  
 الحجاج رحمه الله ذكرها باننا دبر من ابي سلمة عن ابي هريرة وروى ايضا من طريق آخر  
 من ابي سلمة ان قال حدثنا ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى  
 ركعتين وساق الحديث الى آخره ولم يذكر بيننا انا اعطى والله اعلم وان لم يقل بنا  
 قال الزهري وجعلنا الحديث من مسانيدنا فقلنا وبل انك ما صدر من رسولنا  
 الله صلى الله عليه وآله قال قولنا انما صدر عن طائفة من اصحابنا وخرج عنها اهلنا  
 من جميع فقلنا جميع انما صلوة فوضعت وانهم قد خرجوا منها وانما اهلها بالركعتين فيكون  
 افضل الشاهي الثاني قولها وذلك لا يقطع التساوة والحديث دليل عليه **باب**  
**تحديث القرآن في الصحاح** قال ابي عباس رضي الله عنهما صلى الله عليه وسلم من عزائم التهود  
 وقد رتبنا لبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يجديتها **الصحاح** اي يجديتها من لبي  
 عزائم التهود فثبتنا التجديت المتأخرة والعزيم في الاصل فقد اقبل على الشيء ثم

التعمل لعل من عتوم وفي اصطلاح الفقهاء الحكم الثابت بالاصالة كوجوب الحيوان  
 الحسن باخذ الطيبات وانما انما حاصل ان الله عليه واخرة لا يخبره وادخلوا  
 الله عليه وشكرا لقبول توبته فانه روي عن علي السلام قال جعلها اخرا وادنية  
 ونحن نتحدثها شكرا والحديث دليل للمشا في بلى وحينئذ ربهما الله وقد استقر  
 ناهما على ان عزائم التهود اربع عشرة واقفا في تفاصيلها في الثاني رحمه الله  
 قال لثنتان منها في الحج الحديث عقبة ولاشئ في من وعدا ابو حنيفة واحدة في الحج  
 وواحدة في من والمشا في قول قديم لها احد عشرة ولاشئ منها في المصطلح  
 ابن قتيبة رحمه الله تعالى عليه آرسلم لم يجدي في من المفضل من قول المدينية  
 وهو قوله الله **باب في الصحاح** قال لبي صلى الله عليه وآله وسلم لا  
 يتخذ احدكم شيئا عن صلوة العشر الحديث **الصحاح** قولنا لا يتخذ منها لطلب الوت  
 الموعود لا يشهد بصلواته هذين الوت يتبره وحاجبا للخط وقرضا الذي يبد  
 او لا يبرك قبل انشاؤه ان يتدوا اذا كان صلوة البرود والطلوع والمراد به  
 ارتفاعها الحديث عقبة ولا يتخذوا اصلا لا يتخذوا الا لا يتبروا باصولكم بل للوج  
 الحسن بزمانه اذا قرب ويجوز ان يكون من المعية يقال عقبة الوارث اذا  
 ترقب وقت الاكل يدخل على الغنم ويكون المعنى لا تنتظروا صلواتكم بل للوج الحسن  
 ويجعل ان يكون تحية بمعنى تحية النبي اذ جعل لبيضا اى لا يتخذوا وقتنا لصلوة  
 طلوع العشر لاخرة بل باصولكم في ما هنا فاعلم بربك وقت الفطلة سبق تشييع

صالحكم





يرعل عدم وجوبها ضعيفا لا يانم من عدم اشتراطها عدم وجوبها ولا يبر جعلها  
 جبا لا يرا الفضل فان الواجب اجبا يوجب الفضل وراو الحديث عبد الله بن عمرو  
 قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الذي يغيبه لندمته ان آخر الحديث **الشرع**  
 يخطب يجمع والتكليم الخطيب ثم اخطب الى رجال اى ان تدوا اليهم واسمى بجمعهم  
 تيمنا اى عطا عليهم او زماتين حكمتين اى ميمين والزمارة الهمم الذي يعلم  
 برازقنى اى لو علم احدكم انه لو حضر وقت العشاء لحصل له ثواب ولو حضره وان كان  
 خيبا خيرا ولا يحضر الصلوة وما رتب عليها من الثواب ويجوز انه براد العشاء  
 الصلوة اى لو علم احدكم انه لو حضر الصلوة وان بها حصل له ثواب ما ينوي من ما  
 كثر في اوقافه كبريات لحضها ولا يحضرها لصورته على الدنيا وزخارفها لما  
 يشعها من ثوابات العتق ونحوها وقيل المراد بالزمارة ظلمة لثاة حتى ينلك لانه  
 يرمى به وقيل الزمارة العظم الذي لا يلم عليه الحسن والحسن العظم الذي في المرقق  
 ما بل البطن والفتيح والفتيح العظم الذي في المرقق ما بل الكبر فعمل هذا يكون  
 بدلا من ثوابه المستوفى والمراد التوجه اى لو دعى احدكم الى مثل هذا الشيء لم يتركه  
 ولا يسيب الى الصلوة وقولها آخره عليهم يومهم يدل على وجوب الجماعة وقد اختلف  
 العلماء في نظامه يندرج من الشافعي رحمه الله تعالى على انهم فرضوا كفايات عليه  
 اكثرها على قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من ثلاثه في بيته لا بد ولا يقام فيهم  
 الجماعة الا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فما بال الذئب القاصية الى القفا

ديون

البعيدة من الشرب والراعى واستورا ان الشيطان هو غلبته انما يكون بما يكون  
 تعصية كترك الواجب وانه السنو ذهب لباقر بن سهر الى اناشتر ولين يبين  
 وهو من ذهب الى حنيفة وما لك رحمه الله وتمت كوابا حديث السابق واجابوا من  
 هذا بان التعريب الاستمانتهم وعدم مبتلاهم بها لا يجرد الترك ويشيد لرابعه  
 من الحديث وقال احمد وادد انا فرض على الايمان لظاهر هذا الحديث وليت  
 شرط الحقة الصلوة والامام حجت صلوة الفذ وقد دل الحديث السابق على  
 حقتها وقال بعض الظاهريه بوجوبها واشترطها لقوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 من سمع المنادى فلم يمتنع من اتباعه عدل لم يقبل منه الصلوة القصالها واجبته  
 بان النداء نداء الجمعة والمراد به ان لم يقبل صلوة تامة كما قلنا في كتابنا يشترطه  
 الحديث المتفق على صحته **من كان** عن ابي هريرة روى الله عز وجل صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 وسلم قال لا يقبل لامر الصلوة قطعت لهذا المجدح ترجع فتقبل قبله من  
 الجناب **الرجوع** هذا شديد وبما لغة في المنع عنه ذهابت الى المنجذمت طيات فانه  
 يجمع الرجعات ويقدمه الناس وقولهم تقتل من الجاهل من الجناب ان مثلها  
 والمراد ان تقبل جمع بدنها ليدل عليها ما عبق بها من الطيب **التي تعلق**  
**من التجماع** عن النعناع به بشور قال كانه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 يسوى صفة لنا الحديث **الشرع** المتداخ جمع فتوح وهو الهمم الذي لم يزل يحدو  
 يركب عليه الفضل واللام في نسوة اللام التي يعلق بها القوم ويكون في معرضهم

القطع

قوله انما تاملوا

المساجد



مقدرا كره بالقرن المشددة واللفظ المشددة دين شوية في الصفوف وما هو كالأ  
 لتبينها فان تقدم الخارج عن الصف تعرف على الداخل وذلك قد يوقى الى  
 وتوقع الإستهانة بالصحة فيما بينهم وابتاع الخلفاء المذنبين وجعلهم كتابا عن المأ  
 والمعاد فان كان كل واحد من العذبة بجزءين من صحتهم من الآخر قد يترجم به حديث  
 أبو سعور والاضاري وقال سوا والاختلاف فيقتلوا فلو نكح وقال صلى الله  
 نفا عليه وآرسلم اجروا واتوا اومدوا لوصفوكم وفتاوتوا الكفاكم بعضا الى  
 بعض الرض عنهم الشيء الى الشيء قال الله تعالى انهم بنينا من صوص من **عنه ابن**  
 سعور رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ليلى نكح  
 اولوا الاحرام الحديث **الشرح** الى بقرب من روي بالكثر فيما اذا قرب و  
 الرق القرب اولوا الاحرام والتهى بالقرن والعقلاء الشرفهم وفضلهم ومن يد  
 تعظيمهم ويقتضهم ونبطهم اصولهم والصلح مع حليم وهو البلوغ قال الله تعالى  
 اذا بلغ الطفال نكح الحلم واصلها براه الشاهم والتهى العقل ثم الذوق يادهم كما <sup>مقرب</sup>  
 ثم الذوق يادهم كما الحسين بن ثم الذوق يادهم كالتسا فان وقع الذوق كاشف  
 على اختلاف اياتكم اى احدثوا واقتوا فتوسمكم عن هفتشات الاسواق واليه فبات  
 عن ان يكون حالكم وصفتكم وهفتشات الاسواق فتعاطوا شاربها مما قاله النبي  
 وهو الخط والجمع وروى بالواو والجمع باختلاف لا يكونا غلطين باختلاف  
 اهل الاسواق فلا يفترا الذوق من الافان ولا الصبيان من البها الذين **ومن جابر**

شجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآرسلم قرأنا خلقا فقال الى  
 الاكبر **عنه الشرح** خلقا مع خلقه وما الى انكم يزينه او عمارت متفرقة خالفا  
 خلقا مع وحدة وهي الجماعة قال الله تعالى من المجهوم ومن الشمال عزيرت واصل  
 عزيرت عزوة من عزيرت ليراد انصفتله والعباس جمعها بالالف والنا لكرينا  
 انهموه بخذف آخر جمعوه بالواو والياء والنون جزا لوزنهم ايضا خذف  
 كما فعلوا في ثمنون وقلوب **منه ان** قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 رصوا صفوكم وقاربوا ايديها وحاذوا بالاشناق فالذي نفسي بيده الحديث **الشرح**  
 رصوا صفوكم اى اقبلوا بتواصل المناكب وضع بعضها الى بعضه لا تجعلوا اظلالها  
 فجاتسح واقفا او يلج فيها ما فان الشيطان يدخل من خلفها <sup>الشرح</sup> ليشترى منكم  
 ويقطعها عليكم وقاربوا ايديها بحيث لا يسح بيه كل صفة صف آخر حتى لا يتور  
 الشيطان ان يزييه ايدكم ويصير تقارب اشباككم سببا لتعاضد واحدكم  
 وحاذوا بالاشناق فلا تفرغ بعضكم على بعض بان يفت مكانا ارفع من مكانه و  
 لا يخرجه بالاشناق انتمبا اذ ليس الطويل ان يفتس حتى يحاذى عنقه منق العير الذي  
 يفتسبه والخذف بالهاء المجرى وفتح الذا لفتح سوس وضا من فتم الحمان والوا  
 خذف فكانت الشيطان تصفر حتى يدخل في تعاضد بعضها **التوقف من**  
**الشرح** قال جابر قام رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ليصل ففت حتى فت  
 عن ياراه فاخذ بيدي الحديث **الشرح** الحديث دل على ان الاولى ان يفت واحد

شرفه



عن بين الامام ويقف اثنان فصا عدا خلفه وان الحركة الواحدة والحركة للمسلمين  
باليد لا ينطلي الصلوة وكذا اذا دخل ذلك اذا فصلت اذ لو كانت ينطليها فصل  
وجاز ان يحضر ايضا رضى من بين صلته بعد ادا واخذوا غيره امره المشاهير **وعنه**  
كثرة انه انتهى الى النبي صلى الله عليه وآرسلم وهو لا كع فرجع الحديث **الشرح** ذهب  
جمهور العلماء الى ان الاثر دخل الصلوة ولا ينطلي الصلوة وقالوا لا ينطلي وحده  
اي سليمان وابنه ابي ليلى وكيع واحمد ينطلي الصلوة به والحديث يجهت عليهم فانما ينطلي  
الله تعالى عليه آرسلم ما امره باعادة الصلوة ولو كان الاثر مستدلا لم يكن صلوته  
منعقدة الاثران المستدجر بها <sup>والصلاة</sup> في قوله لا تغفل فانما مثل ما فعلت ان  
جعلت شيئا عن اقتدار منفرده او وكوه قبل ان يصل الصلوة لا بد على ساد الصلوة اذ  
ليس كل مجرم يفسد الصلوة ويحتمل ان يكون عابدا الى المشي الى الصلوة في الصلوة  
فان الخطوة والحقوقين وان لم يفسد الصلوة لكن لا بد في القرية **هذا الحديث**  
عن سهل الساعدي المرسل بن ابي شيبة المشرف قال هو من اجل العافية الحديث **الشرح**  
انما قل يكون الشا نوع من المطرفا يقال لها العارسية كرسو والعايزة الاجمة  
والعقري نوع من الوجع وهو ان يرجع المزل الى قضاء بحيث لا يقبل قضاء واعلم  
كل من على العارسية في علم اكثر انما لرفا اصعدوا لثمن ول الحديث دليل على  
ان الامام اذا كان على حاله والمأموم ينطلي دعاءه يا بعض بعضها صح صلواتها  
وقوله انما صنعت اثنان تتواجدوا وتعلموا اذ لا بيان للفرع من ذلك وهو من هذا التعليم

ويبان الصلوة واعلام الاستقالات وتمييزه عن غيرها فغيره ان  
يقف الامام وقام ارضع من مقام القوم وهي من التخلي في الصلوة وتفريرها  
**باب الامامة في الصحاح** قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم يوم القوم اقرهم  
كتاب الله والحديث رواه ابنه سعود ايضا **الشرح** انما قدم النبي صلى الله تعالى  
عليه وآرسلم الاثر اعطاه العلم لانه الاثر في زمانه كان اضر اما لو تعارض فضل القرية  
وضل القرية قدم الاثر وعليه كثر العلماء لان احتياج المصلحة الى القرية اكثر وامرين  
احتياج القرية لان ما يجب في الصلوة من لقراءة عصور وما يقع فيها من المراءث  
فخصصوا قلوبهم فيها فالتفكير كثيرا ما يعرض له في صلوة ما يقطعها عليه وهو في مثل  
عند وقال يعقوبان الشورى واحد اسماق واحكامها لانه باله الاثر اذ لم يطا وهذا  
الحديث والنعمة في الهجرة والسبق الى الاسلام يؤدرك بالال لغيب ويزيد بها الى  
الحق وقوة قوتها واليقين من غيرها عليه وهذا الفضل وان انقطعت بذاتها لكنها  
موردية اختلافات اولاد المهاجرين ومن كان اسبق في الهجرة مقدمون على غيره وقوله  
والايوسر الرجل في سلطنة في محل سلطنة فالمراد في عمل والية و  
المالك في ملكه اولى بالامامة من غيره لانها نوع تقدم وسلطنة وقوله لا يتعد  
في دست على تكررت في انما ذنبا ليعلم على دسته وسيرته والموضع الذي يتصدر  
يصاد وجلسه وتقبل المراد بالكرامة المايدة وهو في الاصل مصدر كرم تكريما ثم يطلق  
المالك كرم به عجا **باب احكام على الامامة في الصحاح** قال النبي صلى الله عليه وآرسلم

يحيى



امام قط اخذ صلوة ولا اتم الحديث **تختص الصلوة مع قاطبها** ان يجمع  
القران بين المسن ويقصر على قراءة او ما ط المصل ويؤمنها او يلبث واكوا وساجدا  
اشرا يسبح ثلثا وقران مصحف عاخرة ان يغتنق انرا ويقطع السودة ويقصر على بعض  
صدق قراءة وتوسيع في افعالها وروى عن قول الله تعالى عليه السلام في الحديث بعد  
فانحور راي فاخفف كان يقربا وزعا يقصد به او يفعلوا لولا انما الصلوة والانتانة لولا  
والمراد ههنا التفتت في الحزن بعد ليل في الحديث الثاني ما اعلم من شدة حزنه  
المرتب كما في حديثه دليل على انه الامام اذا احسن به اهل بيته صلوة معروضة  
في ركوعها وتشده الاخراج لانه يتصور لولا ان كان ليدرك الركعة اذ جاء لسبب  
فضل الجاهل لانه لما جاز ان يتصور لولا ان كان ليدرك الركعة اذ جاء لسبب  
من العباد بالجزا حق وادى ويؤيده ما روي عن علي بن ابي طالب في باسناد غيره  
مسئل اذ جعل الله تعالى عليه السلام كانه يتم في الركعة الاولى من صلوة الظهر حتى لا  
يجمع وقع تقدم وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم صلوة لكم فان اصابوا فلكم وان اخطا  
فلكم عليهم الصبر الخائب الاثم وهم وان كانوا يصلون لله تعالى لكم من حيث اذممتا  
بصلواتهم على اسبق في ابل لنا ذرية تعزيب تكلامهم يصلون لهم فان اصابوا اى انما يجمع  
ما كان عليهم من الاركان هذا الشرايط فترجمت الصلوة لكم تامة كاملة كما حصلت لهم  
وان اخطا وابل خلوا بعض ذلك هدا وسوا فانه الخطا يشمل التسلي من حيث  
الربط على اسباب المسائل فلكم اى يجمع الصلوة تحصل لكم وبال الخطا عليهم وذلك

اذما يتابع المأموم فيما اخطأ فيه عالم بما لو فيه دليل على ان الامام اذا اخطأ جينا  
او عمدت او المأموم جاهل بالما لم يحتج صلوة والحديث ما اوردته الامام محمد بن  
احمد الجعفي مستندا الى ابي بصير روى الله عن **باب على المأموم من التتابع**  
**الصحاح** قال النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انما جعل الامام ليؤتم به الحديث **الشرح**  
هنا حديث صحيح اخبره الشيخان عنه ابي بصير روى الله عن الامام الاقنود والاشعري  
ابن جليل امام يمتد يروى ويصح ومن شانه التابع ان لا يسانق يتبعه ولا يبا وقد  
يلزم اتباعه ولو اخطأ على اثره يجهل ما فعله وقران الله لمن حده اللهم ربنا لك الحمد  
ان المأموم لا يقول بجمع الله لمن حده وهو مذهب مالك واحد واجب غير بانما كان  
الامام يقول بجمع الله لمن حده المأموم حقيقة للتابع المأموم في صلوة والحديث و  
المقصود من قوله لا يقولون لعلماء الامم من غيره وفيه نظر لان المشايخ يقتضى  
معاقبة من لم يفتوا بالامام وذلك يفتى التلمذ بغيره فيما بينه ما قد اتفق المسادفة  
في التبع لقوله ليؤتم به وقران اذا اخطأ لها اصابوا فلكم وان اخطا  
فلكم وان اخطا او المتكلم بجمع وهو جاهل بجمعنا ان الامام لو طعن في حال القيام لهذبة  
واقفة الماء ومومن بره وان لم يكن بهم باس ثم اختلفوا في قبيل اذممتا بصلواتهم  
احمد واسحق وقيل انهم نسخ حديثنا روى الله عنهما وهو اخط في مرضه الذي كان في  
غيرهما عدوا لنا بصلواتهم اذممتا بصلواتهم اذممتا بصلواتهم اذممتا بصلواتهم  
والثاني هو جمع الله وقال مالك لا يجوز لاحد ان يؤتم بالناس قاعدا وكل الحديث

بجهد عليه دليله ما روى الله تعالى عليه آرموسم قال لا يؤم احد بعدى عما سواي  
رسول وهو لى التبرير في قبا بينه وبين ما روى حديث عائشة رضى الله عنها انها في  
بين رجلين يمضى بينهما معتدا ما باليمين وشمالها او اليمين وشمالها والاول  
الثقال في قولها وشمالها الا انها علمت من الهدى وهو الكون والرجلان العباسيين  
عبد المطلب واسمهم زيد وقيل على بن ابي طالب اسنور روى هذا في علي المزيه  
فعله كان لا اعتد عليه في الاحوال ورجاله يتخطاه في الارضى بمداه فيهما من  
الضلعين فمما سمع ابو بكر حصة اى حركته في الحديث ان كان في مسجد الخيف فجمع حبه  
اى حركتها واهلته من باب تسمية المتحول بالمصدر وقوله يقتدى ابو بكر بصلوة رسول  
الله صلى الله تعالى عليه وآرسول الناس يقتدون بصلوة ابي بكر ليرى حناه ان لى  
صلى الله تعالى عليه وآرسول كان الامام ابي بكر وابو بكر كان امام القوم فانه فيهما من  
اذا اقتدا بالما موم صريح بل الامام كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسول  
شريع في الصلوة صار هو والقوم مقتدون به وكان ابو بكر يترجم عليه في التاكبير  
كما صرح به في الرواية الاخرى فابو بكر يترجم تكبيرات النبي صلى الله تعالى عليه وآرسول  
والقوم يترجمون تكبيرات ابي بكر وفيه دليل على جواز اقتداء القوم في اقتداء الصلوة  
فان ابا بكر كان مقتديا ثم صار مقتديا وعلى ان المصنوع ان يقتدى بالمام ثم يقتدى  
بتقدمه في اقتداء ابا بكر افضل للناس بعده ما لا هم يختلفون كما قاله القاصد في رضية  
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسول لا يفتنوا ولا يفتنوا له لانيانا ما الله التوفيق **باب**

**مصلحة من يتخلى عن الصلاة** قال ابي ابراهيم رضي الله عنه كان معاوية بن جندب يصلي مع النبي  
صلى الله تعالى عليه وآرسول ثم باق في يوم فبطلت الصلاة في المدينة على جواز اذ  
الصلوة بالجماعة وقد اختلفت فيه فذهب الشافعي رحمه الله الى جواز مطاوعا وقال ابو  
حنيفة رحمه الله لا يصح الا للظن والشك اما الصبح والعصر فمطلقين من الصلوة  
بعدهما واما المغرب فلا يصح الا للظن والشك واما الصلوة فمطلقين من الصلوة  
قد صلها في جماعة لم يبدوها وان كان قد صلها منفردا اما دعاها في الجماعة الا المغرب  
وقال الشافعي والاذن اى بعد الصلاة المغرب والصبح وعلى ان اقتداء المعتز من المنتقل  
جائز لان الصلوة الثانية كانت نافذة لها دعوتها لعرض الله تعالى عليه وآرسول في حديث  
يزيد بن اسود اذ اصليتها في جماعة ثم اقتبها سجدة جماعة صلوا معهم فانها لكان نافذة  
وصلوة التمام كانت فيضة وفي الحديث الشافعي في جواز صلايتها اى يضطرب به  
القوم يقال رعد الرجل على شئ ما لم يتم فاعل اذا اخذت الرعدة وهي الفزع والاضطرار  
من الخوف قال امير المؤمنين من شدة الخوف تعدوا الزايعين جمع فيضة وهي تترسخت  
الكف على الجنب **باب الشك في الصلاة** قال رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وآرسول صلوا قبل المغرب ركعتين قال في الثالث لم تنشأوا كراهته ان يجزها  
التاسعة **الصلوة** لما كان ظاهر الامر يقتضى الوجوب ولا مراد بالثبوت الاستحباب  
خير للحكف وعلق الامر على المشقة مخافة ان يجعل اللفظ على ظاهره وما قد اكد الامر  
بتكراره ثلثا ثم قد طرقت ثابته لا يحصى منها وقد يطلق السنة بمرادها العزيمة كقولهم



المكان من الحديث ما ورد في البخاري في صحيحه واستأذنه عن عبد الله المزني  
من **الحسان** قال من صلى بها المغرب ركعتين لم ينكح نكاحاً حتى يمتنع بسوء عدل أو يعبأ  
ثم يخترق سنة من قلت بعباد الله العبادتة المقلية بتلك العبادات لكثرة فانه يصح  
لما زاد عليها من الأفعال الصالحة وقد قال الله تعالى لا يصيب العيون الحسن مما لاقت العباد  
ان اختلفا فوفا فلا اشكال في المقدور ليس من جنس قد يدل في القيمة والبدل على  
ما يزيد مقداره القيمة واكثر من جنس آخر فانه انفعاً فعمل القليل يكتبه عتقاً من  
يعتقها من الأوقات والحرمان مما يوجب لها استغناء عنها لغيرها اذا العبادات يعقبا بعض  
فأبها عن بعضها واكثر في رتبة العبادات كما قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الصد  
بعشر أثمانها والعرض بسبعين فعلم القليل في هذا الوقت والحال بغيره أيضاً  
اكثر أيضاً عند كثرة قيمتها فيعادل الجميع ويحتمل ان يكون المراد من ان تروى  
القليل مضعفاً يعادل ثوابه لكثرة قيمته وضعت وهذا الكلام سؤالا وجواباً يعبري  
في جميع نظائره والله اعلم **بصلة الكبر** تصاح عن عروة بن الزبير عن عائشة  
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يصلي فإبى ان يرفع  
للعبادة **الشيخ** بن الساق وعمر الله في الوتر على هذا وزعم ان اكثر الوتر احدى  
عشرة ركعة والتعلق بها من الوصل وان رفيد ما يبره من العشاء وطالع الفجر  
والايجون تقدم على العشاء او في حيزان تقدم على التستحلان وغير المتحتمول فيها  
بين ان يرفع من صلاة العشاء انما وفي الحديث دليل على ان يرفعها الى الله

تخط بجمدة فردة لغزاً لتلاوة والشكر وقد اختلفت الأداة في حيزان وان اذال الصبح  
بقدمه على وقت لانه فيها واذا سكنت المؤذن من صلاة الفجر من اذا لها وسبقين  
الفجر دليل على ان التبيين لم يكن بالاذان والامام كان لغزاً وسبقين له الفجر فائدة  
بعد قول رسولك المؤذن والركعتان ركعتا الصبح وكان اضطلعها عن استراحتين  
مكابدات الليل ومجاهدة التجدد في حديث ابي عباس رضي الله عنهما قبلما كانت تلك  
الليل آخر او بعضها وبعضاً لتلك ويجوز ان يكون الضمير لليل بعد منظر الى  
السماء فخران في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار حتى يتم السورة  
ثم قام الى القرية يدل على ان المتجدد ينبغي لاذ استيقظ ان يتنظف كل عضو على ما امر  
المطوبين من الموطن لمن الطاعات فيظالع بعينه بجبايا الملك والمملوك ثم يذكر  
بقلبه فلما اطرا ليه حاسته بصره ويعرج ما في فكره الى عالم الجبروت حتى ينهي الى  
سرادقات الكبرياء فيفتح لسأله الذكر والعباد ثم يتبع بدنيا لتأهب للصلاة والرفق  
على مقام التناجى السابق للخط الذي يقدمه راسل القرية وقوله ثم يؤمنا وضوءاً  
حسابين الموضوعين اي وضوءاً ناقماً كما لا في تطويل وأصغر متوسطاً بينهما وقوله  
لم يكثره قد يبلغ بيان الجملة المتقدمة اي لم يكتبت الماء وقد يبلغ الوضوء مواضعه  
قولاً كانت صلواته تلك عمرة وكثرة او صادت تامة فتأمل قوله وهو لا يجن الأوزان  
واستدل به من قال اكثر الوتر تلك عمرة وليس كذلك لان كعتق الفجر واخلفه بدليل  
قولهم اضطلع حتى قام فرفعوه وكان اذا نام فرفع ثم تازد بالانها لصلاة خطبه لم يشرفنا





وكان يشاؤون يحطوا كحق القبح ثم يضحك حتى ياتي المؤذن ويصلح فيخرج للمؤمنين  
 فيه رحمة مما يشتره الله عزها وانما لم يشاؤنا وقد نام حتى نخرج اى تتعجبون لا  
 النوم لا ينقض عليهم بنفسه لانه لم ينقضه خروج الخارج ولذلك لا ينقضه حتى نام  
 فانه ما يمكنه من الاضواء اليشار اليه يحط الله تعالى عليه آروسل بقوله وكالمس  
 العيان ولما كان قلبه صلات الله عليه يقظان لا ينام لم يكن نوم منقطه في حصره فلو  
 واحد الحزن يتيقظ قلبه ايضا ظهره والنور ما يتغير به الشوق وبظهوره وسعى طلب التور  
 للامضاء ان يحل بانوار المعية والطاعة ويعرف عن علم الجواهر والمعاني والبهات  
 المستطلب لهداية للشيخ القويم والقراب المستقيم وان يكون جميع وتعرض لسبب المنة  
 علمه يظهر رازم وان يحاط به يوم القيمة فيسوقه خلال النور كما قال تعالى في حق المؤمنين  
 نورهم يمشي يوم ابراهيم وابايعهم وبابايعهم ثم لما دعوا ان يجعل لكل من سوره اعضا له حتى يبر الى  
 كالرمان يحاط به من جميع الجوانب فلا يخفى عليه شئ ولا يشد عليه طريق حتى لا يميل انفسها  
 برب شئ الناس يستبدون الى سبل عاصتهم ومعاصيهم في الدنيا والامة وتقول في الآيات  
 الاخرى ثم قام يحط ركعتيه اطال قيامه والركوع والجود ثم انصرف فينام حتى  
 نطق ثم قلوه لك تلك مرات ست ركعات كل في لك يسالك ويشتمنا ويقين هو لا الايات ثم  
 اوترتلك جعل على ركعات الست كانت من سجدة وان الترتلك واليه ذهب بحقيقة  
 رحمة الله وقال الوتر تلك ركعات توصيها لا ان يدرك الانتص فيراون السواك كلما قام  
 من النوم يمشي وقال لما بدت رسول الله يحط الله تعالى عليه آروسل وتقال كان اكثر

صلواتها السابقة تبدينا سن وكبر بدنه بدأ من وقدر وبها والاول اكثر في  
 الشرح واضح لا يحط الله تعالى عليه آروسل لم يوصف له من العمل وهذا اصل شخصه  
 ويطوه حركة ويشد اراما ويؤمن عبد الله بن شقيق ان قال قلت لعائشة رضي الله عنها  
 كان النبي يحط الله تعالى عليه آروسل يحطها لساعات ثم بعد ما حطت لساعات **من ذلك**  
 عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله يحط الله تعالى عليه آروسل من قام بعشر ايام  
 الحديث **الشرح** القائلون الملوطين على الطاعة والمقطرون الذين يتخذون  
 القنطرة من الامور المؤخرة القنطرة وهو المال الكثير **باب ما يجعله اقام الليل**  
**من الصالح** قال ابن عباس عن عائشة رضي الله تعالى عنها كان النبي يحط الله تعالى عليه آروسل اذا قام  
 من الليل شهيدا قال اللهم لك الحمد الحديث **الشرح** يشهد اى يحط صلاة الليل وهو  
 حال من لم يشهد قيام وقال اللهم خيرك وقيم فعله من قام وعنه الامام القيام  
 يحفظ الصلوات من التمرات والارض ومن فيهم وانما قال من دلته على اهلها  
 للعتلاقان ما يفهم من الملاك والشفيعين وقوله ان هذا التمرات والارض ومن  
 فيهم اى يتورها ومظهرها فان التور وما يظهر النفس ويظهره لك اسلمت اى زينت  
 وبك انت اى صدقت اوبك امتت نفسي من عذابك واياك ابنت اى رجعت وبك  
 خاضت اى بقتك وقال يحط الله تعالى عليه آروسل من يعاد من الليل فقال لا آرو  
 الا الله وحده لا يشرك له الملك ولا اله وهر على كل شئ قد سبحان الله والحمد  
 لله ولا الا آرو الله الحديث تعاز استيقظ قال الجوهرى تعازا لاجل من الليل اذهب



من النوم مع صوت ولعلها ما حوز من عذاب العظيم وهو صوت والمعاني من ههنا نحو  
 فذكر الله تعالى هذا الذكر ثم دعا واستجاب لوان سئل قلت صلواته وما على الحديث معاذبه  
 جيل **بالتحسين** **بمن قيام الدين** **الصحاح** قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 سئل عن الشيطان على قافية راسه كذا قلت عن الحديث **الشرع** القافية القفا  
 عقاب الشيطان على قافية استعارة عن قبول الشيطان وحده النوم اليه تزيين  
 الاستعارة لوجه لروى بسطره القيام وحصل بقا الليل اليه كمال التبرؤ والتبديد <sup>الثالث</sup>  
 انما للتاكيد والاداء الذي يضل به عقدة ثلثة اشياء الذكر والموضو والصلاة وكان  
 الشيطان منزع كل واحدة منها يعتقد عقدها على قافية وعلى تخصيص لفظ الاز  
 عمل الازهر وهما لشره والى الطوع القوي للشيطان واسره اجابة الى دعوته وقوله  
 فاجب لفظ طيبا النفس فذكر الاخلال وبمعناها وان ضل هذه الافعال وانى بها  
 اغتلت عند العقده وبخاصة من وثاق الغفلة فاصبح ينشأ طوارعه ويرسل الى الطاعة  
 وان لم يتصل بقوله ما اثر تلك العقده واستمرت الغفلة على قلبه كان كسلان يستقبل العباد  
 بفنونه او لا يثاق في سلكه ينفى وقد روى هذا الحديث ابو هريرة **ويحس** بهذا الله به  
 مسعود قال ذكر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رجل يقال ما زال يابى الحديث  
**الصحاح** بال الشيطان فاذا تقيده وتبيل فيسبنا قل يومه واعا لعل الصلوة و  
 عنه انما هجوت المزدن واحساسه بما بهما من قول فاذا نزلت من جده في  
 حسد وقيل انكنا يرضى استهانة الشيطان والاستخفاف به فانه من عادة المستخف <sup>الشيخ</sup> بال

غاية الاستخفاف ان يقول به بما خاض الاذن لان الانبياء اكثر ما يكون انما يكون تباين  
 الاصوات والاربع الاذن عن استماع الاذن وصوت الدعاء وقال يزدن ربنا تبارك  
 وتعالى بل ليلة الحديث لما ثبت بالقراطع العقلية والتعلبية ان تبارك وتعالى منزلة من  
 البسيطة والتعزين والمجاول استع عليه لئلا نزل على معنى الاستقبال من موضع اعلى الى ما  
 هو اخفض من قبل المعنى بخلي ما ذكره اهل الحق فنور حوته ومن يد لطفه على العباد واجاب  
 وهو قوله تعالى بعد ترجمه كاهن وبيد الملوكة الكرام والسادة الرعا انزلوا به قريب  
 تقاضين مملوذين فعلا مستضعفين وقد روى في الحديث ان العباد الى السماء  
 الدنيا ينقل من صفات الجلال التي يتفق لاضمة الارذال وعدم الجاهل وفي  
 العادة والاستقام من العصاة الى صفات الارام المتعنية للرائد والرحمة وقبول  
 العذرة والتعلق بالاحتياج واستراحت الحوائج والمساهلة والتخفيف فالواو والواو  
 والاعراض عما يريد من المعاصي وفي رواية ثم يبسط يديه من يقضي غير عدم واظهار  
 حتى يخرج اليه اي من يقضيها لا يجزى عن اواحقه والوفاء بعبده عادلا لا يظلم المقر  
 بنفسه مستغفرا وسنة وان خيرا لا اذ اعوانه ومضوء الحديث تخصيص هذا الوقت لمزيد  
 الشوق والفضل وان ما بالتمه المكلف ارجى وافصح **والثاني** قال صلى الله عليه وآله  
 وآلوه وسلم عليكم قيام الليل الحديث **الصحاح** دابة لصلواته عادتته وهو ما يابى  
 عليه ياتونه به فاكثر احوالهم من قولهم دابة لصلواته عادتته وهو ما يابى  
 تحوكم التمرغ القروا البين او مواطنين على اصلاح العام ومكثرة بغيره يسم



الغناء كذلك منها ونظيرها مطهرة ومضخة ومخزنة والمعان قيام الليل قربة  
 يتكرر اليكم ويحضر بكم بيشا تكم ومنها كم عن الهرمان كما قال تعالى ان الصلوة تنهى  
 عن الفسقا والمنكر وقد يشا بل ما يمان الدعاء اجمع ارجو واقبل لي الاجابة  
**بالفصل في العمل بالصالح** قال صلى الله عليه وآله وسلم **صَدْرُ امْرِئٍ مِنْ اَعْمَالِ مَا**  
**يُطِيقُونَ** فان الله لا يملك حتى يملأوا **الشرح** للملا فتور يعجز عن كثير من اوله  
 يشي بجبا الخلال فالعمل بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو امثال ذلك على الحقيقة انما يصدرت  
 حتى يعجزوا عن كثير من الاكسار فاما من تنزه عن ذلك فيستعمل تصور هذا المعنى في  
 حذر اذا استند اليه من ذلك عيبان ياقول ويجعل على ما هو منها وما غيره معناه كاستناد  
 الغضب الرجز والحيا الى الله تعالى فعلى الحديث والله اعلم اعلم احسب وسحتم وطاقتكم  
 فان الله تعالى لا يعجز عنكم امر من الما والانساق ثواب اعمالكم ما بقي لكم لفاطوا وان يجتهد  
 فاذا اتمتم فاصدوا فانكم اذا اتمتم من العبادة واتيتم بها كلال وقتها وكانت معاملة  
 الله معكم حينئذ معاملة الملوأ عنكم والعا الى هذا العجز فصدوا اذرو واج ولم  
 في العز انظروا في حجب منها قولها تعالوا دعون الله وهو خادعهم شرا الله فيهم و  
 ما في الحديث عا يشي رضى الله عنها **من النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان**  
**الذين يسروا لنفسهم في الدنيا الذين احل الحديث الشرع الذين في الاصل الطاعة**  
**والاقتداء والمعان دية الله الذي امر به صابوا واختاروا بين على يسروا التسوية**  
**لا قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج** وقال صلى الله عليه وآله وسلم عليكم

المنيرة

بالحنيفة الشريعة المنيرة ان لن بقا ومرشد والمشاة الشدة والمعان من فقه  
 على نفسه وتعق في امر الذين بما لا يوجب عليه كما هو ذاب الرهانية وارباب الصوامع  
 فلو قباله بما يملك من الكثرة فيضعف عن القيام بحق ما كلف به وهو عن قول الائمة  
 فان يقال امر الدين وصدان بقل عليه بالزيادة والتشدد في انما لم يخلو بما في من  
 الكفاية وسددوا انما انما الطريق المستقيم من التداوهوا الاستقامة وقابلوا  
 التعداد او تنشطوا فلا يفتروا ولا تشددوا واسجونا بالقدرة والرزق وتزويج  
 من التكملة اى استعينوا بغيركم واستجاءكم بالصلوة طريق التبارك والتمسك بالليل  
 والخذوة وضما لغية تقيض الروح وما السطرق التبارك والتمسك بالليل  
 السيرة الباقية لاولي العزم اذ اسار والى استغور بها عن الصلوة وهذه اذنا  
 لا ناسكونه وانتقال من العادة الى العبادات ومن الطبيعة الى الشريعة ومن الغيبة  
 الى المضمر وهذا الحديث من مسانيد بصيرة رضى الله عنها **البحث في الصالح**  
 عن سعد بن هشام قال انطلقت الى ما يشي رضى الله عنها فقلت يا ام المؤمنين ابنى  
 عن خلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحديث **الشرع** او هل كان جميع ما  
 فصل في القرآن فان كل ما استقره وتكتمه وكان القرآن بيان خلقه من **البيان**  
 قال صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى يحب المؤمنون المخلصين والذين  
 الوتر يقبل الشرح وهم ما لا يقسم بمساوية وقد تجوز به للملا ينظره كالفردي يعجز  
 اطلاقه على الله بالمعينة فان ما لا يقسم بمساوية وكل ما يناسب الشرح اذ منة



كان احدا ليهما لم يكن له تلك المشايبة وهو لهما نزوا اي اجعلوا صلواتكم وترافع الوتر  
 ايضا واهل القرآن المؤمنين قاتم المصروف لهوا المتعصب به قد يطلق مراد به  
 الغزاة وقد روي هذا من علي بن ابي طالب لبيكم الله وجهه وقال صلى الله تعالى عليه  
 وسلم انه الله لبيكم بصلوة هي غير لكم من غير انتم الحديث **الشرح** امدكم اعطاكم زيادة  
 لكم في اعمالكم قال الله تعالى امدكم بانعام وينبوت والامداد اتباع الشاغل الاول تقوية  
 تاكيد لربكم المدد وروي في ادمكم ربي في الرواية ما يدل على وجوب لورا اذا الامداد  
 وان زيادة يعقل ان يكون على سبيل الوجوه وان يكون على طريقه الذب وروايات  
 بن حنبل في الرعي كان من الابطال يعدل بالفتاوى من تخلفه عن ربه الهاصم في صلوة  
 الصبح يوم يعاها الخراج حسب الحاربي الذي تصد قبل عمر وان عمر يقتله ولا ير فيله  
 غيره الحديث **بالقبول من الصحاح** في حديث ابو هريرة رضي الله عنه واشدد  
 طابك على من **الشرح** اي عن امر اخر اشدد بقا لوطاهم العدو اذا يكافهم واصل  
 الوطى على الشئ المشؤ القتل عليه وسبقه لال ابناء السبيل وطاوه واجعلها الضمير  
 للعدوه اذ لا يام وانما اضرها ان لم يميز ذلكها للماد لعل المفعول الثاني هو مرد  
 سنة جمع السنة التي بمعنى القبط وسنو يسوع المسيح المتداد التي اصابهم في حديث  
 الزبير بن عاصم قال لم الحرام ناس كانوا يقيمون في الصفة ويتعجلون القرآن و  
 يتسبون النبي صلى الله عليه وسلم رسول الله تعالى عليه وآله وسلم الى اهل يثرب ليقرا عليهم  
 القرآن ويحرمهم الى الاسلام فلما نزلوا بئس معاوية تصدقهم عابره العليل في احيان

سليم وهم رجل وذكوان وعصنو قاتلهم فقتلهم ولم يخرج منهم الا اربعة زيدا لا  
 من بني النجار فانه نخلصه ويرقن فها شرح حتى استشهد يوم الحندق وكان ذلك في  
 السنة الرابعة من الهجرة **باب في اخبر من من الصحاح** في حديث ابو هريرة رضي الله  
 عنه من قام رمضان ايمانا واحسا باغفر له ما تقدم من ذنبه **الشرح** اي ان  
 قيام رمضان وهو الترابيح او قام الى الصلوة رمضان او ان الصلوة ليلالي  
 رمضان ايمانا بالله وصديقا بالرب ليه واحسا باحسب بما فعل عند الله  
 تعالى اجرا لم يقصد به غيره غفر لسوا بق الذنوب **الشرح** في حديث ابى ذر لوعلى  
 قيام هذه الليلة **الشرح** اي جعلت بقية الليل زيادة لنا على قيام الشطر والنيل  
 الزيادة على الاصل ومنجيت الحامدة المتأخرة وفيه قيام بنا حتى نغيبنا ان يغت  
 الفلاح يعني الحور اما حتى الحور فالاها وهو لغو زعمي لغسلا لا يعين على المالم الحور  
 وهو الغوز بما تصده ونواه والموجب للفلاح في الآخرة وقول يعين الصور الظاهر  
 الزين من الحديث لامن كلام الشيخ وبديل عليه ما ارد به ابوداود في سنة فانه في  
 الحديث باسناده عن جبير بن صبر عنه ابى ذر وذكر غيره قال قلت وما الفلاح  
 قال لا تعور **باب صلوة النبي من الصحاح** قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله  
 وسلم يبع على كل سلا على احدكم صدقة **الشرح** الصلاة عظم الاصابع والجمع سلات  
 والمراد به العظام كما يرد عليه الحديث الثاني من المسان وهو قول في الانسان  
 ثلثون وثلاثون مفصلا عليه انه تصدق به كل مفصل بصدقة والمراد بالصدقة النكر

شاف



والصيام بمن المتعم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم صدقة على آخرة والمغفرة  
 كل عظيم عظام حتى آدم يصلح سليمان عن الافات باقيا على الهيئة التي هي من متاعه  
 وانما الضعيف صدقة شكر للملح صورته ووقاه عما يعجزه وبقي في الحديث لا بد  
**وقال** صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الاديبيين حرمه برض الله صل لرواه زيد  
 اربعة **الفرج** الا اذا راجح الطاعة الله تعالى من متاعه الحوى من الادب وهو  
 الرجوع برض الله ليعتق قباله رضا الشدة الحزانه الضخا اذا ارتفع في الصنف  
 يستد ارضا بخصر اخفاق الفصال بمباستها وانما اضاف صلاة في هذا الوقت  
 الى الاديبيين لان الفريز كن فيه الى لهمة والاستراة ضررها الى الطاعة والاشفاق  
 فيها لصلاة اديبين مرضات المتعالي مرضات الله تعالى **البتة** من **الفرج**  
 قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليل ال عند صلوة العجرا بابل الحدثنى بارحى عمل  
 علمت في الاسلام الحديث **الفرج** ارجو من اسماء التفضيل التي بنيت للمفعول فان العمل  
 مرجع الثواب وعلو الدرجة ويجوز ان يكون اضافة ثمر الى العمل لا بسبب لرجا ويكون  
 المعنى حدثني بما انت ارجو من نفسك من اعمالك فو لمعت وقت خليك اى صوت  
 وقع خليك والذوق والتذيق السير للملته **فان** منه بريدته قال اجمع ريل  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قد ما بل ل فقال لهم يستحق الى الجنة الحديث **الفرج**  
 بهم يستحق اى باى عمل يوجب دخول الجنة يستحق واقررت عليه قبل ان تزك واذكرك  
 الجعل السابق فيما يوجب دخول الجنة كالسبق في دخول الجنة ثم رجع به رتب عليه

سماح الحقيقته امامه وهو صوت حركته او وثيقه الضل عليه بوبه ولا يبين زاجرا على  
 ظاهره اذ ليس بين مرة الانبياء ان يسبقه فكيف لاحد من اتى **صلى الله عليه وسلم**  
 قال صلى الله عليه وآله وسلم قلت لعمر بن الخطاب رضوا الله عنا فما قال الله ان بقصر امان الضارة  
 ان ختمت فقام من الناس الحديث **الفرج** افلظ ان من الادوات التي يسعملها في الخلق  
 احدا المتساوية على الآخر على امرنا في كتبنا الاصول فيدل بمطووعة على ارتفاع الولى  
 عند ارتفاع الشاق وبغيره على ارتفاع الشاق عند ارتفاع احوالها بعدا بغير دليل  
 لذلك مما جازنا لتصرع جواز الخوف وقد هم الرسول على ذلك ولما بين لهم خطأ  
 داهم بل بين المعارض وهو انه الله تعالى صدق عليهم بان رخص لهم فيها لولا انهم لم يروا  
 اذا كانوا سغرا **ومن** ابن عباس رضوا الله عنهم قال اقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 بمكة ثم حضر يومنا بطنه كعتبه **الفرج** المسافر اذا اقام اربعة ايام صحاح او الاثر  
 اذ لا يقصد دنياه بغير رخصه عننا اما لو اقام اربعة فتميزه ودرهم لسبب لحيضت ايام  
 فان كان العزيم تالاجارا التي ترضى في ثمانية عشر يوما وكذا ان كان العزيم بغيره على  
 وضعا زاد عليه لان هذا الحديث وانما المرجع على الصورة المبرهنة ومن لم يجزها في  
 على ثمانية عشر في العقل المرادى هو يوم لئول ولانها راجع ايام الاقامة وقيل كانت  
 اقامته في ثمانية عشر يوما في مقام واحد اكثر من ثلاثة ايام **بالجملة** **الفرج** قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الآخرون السابقون يوم القيمة يتكلمون فيهم  
 الكتابين قبلنا او يتكلمون معهم الحديث **الفرج** عن الآخرة اى في الدنيا والماوية





التصديرة فاطمعة وكثرة اشتغالها صفة وافرادها لذكر لانه العرب كانت اشعث افترقات  
 لهم وشعور وكانت في شملها وتظهيرها ككثرة وان خفت فتمثل على التاكيد وفيها سمعت  
 او مضمون يقبل المراسم في الركرك وابتكر اسرع وذهب الى المسجد بالركبة فان التبرك هو  
 المراسم فاقى وقت كانه دليل قد حصل الله تعالى عليه وكرم لا يزال الى متى على شئ ما يكره  
 بصاوتها المغرب فيقول بركر ويا لصاوت يوم الغيم فابرم من ان العصر حط عليه قبل كبريا لغز  
 بركيا لتفتت من اليكورد وابتكر ادركه بالكرة الحيطرة وهي لها واختلقت اربابها لتغلق في  
 رادى هذا الحديث فتقبل اوس بن اوس التميمي وتقبل اوس بن اوس وقيل اوس بن  
 حذيفة وقال يحيى بن معوية اوس بن اوس و اوس بن حذيفة واحد وحذيفة اسم اهل  
 اوس **وقال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم** من نخطه رقاب الناس يوم ينجسوا تحت جسر الهم  
**الرجع** فخطه رقاب الناس فقادوا قائم بالخطوط عليها وروى اتخذ بنا لشاء اللغات ومعناه  
 ان صنعت هذه يودير الى جهم فكار جسر على من يساق الى جهم بجان اول بمثل جمله  
 وقد روى هذا الحديث معاذ بن عمرو عن معاذ بن عمرو بن ماله ان رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم خط من المسير يوم الجمعة والامام خطب المسير يوم الجمعة ان يخرج  
 الرجل يومه وساجر يشرب ووجهه ليرحمها بهذا الحديث انها مجلبة للنوم وقدرة لا تفكر  
 فيها فربما يبقا حدث ويمنعها اذ الطهارة ومن استماع الخطبة **الخطبة والصلوة**  
**منها** قال السائب بن يونس كان في النداء يوم الجمعة الحديث **الصلوة** كان رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم يابو بكر وغيره من رضى الله عنها بعد وروى المزيبي بعد ان روى وقيل الاذ

الخطبة والصلوة

فما سجودا وسلموا على الحاضر من جلسوا واخذ المؤذن فقا لاذ ان يؤذنه بيده يده  
 المتبر وهو النداء الاول ثم لما فترقوا من الخطبة وطعقتا فقا لنزال اقام المؤذن وهو  
 النداء الثاني فلما انتهى امره لثمان وكثر الناس في المدينة رأى انه يؤذنه المؤذن بعد  
 الوقت وقبل انه يخرج الامام ليصل صوته الى خارج البلد ويجمع الناس قبل خروج الامام  
 فلا يفتت عنهم واهل الخطبة فزا اذا نأق نضارا لنداء ثلثه وما زاد انه كان باعيا  
 الوقوع بقا اقل من اربعين بعد اربعة اذان بعد صعد الامام الى المنبر الاقامه  
 عند نزول وهو نداء ثلثا لنداء من المتصديدين والذوا والى المدينة لعلها تنبيهها  
 بعدها من العارات يقال ارض زذره اى تجيد اذ قال جابر بن سمرة كانت للنجي صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم خطبته ان يجلس بيدهما يقرأ القرآن يقرأ القرآن صفة ثانية ثانية  
 للخطبة والاراجح عذوف والتعديرتا فيهما يذكر الناس عطف عليه داخل في حكمه  
 والتصدق في الاصل الا قامت في الطريق استعير للتوسط في الامور والشيء عن الاطراف  
 ثم لم يسطر بهما الطريق كالوسط اى كانت صلوة مستوسمة لم تكن في غاية الطول ولا في  
 غاية القصر كذا الخطبة وذلك لا يقتضي مساواة الخطبة الصلوة حتى يخالفها صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم في حديث عمار بن طول صلوة الرجل وقصر خطبته منبته فقه فاطمعة  
 الصلوة وقصر الخطبة وان صمد البيان لصلوات طول من طول الخطبة  
 المعصومة فانه صلى للذين ركعتين في فيها البقرة وال عمران والنساء والمائدة وسبح  
 قدر اربع اجزاء منها او لم يكن شي في خطبته مدى ذلك ولا يصح ذلك في ذلك ولا انها







وكبرها وهي باذبح يوم النحر على وجه العزبة وفيها أربع لغات أخصية بضم الهزلة وكسرها  
 جميعا أصاحي وخضيرة وجهها ضحايا واخصاة والجمع واخصوا وإنما جئت بذلك أمال لأنه أدلة  
 يذبح في نحر يوم العيد بعد صلوة واليوم يرم الأضحية لا وقت الخضيرة أو لا ضحايا يذبح يوم الأضحية  
 واليوم يذبح في نحر يوم العيد بعد صلوة واليوم يرم الأضحية لا وقت الخضيرة أو لا ضحايا يذبح يوم الأضحية  
 الإيضاح الذي يذبح الطسواءه بياض والمختار بياض الطسواء وقيل النقي بياض ملازمت  
 عظيم العزبة **من الطسواء** في حديث جابر روي النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم الذبح كفيته  
 أوزنين طينين مويجين **الشرح** الموهج المنسوب به وهو رقيق الحصى يتبين وفي  
 الحديث عليه كبرياء فمن لم يذبح ضحية لم يذبح يوم النحر وهو من الوجع بمعنى الكسر يقال ذجأ  
 ضجعا جأها ذجعا وأهل مويجين لكن لما كانت الحزنة قد نكحت بياضها من لحم فاعلم  
 كالأصل للمعقول قلبت هاهنا ثم قلبت الواو لتعديها ساكنة على الباء وادخلت فيها ردة  
 مويجين وغت على السواد والبياض يكون صفة مؤكدة للطين **وعن** علي كرم الله وجهه  
 قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن يشترق العبيد والأذنة الحديث **الشرح**  
 إن يشترق العبيد والأذنة فإنه ينظر إليها ويتأمل سلامتهما ويستشرفا ما كان النظار  
 مأخوذا من الشرف وهو المكان المرتفع فإنه من ألبان يطلع عليه شئ أشرف عليه وسماه  
 مقابله بفتح الباء هي التي تطلعت من سائر أذنها وهي مقدمها فخصت ودلت عليها والمدارية  
 هي التي تطلعت من جهتها ركعت حلقته عليها والشرقا المشرفة الأذن طولها من الشرق  
 هو الشق ومنها أيام التشرية فإنه منها يشرق يوم المراتين والحرقا المشرفة الأذن كلها

عزبا **وعنه** قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عبيد الله عزبة والأذن  
 أي يتطوع العرب والأذن والعزبة المتطوع ومنه سئل عن عذبة أو الأذن المصنوعة إلا  
 عذبة وفي حديث ابن عباس قال لعنوا من لا يذبح الأضحية ولا يذبح الأضحية  
 المتأخرة إذ سمعت وترتج في عظامها **الحج باب استئذان من الحج** في حديث ابن عباس  
 ثم تكلمت أي تأخرت يقال تكلمت ففكركم وقولت تكلمت بك منعتك أو لا تكلمت  
 من رابقت العنبا وذلك إما بان يخلق الله تعالى مكان كل حجر يقطن حبه أخرى كما  
 هو المروي في خواص من الجنة إبان يتولد من مثل فيبقى يومه من أقيمت الدنيا فويل  
 من **في حديث** ابن عباس في مقام الحج على الله تعالى عذبة أو رسول من أقيمت الدنيا فويل  
**الشرح** كان فيهم عند نطقهم بالآيات كالسجود والركوع والبرج والصواحب  
 شققا على أهل الأرض من أن يأتهم عذاب من عذاب الله كما أن من قبلهم من الأهل  
 من قيام الساعية فأنزلهم أيضا لا تقوم ويهوديت أظهرهم وقد وعد الله المصروف  
 أهلها بالأرض والخللا ومنه على الأديان كل من يبلغ الكتاب جملتها وقول الربا وفي  
 عيشة أو يكونه الساعية فحينئذ يغفل عنه كان في زمانه من عيشة أو يكون الساعية  
**في حديث** ابن عباس رضي الله عنهما إذا لم يذبح الأضحية والأضحية الأضحية  
 أربابا الجود وعندهم ظهرها العبادات المستدرة بمنزلة البلاء والحج التي بمنزلة الله  
 بها عبادة ووفاء أن واج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذلك لأنها كانت استلقت  
 لشوحيط الله تعالى عليه أو رسول إذا امتنع لأصحابه إذا ذهبت أوقافها في طلبه



واصحها وراثة لاهل الارض وان اوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غير ان يرضى له  
 ثمنه العيصه فمن الحق بهذا المعنى من غير من وزوال الامتداد يجب الخوف **باب الخوف**  
**الفكر المحتاج** روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم رأى عايشة تصدقها بته تعالى  
**الشرح** العاشي والعاشي بالاء المشددة القصر لنا نقول لغة وقد روى الحديث  
 بها **ومن** عامر بن سعد عن ابى عبد الله بن محمد بن ابي وقاس قال خرجنا مع رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من مكة يريد المدينة الحديث **الشرح** عز وزنا مقصورا موضع يوم الهم  
 حتى بذلك الصارفة الصراحة من العز ويقع العيون وهو ارض الصلبة والقلعة ما  
 من العز وهو الساقم الحيشة الاحليل التي لا يتزلل لهما الاجهد وكانت شفاة الامنة  
 جدا الجذات الثلث واعطيت اباهم جميعا انه لا يتلذذوا لثنا عليهم وبها وزمن صغار  
 فنهجهم وقتا بنديين ما دل من الكتاري السطة ان الفاسق من اهل القبلة يزل  
 التار **باب الاستئذان من الحاج** قال ابن ابي عمير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرفع  
 بدينه في من دعائه اذ اقل الاستعاء الحديث **الشرح** اي لا يرضى ما كل الرفع حتى يتجاوز  
 ما سد به يما قبل عليه لولم يكن عليه قرب في الاستعاء لا يرضى استجابا برفع اليد  
 في الادوية كلها **ومن** النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استقى فاشا ربه بقره كيد الى  
 التماس **الشرح** فعان لك فتا لا يتحلب لها لغيره ليعن وذلك فهو صفة في قبول الزوا  
 واشارته الى ايسا الزهران يميل بطن العائيا الى الارض ينصب ما دبره الاطار وفي  
 حديث الثالث لا حديث عهد به روى في قبل العهد با افطرا لم يقا الطرما بعنده **وقالت**

عائشة كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا راى المطر اصابها ناعا **الشرح**  
 الصيب فيقول من الجبا لغز من الصوب يطلق على المطر السحاب والماء المطر ونصبه  
 باضار ضارها المتدبر احمد صديبا ناعا اولنا لا صديبا **الشرح** في حديثه صديقه  
 زيد وهو صديقه ابن زيد بن عاصم المان في الانصار ومن ما روى في الغار فيعمل عطا  
 الابن عطا عاترا لا ير الحديث **الشرح** الحطاق والعطفا لرواها في ذلك لا يرتفع على العطفين  
 واطلق ههنا وارا دبره لردا ولذلك اضاف لير وصفه باليمن والايمن **ومن**  
 غيره روى في ابي ابي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستقي عند اجارا لثيت قائما  
**الشرح** ابو القم رجل من قريما الهامه كان لا ياكل اللحم فلقب بذلك وقيل كان في الجاهلية  
 لا ياكل ما يخرج على الصفا لا كثيرا على ان عبد الله بن عبد الملك استشهد يوم حنين  
 هو الذي روى الحديث ولا يعرف الحديث سواء وغيره وبره عندوا ايضا ويرى  
 من رسول صلى الله تعالى عليه وسلم غيره من الاهاديت واجارا لثيت موضع بالمتة  
 من ثلثة حتى يرسوا اجاره كما طلبت بالزيت **ومن** جابر بن عبد الله قال رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم يواك فقال اللهم اغفر لي ما فعلت من غيرك **الشرح** يواك  
 يتناول بيده من غايه الرفع والخضوع في الدعاء وقيل يعتمد على عصاه والمواكاه والوقوف  
 والاكاء والاعتناء والتمسك على الشيء من حيث صالحا لا من حيث كالحمام الذي يما  
 ارباعه صبا يقال ارج المكانه او انصب ومكان رجع اي خضيب فهو قول من  
 الرافضة ويقتل ان يكون مفحلا من الريح ولو است راو بفتح الميم كان اسم فاعل من

روايت





١٩٤  
وتبره ارضنا خبزيتنا، محذوف وهو هذا الماء، متعلق بمحذوف هو خبزنا جاره هذا هو  
حالها فيها العامل فيها معنى لاشارة والملائم لتعليل فعله لتعليلها لاول القول وتقدير الله  
قال ابن عطاء الله تعالى ارسلم مشورا باصبر ليم الله هذه تربة ارضنا مجوزة بوجه  
بعضها حتى نأبها او ضلنا ما ضلنا او قلنا ما قلنا ليشقى سقر وقد شهدت للمباحث <sup>الطبيعية</sup>  
على انه الرقيق لم يخل في الصبح وتبدل المزاج ولتربا بالوطن ثابتا في حفظ المزاج المصطلح  
وذلك بكونه المخبيرات ولهذا ذكر في تدبير المسافر ان المسافر ينبغي ان يستحب ان ياتي  
ارضه ان يجر من استحبها ما فيها حتى اذا ورد ما اقبل الملاء الذي يجر ويشرب منه في  
خارج جمل ثباته من بقايتة ويشرب الملاء من راسه ليحفظه عن صفة الملاء الغريب وان  
تغير مزاجه بسبب استنشاق الهواء المغاير للهواء المعتاد ثم ان الغراب والفرس <sup>التي</sup> لها آثار  
مجيبة لتقاعدا لتقول من الوصول الى كتهما وفي حديث ابن عباس عودت بكلمات الله  
الشام من كشيطان وهامته ومن صبر لامة **الشرح** كلمات الله جميع ما انزل على النبي  
لازل جميع المناقيل المحاريف يقتضى العموم وقامها خلوها عن الاستاقت في الاعتلاف  
وهذه تفرق الخلل لهما وتعلق لرببها بالها والها تفرق الاصل ما يورث على الارض غير ان  
العرب خصت اطلاقها على ما يخاف ويجذرون احاشل الارض كالجنات وسائر ذوات  
السموم وحيث الامتزاز لم اى صيب بالجم وهو السق **وقال** صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
الذي وعك كما بعله بجعلان تنكم والوعك حرارة المجرى عند ثقلها والوعك فيها **وقالت**  
عائشة رضي الله عنها مات ابن عطاء الله تعالى عليه وآرسلم يوم حاقني واقفي الحديث

الشر

١٩٥  
**الشرح** اى نفي سند اعلى والماء المترا ليقرة بيته التزامة وجعل العائق والاراضة  
طرفا لملقته وقيل بغيره والدمن وهو لها فلا انة شدة الموت لاصحابها اى لما رايت  
شدة وفان جعلت انه ذلك ليس من السذرات الباردة على سوره عاقبة الموتى فان هون  
الموت بهما لانه ليس من المكرمات والى الكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
اوتى الناس وقال انه شدة الموت والاحذوا واعطوا احد الموت بمنزلة شدة كاروى  
عنها في المسان **وقال** ليشقى الله تعالى عليه وآرسلم مثل المرسى كمثل الحامض من الزرع  
الطوي **الشرح** الحامض الغضبية الرطبية من النباتات التي لم يتعد بعد وقيل لها ساقها  
وتشبهها الرمال على اى حجر بها ينمو بسرعة واصل التنقية القاء لفي على الشئ وهو  
الظلال في الرمال اذا ابرأيتها الى جانب لفي ظلالها عليه الا اذرة يعنى ابرأ ثمه وليكونها  
الضنوبر والهجيرة الشابة يقلل هذى واحذى اذا اذنت قايما واعطافها انقلا  
يقال لحيثما المشى بها تخفف بحق قلعته فانقلع **وقال** صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
الطاعون ابرأ رسول على طاب يفتى اسرائيل الحديث **الشرح** الطاعون من الارض  
المهلكة غا لها فاذا عرض للمرسى كان شهادة لروان حل على الكا وكان زجا اى غزبا  
وفي الحديث ان لبي من استقبل الابلأ فاهأ حقور واندم على الخطر والعقل يندور  
الغزاضة قان فرأى من العتور وهو لا ينتم **البيان** في حديث زيد بن ارم بن عبد  
من حنتم سيرة ستون خريضا اى بما اسحق بذلك لاشتمال عليه وفي حديث ابن عباس و  
من شرب عرق نعار اى صابا لدم يقال لغز العرق بنعرا لمتخ فيها نعرا اذا مر من الدم



حدثنا عاقب بن زكريا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لو سلم نساء هذه  
مناجزة الله لجد بما يعبدون من الحج والبيعة الى آخره هذه اشارة الى انهم لم يردوا  
عنها انهم لم يردوا بها بل يردون بها وما يفتنون من الامال وانما هذه العبد  
معاقبته بما يتبسط في الدنيا من الاذى والمكاره وروى في هذا وصاحبنا الله العبد  
الصابر وفي حديثه عبادته من الصامت والمراة يموت بجمع **الشرع** المجمع بجمع الجمل  
كسرها اي يموت المراة وفي بطنها ولد وتقبل هو الطلق فيقول ان يكون المراة يكون الم  
معهها وان زوجها قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اذا دخل على المريض مصلوا لرأسه  
اجل الحديث ورواه ابو سعيد الخدري في قوله وسعدوا الرضا لاجل باله وقولوا المرالا  
باسم ظهور ونحوه فان ذلك لا يرضاه الله ولا يدخل الجنة المحتوم ولكن يطيبه بغيره  
**باب فضيلة من اتعاج** قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا اجزي احدكم  
الموت اما محسنا الحديث **الشرع** لا يتقن يخرج في صورة النبي لتاكيد ولان الظاهر  
الحوال انهم لا يتقنون الموت وان لم يردوا النبي عندنا اما محسنا فتدبره ان كان  
محسنا فخذوا العمل بما استمكن فيمن الغيرة ثم يخرج من ما وادع في جهنم النيران  
يقتول ان يكون اما الحرثا قاتم ومحسنا منصوب بان يخرج ان والتدبر ان يكون  
محسنا او حال والعا على غير ما دل عليه الفصل السابق اما انه يقتناه محسنا فيقول فاعلم  
انه يستعبد ويطلب العسر وهذا ايضا وكذلك الاصاب والمراد ان يطلب وفي  
القول لتبذروا المظالم وتراكم القبايل **ومن** امره مسعود روى الله عزنا بنى الله

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال فان اتعاج لاصحابه استجابوا من الله حتى اجاب الحديث **الشرع**  
وقوله ليس كذلك اي ليس الجلبا من الله تعالى حتى اجابوا بما تجوز به هو انه يترك الرجل ما  
لا يجبر الله ولا يستحسنه ويحزنه بما يذره وياتيه خائفا عن ضابطه بالاضمان فيحفظ  
نفسه بجمع جوارحه قولها عن الارضاة الله يحفظ راسه وما يغار من الحواس الظاهرة  
والباطنة عن استعجالها فيما لا يصلح والطن وما يراه عن تناول ما يجرم الى ذلك وان  
يتذكر الموت والبلوغ يعلم ان الماخز يخرج ابقى ويرى من منافع الدنيا تغيرا الى الله  
تعالى وروى عن عقابه **ومن** صلى الله تعالى عليه وآله وسلم موت الفجأة اخذة **الشرع**  
الفجأة بالمد والقصر صدر فيسنة الامرا اذا جاءه بغتة وقد جاء من فعل بالفتح والاسم  
بفتح السين الغضبة بالكر الغضبان وقد دعى الحديث بها والمعنى ان موت الفجأة  
من آثار غضبه الله تعالى فان اخذه بغتة ولم يتذكر لانه يستحق لها به بالتوبة اخذة من الله  
من الضميمة والمراد كما قال تعالى اخذناهم بغتة وهم لا يشعرون وهو مضمون الكتاب **الشرع**  
ما رواه في صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سئل عن الفجأة فقال لا راحة للمؤمن واخذة النبي  
للحكاوي **باب ما يتقن الله** **الشرع** قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم دخل رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وآله وسلم على ابن الجعد فحدثه عن الحديث **الشرع** قال الجوهر في شرح حديثه لا  
تظن الخيول ان يردا ليعلموا ان قال ابن السكيت ولا يتقن الميت به وقوله صلى الله تعالى  
عليه وآله وسلم ان الروح اذا قبضت بعها البصر يحفل ان يكون عليه للشيء ما الحيات  
المتضررة تتلذذ للملأ المتقن في لو وحده ينظر الى نظر اشق الا يزيدا ليعرف حتى يقاربه



الروح والشهوات معا يا الهوى يوقى الصريح تلك الهيئة ويصنعه ما دله مما هو مبرور  
 رضى الله عنه رحمه الله تعالى عليه آروسل قال البروا الانسان اذا مات شخص مبرور قالوا  
 بل قال ذلك حين يتبع حبه نفسه ويحتمل ان يكونه عليه للاغراض فكانه قال اغضبت لانه  
 الروح اذا فارقت جسدك لباخرة فالذهاب فليبق لا فتتاح بهر فائدة **بالتكليف**  
**والصالح** قال انه عطية دخل علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآروسل ونحن نقتل  
 ابتغى الحديث **الشيخ** الائمة المتصوره هي زينة وقبل لم كل يوم في وجهه عثمان رضى الله  
 عنها وقولنا او حسنا او سبيها للترتيب ذوقه القوي اذا وصل اليه بما يغسل  
 الاولى استحسانا لتخليت ذكره الجاهل وعشركا في العفو وسامرا لافعال وان حصل  
 بالثانية او الثالثة استحقاق التحسين الاقا لتتبع وقولها وسدر لا يقتضى استعمال  
 السدر في جميع الغسلات احصت قولها اغسلها ثلثا بما وسدر في كلها اذ بعضها من غير  
 تكرار ولا مبرور والمستحق استعماله في الكثرة الاولى ليزيل الاثر الزكك في المشام وينع  
 عند شائع الفساد ويجعل قدوة الكافر في الاجرة المذبح المواتم وقولها فالق الى  
 حقوه اى اذاه والحق في الاصل المذبح حتى لا يذره لانه يذره عليه وقول اشرفها اياها رى  
 اجعلها اشعارها الغيبة الاول للغاسلات والثاني الميت والثالث للحق والصبر  
 قبل الشعر **عن** عايشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآروسل كفى في  
 ثلثة احوال بما يبيد الحديث **الشيخ** نحو ليقع السيوف مستويا في التحول موضع بالعين  
 يعلى فيها البرودا ليمانيته وقد يقال للثوب تنحل بالجمع تنحل والكرسى العنق **عن**

البر عبد المذبح ياتر لما حضر الموت دعا بشيا بجد وطلبها ثم قال سمعت رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وآروسل يقول الميت يبحث في ثيابه لقي موت فيها **الشيخ** العقل لا يرا  
 حمل على الظاهر حيا منهم من اراى انه لا يجد عادة ثيابه الميتة لا لا يجد عادة عفا  
 المناخرة فانه الدليل لما لم يلجوا زاعة المهدوم لا يخصص له شئ من شئ غير  
 ان العدم في قول صلى الله تعالى عليه وآروسل يحفل الناس حفا عفا في كل جهنم من اهل القبا  
 ويعلم على انه قالوا الثياب لا يعمل التي يموت عليها من الصالحات والعز ينطق  
 الثياب يستعملها الاممال فان الرجل يلبسها ويغسلها كالابن الابن كما لا يرى  
 كماله من قد لبست **أقربا** حتى كفى الزمان قناتها **الشيخ** ومن عبادته من القامت  
 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآروسل عنها الكفن **الشيخ** الملك يروى **الشيخ**  
 لا يطلق الخلة الا اذا كان ثوبان انا اوردوا **باب الحصة بالمنازة والصلوة عليه من**  
**الشيخ** قال لا يصح صلى الله تعالى عليه وآروسل اذا رايت المنازة فقدموا فنسبها فلا يتعد  
 حتى يوضع **الشيخ** الباعث على الامرا لقيام احد من امارت جيب الميت وتعطفه والتبني  
 على انه يلبس حتى انه يلقى ويضطر بين رايه ينشأ استغفار الله وصبره ولا يثبت على  
 حال الصدم المبالاة وقله الاستعانة به ويهدد قول صلى الله تعالى عليه وآروسل انه الموت  
 فخرج فاذا رايت المنازة فتمسكها فان قبلكم على الوصف شيئا اذا كان بالغا بدلت  
 على ان الوصف على الحكم والقنع **عن** ابو امير عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده  
 ذى وقول لا يهد حتى يوضع قبل ارا دبه وضعا من الاعناق ويعصده وراية التورق



فقد روي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في حديثه **الشرح** العظيمة ذواتها جعلوا  
 بجها قطابيف وقطاف كجها ربك وخفف وفيه دليل على جواز طرح العرش في البثور قول  
 هو مخصوص به فلا يجزئ في غيره **وهن** سفيات الثمار انرا في غير النبي صلى الله عليه وآله  
 عليه وآله وسلم ستم وسفينة هذا كونه من اتباع التابعين السنة الحديث التي لبعض  
 وغيره والمستم الحديث على هيئة السلام **الشرح** من ابن عباس قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم الحديث والرسول الحمد لنا والشق لغيرنا **الشرح** معناه ان الحديث اثنان  
 الشق لغيرنا ان الذي كان قبلنا وهذا يدل على اختيار الحديث واول من الشق  
 لا للخبر من قال الغائب من محذرة في ذلك دخلت على عائشة فقلت يا اما ما اكتفى لي  
 من غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكشفت لي عن ثلثة قبور لاشرف ولا اظنة  
 مطبوحة بها **الروضة النجباء** **باب اليك فكلت من الشرح** قال ابن خلدون  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم على ابن عباس لما كان طفلا الاربعين الحديث **الشرح**  
 الطغري قال للوجه وللرجل الذي ورع عليه النبي وكانت زوجته هذا الرجل واسمه  
 دابة وضع ابراهيم ابنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اظفارها يقال ان اظفاراها  
 ونظارت اذا عملت على ولد غيره حيا يذ لك لعظها على ارضه بعد دفنها في  
 يقال بعد دفنها اذ ماتت قول فعلت بمنزلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تدعى  
 او تدعى فقال لجد ارضه بن عوف وانت يا رسول الله انت ايضا تنزع النساء  
 جميع فغيرك استغريه من ابيك امه حيث تريد على فضعت النفس العز من فاضلة

فيلحق بوضع بالارض ويؤيد هاتين اذ لم يوضع بالثاء وكسر الجنازة فاهنا  
 جارة عن الشورى وهو اوضح في الحديث وقد روى الحديث الاول ابو سعيد الخدري  
 والثاني جازرا لاضارقي وعن علي رضوانه عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عليه وآله وسلم يقوم للجنازة ثم يعطى **الشرح** بمثل الحديث يعني من احداهما ان كان  
 يقوم للجنازة ثم يعطى جبارا فاجازت وبعدت عنه وثانها ان كان يقوم اياها  
 ثم يركن يقوم بعد ذلك وعلى ان يكون خلفه اخير قبينة وامارة على ان امر الوارد  
 في ذلك الخبرين للثواب بمثل ان يكون خلفا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر فانه  
 كان مخصوصا بسا وبن لانه الامر لا يكون مامورا بانه والنعاه ووجه يخص من تعاطا  
 الا ان خلفا المتأخر من حيث ارجح علينا الحذر بالافتقار في غير ما روي في غيره  
 واول ما رجح الاحتمال لجانا في بين **الشرح** وقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
**الرسول من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحسانا بالحديث الشرح** القيراط نصف دانق  
 واصلة فاطم الاربع على قرابطة فابل احد حرفي التصغير يا وهو ايد المشايخ  
 وقد يطلق ويراد به بعض الشيء والمسطر من راسها لهما هذا المعنى **وهنا**  
 عن الخيرة اذ روي النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اراكم يهملون خلف الجنازة للحد  
**الشرح** قبل الخيرة هو الذي روي هذا الحديث غيره من شعيرة في نزع المصابيح  
 عن الخيرة في اذ وهو خلفه وطلعت خلفا لالتحذير من اذ ليس في عداد اصحابنا **الشرح**  
 احدهما الاسم والنسب **باب من الشرح** قال ابن عباس من خلفه فانه جعل



المصيبة بالصبر عما لم يعمد ومن الحنيف على الصبر الذي من الجزع فاجابهم فقال  
 انما جزا الخال التي تشاهد في ابر عوف وقرة وترحم على المتوسل بعلث من  
 التامل فيما هو عليه لا اذ تهمت من الجزع وقتل الصبر ثم فصل ذلك وقال انه العيون تبع  
 واقلية غيره ولا يقول الاما برضى ديننا وارقا بقا قلبك يا ابراهيم نحن ونزله وفي حديث  
 اسامة بن جندب وبعثت بجملته العنبة والحسن بن علي الاصل كاذب قد ارتقا فليجروا  
 والمراد ان يجعل لوان في صباه الله فيقول ان الله وانا اليرد اجوده وقوله ونفسه  
 يتفتح اي تضطرب ونصوت من الله تعز وهو صوت مخرج كثر ومنه تعزير النالج  
 وفي حديث ابن عمر فلما دخل وحده في غاشية اي في شدة من المرض بنبيه كرات الموت  
 تعشا والغاشية الداهية من شراد مرض وسدده عبادة بران عرضها ش بعد  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم وتوفي في ايام خلافة اهل البيت رضي الله عنها  
 على اختلاف بين القائل **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وآرسلم انه لعذب بكما اهل **الشجر** يريد بكما مع ساحة على ما هو مادة اصحاب  
 الرذال يا اذ وقع عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم جازا ليكما الجرد منها قولوا  
 فعلا امطلتا بالبرية انه يكونه مسبا عن قضيت والامرير لعل لرتقا ولا تزدان  
 ذرا عن ذميل المراد بالمشا اشر على الموت وبها التعذيب انما احضر الموت والنا  
 حول ليرضه ان يتجهجوه بن يركبه ويشتد عليه كل اقسا الموت فيصير عذابه وقول  
 عائشة رضي الله عنها ذهل بن عمر انما مر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم

بيروني وهم يكونه عليه فقال انتم يكونه وان لعذب لابر وهذا الحديث ايضا اخبر  
 الحديثين **وعن** ابو موسى الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم ان قال انا  
 بري من حلات وساق وخرق **الشجر** اذ اذ حاق شعره عندا المصيبة فاساق صوتا  
 وضع باليكما والساح من ساقه بالخلام اذا اذاه وخرق حبيبه وشق ثوبه على المصيبة  
**وعن** ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم لا يموت مسلم  
 نكس من الموت على النار الا نخله القسم **الشجر** الخلة مصدر كالترة يعني التحليل الخلف  
 ان المسلم الحساب يوفات اولاده لا يدخل النار الا قد راى رسولا الله تعالى به قمره وذلك ان  
 ما يتر على العراط المدو وعلى راسهم والتم قيل هو قول الله تعالى فربك لعننهم لا يرو  
 قيل هو قول لرتقا وان منكم اواردها فان القسم في بعض ارجل كالقسم من حيث ارجله  
 مؤكدا محقق لا يتبل الخلق **وهذا** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآرسلم من كان له رظان من امي ادخل الله به الجنة الحديث **الشجر**  
 الرظان القربك من يتقدم القافلة فيطلب الماء والمرعى ويؤتي لهم ما يحتاجونه اليه  
 في المنزل فعلى من فاعل يتوسى غيره لواحد الجمع مثل تبع بمعنى تابع بقا لفظه  
 وفرعهم رظان اذا اتقدم وشرق رظان الله تعالى عليه وآرسلم انا فربك على المؤمنين  
 والمعني ان الطنل المتوفى يتقدم والغير فيعين لها فالجنة من لان لا لا يتقدم  
 في اطار القافلة وبعده لهم ما يتفقرونه اليه من الاسباب بعين قوله المشا ان  
**كتاب النجاة من الشجر** عن ابي هريرة رضي الله عنهما النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم





علم ان قال الامام صاحب هذه حجة فضة لا يوذى منها حقا المحدث **الفتح** ان النبي  
 ذهابا الى الحق اذ لم يرد بها التزاحم بل جعلته واثير من الدرهم والذات انما في  
 على تاويل الاموال او لعوده الى الفضة لانها اقرب منه واكتفى ببيان حال صاحبها من  
 بيان حال صاحب الذهب والمتمتع بالتسليم والترخيص وصحاحه جميع حجة وهي  
 بما يتبعه في الحقوق كالحديث والظاهر في شئ ويروي من قوله على ان يقام المقام المتبادل  
 وينسبها على انه فعل ثاب وفي الفعل في الذهب والفضة انهم يقام المقام المتبادل  
 بالثاويل الساكنة للتطبيق بين دينه المتداول الثاني الذي هو هو وقوله من ان النبي  
 والمخني صاحبها للذهب والفضة اذ لم يرد بها جعل الصفايح من نارة تكوي او جعل  
 الذهب المضمض صفايح من نارة فكانا ينقلب صفايح الذهب والفضة لوط احمايها  
 وشدة حرارهما صفايح النار وهذا الثاني يوافق التزويل حيث قال في من يقول  
 يوم يجر عليها في نار جهنم فتكوي بها جباههم ويحتويهم ونظيرهم قوله فاجي عليها فاجي  
 النار عليها اى ترقب النار عليها وان جوى من قوله نارها تترقبت النار وتقل الاسناد  
 منها الى الجوار والجزء والحق تلك الصفايح النار يجرى نارة ثانية في نار جهنم  
 ليزيد بها من جهاها ويستأجرها فتكوي بها جبهتهم وقوله وحيدة لا ترجع المال  
 وانسكروا لم يرد صان فر يفضل لرب وجهه عندنا الناس من قرونهم في المعامير  
 الملايين في جنيته وقوله المالك اول المنيضة اللذيذة ممدوح ويؤدى منها يتجرى  
 عليها الشياطين لفاخرة والملايين لنا عز وجلت فيها يفسل نقصا لغير سببها لتاملها وهذا

اولان وان ونحن القدر في المجلس اعرض عنه واولاهم اذ لانها اشرف الاضواء القضا  
 لاشتمالها على الاضواء والربيع الى على الوباء والقلب الكبد وتقبل المراد بها الجهات  
 الاربعة التي هي قدام البدن وموجزة وحذاه كما اردت الخبديت لبعثها دور الرقعة  
 واستمر لشدته الحرارة في تلك الجهات واستمرها في جديدة بجملة برد الى الكبر ويخرج  
 منها ساعة فاعترق في يوم كان مقداره خمسين الف سنة يريد يوم القيمة ويشهد ان قوله  
 حتى يقضى به العباد في سبيل الله ان لا يكون لها حظية سواء اذ كانت  
 ولكن سها من نارة كرم بقوله او الى النار ان كان على خلاف ذلك اذ صاحبها بل يكون في  
 منها حقا ومن حقا صاحبها يوم وردها الحديث قوله ومن حقا صاحبها يوم وردها  
 معناه ان يسبق من اليها النار وذا الحاخرة واما اخير الودد لانه يتقدمه فانها  
 على المياه فينبغي لصاحبها ان يعلمها عند المياه ويظن من حذرهما وهذا على سبيل  
 الاستحباب قوله نطق لها بقاع في نارة كتب صاحبها لبل على وجهه وجزءه وانسكروا  
 والقاع والقيح العرق الواسعة المستوية والقرقر القاع الاربعة الحق ان لا يكون فيه  
 نقيع شئ سواها من اصابه ويحجر عن ابطاه وذا كثر التسرع على ان الغصين  
 لصاحبها الظاهر ان خطا للدوايز والمخفاها الاول فلان الشج استند هذا الحديث  
 في شج السنة الى الامام سيرة في نجاح رحمة الله في المروى عند في حصره على حاه  
 اما الثاني فلان صاحبها يطرح فلا يكون يبطحها بل ينشق ان يكون الوطوح  
 على الاصل كما مر عليه لاراد على اخرها المناسب كسكارا او سليل من النجاح من حذبه



تجدد الملك الاموي بالسناد من ابي هريرة رضي الله عنه روى انكلا سقى عليا حيا عاهار وعليه اذ لا  
 ويطوي حديثه في ذر وعلل الخطا في التكبير والتاخير يحتل انه باق بل انه الاخرى وان  
 لم يكن مردودة في التوبة الاولى لكونها لما كانت مردودة في سائر السور من عليا حكما في  
 هذه التوبة وسنادها رواها اباها بان الساد في كل هذا المرجح من سجد ابراهيم لا سيما  
 لولا انقطع وقول ليس فيها عتسا والاجليا والاعتساب العتصرا لوقد دخل فيهما وسط  
 الاية وقيل في المستوية التزم ورجل عتصلا فان كان غرابية التوا والجلها التي لا تزن  
 لها والاصح من الانسان من ابراهيم على قدم راس شعرها الحضان الغنم المكسور التزم  
 الاموال المشقة الاذن من العصب هو القطع **قال** **الطحاوي** في تفسيره لرجل جرد لصلواته  
 الحديث **الشرح** ان لفظا لها في مرج اي ان يطويها في المرج في الطيل العلويل في  
 الطول لبدل داره ياء الكسرة قبلها واستحقاق التثنية لكسرة في الواو واستحقاق  
 التثنية الى الجهد التزم التثنية عدت من السنن وهذا الطريق شرفا او غريب  
 شيئا او شرطه حتى لان العادي في تفسيره على ما يتجه اليه ارباب بلخ خربا من الارض وهو  
 ما جعلوا فيها قورا اما الذي ليس به من جمل ويطها نسا وتعفا اي اسسها من  
 وتعفا من السؤال للاحتياج الى الناس في تفرغها او يتردد عليها الى ما جرد  
 من ارضه وخذ ذلك فيكون سترها يحجبها الحاجة وانما قد يتردد في الله في رفاها  
 فيزد في زكوة فيها وانما يظهرها بها في سبيل الله حتى لا يسهل عليه  
 وديار في قوله في الاهل الاسلام في ما رواه وبعثوا من الشدة بعض الفهم من كان

كل واحد من المشا ومنه بعضنا وما جرد **عن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم من اتاه الله ما لا يظن بوزن كوز مثل ما لم الحديث **الشرح**  
 مثل ما عود له وقيل ليرد الشجاع الحجة العظيمة والاربع التي تخط شعرها بها  
 من خطتها لرسا ن كسان سودا وان فوقه يمشي وهذا النوع او حثل الميت  
 وانحيتها وقيل الرسا ن يدان يكون انه في الشدة ان اذا غضب الانسان او كثر  
 كلامه يقال يحكم فلان حتى ذابت شدقا ويطوقه اي يجعل طوقا في عنقه **وعن** رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم عليا آرسلم على الصدقة فبئس جعل الله لغيره اليد  
 والعباس الحديث **الشرح** معناه ما جعل على نزع الزكاة الاغنا الله ورسوله اياه  
 وهو ترضي بجزائه العترة وتفضي حوا المقابلة في القران وما تقوا منهم لا انه  
 يرضوا او ما كرها واصل التهم لا تكا على ما يكره بقول فبئس تفضي العيون في  
 الماضي كرها في العار وبكسرة اذا التكرت وعتبت عليه تعمل تكرهه وارجح  
 اما خا لدفا تكملون لها لادفا حثيل داره وعتده معناه اذا احتسبها في سبيل  
 الله وقصد باعداءه بلها وروك التجارة فلا زكاة فيها وانتم تظلمون بان تعدوا  
 نزع داره ورضي لبقارة فتطلبون الزكاة او هو يطوع باحتساب الادراع والاعتد  
 في سبيل الله فكيف نزع الزكاة التي هي من تراض الله المؤكدة فلعلكم تظلمون **تظلمت**  
 اكثر ما عليه نزع من الاجابة والادراع جميع وروع والاعتد جمع العتد وهو الغرض  
 العتوى لصلب المعد للركوب قران اما العباس فبئس عمل ومعا مثلهما معا اول ياد



صلته الله تعالى علياً أرسل استسلف من صدقة عامين العام الذي شكاه فيه  
 الصالح العام الذي بعده ففي صدقة السنة الزاهية وصلها صدقة السنة القابلة  
 وقيل استعمل رسول الله صلته علياً أرسل بذلك وأخر زكاة ذلك العام طم  
 بالصالحين في العام القابل وكفيل بصدقة العاميين جميعاً قراهما ما شرعت أي عملت  
 انعم الرجل صنواي بما يشبهه قال لصلح زوجت من أصل واحد سنواه واحد سنون  
**لها** عن ابن عباس لما نزلت هذه الآية الذين يكفون الزهبة المفضرة كذلك  
 على المسلمين فقالوا يا رسول الله انك كرهت على اصحابك هذه الآية فقال انما فرض الزكاة  
 على الطيب ما بقي فكبر عمر ثم قال الا اخبركم بخبر ما يكفر المرء الصاوة اذا نظر اليها نثره  
 واذا امرها اطاعتها واذا غاب عنها حفظت **الشيء** كبر عليهم أي شق وعظم الازم حسابها  
 الفاضل عن جميع المال واساساً وضبطه وان كل من اتى فاجل لم يقل قال الوعيد لاحق  
 به فاشارة النبي صلته الله تعالى علياً أرسل الحان المراد بالكنز في الآية لا البيع وضبط  
 المال مطلقاً بل المعين به المستحق والانتفاع عنه لانفاق الواجب لذو هو لا زكاة فانه  
 نفاقاً فافرضها لطيباً فما زاه من المال وصر فيها الى سفيها ما بقي منه وذلك قال  
 عمر ما ادى زكاة فليس كبر وقال اذ عبد الله ما كل ما اديت زكاة فليس كبر وان كان  
 تحت سيج وضيق وما لم يزد زكاة فهو الذي ذكره الله وان كان على ظهر الارض والى  
 انفق ما يشاء الوعيد على الكفر وحده بل لفظ الكفر مع عدم الانفاق في جليل الله وهو الكفر  
 فن اذا ما هو جيبه من الوعيد لغو لزم ما فرض من الزكاة لا الطيب ما بقي من اموالكم فكبر

عمر استبشا را بعدد المخرج المظنون وكشف الخال ووقع الاشكال ثم ارضى الله تعالى  
 عليه أرسل لما بيته لم انزلهم عليهم في جمع المال وكثرة ما داموا بين دون زكوتهم  
 ووافوا استبشاهم به برصهم عند ايامه خير باني وهي المرأة الصالحة الجيلة فان  
 الذهب لا ينفعه ولا يغيثك حتى يعرضك وهي ما دات معك يكون ريقك تنظر اليها  
 فقله وتقص عن الحاجة بها وطرك وتساورها فبايعن لك في حفظ سرك ويستند  
 منها في حيا بك فيطبع امرك واذا غبت عنها تخارجي لك وتراعيها لك ولولا يكون  
 لها الا انها تفتظ بذلك وتري في زرعك فيصل لك بهيها ولد يكون لك وزياد  
 حورتك وخيلته بعد وفاته لك انهما ذلك فضل كبير **عن ابن عمر** عن النبي صلته  
 الله تعالى علياً أرسل قال لا حيلك لا حيلك ولا تخرق ما اخذ صدقته لاقية فوه **الشيء**  
 الجلب يكونه اللام وتفحصا بعث الجنود وسوقها من موضع الى آخر ومنه الجلاب  
 والمراد به هنا ان لا ياتي الساعي القوم وياومهم بجلب النعم ليريدوه ويبرزوا لصحة  
 عنده يثق عليهم والجنس هو قول العايز اثر اخرى ومنه الجنيبة والمراد به ان يذهب  
 اربابها الى حيثما يريدون وعن مواضعهم المعهودة ليشق على الساعي **سهم** في الشا  
 ان يخلصه بابا بلواش يوق النعم عن سنا زلمه ليرفعها هم ان ينجسوا عن محالهم **المعنا**  
 فرار عن الساعي فيقبوه في العطب اخرج النبي في صورة النبي تأكيداً ببيت ما هو  
 العدل في ذلك والارواح من غير فقال ولا يوضع صدقته لاقية فوه **بالسائح**  
**في الزكاة** **عن ابن عمر** عن النبي صلته الله تعالى رسول الله صلته الله تعالى



عليه ارسلم بنما دون خمسة اوسق من التمر صدقة الحديث **الشرح** الوسق حمل البعير  
 ان الورق حمل ليغال والحجر وقد يثبت بها ما عدا ما ذكره وسقت الشئ وسقا اذا  
 جهته وحملت قولا وليس فيها خمسة اواق من الورق صدقة اواق جمع اوقية كقوله  
 ببيتها واحدا جمع اضبته ويقال اواق بالتزويج كحاض رضاء بالاتفاق وجراسد  
 الاكرواواق فيمنه من ثمنها المصب كسوارب والتزويج فيه للمصر فيز وجربا  
 الياء عن يمينه مساجدا وبدل منه الياء الساكنة ومن اصلاحها في خلافة الظهور الثالث  
 والادوية كان جيلها اربع درهما ومانع من الخليل ان اوقية سبعة مثاقير من  
 حديد قرا وليس بنما دون خمس ذود من الابل صدقة معناه وليس في الابل صدقة حتى  
 يبلغ خنثا والذود ما بين الثلث الى العشر من الاثاث وقيل ما بين الثلثين الى الثلث  
 ولما اضاف الخنثا ليدوس حتما ان تتناول في الجمع لما قيل من بعض الجمعية **عن** ابن ابي عمير  
 ان ابا بكر كثر وكان يفتخر بيدي ابي ابي حنيفة ما رواه ابي ابي بكر بعد ما قال كتاب  
 فانه الخنثان كذا رواه الامام المكتوب في كتابه وقوله في فضيلة الصدقة التي فرض  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم اشارة الى ما في ذمته وذكر عنها وقوله فيها  
 بنت عثمان بن ابي العيص لها ستة بيت بذل لانه اهلها يكون حاملها والحاضر لها  
 من التزويج الواحد لها من افظها ويقال لواحد قاسمها وانما اصبحت الى الخنثان و  
 الواحدة لا يكون بنت ذوق لانه اهلها تكون في ذوقها من افضت حملها معها في سنة  
 وهي يبعثت ووصفها بانها تاكلها لانه لا يتوكل في سنة ههنا والاربع قاي

لونه كالبيوت في بيوت طبق والاربع قاي من ابي ابي حنيفة في قوله المذكور والاربع  
 وقوله فيها حقة طرفة الجمل الحقة بكر الجمل التي قلت لها ثلث ذكروها حتى ينزل  
 لا حقا حقا ان يجل عليها في يمتنع بها والاربع قاي من ثمنها من ثمنها من ثمنها من ثمنها  
 طرفة طرفة اذا ضربها والمراد بها التي يثبت انه يضربها الخيل وقوله فيها حقة من التي  
 لها اربع سنين ودرخلت في السنة الحقة من ثمنها اذا اذت على عشرين وما في كل  
 اربع سنين بنت لونه وفي كل خمسة حقة ودليل على استقرار الحساب بعد ما جاوز  
 العدد المذكور وهو ما ذهب اليه اهل العلم وقال الخليل والشرايف وانه حقة من ثمنها  
 الحساب ما عدا ما عدا ثمانية حقة بنت عثمان ثم بنت لونه على التي تبي لسابق واخبروا بما  
 روى في غيره مما عدا حقه من على رضي الله عنه في حديث الصدقة فانها اذا اذت لابل  
 على عشرين ما عدا ثمانية حقة من الثمن الى اقلها وباري ان يخط الله تعالى عليه ارسلم كتب  
 كتابها لعمرو بن حازم في الصدقات والعتبات وغيرها وذكر فيها الابل اذا اذت على  
 عشرين وما عدا ثمانية حقة من ثمنها ولا تاد لانه حديث الزهراء متفق على حقه وانما  
 الى الخنثان في ابي بكر من رسول الله صلى الله عليه وآرسلم بطرق متعددة ورفعا اياها الى الوشق لصل  
 الله تعالى عليه ارسلم واما حديث عام مع كل ذكروا انه وهو حقة وسنانه على  
 على رضي الله عنه وروى الشافعي بقوله باسناده عن علي بن ابي طالب في قوله هو من ذلك  
 بانها قال اهل العلم وهو اذ قال في حقه عشرين من الابل حقة ثمانية حقة من ثمنها  
 كتاب عمرو بن حزم فغيره متفق عليه فانه سبط عبد الله بن محمد بن عمرو واه





والتي هي على صاحبها الثلث وظاهره في الحديث كما ترى في غيره وهو لو في السنة ربيع العشر  
 الزيادة للظاهر المستشهد به في الحديث والثلث بدل من الواو كما في عدة في صحيح علي بن ربيع  
 مثل يديه ويشترى **عن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 فيما سئل عن النماء والعبد اذا كان عسرا المعسر فيما سبق في المنع نصف العشر **الشرح** العسري  
 فتح العسري والثلث والزيادة في الحديث بالعرض وقيل العسري وهو العسري في الحديث القائل  
 وان كان المشركين اهل المدينة الا ان اوله اليق بالحدوث للثلاثين بالزيادة في  
 عطف الحديث على منسجى بذلك لانه لا يحتاج في تقدير العمل ويؤيد ما روي به في  
 من جعله في المنع السقيا لسوانه والغار في بيته وبه اجازة كثيرة المعنى ولم يختلف في  
 ذلك احد من اهل العلم **عن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم اجهاجبار والمهجر جبار وفي الاثر الحسن **الشرح**  
 الجاه الجيزة وهي في الأصل تانك اجم وهو الذي لا يتدر على الكلام سمي بذلك لانها  
 لا تكلم بالجبار والحد والمعنى ان الجيزة اذا التفت شيئا ولم يكن معها فابعد ولا سابق  
 وكان غارا فالانسان وان كان معه احد فهو ضامن لان الاثر ان حصل تصغيره وكذا  
 ان كان ليل الا ان المالك تصرف في ربه اذا العادة اربطه الدر والقبيل لا تشج هذا  
 وتقولوا الشجر جبار والمهجر جبار معناه ان من اشجر حقا في يصره يبرأ او شيئا  
 من المحدث فانها عليه لينة او المحدث لانها عليه وكذا ان وقع فيها انسان جليل  
 ان لم يكن له في الدنيا وان كان فيه خلاف قوله في الركا والخمس برده المحدث

عند اهل العراق لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله خلقنا في الارض  
 يوم خلقه وودقنا اهل الجاهلية عند اهل الجاهل وهو الموافق لسؤال العربي **الشرح**  
 لوجه الجاهلية واستقامت من الركن ويقال لركن الرجل اذا وجد ركا **منه** **الشرح** عن  
 ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المعتدي في الصدقة  
 كانوا **الشرح** معتاد ان العامل المعتدي في الصدقة الاخذ اكثر مما يجب المنع الذي  
 يمنع من اداء الواجب كالاها في لوز **عن** سهل بن ابي حمزة قال لما المله ان رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول ان اخرجتم فذروا الثلث فان لم تراعوا الثلث  
 فذروا الربع **الشرح** الخطاب مع المصدقين امرهم ان يتركوا الثلث ما اخرجوا  
 عليهم وربعه من ثمة عليهم حتى يتصدق به على جيرانهم من ثمة عليهم ويطلب منه في الاحتياج  
 الى غيرهم من مال وهو قول الشافعي وعامة علماء الحديث رحمهم الله واما اصحابنا  
 فالاجرة بالخص من عندهم لا ضارة الى الربوا ونحو انه الاحاديث الواردة في انما كان  
 قبله ورواه النعمان الزبيري فلما حررت الربوا نصح ذلك ووجدت عاب به اسعدت  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما في ذكوة الكروم هذا القصص كالتخص في القليل ثم  
 يودي ذكوة تزييدا كما يودي ذكوة القليل ثم انما في ذكوة الربوا كانت تخرجه قبله  
 ثم ان قلنا يوجب الزكوة في الذرة فالربوا في الخبز من ان قلنا يوجبها في ثمة المالك  
 انما المستحق غير ذلك في الخبز يصره وكانه الساعي ان يرضيه رطل من المالك ليلتوي  
 التبريد له وهو لسوا حاجته كما امر **ابن** عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله



صل الله تعالى عليه وآله وسلم فالصل في كل عشرة اذق زكوة **الشيخ** تسلك به الاواني  
 واهلها لراي واحد واجتوا ووجدوا قبله عشرة قد مضى في سناد الامام ابو يعقوب  
 الزيندي **عن** ربه بن عبد الرحمن بن غير واحد ان رسول الله صل الله تعالى  
 عليه وآله وسلم اقطع بلال بن المطران المزي معاهد القبيلة وهي من ناحية القرع  
 فملك المعاهد لا يوجد الا زكوة **الشيخ** التبت يفتح القاف والباء وكسر اللام  
 اسم موضع من القرع وهي ناحية على المدينة واستدل به لجواز اقطع المعاهد في  
 اهلها كانت باطن فان المعاهد الظاهرة لا يجب زكوة فيها لما روي ان بيتي بن  
 حاد استقطع بلع ما روي عن النبي صل الله تعالى عليه وآله وسلم فاداه بقطعه وروي  
 فاطمة قبل ان يملكها العدا فلما ادان وان الملجوب في المعاهد ربع العشر وهو قول  
 عمر بن عبد العزيز وما لك واحد اقول الشافعي والحديث مع ارسا لا ينع عنده  
 قول لا يخذ منها الا زكوة لا يعبر ان يكون الماخوذ ربع العشر فان من اوجب الجبس  
 اوجب زكوة **صحة قول الشيخ** **الشيخ** عن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله  
 صل الله تعالى عليه وآله وسلم زكوة القطع عام من قبل الحديث **الشيخ** فرض في القرع بمقتضى  
 ولقطة الشافعي متى راد به معنيه شرعي وغير شرعي متى حمل على الشرعي ما امكن  
 اذا الغالبين يتكامل صلح على ما اصطلح عليه جعل وجهها على التبدل للبعد كما لو جيب  
**تلق** لقب ليها ناذ ليرى ما هل لان تكلفها الواجبات المالية فالا يملك ولا يوزن  
 ذلك مطلقا لصغير عليه في ملكه بن اسلامه ان يقره وان وجدها سوا المسلم فزكوة الكافر

وسوا كان للعبادة او المندمة لهم الحديث واطلاوة ذهب صاحب الراي الى ان لا  
 يجلبها جماعة من بيوت التجارة استغنا بزكوة التجارة ولا يعلمون ان متعلق احدها  
 غير متعلق الاخر فلا يمنع وجوب احدها او وجوب الاخر وعن عبد الكافر ولو لم يملك  
 عبد الكافر لم يجب عليه فطرته لم يمت يوم قول من المسلمين ولا فطرته المخرج عنده فلا  
 يناسب لهما جماعة الكافر وقال عطاء والتقى ابن المبارك والثوري واهل العراق  
 بزوجه وقولوا امرها يريد امرها يتوجب لواز الشاخي الى اخر اليوم عند الجمهور  
 واختلعا في جزاء الشاخي عن اليوم جزاء ابن سيرين والتقى ومنه لباقي قول  
 ابراهيم الحنفي كما يخرج زكوة القطع عام من طعام الحديث يريد بالقطع المنقطع  
 سموا به لاد اشرف ما ينقل به وانفع ما يطعم وقولوا وصاعا من شعير على التوبع دونه  
 الخبز فان من يكون لا يتراغ البقوة تقيمه عليه فاجرة لا يجوز له اخراج ما دونه  
 في الشرف والمعنى اننا نخرج هذه الاقواع على حسب ما يقتضيه حالها وقولوا عام من  
 اقطاب لئلا من كان الاقطار يتجزئه اخراج صاع منه وهو احد قول الشافعي  
 رحمة والقول الاخر ومذهبنا في جنته رحمه الله ان لا يجزيه الا لا يجزيه زكوة  
 فلا يجزي اخراجه في زكوة وهذا القياس مع ان في تعاقبه التقنين من الجامع **باب**  
**من لا يملك الا زكوة من القطع** في حديث عائشة رضي الله عنها دخل رسول الله  
 صل الله تعالى عليه وآله وسلم والبرقة تقوى رطله فتمت بغيره وادام الحديث **الشيخ**  
 الم ار استهتام بمعنى التقير بها الصدقة تصغر الثواب اقره والحدية ان يملك الرجل



غير تقربا اليه وكراما لفتح الصدقة بزعمه وذل الاغرو لذلك حرم على رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جلافا للهدية فاذا اصدق على المحتاج بشئ ملكه وصار لكسائر  
ما يملكه يستكسبه فله ان يهدي به شئو كما لا يهدي بغيره او لا يلا فرق فيقول للسول  
صلوات الله عليه ان يتناول لوزا لما هو له ذو ربه الصدقة سيما وقد كان من عادة  
ان يقبل الهدايا ويستعملها **الحديث** عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله قال قال  
رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا يملك الصدقة الغني ولا الذي حرمه **الشيخ**  
المراد بالصدقة الزكوة والمرة من امرئ الخليل اذا احسنت فقله وتوحيه سبوا وقيم  
المال حتى يتحد له صرون عن الخليل بالاعتراف الى احد طرفي الافراط والتعريط والمعقبات  
الزكوة لا تملك على الغني ولا على فقير حتى يكتب اليه ذهب كثيرا اهل العلم وقال اصحابنا  
الزكوة لا تملك لمن لا يعمل ما في دينه وان كان كسوبا واستثنى من ذلك العاقل  
فان زكوة في مقابلته عمله والغازي المتطوع والعاقر الم اصلاح ذات البين والمؤلفة  
فان بهم فانه الداعي الى عطايتهم امور ليست الحاضرة والله اعلم بالصواب **من** قيسه  
بغيرها فقال للملح ان زكوة رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اسما لهدايا  
الحديث **الشيخ** لما لم يرد في الما يتحمل الانسان من غير دينه وقرانته والمراد بها  
فالمعنى ان يكون بينه القوم تساجروا وتجارب في ودمه او مال فيسوي الرجل في اصلاح  
ذات بينه والقيم ما يبذل في شكبه تملكه المنارة وقوله ولصاحب مال ان استوصلت  
وهلكت بالخامه فواما من عيشه عناه ما يقدم به عيشته والسداد بكسر السين ما يبذل

بالخلع ومنه سدا العار ورة وقوله ورجل اصابته فاقترحت حتى يتقدم ثلثة من ذى  
الحج من قومك اصابته فلانا فاقرت لعلك المسائلين من باب التهادية والبريد  
بما ينصب من على العاقرة لا يثبت لا يثبت في شئ من التهاديات بل العلة ذكي على وجه الاحتياط  
ولم يبدوا العدد من الرجال مدخلا في شئ من التهاديات بل العلة ذكي على وجه الاحتياط  
وطريق الاحتياط ليكون ذلك على اية السائل من التهمة وادعى للمناسر الى سجاها  
الحج العقل والاحتياط لكونه حرام بحيث كل عار ولذلك غلبه الرشيحي من ذلك لا يبركه  
فيها كونه قولا لم يسمت الله الظالم وسمته بحق اهلكه واستأصل قال الله تعالى فيصنعكم  
بعذابا يهلككم وفي حديث ابن عمر ما نزل الرجل يسأل حتى ياتي يوم القيمة ليس عليه  
وجهره بل لمصر بضم الميم وكسرهما المقطع من حرمت اللحم اذا قطعت والمراد بها طيعة  
فلا الهرة من الحوان والاخذ من غيرك والارز اصابته الصقر والوز المعيبة او الاسال  
احدا انا القصة لا يومه الرز وهو القصة ان يقال لمارا انما لى ما اقتصر ومنه  
رذات الرجل رازة رذاة اذا اصبحت متغيرا **من** ابن سعد عن النبي صلى الله تعالى  
عليه وآله وسلم ان قال من سأل الناس وله ما يغنيه الحديث **الشيخ** المذوق في الجلد  
بجود وعنه والتمش تقربوا لظناروا الكذب النقص وهي في اصلها اصادر كنهنا  
لما جعلت اسما لانا رجون جهنما ولما كان السؤال على ثلثة اصناف فمقبول وتبرط و  
متوسط وكهذه الاثار للثلثة المتنا وتبرك لثقة والفتن ودؤبينها وفهله قس  
ودها في جواب ما عسر بظاهره يدل على ان من ملك حنسية درها او غدا لها او ثلثها من







بعيدا ليدل شار بقوله يوم شرب وطعامه لا يحل له ان يقول في حذره عند نظره اي قرحة بما لم يقل  
 والممنوع عن العمدرة وقرحة عند انقار اوتراي نيل الجناء وهو لها ربه قوله وطعامه  
 الصائم اطيبه عند الله من ربح اليه تسبب اليه بغيره من الصائم على طيبه ما يستلزم  
 جسد يقاوم عليه ما فوقه من آثار الصوم ونسائه والركن الغرض والتحليل الجراح والمشي  
 والتغلب بالفتاح **باب في هلال الفرج** عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم لا صوم حتى تزوا الهلال الحديث **الفرج** لا الصوم والفرج من الصوم على عهد  
 انصوم رمضان الابدني وهو ان يرى هرا ومن يثق عليه يحكم بقوله والمغزاة بالزينة  
 اذا لم يحكم بشهادتهم عليه عندنا ان يصوم لرمضان وليس له ان يفطر عيده فان عم عليكم  
 ان يغفل الهلال فيتم من فحمت الشئ اذا غطيتك وفي غيره ويجوز ان يكون مستندا  
 الى الجار والمجور ويعني ان كنتم مغنوا عليكم فاقبوا اي قد رواه في الشهر الذي  
 كنتم فيه تلتب بوما اذا الاصل بقا الشهر ورواه خصا الهلال ما امكن وقيل فاقدوا  
 لما زال القمر وسيرة حتى يقين لكم ان الشهر تسعة وعشرون او ثلثون ولهذا قيل الميم اذا  
 علم بحسب ايام رمضان فعليه ان يصوم والرواية الثانية تدل على المعنى الاول **وهو**  
 ان يكون صلى الله عليه وآله وسلم قال شهر اعيد لا تقصرون رمضان وذا الحجة **الفرج**  
 الا لا تقصرون ودها ثانيا او لا تقصروا في العمل في احداهما من زوايا العمل في الآخر او لا تقصروا  
 في الثواب ان تقصروا هاهنا يعني لا تقصروا في رمضان يكون تسعة وعشرين يوما  
 من ثواب رمضان يكون ثلثين ولا تقصروا في هجرته ناقص من ثواب ذي حجة لان **الفرج**

عن ابي هريرة روى الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استغفرت فقل  
 تصحوا **الفرج** المستودع من التماس التمام من لم يقو على اتباع الصيام الكثير في بقية  
 شعبان يقوى بذلك على صيام شهر رمضان فاحتج اقطاره فيها كما احتج اقطار  
 قرحة اللجاج يقوى على الدعاء اما من لم يصعب عليه ذلك ولم يصف به فلا يجزم ان  
 نحوه الا ان صلى الله عليه وآله وسلم جمع بين صوم الشهرين وصام جميع ايامهما  
 اكثر ايام شعبان حتى ظننت ان سبعة ايام جميعا **فصل في الفرج** عن ابن  
 سعد رضي الله عنه قال صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عملوا الفطر **الفرج** لما  
 اشتمل بحبل الفطر على مما افتره اهل الكتاب فانهم يوفرون ذوا الى اشتبا ان الجرم  
 كان المتدينون به بخير من حيث انهم يتكفون بشرية محمد صلى الله عليه وآله  
 وسلم مع رضوانه عينا لهما **وعن** ابي هريرة روى الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وآله وسلم عن ابي بصير في الصوم الحديث **الفرج** الموصل لتتابع الصوم من غير  
 اقطار الليل والموجب للثمن من ابراث الضعف والاسهال والجزع المواظبة على كثير  
 من وظائف الطاعات والقيام بحقوقها والعلل اختلاف في انهم يخبرون او حتى تنهيه  
 والظاهر الاول وقوله انكم شئ بعد الفرق بينه وبين غيره بان جهات يفتن عليه ما  
 يسد مسطعا سره من حيث انه يشغل عن احساس الموعود والعطش ويقوي على الطاعة  
 ويمنع من تحديق يقوى الى كلال القوى وضعف الاعضاء ولا كذلك غيره **فصل في**  
 حفصة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال من لم يجع الصيام من الليل قبل الفجر فلا

الفرج هو الصوم  
 الذي لا يفطر  
 فيه الا في  
 النسيء





منه ولما روى عن محمد بن اسحق بن يساب العرق يكتل شبع للذين صاعا وهو يكتل عن  
 ينجح من فضل الفحل واختلف في قولهم عيال لك فزيم من قال ان محضوه من ومنهم من جعله  
 منسوخا ومنهم من جزمه في الكفار الذين في فمهمته والحين قالوا المشافق وهو ان  
 ازولوا اخيرا ان لا اخرج من في المدينة لم يراه يتصدق على الاحباب ويبيع عياله في العز  
 فامروا بان يتفق عليهم ويؤخذ الكفارة الى اليسار **من** ان من شاد به اس قال ذاق البحر  
 حط الله تعالى على آروسله جلا بيمينه ثمان عشرة خلت من رمضان قال انظر الحاجم و  
 الحجيم **الشيخ** ذهب لظاهر الحديث جمع من انتمروا فلو اعطى الحاجم والحجيم ومنهم  
 احدوا اسحق وقال قوم منهم ستروق والحسن وابنه سببر بن يكره الجملة للصائم واليه  
 التمس بها وحلوا الحديث على التخليط واذوا قول انظر الحاجم والحجيم بانها بقصا اجر  
 مياها وما انظلا لها زكاه هذه المكره وقال الاكثرون لا يارسها اذ جمع عن ابن عباس انه  
 رسول الله حط الله تعالى على آروسله وهو حجيم واحجيم وهو صائمه واليه ذهب مالك  
 والثشافق واصحاب الراي وقالوا من قول انظر تعريض للاختار كما يقال هلك فلان اذا  
 تعريض للقتال انما الحجيم والاصح الذي يخلص منها واما الحاجم فلا يارسها لان من جعل  
 شيئا الى ما يفتن في الملازم **باب تصنيف المشافق** قال يعاير كان رسول الله حط الله  
 تعالى على آروسله في سفره في زحاما ورجل قد غلب عليه الحديث **الشيخ** ذهب جمهور العلماء  
 الى ان المشافق طيب الالبابا حتى اذا الصوم والخطب حديث عائشة وابي سعيد المذكور قبل  
 هذا الحديث ورد فيهما به ثم روي عن ابن عباس رضي الله عنهما انهما قالوا لا يجزى عليه العطر لا يجوز له

الصوم واليه ذهب اهل نظر هذه الحديث ولما روى في الخبر صلى الله تعالى عليه  
 وسلم ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة وهو صنفنا ومع من يحط الله تعالى عليه  
 آروسله ومن كانوا معروفا الاستفا انهم صاموا من يقرب هذا الحديث لا يدل على جواز  
 الصوم فان عدم كون من البر لا يدل على عدم جوازه ثم ان محضوه من ومنهم من جعله  
 يتخذ ما الصوم ويؤيد به في شواهد ذلك الرجل والحديث الثاني في قلبه عن قول  
 رخصه الله تعالى فاما من اعتقد انه العطر يساج ولا يثا في الصوم فهو افضل من العطر  
 لا ان يأخذ بالحرم ويتخير في قصره الا اذا وفضل الوقت وبه قال المشافق في العاصم  
 الخفيف مسجد بن جبير وابنه المبارك وما لك والثوري والثشافق واصحاب الراي  
**من** ان من انتمروا به ما لك الكعبين وهو رجل من بني عبد الله بن كعب لم يعرف لغير  
 هذا الحديث ان النبي حط الله تعالى على آروسله قال انه الله وضع عن المسافر ينظر الصلوة  
 والصوم من المسافر والمريض والمجمل **الشيخ** والصوم منصوب عطوف على شطر  
 ولا يجوز عطوفة على الصلوة لفساد اللفظ والمعنى اما لفظا فلا يكون لو عطفت عليه  
 من اعطف على ما يليه تحتلفه وان غير جائز واما معنى فلان الموضوع عنهم الصوم لا  
 شرط والمراعاة بوضع وضع الاداء يشترط فيه المعطوف والمعطوف عليه فيصعب نسبة  
 اليها اذا الصوم غير مريض مطلقا فان فساده واجبه عليهم بخلاف ينظر الصلوة  
 المراد بها الصلوة الرباعية التي تقصر **ومن** صلوة النبي صلى الله تعالى عليه  
 وآروسله اذ قال ان كانت رجوعا وتاوى الى شريح فليصوم رمضان حيث رمضان اذكره



**الشرح** من كانت له جوارح دابة تحمل ثقلها من ابل وحمار وغيرها فصول من  
 جوارح تحمل ثقلها ثاوي على شبع بالثاء اي ثاوي الجوارح صاحبها بمعنى ثاوي ويزال شبع  
 ورفاهته ولم يلق في سفره فقاموا ولا يشترط فيه رمضان ولا امر به على المتدب  
 والفتوى في الاول والافضل للصوم لما لا يظلم جوارح الاضطرار في السفر مطلقا **باب استحباب**  
**التعجيل في الصيام** عن عمار بن حصين ان قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم لا يزال آخر اجنت من سرور شعبان قال لا قال فاذا اضريت ضم يومه **الشرح** وسرور  
 الشهر وسرور ربه وسرور رآه حتى يذ لك الاستمرار للفرقة وتحويل الحديث على ان يسط الله على  
 عليه آروسل علم ان لها طين من صوم اذ اعتاد صيام سرور الشهر من رمضان بالتصا بعبادة  
 المتطوعين الموقنين روي بهزيمة ان يسط الله تعالى عليه آروسل قال لا يفتنوا شهر رمضان  
 بصيام يوم او يومين من بيتي في يوم غير ايجاب ولا اعتياد في يومين او قيل المراد  
 بالبيت فان سوا الخن وسطه وجوز ومنه **السرقة قال** ابن عباس رضي الله عنهما  
 صام رسول الله صلى الله عليه وآله طين صوم عاشر ربيع الاول يوم الحديث **الشرح** يوم  
 عاشر ربيع الاول وعشور امدد انه اليوم العاشر من المحرم ويشهد له الحديث وقيل هو اليوم  
 التاسع لان ماخذ من انتشاره او رادوا لا يقول العربي زدت الا بالبحر اذا وردت  
 اليوم التاسع من الورد والاول قوله لا صوم في اليوم التاسع اذ به حتم صوم تاوعا الى  
 عاشرنا فاما الغزاهل للكتاب وغيره اذ هم في حديث عبد الله بن قتيبة ان اذ ذكرك عليه  
 خطا **الشرح** اعلم ان قوله تعالى لا يذبحوا ذكركم اذ ذكركم وقيل هو مستند بنيت به كقول

وصوم بقا كل من ذكركم ويجوز ذكركم لاصام من صام الدهر اى من صام الدهر  
 فكأنه يوم لان اذا اعتاد ذلك لم يبد باشته ولا كلفه يتعلق جان من ذكركم **الشرح** عنه  
 ابن سعد رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله طين صوم من غزوة  
 كل شهر ثلثة ايام وقيل كان ينظر يوم الجمعة **الشرح** ثم ليشهره اذ انزلوا على الغاب فيما  
 اطلع عليه المرادى من احرا لعلها تصاقه والاسلام ان كان يصومها اذ صبح ان عايشة  
 رضي الله عنها سألت ان كان رسول الله صلى الله عليه وآله طين صوم من كل شهر ثلثة  
 ايام قال نعم فقبل من ايام الشهر يصوم قال سلم بن كهيل ان ايام الشهر يصوم  
 وقولها قيل كان ينظر يوم الجمعة لا يجزى لعلها تصاقه لعلها تصاقه لعلها تصاقه  
 صيرة رضي الله عنه ان قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا انه يصوم قبله او بعده اذ ليس فيها  
 بدل على ان كان يقتصر على صوم يوم الجمعة فلهل كان يصوم بها يوم الذي يليه ويجعل له  
 يكون المراد من ان كان يمسك قبل الصلاة ولا يعتدي بالبعد اداء الجمعة كما روي عن سهل  
 بن سعد الساعدي والسبب في النهي عن ان الجمعة بالصوم لهلته فاعلموا الهول والحق  
 فان اذ السبب الاحدا فان لا يختص بالاعتظيم والعبادة ويعقل سائر الايام ويشهد  
 لمرادى به صيرة رضي الله عنه ان قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا انه يصوم قبله او بعده اذ ليس فيها  
 الجمعة بقيام من بيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا انه يصوم قبله او بعده اذ ليس فيها  
 في صوم يوم واحد من عبد الله بن سعد عن اخيه عن اخيه ان قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا انه يصوم قبله او بعده اذ ليس فيها  
 قال رسول قال لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا انه يصوم قبله او بعده اذ ليس فيها

**باب استحباب تعجيل الصيام**  
 عن عمار بن حصين ان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال آخر اجنت من سرور شعبان قال لا قال فاذا اضريت ضم يومه  
 وسرور الشهر وسرور ربه وسرور رآه حتى يذ لك الاستمرار للفرقة وتحويل الحديث على ان يسط الله على عليه آروسل علم ان لها طين من صوم اذ اعتاد صيام سرور الشهر من رمضان بالتصا بعبادة المتطوعين الموقنين روي بهزيمة ان يسط الله تعالى عليه آروسل قال لا يفتنوا شهر رمضان بصيام يوم او يومين من بيتي في يوم غير ايجاب ولا اعتياد في يومين او قيل المراد بالبيت فان سوا الخن وسطه وجوز ومنه السرقة قال ابن عباس رضي الله عنهما صام رسول الله صلى الله عليه وآله طين صوم عاشر ربيع الاول يوم الحديث الشرح يوم عاشر ربيع الاول وعشور امدد انه اليوم العاشر من المحرم ويشهد له الحديث وقيل هو اليوم التاسع لان ماخذ من انتشاره او رادوا لا يقول العربي زدت الا بالبحر اذا وردت اليوم التاسع من الورد والاول قوله لا صوم في اليوم التاسع اذ به حتم صوم تاوعا الى عاشرنا فاما الغزاهل للكتاب وغيره اذ هم في حديث عبد الله بن قتيبة ان اذ ذكرك عليه خطا الشرح اعلم ان قوله تعالى لا يذبحوا ذكركم اذ ذكركم وقيل هو مستند بنيت به كقول



يتم فاعلم ان الرزق ما اوتى قيل لهم انه اليلة للبر للعدو ومثل لهم بعض صفاتها واحولها  
وحيت اليلة للبر للعدو اما اليلة للعدو بالامور فانها تطلب بيوتها فيما لا يكبر بالعدو  
التي لها من العام القابل كما قال الله تعالى انها تفرق كل امرحكم واما الحظوظها وشرها  
على سائر اليلة فيقول قد قرأت اى توافقه واصل المواطات اى يطأ الرجل يخطه  
موطئا صاحبها كان متحيزا اى بها لها حسرة عزتها لشي اذا صدحراه اى يجانبه  
او طلب اخرها اى فمن كان يريد طلبها في اخرى لاوقات بالطلب فليطلب في السبع  
الاولا خير من التي تلو اخرها الشهر وتختبر او السبع التي هي اقل العشر من لانه السبع يطلق  
على السبع الاول والسبع التي هي ثبوت العذر التي هي ثبوت العشر من ومله على الثبات  
اولا لا يشي على التبا في الثلثة التي ذهب كراهل العلم اى انه اليلة للعدو احدها  
وهي اليلة احدى عشر وثلاث عشر وسبع وعشرون ولم يثبت ان السبع اعطى  
عليه ارسلم حرج تبين شي منها وما وى فيها ما سوات لا يتر ذكرها التحلية  
باجتها وهم قال الشافعي رحمه الله وافقوا لروايات مندي فيها اليلة احدى عشر **وقال**  
عابشر رضى الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر تدبر في رده  
واجبا اليلة واقطع اهله **الشيخ** المذخر الازار ونظيره طخت ولفان وشدة كتابه من  
التخبر والاجتهاد انا ادر الجدة في الطاعة او صرح الاعتقاد من النساء والتعب من  
غيا لحن **الاعصاف** **الشيخ** عزابن عباس رضى الله عنها قال كان النبي صلى  
الله عليه وسلم ارسلم اجدا الناس بالخير وكان اجدا ما يكون في رمضان كان جزيلا

في كل يوم من اليلة التي لا تطلب  
للعبد في الدنيا والآخرية  
وغيره من ذلك وهو من سبعة وعشرون



لغاها على المحدث **التشريح** ارجع الله تعالى عليه آروسل كما زجره الناس من خفته  
 مطبوخ على الجود وجعل على الخراف من مناع الدنيا شتق من بالبايات الصالحات  
 عن الخراف العانيات ثم انما جرد في القوة والازالة بالرياضة والاهل في العجا  
 والاعراض في بلاء الروحانيات والاشغال لهم فلهذا كان اجرد ما يكون في مضاه  
 وجهه لتجويد على غيرهم حتى يربح المصلحة التي ارسلها الله تعالى بالشر في  
 المنفعة والمبادرة الى الانفع وايضا في الخبر هذا وان شهد رمضان موسم الحريات  
 وواقبت المراتب والعمل في فتح بكان من الله ليضع في قنطرة ما يستعمل بالعباد  
 من التفضل والاحسان وقبول الطاعة واليقول في قوله جازي الخرى الى ان جازي الخرى  
 يضاعف الاحسان والبر **ومن** جهر رضى الله عنه انسا لرسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم قال كنت نذرت في الجاهلية الحديث **التشريح** ظاهر الحديث يدل على جواز افراد  
 القبول بالاشكال وان التعميم ليس غرضا فيرواه الكافر ان النذر في اسم لزم الوفاء  
 جهات الوفاء لا يذره لانه لا يمتنع ما لا يمتنع على امره شرعا والامر بالوفاء يجوز على  
 النبي ان يحدد الامام بعبه الاذكار بالسير في الذكركا **فصل في الفرائض**  
**التشريح** من تعيين هامة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكم تحب  
 ان ينفذ كل يوم الى نطفان الحديث **التشريح** بظان بغير ابر ووسكونه الظاهر اجم واد  
 بالمدينة حتى يتركه لسعة واتباط من العظم وهو البسط والعتيق يبريد العتيق الاصغر  
 وهو واد على ثلثة اميا لوقيل على سبيل من المدينة عليه وما لاهما واما خبرها بالذكرك

لانها اقبال المراضح التي يتنام فيها اسواق الابن الى المدينة كما ذكرنا التاتمة العظيمة  
 الشاهم المخرقة وكثرة الموضع المشرف ويقال لشيرة الطعام الكثرة لا ارتفاعها  
 والاكوم الرفع واما تيريل مثلها الاغناس خبا اموال العرب واحتما اليهم في غير  
 اثم اي في غير ما يوجبها كغصبت سيرة حتى يوجب اثم انا جاز او غير لمن ناقين  
 خير يبد محمد وفاضى هاترين ناقين ومن اعداد من من ابل يتعلق بمحذوف  
 تعديبه واكثر من اربع خري من اعداد من من ابل على هذا القياس ويقرب منه الحديث  
 الذي يلبس في ثيابك خلفات اي ثوب حوامل واحدها خليفة من خلفت الشاة بالكر  
 اذا حلت **ومن** غايته رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال الماهر  
 بالقرآن مع السرعة الكرام البررة الحديث **التشريح** الماهر لما ذق من الحارة وهي  
 المذوق والسرعة الكمية جمع ساقر من النقرة اصله ككفت فان الكلمات بيعة بالكبد  
 ويوصف منه قول الكتاب يغفر بكل السيئة لا يدركه في الحمايق ويستغفر عنها والمراد بها  
 الملاذكرة الذين هم حلة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى ايدى سفره كرام بره حوا  
 بذلك لا يهملون الكف لا لقيمة المتور الى الانبياء من نكاحهم يستغفروا الماهر  
 بالقرآن من حيث انه اصل القرآن حافظ له امين عليه في قوله تعالى المؤمنون ويكف  
 لهم ما يفتنونهم من السيرة وعدو من اعدادهم فانهم السامعون لاصلها لفظون له  
 يذون لوك على انبياء الله ورسوله وذون اليهم المظنوك يفتنونهم عليهم معانيه  
 ويشتق فتح فيرا يفتون في قرأته والاعتصافا الكلام المترا في من خيرة او حيا له



بقران بقر القراءة واجراما يتختمون الكثرة والمقترع من القراءة قال كان جعل بين  
 سورة الكهنة والجمادى حسانا من يوط الحديث **الفتح** المصان اكره من جمل الخليل  
 حتى لا يمتنع ويؤمن به مربوط بطنك بينه او جليليه والطقن الجبل الطويل لشريد  
 القتل والله اعلم **وفي** حديث يبيح من المصلح الذي اشارى قلت يا رسول الله انك  
 قلت لا اعلم اعظم سورة من القران الحديث **الفتح** قال الحمد لله على الشورى التي  
 سئلتها الهدى والام في سبغ للهدى والمجود وقولنا وقد آتينا لسبحا من  
 المشافى وحببتنا لسبح المشافى لانها سبع آيات بانفاق فيها من من عقاب شريفة  
 دون نعمت عليهم ومنهم من عكس في الصلوة والازوال فانها نزلت بمكة  
 جئنا فرضنا الصلوة وبالمدنية لما حوت القبلة والقران العظيم معطوف عليه  
 عطف احد وصنفوا الشيء على الاخرى اي هي الجامة بديه كونهما سباعا من المشافى و  
 القران العظيم **يعني** اوهي ربة رضى الله عنده صل الله تعالى عليه قال لرسول قال لا تصادوا  
 بيه كرمها بالحديث **الفتح** اذ لا تصادوا بيه كما لم تصادوا ليه من الذكورا والطاعة و  
 اجعلوا لها نصيبا من القراءة والصلوة فان الشيطان ينزله من البيت الذي يقر فيه  
 البقرة اي ينسب نافعوا اهل وسولهم لما ترى من يهدم في الدين ورسوخهم في الاسلام  
**تعالى** صل الله تعالى عليه لرسول من قران البقرة والامران جيد فبنا **الفتح** ذلك في  
 حفظها والمحافظة على الاوقاف والكثرة والمقترع والاشا على الحكمة والاشا على اليقين  
 والمواظفة والوقاف الغريبة والمجازاة الجيبة وذكرها لسته وايضا في المنطقين

من عباده وتفتيح الشيطان وتغذو وكشف ما توسل به اليه من آدم وذريته ولذلك  
 سماها الزهراء وت في الحديث الذي يليه **قال** اقروا الزهراء بقرعة والامران بما  
 تأتيا به الحديث **الفتح** الزهراء تانك لا زهروها المشفى ويقال للقرينة الزهراء  
 بقول رسة الشورى اياه وخلاصه بذكرها من عذاب يوم القيمة باظلال احد هذه الاشياء  
 الثلثة ولعلها تمثل احق يشاهاها كما ظلمت من غم اشراى بحاجرة او شيابة  
 وهي من يظن من غابى اذا اظلم ولعلها يريد بها يكون لصفاء وشفاء اذا لم يابى صفوة  
 شعاع الشمس في من طيرى او قطع من صفوات باسطات اجتمعتها اتصال بعضها  
 ببعض جميع صافرة والمظلة او في التقسيم والتوزيع لاشا الزاوى ورتة اذا الزيادة  
 كلها متقترعة هنا المنهاج ولعل الاول من بقرها ولا يجر معناها والاشا من وقت  
 للبحر بقرعة تلاوة اللفظ ودرابة المعنى والاشا من فهم اليها تعليم المستعدين وارشاد  
 العقابيين وسياح حقانها وكشف ما فيها من الرمز والمطابغ عليهم واجيا قلوبهم  
 الجارية وهي تفتيهم الحامدة حق طاروا من تخفيف الجهاد والبطالة الى التوج  
 العرفان واليقين لاجم تمقل ليوم القيمة ساعيد طيرى راوقات بسورة وجاهد  
 عندها لا يظلمه سعي في الدين وسوخ في يقين والاشا بقرعته وعلق شانه و  
 الضيق في نجاته للستر ربه وفيه لا يستطيعها البطالة والاشا عن الشورى بالبطالة  
 لان ما ياتون بها بل سماها باسم تعلمهم وانما لم يقدروا على حفظها ولم يستطيعوا انراها  
 ليزيدهم من الحق واتباعهم للوساوس واغما لكم في باطل **ومن** ان يقره كعقل قال بول





الله جل جلاله تعالى آرسلم با أبا المنذر أتدروا غاي آية من كتاب الله حله اعظم  
 الحديث **الشرح** الخ في الاستنباط اذا اضيف الى كونه سؤال من تعيين ما اضيف اليه  
 بما يميزه عن غيره من المتبعض هو بيان السؤال له اذا كان السائل يعتقد استحسان  
 المعاملية ولا يخافه ويعدو على التمييز فيجيبه فذلك وصف الآيات التي لا يمكن لسائل  
 يتشرف في هتده ويشوقهم انه السؤال عنه اعلم آية لم يلقها الرسول بعد ولم يعلمها  
 اياه ويريد بذلك تعليمه للاضلال رادته التعليم والارشاد الى تعيين المتصف بهذه  
 المتشبه بغيره في الكثرة الاولى قال الله وسوا ما فيه من تعظيم السائل و  
 مرات لا بد من علم بعينه الرسول صلى الله تعالى عليه وآرسلم وكره السؤال لغيره  
 بذلك استنطاقا قريبا استنبط واستدل على فضلها بين اهل بيته وقال الله لا انزلنا  
 هو الا آيات الخ وهو مستصفاها وبتدائها لان شرفها لا يات بشيء من مدلولاتها ورفعت قدما  
 وشملها على العوائد العظيمة والواجبات الخفية ثم عرفت النظم من زيادة البيان والتمسك  
 ولاشك ان اعظم المدلولات ذات الله وصفاته واشرف العلوم واعلاها قدرها وبقاها  
 فخرها العلم الاصح الباحث من ذاته تعالى وصفاته السلبية والاثباتية وما يدونها  
 من صفاتها وانما اردت اجمع الخلق ليسوا هم عليه الامر المذكور لانهم من غدا به  
 وهذه الآيات باعتبارها ومعناها وما يستفاد من مفهومها وخواصها الخ على جملة ذلك فضلا  
 او جملة على طريقه التبريد والتفريق لا على سبيل التعمير وحصل التعليل ومن حيث  
 اللفظ وقعت في مجازها البلاغ وحسن النظم والترتيب وتعاين في ذلك بلا غش  
 المعاني

يكون بلا ان  
 يكون

تجارت

بلوغ وتفتتح في عارضته فضاحة كمن يبيع والاشغال تفصيل ذلك خروج على العموم  
 فمن شاء فليطالع تفسيرها من كتابنا المستفي بانوار التنزيل والذرك دعاء بروحه  
 في العلم وتبينه لرفعال ليقولك العلم اعلى كونه العلم ههنا لك **وهو** ابن عباس رضي  
 الله عنهما قال بينا جبرئيل عند النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم اذ جمع يقصص من فوقة  
 فوقع راس الحديث **الشرح** بينا جبرئيل عند النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم اذ جمع يقصص من فوقة  
 وحالات كان هو عنده والاعمال في شرح يقصصنا او صوتا وبكثرة استعماله في صوتا احوال  
 والحوال الى الانتفاة للصوت والاعمال بالاشارة التي يسمع ورفع وقال ما جعة الى جبرئيل  
 لانه اذا اطلقا على احوال السماء وواجب بالاجزاء منها ولما اتفق لصلته الله تعالى عليه  
 آرسلم في ذلك اليوم معا رفه وانما لم يملك ليكن له معر سابقه جزفان والالمن قبله  
 الانبياء عليهم السلام وادعى اليه بالاشرفا العظيمة التي اختص بها كان ذلك فتح بابها واولم  
 يفتح قبله لا على غير الاعلى غيره وانما سماها نورين لان كلامها يكون لصاحبها في العظمة  
 نورانية اماره والامر برئده ويجد به بالاشارة في انعكس في معانيه الى الطريق القويم  
 والمنهج المستقيم وذلك لاشتمالها على جملة ما يقو به الكمال النما وير من الحكمة النظرية و  
 الاحكام العملية والضميمة الروحانية وسواء احوال السعد والاشقاء والترغيب  
 على الطاعة والتهديد لقرهيبين المعاصي والوعود والوعيد اجماع السؤال في شريطها فيه  
 صلاح العبادين والنعون بالسنن فذلك بشرف الاجابة وقال ان تقرا بحرف منها في  
 بحلام فيبرئوا مثل هذا غفرا نك ربنا ونبنا ولا تحلنا الا العبد قد ان المراد يطلق و



برأيه الكلام كما يطلق ويراد به اللغة وقول الألفاظ يتعصب ويقتده بما فيه دعاء و  
 اجراء بن عباس مع ذلك من النسخة التي على آروسم وتلك الاسناد والوصف ولا  
 يجدان يقال قد اتفق لرفقته وانكشف لاسم الله تعالى لجريل الملك المنزل كما  
 تمثال الرسول صلوات الله عليه وشاهدنا هذه في مجمعنا ولتتبع الرسول صلى الله عليه  
 وآروسم والله اعلم بما بين ذلك وفي حديث عبد الله بن سعد لما استرى رسول  
 الله صلى الله عليه وآروسم النبي الى يدته المنيعة لما لم يجدت بنتي له اعال اليها  
 او نوبل المتسبحين في الملا اياك فيجوز في اجتماع الناس في ائديتهم او ليضمتي  
 علم الملا بين الملا والكبير والرسول ارباب النظر الاعتبار كما جاء في الحديث وما رواه  
 غيره لا يطلع عليه غيره تعالى وغيره لا يشرك بالله شيئا الخواتم اى لذوق العظام  
 التي تقيم صاحبها اى يلبس في النار والقوم المخرج في النبي وشيئا مشبه على المصدر  
 او شيئا من الشرك وفي حديث ابن الدرداء ان النبي صلى الله عليه وآروسم قال قل هو الله احد  
 يقول انظر القرآن اى يسا ويرلان حافى القرآن اى يلبس الى تعليم ثلثة ما علم التوحيد ولم  
 الشرايع وعلم ثلثه اى لخالق وتزكية الفروع سورة الاخلاص التي على القسم الاشراف  
 منها الذي هو كالاصول اساس التمسك بالآخرين وهو علم التوحيد على ابي بن وجوه كما  
**منها** عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وآروسم ان قال ثلثة تحت  
 العرش يوم القيمة الحديث **الشيخ** كرهنا ثلثة العرش عبارة عن اختصاصها بمكان من الله  
 تعالى وقربها اعتبارا بالشيخ ابراهيم حافظ عليها ولا يجر اجاز ابراهيم في ثلثها واعرض بها

كما هو حال المعتزيين عند السلطان اذ اوقف تحت عرش الملوك من غير ثقلان التوا  
 بهم لا اعراض عنهم وتكريمهم وشكائهم يكون لها ثلثه عظيم لعلم واختصاص هذه الثلاثة  
 بجزء المنزلة من حيث ان من حافظ عليها حق رعابها فقد اكل لوزين وآخر الخلق و  
 اقام العدل ومن اضر عنها ولم يسأل له بها فخط خلا ذلك لان كل بايعا ولا الانسان اذ  
 ان يكون امر ابيته ودين الله تعالى لا يتعلق بغيره وما ان يكون امر ابا ابيته ودين  
 ساير الناس مما تروى بدينه ودين خاصته من اقاويه واهل بيته والقران وصلة بدينه  
 بدينه في نفس راي احكامه واتبع ظواهره وباطنه بقدرة وحقوقه لربوبية واتى بما  
 هو وظايف العبودية والامانة تعاقب الناس كما هم فان دأبهم واغراضهم وانواعهم  
 وسائر حقوقهم امامات فيما بينهم من قام بحقها فقد اقام العدل وجانب المظالم  
 رأسا ومن واصل الزجر وراقب الاقارب ودفع عنهم الخفاف واخسروا لهم بما  
 اتم الله صليقرها هم فيما بينهم ثم امر الدنيا والدين بما استطاع فقد ادى  
 مقدره وخرج من عهدته ولما كان القرآن منما اعظم قدره وارتفاع منزلته وكان العلم به  
 والقيام به عفة والامثال المتكثرة على القيام بالامر بين الآخرين والحقا فظفر عليها  
 قدم ذكره وانجزه بما يتصل بالعبادة اى يتجاسرهم فيما يصح به واعرضوا عن عبادة  
 واحكامهم ولم يلتفتوا الى تعظيمه وامسا لرسوا لها طرفا منها ما استغنى عن  
 الشاؤ ويل وخفي واحتاج الى مزيد كلفته في اربابها المصنوع منه واخر الزجر لانه  
 اختصاصا اقره بالاذكر وان اتفق على حفظه حافظه الاخرين المذكورين قبل النبي

من امر الدين  
 والدنيا



احسن من ان يعباد ان ينطق ولا يرا ان يتبين ان صلوة الرجم وقطعه به  
 المشايخ العظماء من الوعد والوعيد **عن** ابن عمر رضي الله عنهما انهما  
 آروسل قال يقال لصاحب القرآن اقرأوا او تقرأوا او تقرأوا في الدنيا فان منزلت  
 عندها من قرأها **الشرح** صاحب القرآن حافظه والمواظب على قرأته وقيل العالم به حياته  
 والمغني بالمقابر بعد المراء من الحديث المعنى الاول لقوله اقرأوا او تقرأوا اي اقرأها كانت  
 تحدييه من القرآن وارثه بعده في درجات الجنة وقيل **روج** الجنة بقدر ابي القرآن  
 والقرآن يصاحبه بقدره فان قوامه اية مثالا كان منزلا عند آخر آية بقى هالي  
 التي كانت موازية لآخرة بقواها وهي المائتين من الدرجات ومن حفظ جميع القرآن كان  
 منزلا المديحة الاضوية من درجات الجنة وهذا المقارن الذي يقرؤه حتى يقرأه  
 اليه من رعاها وباقى بما هو مقتضاها الذي يقرأ او القرآن **يلخص** عن علي رضي الله عنه  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الا الا انما يكون فتنه فتنك  
 ما الخرج منها يا رسول الله الحديث **الشرح** الخرج بمعنى الموضع فما الخرج منها  
 اي في الطريق الذي يخرج به منها ويتنصص عنها وقول كتاب الله على حد في الحقائق اي  
 التمسك بالكتاب بطائفة التواهي والنسب والفاصل بين الحق والباطل ومع  
 بالبعد للتأكيد والمباغرة ليس بالهزل اي جدي كل ليس فيها ما يخاف من ارتكاب وتيقن  
 او تقرب من مطير وفان ذلك عظيم في تساهل فيمن جتار ببيان لم يتبين بذلك  
 ليجل الله ان الحاصل على التمسك والامتناع عنها **الشرح** والتمسك بالكتاب والاطلاق

للحجة في بعض النعم لان اللطيف والمقسم لكسر قصته لئلا يتحمل الحزن والموت  
 وكذلك قوله ان الله فان طلب لشي في غير محض لال وهو خيل انما لتبين اي  
 الرخصة التي يوفق عليها فيتمسك به من ادا والتمسك والتمسك الى خارج العين  
 وجار الحق والذكر في المذكور الحكيم في الحكيم الذي لا ياتها بالباطل من بين يديه  
 ولا من خلفه وانما الخليل على المتقين والحكم بمعنى ذوجك لان فيهم الاقرباء الخليل  
 عن الحق باثباتها وادامت تقهر ولا تتسرع بالاليس في الاقطار غير عبيد منهم  
 الالوي وتبليغ بالباطل فانها تكتمل بحفظه قال انما نحن نزلنا الذكر وانما الطائفة  
 ولا يشع من العلم اني لا يحيط بتعليمهم بكنهه فيقولون من طلبه وفرد من شيعه من مطعم  
 فاننا لنا ظفره لا يفتنى لصدرا او بعد ظنا ليلتاقية باحث من دقايشه ولا يتأقن من  
 كثرة الزاى لا يزال ذو دفعة ولذوقه فرا، يزواستار عن كثرة قرأوه وعلى السنة الثانية  
 ويكراره على آذان المستمعين على خلاف ما هو عليه كلام الخلق فيه بقا لخلق النبي  
 بالعلم والاطلاق اذا ابي وبا في الحديث **واضح** عن عنته من عامر بن النبي صلى الله تعالى  
 عليه وآله وسلم انتقال لو كان القرآن في اهاب والقرآن في النار ما استه النار **الشرح**  
 اي اوصيها القرآن وجعل في اهاب والقرآن في النار ما استه النار **الشرح** القرآن  
 فكيفها المؤمن الحافظ لا المواظب على تلاوته والام فالنار للخرج الاولى ان  
 يجعل للمعدود والمراد بها نار جهنم او النار التي تطلع على الاقدار والناار التي تفرقها  
 الازس والمجارة وفي حديثا بجملة من رعاها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وهو في جهنم

المائل





**الفتح** على ما في نسخة ومجملها عند بلا الناجي وسرقتنا قرا صغارا ورغبة فيما نحن فيه  
 وعن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **ذُيْعَ الْقُرْآنُ بِأَصْوَابِهِ**  
**الفتح** قبل ان يزل المقلوب وبدل عليه ايزروا عايشا من البراء عكس في ذلك ونظيره في جملة العز  
 قوله **مَنْ مَنَعَنَا النَّافِرَ عَلَى الْخَيْرِ** المعروف بالموثق على النافرة وقولهم اذا طلعت الشفاعة  
 واستوى العود على الخبز فان الخبز استوى على العود ويجوز ان يخرج على ظاهره  
 فيقال المراد من يسهه بالتمثيل والجهوية وتحسينها الصوت فان اذ اجمع من صحت  
 حصره الصوت بقوله بصوت طيب وطون خريه يكونه وقع في القلب واشد تأثيرا في  
 النفس اذ في الساجدة فذلك العبد وسما **مَنْ مَنَعَنَا الْقَالَ** اي صلى الله تعالى عليه **الفتح** اي قطع اليد  
 من ارضه يقرء القرآن ثم ينساها **الفتح** اي الله تعالى يوم القيمة **الفتح** اي قطع اليد  
 هكذا قال ابو عبيد بن عمير عن علي بن ابي طالب قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 فيمن لا يجدكم بالجدوم الذي قامت اهلها وشاقت انسانه بالجدوم وقول البعيدة  
 الطهارة واستعماله لمن سقى قول الله وهو اجدوم ان يكون منقطع الجذبة لا يبعث شيئا  
 بمثلها وبشيء غيره يدفنه الله تعالى في القرآن سميت احد طرفيها يد الله والآخر يدي العباد  
 فمن ترك قطع عنده ضاررت كما منقطع وقد يكون بغيره عدم الجذبة فيقال  
 ما لم يقم الايدي اية بمعنى اية تنسك **بالفتح** اي **الفتح** عن ابي بصير روى الله  
 ان صلى الله تعالى عليه **الفتح** اي قال اللهم اني اتقيد عندك عهدا لم يخلقته الملائكة **الفتح**  
 اتقيد عندك اي اسأل الله والتمس من عندك عهدا اي وثقيا العهد في الاصل والشاف

ذوي القرآن  
 يقال من بالقلب

انصاره  
 سبانه

والعقد وما كان كل احد من العهد والوعود تمنعنا سئلنا عن اليمين واليمين العهد  
 تأكيد واشعارا بما في من الما عهدا اي لا يشرط له الخلف ولا يثبت ان يشرط له الخلف  
 ولذلك استعمل في الخلف فقال ان **تَحْلِفُ عَلَيْهِ لِلسَّلَامَةِ** وزيادة التأكيد وقوله **فَاَمَّا الْيَمِينُ**  
 فعهد **لِيَعْقُدَ بِهَا** عهدا بعد عهد لان من لوازم اليمين التعقيب لئلا يذلل ذلك وفقران  
 المؤتمت من اليمين وانه وتفسر لما كان يلزمه قبل انواع النطق والاداء بما يتبناها  
 من انواع التعطيل والاطراف **فَعَلَّ الْأَسْمَاءُ الْأُولَى** تساقطت من غير عطف وذكرها  
 بقا لها بالاولى كان المطلوب معا وصلة كل واحدة من تلك هذه الامور وقوله  
 صلواتها رجوا كراما وتعطفا وركوتها عطفا رة من الذنوب والمعاصي **مَنْ مَنَعَنَا**  
 عن نفعان بغيره قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم **الفتح** هو العيادة  
 ثم قرأ وقال بكم اذ عملنا سجدت لكم ويرى على العمارجة **الفتح** اي ما حكميات  
 انظارها العباد والميتة **فَبَدَّلَ النَّاسُ عُقْبَهُمُ الْبُيُوتَ** اي نزلت على من جرت اذ بدلت على ان فاعلم  
 من قبل جهه الى الله تعالى فغير عماره ولا رجوعه **لِيَعْلَمَ مَا سَدَّ عَلَى الْيَمِينِ** فانه  
 يدل على انه امر مؤمن اذا انتم المكلف فيمن لا يحل له ان يشرط عليه المصود شئت  
 الجزاء على الشرط **وَالسَّبِيحُ عَلَى السَّبَبِ** وما كان كذلك كان اتم العبادات واكلمها و  
 يقرب من الله وايرة الاخرى فان **عَمَّ التَّوْحِيدُ الصَّوْمَ** وعن سلمان قال قال رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه **الفتح** اي لا بد من الصيام الا الدعاء ولا يزيد في العمل الا **الفتح** اي  
 فبايد لها ان باقته وان العشاء فمانه لم يزل في التوقير وعلقه ويحلق

الفتح



يقضي الله امرًا كان فهو لأمر لم يردّ وعاشق وذلك العائق لو وجد كان ذلك ايضا قدرا  
 مقتنيا كما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سئل قيل يا رسول الله اريد ان في شئتها  
 وثقتا في شقيها وادواتها في غير ابرز ذلك من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله وقد  
 ذكرنا في شرح هذا الحديث من يد تعبر بهذا الكلام وقيل المراد بالاعتناء بما يتخاف من ولده  
 بين خطا لا يضره امارات من المكاره واليقين ويكون الاعتناء بالآخرة بما يرضاه  
 عن ابي عبد الله المدني وغيره والاعمال فاذا اقبل العبد من حلال ذلك الى الاصل عليه فيكون  
 دعاؤه كما اراة لما كان يظن حلو أو يمتنع من ذكركه وقيل له بما لا يرضاه الاعتناء بالآخرة  
 لكن يتقبله ويحترق من حيث لا يتصور الصبر عليه والتحمل في ذم الرضا بالاعتناء والاصح  
 الى الله وهو معنى الحديث الثاني وهو ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تعالى عليه  
 وسلم قال لا دعاء يرضع خائرا من دعاء المؤمن **وهو** عرض الله عند استئذاننا النبي صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم في العمرة فانه لو قال اغفر لنا يا اخي في دعائك الحديث **الشرح** في هذا  
 الامتنان لطلبها الملتصق والمسكنة في مقام العبودية وتخصيص الامر بعبادة الرقيب  
 التبرك في دعاء الصالحين وتضمين شأنه في الاشارة بذكره وارشاده الى ما يبذوق  
 دعاءه ووجوبها بشدة علمه لا لانه لا يتصور انتميمها له وماه وشاركها فيها آثارهم  
 واجبا همتها في غلظت الاجابة ذموا في حقها الصغير وهو تفسير الاختصاص من التملك  
 كالصغير في حق قول الرضا عليه السلام في قوله ان يكون المراد بها ما سبق وان يكون غيره ولم  
 يخرج به شيئا من تعاقبها وغيره والباقي في هذا المبدأ اي لو كانت الدنيا لي بدل تلك  
 من

واخيلا

الكلية الملائكة لعلها تنلك الخلو غير ذلك الدنيا **قال** رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وآله وسلم تلك الاشياء في حرمته صلى الله عليه وآله وسلم **الشرح** الصائم بدل من دعوتهم  
 على هذا المشاغل ودعوتهم الصائم ودعوتهم الامام بدل عطف ودعوة المظلوم عليه  
 قوله بترفعها الله في موضع الحال ويجوز ان يحمل تفسيره لثقتها ويكون التسمي اشارات  
 عند ذمها لا لغير ذلك ودعوة المظلوم عليه وهو مبتدأ بترفعها خبر استثناء به الكلام  
 المتخاض من دعاء المظلوم واختصاصه بترفعه وقوله ونفعها فوق الخاتم ونفع العباد  
 التماسها عن اثاره اثارها لعلها تترجم الاسباب لتساويها وتبطلها اقتصادا وتبطلها  
 من الظالم وانما الناس عليه قوله ولو بعد ذلك بدل على ترجيحها في قول الظالم  
 لا يخلو الله علم حكيم **الشرح** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال  
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم سئل النبي فاذنوا وما المحدثون يا  
 رسول الله قال لا تذكروا الله كثيرا والذاكرات **الشرح** المحدثون من غير اذا اعتزل  
 الناس في العبادة وكان قدوة مستهدبا لتقبل الله تعالى وذلك فتسقيه للذاكرين  
 الله كثيرا والذاكرات اي سبقوا ببذل الخلق بما العروج الى الذمات العظيمة وانما اتوا  
 ما المحدثون ولم يقولوا من هم لا غير اذوا وقتلوا للفظ ديانا ما هو المراد من لا يعين  
 المتصدين به وترى في تصانيفهم **وهو** انما صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال يقول الله تعالى  
 انما عن يميني يدي وانا معاذ ذكرك في الحديث **الشرح** الظن هي لاعتقاد الرجحان  
 المتصدين وهو كما واسطرت به العلم والشك يشاير العلم في كون اعتقاد الرجحان



ويحيا للغير المشقة ويشاكر في ارضه تجوز المتبرع واحتما لاوتبارنه العلم في ذلك فلذلك  
استعملوا قال الله تعالى الذين يخلصون انهم بلا تقوا ويقومون فان الله يخلص من يريد  
ولا يغير في ذلك وقال يخلصون بالله في الحق فاستبشكركم والظن في الحديث يصح  
اجرا في على ظاهره ويكون المعنى انما عند ظن عبدي بدأ واعا على حسن ظنه وانصل به  
ما يتوهم في المادة والحق على تعليب المرء على الخوف وحسن الظن بالله لا قال الله  
الله تعالى عليا ارسلم لا يؤمن احدكم الا وهو يؤمن بالله تعالى ويؤمن ان يستمر العلم  
والمعنى ان عند يقينه ويعد باثمه صيره الى وصاير على وان ما قضيت لمن صير ويشتر  
فلا يزال الا انما انما منعت ولا مانع لما اعطيت اى اذا تمكن العبد في مقام التوحيد و  
ربح في الايمان والوقوف بالله تعالى فهو بمنزلة وضع دونه الجاهل بحيث اذا دعا راجب و  
انما الاستجاب لاروى في حديث ابن عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال  
عن الله تعالى علم عبدي وان له ما يعرف الذنوب ويأخذ به عقوبته لوقا انما اعراضا اذا كرهى  
بالوقوف بالمعروف واتبع ما يهتد به لوقا انه ذكر في غنى اى عز او خيبة اخلاصا وحقبا  
عن انباء اذ كره في غنى التوبة لوقا على نوال العبد وانك ينسى انما لا يظلم الا احد  
من خلقه في حق ما لا يحق في غنى اى في الامانة الملايكه والمؤمنين وارواح المرسلين و  
الملائكة بها اذا العبد باحسن ما فعله وافضل مما جاء به فكله واورد اى ازيد من عشر  
انما لها اى سجاله وقول من تغرب حتى شيرا الى اخره في شيل وتصويرها زان العبد  
بها تغرب الى دبره ونسا عن الخلد واسسا بعباده في كل عطفه عن حتى اثار الحق

ترقيار  
تلك

تعالى لثمنه باعلى سبيل للمقابلته والحق والاسراع في المضي وهو التوطين القدر  
والمنفى فقولوا ان الله يقر بالارض اى يملئها ما اخذ من المظالم بما يتوارها في  
المقدار والقراب شبيه جراب يضع فيه المسافر ناقة وقربا السيف عند روض ابن  
مريضة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لانه الله تعالى قال من هادى  
وايضا قد اذنته بالخرب الحديث **الشيخ** افضل ما يقرب العبد الى الله تعالى هو الغرائض  
التي اقترعها عليه وناهيها عن فعلها المعاتبة على تركها والمعاتبة بالاخلال بها وان  
العبد لا يزال يتغرب الى الله تعالى بانواع الطاعات واصناف التواضعات وبتقرب من مقام  
الى آخره على مدح حتى يبتدئ الله جهاد وتطهرا تجعله مستقرا بلا حظرة جناب قدس بحسب <sup>حط</sup>  
شيئا الا لا حظرة بقا التفت لفت حاشين ومحسوس وصانع ومصنوع وقا على  
مفضل الا الا لله تعالى وهو آخر درجات السالكين فانزل درجات الواصلين في كل  
بهذا الاعتبار ستمه وبعده وقبل مناهه فاحفظها حاشا وجمادى اياها حتى لا تستعملها  
الا ايضا الجبر والخصية فينتقل عن الشهوات وليستعزف في الطاعات قولوا  
ترددت في شي انما فا على ما احدثت وما توقفت توقفت المغرور دقا ابرانا قاف  
الذي في جنته من عبد في المؤمن اتوقفت فيرجى ينقل عليه ويقل قلبه ليرثوا الى ان  
يتخبط في بيلك المؤمنين ويتيق في اعلى عليهم والرد ذنوعا رضى لربنا بينه وقرانه  
المطابرة وهو وان كانه مما لا في حقه تعالى ان اسند اليه باعتبار غايته ونهتها الذي  
هو التوقف والاشاق في الارواح لذلك ساير ما ينسب الى الله تعالى من العقبه المكروبه

وان تصيد







بالمعنى عند ولا يلزم من تعدد المشتقات تعدد المعنى الثاني ان كان احدهما اللفظا  
المطلق على الله بما زيد على اتر باعتبار صفته حقيقة او غير حقيقة و ذلك لان  
التعدد في الاعتبار والصفات دون الذات والاشياء في ذلك **مما قلناه الذي لا**  
**الذي لا يكون** قبل اصلها بالشرائية فعرب وقيل غير وضع لذاته المخصوصة كما لعلم له  
لان بوضع لا يوصف به ولا لا لانه لم يسم بغيره على صفاته ولا يصح له غيره فمعنى انه يكون  
هو انه لا يكون وصفاً بل هو كقولنا لا الله في حد ذاته لا الاخرى فانه لا يبلغ كثر  
والحق في وصفه فاصل لان ذلك من حيث هو لا اعتبارا بغيره وغيره فمعنى انه لا يكون  
وضع لا يشاركه الاشارة الى اطلاق اللفظ عليه كقولنا عليه بحيث لا يستعمل في غيره  
وصار كالعلم بغيره في اجزاء الارصاف عليه واستماع الوصفه وعدم تفرق احتمال  
التكرار في وصفه المستحق للمباداة واصلا لا رخص في الجملة ومن معناه اللفظ باللام  
فقد قيل يا الله بالقطع واستغناء عن آلهة والوهة والوهية بمعنى تعبدا ومنه اذا  
تعدى الى القول بغيره من حيث هو من حيث اللفظ الكما بهن كسنتا ليدلان القلوب بغيره بغيره  
والارواح بكنه الى غيرته من الالهة اذا افزع الى الناس فيقول الله بغيره بغيره  
منه لانه الحق ويحفظ عقله فغلبت الوهة لا تستعمل لكثرة عليها استغناء الى الفضة  
فدجبه كالقبت فاها وانشاء وهو ضعيف اذ لو كان كذلك لم يسمع على قوله وده الالهة قبل  
له صدر له بغيره بل هو اذا احتجبت ارتفع الالهة عن ادراك الابدان ومعرفة من كان  
شيء مما لا يليق بها فاحصا العوالم اجزاء وعلى اللسان والذكور على المشيئة والتفليم <sup>حسبا</sup>

المعنى

المعنى ان يتاثر بالعلماء ويحلوا ان هذا الاسم لا يتحقق ولا يشاء اهل الان يطلقون به  
كان وجودا واجبا للوجود فابن الجود جامعاً للصفات لا لثبته لثبوتها بغيره  
فان وجوده لا يتحقق للعبادة ولا يتحقق لها الا ان كان هذا شانه واحصا الاختصاص له  
ان يتعرف قلوبهم بالله فلا يلتفتوا الى حيسوا ولا يوجوه ولا يعاقرون فيها بالانوار  
ويذرون الا اياها فلما فهموا من هذا الاسم انه الحق الثابت اكل ما عداه باطلها لله  
لانها يمكن ان يكون فانه من حيث ذاته لا وجود له بل انما وجوده من الجملة التي لا الواجب  
فان اشارت على حشقال كل شيء لها للواحدة **التي لا يشاء** اسمان بغيرها للعبادة من رجم  
كالاعتقاد من تخفيف العلم من تحيلها والرحمة في الغيرة فمما قيل في النطق في معنى المنطق  
والاخذ له على من ذكروا اسم الله تظ وصفاته انما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي اعمال  
دون المشاها التي يكون انفعالات فمما قلنا على العباد اما ارادة الانعام عليهم ووقع  
الغرض عنهم فيكون اسمان من صفات الذات او من صفات الانعام والرفع فعودنا الى صفات  
الاضال والحق المخلص من التبعين لزيادة سائر ذلك بوجوه تارة باعتبار الكثرة واخرى  
باعتبار الكيفية وعلى الاول قبلها من الدنيا لا يرفع المؤمن والكافر رجم الآخرة لا ينقص  
المؤمن وعلى الثاني قبلها من الدنيا والآخرة ورجيم الدنيا لانه النعمة الاخرى باسرها  
تامة عظيمة هو النعمة بغيره ينقسم الى الجليل وخير وتامة وغير تامة فكانه حتى رجم  
المعنى تامة رجمه على احسانه ولذلك لا يطلق على غيره نعمة فانه غير يفعل ما يفعل غيره  
فمنه يتبعه من انعامه جزيل الثواب وجعل ثنائه او جزيل برهنة الجنة وادجبا لما لم يقبل

المعنى





يوم العرض من الفرج الكبر ما يتولى مثل لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم تعدون  
 وتعلق الأمن والطمانينة فيهم فخرج إلى الكلام والخلق وطفه العارف من الله  
 للموسى في تعزيبه ويكنف غصن الشوار والحنيف ويكون حيث يامن الناس بها يقر  
 يعتقدون برفق الخاف ورفق المناسد في أحوالهم والدين الدنيا **الجهنم** الرقيب  
 إلى الخ في المراد واللفظ من قولهم صهرت الطير إذا فرجنا على فرجها صيرت لهم كد  
 قال اللطيل وسيتان حتى رقيقان قيل كيف جعلها روقا للرقيب المستفاد من أهل المراد  
 غير المستفاد من الآخرة لا يكون في حصار الثاني فائدة لأن ضيلة هذه الأسماء لما تحتمها  
 من المعاني فإذا دل عليه لفظ لم يكن للدلالة عليه لفظ آخر من فضل قلت لا أجعلها روقا  
 لراد في المعنى من المبالغة باعتبار الاستعارة والفرق ما ليس في الرقيب كما قالوا في الغفر  
 والرحمن والرحيم وقيل معناه الشاهد العالم الذي لا يتغير بغيره شقال ذرة فيرجع  
 إلى العلم أو الذي يهدى على كل شئ بما كتبت فيرجع إلى العمل وقيل أصله مؤنث من قبلت  
 الجنة ها أكاذبت في حركت وهركت وجب أن اسمناه الإبهام الصادق وعده وقيل هو  
 القائم على طاعة ربه وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره وأمره  
 ويعتد بها لفظ الحق والبراه من الاستعارة بما يشتمل في حيز من حيزها القدر من حول  
 بينديته الحق **الجن** في العالمين قوله تعالى إذا غلب رجس الله ورجس النور وقيل تعدى إلى  
 يكون من أسماء التنزيه وقيل هو الذي يتعدى إلى الصاطة برحمة ونسوا لوصول الريح أن لها  
 نفعاً ليرحط العارف من الله من غير غفلات يثيبها بالمطامع التي تزينه ولا يتركها بالسر

غير تليق  
 من الله

من الناس الاستعداد لهم ويحلبها بحيث يستند إليها احتياج العباد في الإذعان والإرشاد  
**الجبار** أي تبار العزيم الجبار وهو فالأصل إصلاح النبي بغيره من القدر ثم يطلق تارة  
 في الإصلاح الجبر وهو قول علي رضي الله عنه يا جبار كل كبير وسهل كل صغير وتارة في القصر  
 الجبر وهو قول أبي الله علق عليه السلام لا جبر ولا تفويض ثم جبر من الجبر العاقلة  
 التي صيرت عندهم فقال **مخلصة** الجبارة للباسترة التي لا تها الأبدى لذلك قيل الجبار هو  
 المخلط لأمور العباد والمكتن بمصالحهم والمتد لصلحهم فهو أذن من أسماء الأفعال  
 وقيل معناه حاصل العباد على ما يشاء لا انطاع لهم عما شاء من الأخلاق والأعمال والأوقاف  
 والآمال فمن جبرها إلى العمل وقيل معناه المتعالي من ابنه الركب الكابدين ويؤثر  
 في قصد القاصدين فيكون مرجعاً إلى التدبير والتنزيه وحفظ العارف من هذا الاسم  
 أن يقبل على التنزيه فحجبها عما يستحال التفاضل فيهما على ملازمة التقوى  
 المواظبة على الطاعة وبكبرها الهوى والشهوات بانواع الرياضات ويقع قلبها  
 سوى الحق غير ملتصقة بالخلق لئلا يتجلى كبرها والوقار بحيث لا يكون لها تقاؤ  
 الموادف ولا مؤثر في تقابل الموازيل بل يقوى على الشايق لا تنزع الألقا قرب الأرشاد  
 والإصلاح **الملك** هو الذي يرضى عن حوزها بالأصناف إلى أنه في نظر غيره ونظر  
 الملك إلى عبده وهو على الإطلاق لا يتصور إلا بتدقيقه فانه المتزود بالهظم والكبرياء  
 بالنسبة إلى كل شئ من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره أو في عرض لثمة وحفظ العارف  
 من أن يتكبر من الركون إلى الشهوات والسكران إلى الدنيا ونحوها فإفاته البهائم

غير تليق  
 الملك



تأثيره بما بين من كان يخلق من خلقه من الملقح ويستحق كل شيء من ذلك الوصول الى جنسها بالقدرة  
 من مستلزمات الدنيا والآخرة **الحق في الباء وفي الخاء** وقبل هذا الماخذ متراذفة وهو  
 وهم فان لما من الماخذ واصلها بالقدرة المستقيم فيستعمل في الإبداع وإيجاد الحيوان  
 غير ان في قولنا خلق الجنات والارض بمعنى التكوين كقولنا خلق الانسان من طينة  
 وفولنا خلق الجنات من مارج من نار والباري ما يخرج من البرزخ واصلها على الشيء من غير  
 انما على سبيل التصديق وعليه قوله عز وجل **فان من مرضه والمؤمنون** في قوله واستبرأت  
 للبارية رحمها واما على سبيل الإنشاء من قوله **من الله القدر** وهو الباري لها وقيل  
 البار وهو الذي خلق الجنات من شأنه التساوت والاشياء الخلقية بالتظام الكامل وهو ابتداء الخلق  
 من معنى التصديق المستقر بربيع صور الخلق من حيثها وقيل **فان الله يخلق ما يشاء** من غير  
 تدبيره او وجوده من اصله ومن غير اصله بانه سبحانه اقتضت حكمة وبيعت به كل من غير تفاوت ه  
 القدر والصور ويتشبهه في خلقها بالصور وتمها كما لا ريب في شأنها من اسما الاعمال وحفظها العاقبة  
 منها ان لا يربى شيئا ولا يفتقر الى الوجود في غير ما في من باله المذمومة ويجيب القصة في قول الخلق  
 ان الخلق ينتقل من المخلقة المصنوعة الى الماخذ الصانع حتى يصير بحيث كل انظر الى الشيء من  
 التصديق **ان الخلق في الامم** يعني استدار من الفتن وهو سئل النبي باليهود وبنو اسرائيل وبنوه  
 الذين يتبايعون الذين يبايعون الله في الدنيا والآخرته والملائكة والعقارب عليها قالا  
 ويومنا المعبودون انوارها وهذين اسما الاعمال وحفظها العارفين الذين يشهدون احبها  
 بعبادته والذين يبايعون الله الحسن ما فيه يتجاوزها بئد ويمتدونها في الدنيا للتمتع والايام

عليها **الغفار** هو الذي لا يوجد له اول وهو مقهور وقدير وسخط لنفسه عاجل في قبضته ووجه  
 الى القدرة وقيل هو الذي اذال الجبابرة وتحت طوره وهم بهلاكه ونحوه وهو اذن من اسما  
 الاعمال وحفظها العارفين من اسما الاعمال في تنوع النفس الامارة للفطن المصلحة في نفسه **وكان**  
 فانها اعدت من **في آيات كثيرة** في قوله **واصلها** والهيئة للتصديق هي العلية الماخذية من  
 الماخذية في الماخذ فان العلية لا تفرق بين شيئين وليس يوجب وهو من اسما الاعمال وحفظها  
 من ان لا يخرج ولا يتفرق من امره لان **يبدئ الخلق** حتى المروجها العسا لوجه الله  
 بربوبه جزاء ولا يكون **الخلق** الخلق اذ في الماخذ التي يتبعها والذين في الماخذ  
 يرون كل ما يتبعه من شئ فيقع في نفسه وكان باعها او تحفظها ووقا ان العنزة التي في  
 هو الملك وفسادها مظهره او عكسها اما الاول فلان كل ما سوى الله تعالى هو ملكه وليس  
 رزقا له وللغنى من هذا الاشكال ناد بعضهم وقال رزقنا مخلوق ما يتبعه من رزق  
 وانما الشا في قوله ما يدعى اليها من رزقها لقولنا **وما من دابة في الارض الا على قدر رزقها**  
 وليس لها ملكها وحفظها العارفين **فان** يتفق معناه ليقين انه لا يفتقر الى الله تعالى فلا ينتظر الى  
 وقيل في قوله **فان الله** الاله لا يكون له اول ولا عليه ولا يتبعه في ان يكونه وصلته به الله تعالى  
 الفاسق في وصوله الى رزقها لربها بغيرها لهما في العلم بالارشاد والتعليم وهو رزقها لودعا  
 الخروفية اللبث لفظا عظيما من هذه الصفة **المتكاتف** الحكم بربها الخلاقين من التبع معنى  
 الحكم قال الله تعالى **انما اتبع ديننا** بربيه ومنها اى احكم ووجعنا الى القول بالعباد والى  
 احكامها لا تتنفسه لفظا بوجه عن الظلم وقيل هو الذي يمنع غيره من ارضه على امتداد البرية

بصدق



قال الله تعالى ما ينفع الله للشارين من رحمة فلا تمسك لها وقيل معنا وينفع الخ والشرع وحفظ  
 المعاري من ان يجر في الضلالي بين الناس انتصارا للمظلومين ويستم بتيسير ما يصير على الخلق  
 من الامور الدينية والدنيا ويحصى يكون لحفظ من هذا الاسم **العلم** البالغ في العلم وحفظه  
 تطاشا على الخلق المعاديات بحفظها سابقا على وجودها وهو من صفات الذات وحفظ العيبين  
 ان يكون مشعورا فبالتفصيل العاروم الدينية سيما المعارف الالهية التي هي باختر عن ان  
 يحفظ تطاشا اشرفا لعلومه وافضل لاسايل الله تعالى في امره العاطفا في مصا دره  
 توارده العلم بالحق عالم يتوارى مطلع على ربه **القباض الباطن** حقيق الذي على من  
 ادوم من يتحولون بشا وقيل هو الذي يتجسس الارواح عن الاشباح عند الممات وينشر الارواح في  
 الاجساد عند الموت ثم يعلق الرجوع من صفات الافعال وحفظها رغبته ان يراى لها بين  
 فبرهنا المتين في الامران الله عز وجل فيصير عليه البسط فضلا من فيفكر وان يكون ذا قبض بسط  
 رغبته على الامران الجنة على رها لها وافاضتها لها على من هو اهلها **القفاض الباطن** هو الذي  
 يتجسس الخطيئة من رغبته ويتجسس لكفارا بل يجرى في الضعاف والمؤمنين بالضرورة الاقرار ان يتجسس  
 اعداءه في ايجاد من في اولها به بالتفريق الزهاد وحفظ العبد منها ان يتجسس الباطل ويرفع  
 الخلق في اعداؤها الله تعالى فيصنعهم ونحوه في ارباب الله فيفهم **المعقول** الذي من يشا ويؤذي  
 من يشا والاعزاز للدين فيعلم البر من في الحاجه واتباع القنويات وتجعلها الباطل امرها  
 لتدبرها لعل لا يزلها الاذلال المستحق بايقاب ذلك وحفظ العبد من ذلك ان يعجز الخلق واهله  
 بئذ لا يباطل من يروا ان يشا الى الله تعالى التوفيق لها استعدادا عن ان يوجهه فيرو يستعيد  
 الهدى

الدينونة

يعجز ويجبات لادلاله وتوفيق من نظارة **الشمع البصير** هان من اوصاف الذوات المتبادر ان  
 المنزعات بها احد وحشا والجره وان المجرى بها لا يجدوها وقيل لها في حقه تطاشات  
 يكسبها المسموحا والمجربا الكشفا تاما ولا يلبس من امتقار هذين الهميين من الادراك  
 فينا الى ابر اقتارها اليها بالنسبة الى الله لا صفات الله تطاشها لفرسفات الخلق من  
 بالذوات وان كانت بشا ركا فاشا ركا بالعوارض في بعض الموانع التي تصفاتها ان  
 عارضة ومعتزلة بالآخرة والنقصان وسفارة تقدر من ذلك وحفظ العبد منها ان يتجقق  
 ان يتجسس من الله ويز في منقالاته من باطل الله تعالى ونظرة اليه براتبها من احوال الخلق  
 وافعال **الحكم** الحاكم الذي امره القضاء ولا معنى له في الحكم اما المقول القابل  
 بين الحق والباطل والبر والفاجر والبيوت الكاف من جزاء ما عملت من خيرا وشرقا مما الى العبد  
 بين الشوق والتعبد لعقاب الاثام وقيل صلح المنع ومنه سميت حكمه في الحكم حكما فاشا  
 العارضة عن الحاج والعلوم حكما لانها نزع صاحبها عن شيم الخلق وحفظ العبد من ان يتسبب حكمه  
 وينقاد لاره فان من لم يرض بقضائه اختيارا اختار غير اجبارا ومن رضى بطوعه عاش بالرضا  
**العبد** العادل بالحق العبد هو الذي لا يعقل اما كونه صدقته من الدنيا الخلق  
 العارضة التي ترضى على الله تعالى في تدبيره وحكمه بل رعا لكونه حقا وهو لا يستعمل كل ما ينجح  
 بين الامور والاراضية في قولها رجبه عنهما ينبغي ان يستعمل غير شرها ومثلا الحق يتدرج تحت  
 مستحق الاسم **الظن** الظن هو ما لا يثبت على ما لا يثبت على معنى الخلق يكون من اجزاء الافعال وقيل  
 معنا العلم بخصيات الامور وقواتها وما قلقت منها وحفظ العبد من ان يظن بجاده

وحفظ العبد منها





والله اعلم بالصواب والاعمال  
تتبعه روحه وان روحه في  
الانسان في قوله تعالى

الاشباح في الارواح وفي الملوكة كفى المرء بغيا ان يفتن من بعد ويبيت خروبا من صفات الاعمال  
وقيل المتقدم بلغة قريشا لا الشاعرة وذو بعضين كقنصنا لفتن غيره وكنت على اساءة من بيتنا  
وقيل الشهادة المطلع على الشيء من افانته الشيء اذا شهد عليه فهو على الوجهين من صفات الوجود  
وحذا العبد من ان يبرر انما هو بايقام الجاهل ويرسده الفاعل **الحبيب** الكافي في الوجود  
الله تعالى من يخلق الله فهو حسيه من احسني او كفا في غير الله عن قول كمال اليم والحبيب  
المطلق هو الله تعالى ان لا يمكن ان يحصل الكفاية في جميع ما يحتاج اليه الشيء في وجوده ويقامه والامر  
البدني الروحاني باحد سواء وقيل الحاسب الحاسب سلاطية بوجه التبرير فعل معنى فاعل كالبليس  
والتميم فخرج بالمعنى الاول في الوجود والمعنى الثاني ليران جعل الحاسب عبارة عن الكفاية والى  
القول انه اريد بها السائل الحاشية وتعد ارباعا من المسائل والتمنات وقيل الشريك والتميم  
الشرع وحظ العبد ان يشبهه كفاية حاجات المتحابين وسد كلهم وجانب نفسه قبل ان  
يجلس في شرف نفسه بالمعزة والطاعة **الحبيب** المنعوت بعبود الجلال وهو من الصفات  
التي لا يتركها العبد في نفسه وحظ العبد من ان يقره نفس من العقاب ان لا يقره والميا ارب  
المعارفة والاعلاق في الوجود **الكريم** المفضل الذي يعطي من غير مسئلة وان يسلبه وقيل  
القبادة الذي لا يستحسن في العقاب قبل المتدبر من المتتابع العيوب من قولهم كريم الاول  
لذاتها ومنه حتى احسب كذا لا اطلب العثرة قبل المتنازل في سهل القطار فها بعض الفوائد  
بطلان القول بحظ العبد ان يتلقى في فعله من غيره ومعه ويعتبر من مقداره ويتحقق في الهلاك  
المعيرة في الوجود **الحبيب** الحبيب الذي له اشيا وبالاعظام فالامر به هو مشتاق في

في الارواح لاني التما وحظ العبد من ان يقره ليعرف انفسه يا حذو من ان يفتن  
الشیطان فرصة فيملك على قلبه لا حظ ما كاسنو ومنافذه ويستعمل طرقة ومجاهدة  
**الحبيب** هو الذي يجيب دعوة الداعي اذا دعاه وبشؤون السائل لما التمس استدعاءه والتميم  
ان يجيبه تارة الانها امر وهما وتعلق بجانه بلطف الجواب اشعان السائل **الحبيب** شفق  
من الشدة وهو يتعجل حياش في باعشاد المكان وهو يعكس اطلاقه على الله سبحانه وتعالى هذا المعنى  
بجاء في الاحكام والاعوام والمكتبة والحق قال الله تعالى وسعت كل شيء رحمة وعلما وفا ليقين  
ذو شعير من تندر لذل لفضل الواسع بالاعمال المحيطة على جميع المعاديات كجهاه او من يتبر امرها  
ومعها ما وبالجملة التي دعوت تهمه وتعلمت رحمة على يديه فاجر مومن وكافرة الغنى التيم  
الغنى المتمكن بما يشاء وحظ العبد من ان يسمي نفسه معارفه واطلاقه ويكون جوادا **الطيب**  
غنى النفس ايضا قلبه بقدر الغائب والجهتم لخصيل الما **الحبيب** ذوال الحكة وهو يمان من  
كالي العظم واحسان العجل والانتان فيه وقد يستعمله من العلم والحكمة وقيل عوبيا لغز الحما  
فقط الما **الحبيب** كبره صفته من احدية من صفات الذات والخرى من صفات الاعمال وعلى المثال  
يرجع الى القول وحظ العبد من هذا الاسم ان يجهد في تكميل القوة النظرية بتفصيل الحاشية  
المعيرة واستكمال القوة العملية بتفصيله النفس عن الرذائل والميل الى الدنيا والرفقة في هذا  
والمشغلا ليعاير جبال ان لو من الله تعالى حتى يتدبر تحت من فقولنا من يذ في الحكة فلهذا  
خير كثير **الحبيب** ذوا من الغلة الواز ومعناه الذي يجيب الخير بجميع الخلاق ويجوز ان يسمي الهم  
كلها وقيل الحبيب لا يبرر حاصله يرجع الى اداة خصوصه وحظ العبد من ان يرد الخلق

الذراع



ما يريد لفظة حسن الهم حسنة بدت و نعت و يحتمل الصالحين من عباده **التي** بها لغز المجاد  
 من الجهد وهو سعة الكرم من قولهم تجدت المشاية اذا صادت و روضة انفا اذا مجدها الرافعة  
 و علم في كل مجاز و استجد المخرج و العزاز و حفظ العبد من ان يعامل الناس بالكرم و حسن الخلق  
 لكونه ناجدا فيهم **التي** هو الذي يجرى في الشور و يجي الاموات يوم الشور و قيل هو  
 باعثة الرسل الى الهم و حفظ العبد من ان يكون اذ لا يتعمد له يكون مقبلا في ربه و عطا استلغ  
 العباد و الاستعداد للوعد و نشأ و نشأ اذا طبعه للذليل ما يقدر اياها الشبل و يجي النور  
 الجاهل بما تعلمه و التذكير في قوله نفسه ثم من هنا قرينة من لزوادف و نية **التي** من  
 الشهور و هو الحضور و معناه العلم بباطن الاشياء و ما لا يمكن احصاها و قيل ما لغز المشاهد  
 و الغنى لفظا ينفرد على الخلق يوم القيمة و حفظ العبد من ظاهرها **التي** الثابت في هذا الباطل  
 الذي هو العدم و الثابت مطلقا هو الله سبحانه و ربما بنا الموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود  
 لها و قد ذاقها و اثبتت لها من قبل انشاءها و اتمام خلقها **التي** ما خلا الله تعالى  
 و هو هذا المعنى من صفات الذات و قيل معناه الحق او المظهر للخلق او الموجد للشيء حيثما يتشبهه  
 الحكيم يكون من صفات الافعال و حفظ العبد من ان يرى الله تعالى حقا و ماسوا به باطلا في ذاته  
 حقا بما يجده و اخذ عهده و لطفه و كمال ما يوجد و ان خلقه بملكه **التي** الكلام  
 باسم العباد و تحصيل ما يحتاجه من الوجود و قيل الموقر اليرتوي اليه و حفظ العبد من ان يكل  
 اليرتوي عليه فيكون في استغناء من الاستعداد بغيره **التي** في **التي** العدة يطلق على ما كان  
 مقبلة اضعافها العدة و التامة بها لغز الى الكلام و الله تعالى في هذا المعنى في المشاهدة

و قوله ما يريد لفظة حسن الهم حسنة بدت و نعت و يحتمل الصالحين من عباده  
 من الجهد وهو سعة الكرم من قولهم تجدت المشاية اذا صادت و روضة انفا اذا مجدها الرافعة  
 و علم في كل مجاز و استجد المخرج و العزاز و حفظ العبد من ان يعامل الناس بالكرم و حسن الخلق  
 لكونه ناجدا فيهم **التي** هو الذي يجرى في الشور و يجي الاموات يوم الشور و قيل هو  
 باعثة الرسل الى الهم و حفظ العبد من ان يكون اذ لا يتعمد له يكون مقبلا في ربه و عطا استلغ  
 العباد و الاستعداد للوعد و نشأ و نشأ اذا طبعه للذليل ما يقدر اياها الشبل و يجي النور  
 الجاهل بما تعلمه و التذكير في قوله نفسه ثم من هنا قرينة من لزوادف و نية **التي** من  
 الشهور و هو الحضور و معناه العلم بباطن الاشياء و ما لا يمكن احصاها و قيل ما لغز المشاهد  
 و الغنى لفظا ينفرد على الخلق يوم القيمة و حفظ العبد من ظاهرها **التي** الثابت في هذا الباطل  
 الذي هو العدم و الثابت مطلقا هو الله سبحانه و ربما بنا الموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود  
 لها و قد ذاقها و اثبتت لها من قبل انشاءها و اتمام خلقها **التي** ما خلا الله تعالى  
 و هو هذا المعنى من صفات الذات و قيل معناه الحق او المظهر للخلق او الموجد للشيء حيثما يتشبهه  
 الحكيم يكون من صفات الافعال و حفظ العبد من ان يرى الله تعالى حقا و ماسوا به باطلا في ذاته  
 حقا بما يجده و اخذ عهده و لطفه و كمال ما يوجد و ان خلقه بملكه **التي** الكلام  
 باسم العباد و تحصيل ما يحتاجه من الوجود و قيل الموقر اليرتوي اليه و حفظ العبد من ان يكل  
 اليرتوي عليه فيكون في استغناء من الاستعداد بغيره **التي** في **التي** العدة يطلق على ما كان  
 مقبلة اضعافها العدة و التامة بها لغز الى الكلام و الله تعالى في هذا المعنى في المشاهدة

في قوله ما يريد لفظة حسن الهم حسنة بدت و نعت و يحتمل الصالحين من عباده

التي و استقامت و هو في الاصل صدره من اذا قرى و قرأه و رسمها الى الوصف بحال القدرة و  
 شوقها **التي** للجب الناصر و قيل معناه استولى المراد بقوله و حفظ العبد من ان يحسب الله  
 محبته و الباء و يجتهد في نفسه و يضرب اليها و يفرضها على الشروب و يجرى في حياض الناس  
 و حفظ صاحبهم حتى يشترى لهذا **التي** الجود و الحق للشا فانه الموصوف بكل الايام  
 لكل مال و ان من يجي اليه بلسان الحما فهو الجود المطلق و العبد قد يتشبه فيكس  
 هذا الاسم اذا سهر قد ينفرد في تنقيح عقايد و قد يخلو لا و قد يبين ما امره ان ينفذ به  
 عن ربه غلظة و منقصة خفية لا يستطيع التفتيح عنه **التي** العالم الذي يوصف بالعلو  
 و يحيط بها احاطة العا و ما يقدره و قيل لقادرا الذي لا يشق من ان القدرة و ان قد يبين  
 الكلام في شرح الاحصاء اقل لباردة العبد و ان امكن احصاء بعض المعطيات و الوصول الى  
 بعض ما يقدر عليه كبر حيز من احصاء اكثرها **التي** العبد المجرى في الاما  
 يتنزه و اختصاصها بما يانه و تعاطاها **التي** و هي القوة و هو المثال القرائك و اختلاف  
 في معنى القوة قد يباكثر احصاءها و المعقولة الى انصاف حقيقة قوتها بزيادة الاجلها حتى اذا  
 ان جعل و يتقيد و ذهابه و ان لم يعناها ان لا يمنع من ان يعلم و يقدره في حقه و انما  
 في حقا ضار و انما لاجل المصون من جعل الحيوان و قيل لغوة الشا بقية القوة  
 لتبول الحزن و الحركة و الارادة **التي** ينسول على الجاهل لكونه و التذوق و معناه الايام  
 ينسول اليه فهو على الاطلاق و العموم لا يصبغ الا الله تعالى فان من اراد ان يتلو و يهجر  
 عليه و هو و قوله كاشف الا لاصح و الاشياء و جود و دوام الوجود و وجوده و للعبودية

في قوله ما يريد لفظة حسن الهم حسنة بدت و نعت و يحتمل الصالحين من عباده







وهو المبلغ من الرجم يرتبه من الرجم يرتبهين **والله الملك** هو الذي تشد مشبهه فذلك  
 بجوه الاور في على ما يشاء الامر في الغضا من لا محققا **كذلك فقال ان الكلام** هو الذي اشرف  
 ولا كال الاوهو لولا ان كانه لا ذكره الاوهي **منه المخطوط** هو الذي يشبهه بالظلمة ومنه انما  
 انظره من المستحقين يقال انما اذا جاروا فخطوا اذا عدلوا وانما لا يجوز **تباين** هو المولى  
 بين اشياء الخلق المختلفة والمتشابهة منها وروية من غير ذلك الاضيق والافاق من جميع العلم  
 والعقول والحق الكالات المتشابهة بالاداء الجمالية فلا حظ من ذلك **القول** هو الذي يشتمل على كل شيء  
 لا يحتاج اليه في ذاته ولا في غيره من صفاته لانه الواجب من جميعه **القول** هو الذي قد قر على كل  
 شيء ما يحتاج اليه فيهما اقتضاه حكمته وسبقته بكاشته فاعنا من ضلوه والعباد ان قطع  
 الطمع عما في يد الناس اعرض عن السؤال عنهم والتمتع منهم وانما بحيث لم يسبق احسانه الاال  
 اقتدر حرفة ستخلو المحتاجين فان يحفظوا في من هذبه الامم مع العلم على الاطلاق لا يصدق  
 اعلى الله تعالى **المنافع** هو الذي يقع سببا للحلاك والفضاه في الاديان والادب ان ولما  
 كان المنع من قدر ما من الحفظ على ما ينفع الى المناد وبقوة على الحلاك فكره ما كان مقدرا  
 كونه حفظا **المنفعة الشافية** هو الذي يبعد عنه الفتن والضرر والخرق لا عن ولا يرفع والضرر  
 الا وهو صا در منه منسوب الى ارباب سخط او غير سخط **القول** هو الظاهر بمنسلا الخلق وغيره ولا  
 شئت فان يوجد اذا فاعلى العدم كما الظهور والوجود والظن العدم ولما كان الابدان وانما  
 منجزة فانها تسمى بالعلمية العدم والكلية مخلوقه وكان وجودها في الاشياء فانها من جنس  
 جميعها المخطوط الخور عليه **المنفعة** هو الذي يسهل على شيء فالحق ثم هدى وتهدى خاتمة فيها وه

المعرفة ذاته فاطلعا على معرفة مصنوعة وهدي فاشتهر على مخلوقا حتى انتهى بها  
 على معرفة ذاته وصفاته والمخطوط من هذا الاسم من اشرف الخلق الى الخلق العريم  
 وهما هم المخطوط المستقيم وهم الانبياء صلوات الله عليهم ثم العلماء الوارثون لعلم **الكتاب**  
 هو المبلغ وهو الخلق في عالم يسبق اليه وقيل هو الذي لم ينعهم مثله والله سبحانه هو الذي  
 مطلقا للمعنيين اما الاول فظاهر انما الثاني فلا لا شئ له في ذاته ولا نظيره في صفاته  
 وافعاله ورجع بالمعنى الاول للصفات الاصل بالمعنى الثاني الى صفات **التزيين** الالهي  
 الوجود الذي لا يقبل الفناء واختلف العلماء فان البقاء وصفه حقيقة تزايد على الذات  
 او اعتبارها بغيره والمعنى الثاني هو التحقيق القول في مذكور في كتبنا **الكلية** **الكلية** التي  
 بعدفتا العباد فيجعل الى الاملاك بعدفتا **الملاك** **الرشيد** الذي يشهد بتدبيره الى  
 غايات مستحسنة كما ومن غير اشتراكه وبقوله المرشد فيقول بمعنى مقبول كما ليم و  
 الرعيه والرشيد من العباد من هدى على التداويرا لضيائية فيما يعرف من مقاصد الدين  
 والذنية **القصير** هو الذي لا يستعمل في مواضع العضاة ومعاينة المذنبين وقيل هو الذي  
 لا يجره التجمل على المسارعة الى التفتيل اذ انه وهو غير في اوله الفرق بينه وبين المليم ان  
 السور يبتعد ما يبتعد في الآخرة بخلاف المليم واصل **الصحف** العشر من المراد فان سطران  
 الثاني في الفصل العباد الحسن من عباد الله القوي وبه على صفات طواعية وتركه  
 الثورات فان المخطوط الاول في من هذا الاسم **الكتاب** **الكتاب** **الكتاب** عن مخزون جندب  
 قال قال يقول الله سبحانه ان الله تعالى على آروسة افضل الكلام اربع جهات الله والحمد لله والاد

المرتب

الدين







أغزى فحاجت بعبده حين باليه من احكامه كانت راحله من راحله فافلتت منه وعليه  
طاهر ونزل عليه **الشرح** اي قبح التوبة من الله تعالى بقوله لرضا موثقاً في غابر الآ  
قسط **الشرح** من يتصور في حشر ذلك والفتاة المأزاة فافلتت اي ذهبت **وفي حديث**  
قوله رضي الله عنهم اذنبت ما فعلت اي اذنت ذنبا آخر فافلتت عليه **الشرح** الحرة في  
أعلم للمعير والمعنى انما علم ويتصور ان فاضل الزينة قابل التوب شديد العقاب اذا الطول و  
نعم عليه ما فعل ما استغفرت به تاب بجليل من بكره فغفرت له زينه وقوله فليعلم ما شاء العليل المراد  
من المصلحة على ما شاء من المباح الا ان يشركه في ذلك يطلق للإباحة والتعريف يطلق للمعدي  
كقولهم اهلها ما شئتم وللشلفن وانظروا العارية والشكر كما تقول لمن تراقيه وتغفر اليه  
وهي تباغضتك ونقص في حقله اعلم ما شئت خلت امره عنك ولا اتركه وادله  
هو الحديث بهذا المعنى ان فعلت اضعافها كنت تفعل واستغفرت منها غفرت لك فقلت  
اغفر للذنب جها ما كنت فابهاستغفرا **ايها الهسان** في الحديث الذي يرد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان آدم اول بيت ذنوب خلق الله تعالى ثم استغفر من غفرت له **الشرح** العنان  
الضال والاربع عتقنا من غم اذا اعترضوا اذنا في التماس الاربع عتقنا وبعثنا وقديما  
عتان التماس اي عتقنا التماس وهو عتقها وما اغترض من اقطارها والعلل المراد من الحشر  
اذروا عتق التماس والمعنى انك لو كثرت ذنوبك كثرة بلا ما بين التماس والارض عتقك ويبلغ  
اقتطارها وتم نيا منها ثم استغفرت من غفرت للذنب جها غفرت اليه لي يكثرها فان استغفرا  
لغفرت ليس يغفر اليه الكثير والجليل والحيرة **من** اومر به رضي الله عنه اذ رضي الله تعالى عليه

والوسم قال ان المؤمن اذا اذنب كانت تكتبته سودا في قلبه الحديث **الشرح** المعنى ان الغصدا  
الاول في التكليف بالاعمال الظاهرة والامر بما سنها والنهي عن تعاصيها ما يستكمل اليقين بها  
من المسلكات الفاضلة والميسرات الذميمة فمن اذنب اثر ذلك في نفسه وورثها كدورة  
ما قام فصدق بجهنم وما بعثنا الى الاثر وصارت النفس ضعور لصافية وان الهالك واصر  
عليها والاشرف فاشأ في النفس واستعمل عليها وصار من اهل الطبع وقوله قد لكم الترانة **الشرح** ذلك  
الامر المستطاع ما اخبره الله تعالى وعنه بقوله ان على قلوبهم اى غلب واستولى على قلوبهم ما  
كانوا يكفون من الدنيا وما دخل حرف التعريف على الفعل الماصد به جازية للفظ واجراءه  
بحرف الاسم نعت اذ يصح الاضمار وعنه هذا الاعتبار وشبهه انظر النفس بالذنب  
بالنكرة السوداء من حيث انها تضاف الى الجلاء والصفاء وانما الغيرة الذي في كانت الراجح  
مادله ليل ذنبا لئلا يتها **من** ابن عمر رضي الله عنهما ان رضي الله تعالى عليه الوسم قال ان الله  
يقبل توبة العبد ما لم يقرب **الشرح** العثرة تروء الشيء الملق ويستعمل في تروء الروح  
فيه هو المراد والمعنى ان توبة الذنب مقبوله ما لم يحضر الموت فاذا احتضر لم يقبله قال  
الله تعالى وليت لتوبة الذين يعاون السبأ وحيا اذ حضر لهم الموت قال ان ثبت الآن  
وذلك لا يشيط التوبة العزم على ترك الذنبا لتوبة عند عدم المعادة عليه ذلك ايضا  
يتحقق مع تمكن التائب منه وبقائه وان الاختيار **من** الاميرة رضي الله عنها ان رضي الله تعالى  
عليه الوسم قال ان الله جعل بالمعزيب ما يعرضه سيرة سبعين عاما الحديث **الشرح** المعنى  
ان ابل التوبة ينتج على السار في صحة وسعة منها ما لم يطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت

من المصنف في الحديث  
الذي في قوله تعالى  
والله اعلم  
بما ليس  
بالظاهر

من المصنف في الحديث  
الذي في قوله تعالى  
والله اعلم  
بما ليس  
بالظاهر



Handwritten marginal notes in Arabic script at the top of the page, including the name 'ابن عباس' and other commentary.

الذي علمه فلم يتبين منهم ايمان ولا توبة لانهم اذا عابوا ذلك اضطروا الى الايمان والتوبة فلا  
يعلم ذلك الا باليقين المضمون لعلمه لا لان سدا لباريا فما هو من قول المعري رحمه الله في الباب  
ايضا من ذلك الجانب قوله سيرة سعيه عامنا ما لغت في التوسعة او تفر من البر لباري  
ما سده من جرم التمس الطاعتين المعزب **وهو** ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى الا ان قال  
رسول الله قط الله قطا عليه آروسل من تغفل اللهم تغفل جهاد واعبد الله **الشرح**  
الشعر لا يتروا الى الحسنات فيه الرسول الله قطا عليه آروسل من تغفل الله وما حملنا الشعر  
وما يتروا لانشاء الشعر لا انشاء لا تزود لغوهم من شاعرهم المعنى الاصل الذي اقبل وفي الايد  
الذي ياتي الانسان ولا يمتاده وقوله لا اله الا الله اعني في قوله تعالى  
وعنا في كلامنا امر فاشي اذا اردت ان تقول لكون يكون **الشرح** اي ما اريد ايضا ان العبد  
من عطا او عطا لا يستقرى كذا وما زال على بل يكون لصلوة وصوله لخلق الارادة به شيئا اذا  
يعتول الشيء وحصوله لارادة حبه المتقنينه من غير تارة وتختلف في جعل الامر محموم  
وابتداءه الى امتثال تحقيقه **الشرح** عن ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلوات الله على آروسل ما خلق الله الخلق كسركا با وهوده من خلقه من ان رضى سبقت  
فحين **الشرح** القضاء فقتل العروا كان يقول في رضى الماراد به هاهنا الخلق كما في قوله  
فقتلهم انما خلق الله الخلق حكم حكما زما وقد وعد الا ان الخلق في بيان رضى  
سبقت في جعل الحكم الذي لا يتغير رضى ولا يتغير حكم الحاكم الا ان رضى امر  
والادراك سبقت عليه جعله وحفظه منه ليكون ذلك محموم با في حقه من ان يتبدل في الخلق

قوله في العرش تبيخ على عظيم الأمر وجلال القدر فان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتابات  
المشتقة على ذلك الحكم فوق العرش لعلى لتبخ ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم  
الاسباب المستببات والليح يشتمل على تفاصيل ذلك وقصة هذا العالم وهو عالم الاعداء اليه  
الشاء يقول بالعدل قامت السموات والارض اثابة المطيع وعقاب العاصي حثبا بتفضيل العبد  
خير او شره ذلك يستدعي تفضيل الغضبية الى العبد لا كونه موجبه ومقتضية لاقال وتظا وتظا  
انما الناس عظيم ما ترك على ظهرها من ابر ولكن يوقرهم الى اهل سبي فيكون سعة العجز و  
شواها على الميزه يقول ان اية الناب والحقوعوميا المشتغل بذكر التمهيد في اقال تقان  
وبذلك لن ومغضبة للناس على عظيم امر اخرج عتبة من قدامه على عالم الفضل الذي هو رضى  
العريخ في امثال هذا الحديث اسرارها خشاؤها بدمعة فكمن من الواصلين الى العبد دون  
السامعين **الشرح** صلا الله قطا عليه آروسل ان قال لقال لعل لعل لعل لعل لعل لعل لعل  
**الشرح** المشتغل بقوله قوله الله قد كان الله عليه الحق بندها با لاجرة احد من العالمين  
فان يتقبل ان يكون من قول الرسول صلوات الله قطا عليه آروسل ويكون معناه لو وجده على  
ما كان عليه ولم يقبل ما فعله فترحم عليه بسبب رضى عنه انما ذنبه لعله به عذابا لاجرة  
احد من العالمين او توفيق عليه وناقض في الحساب لاجرة احد من العذاب من ان قدر وهو  
التبنيق قال الله تعالى من قدر عليه رضى واقبىق ويعتقل ان يكون من نعمه كالمؤمن  
حكما على رضى فخطم معتقل تاويل آخر وهو ان الرجل قد رضى من موال المطلع فصار يهوتا  
مسلوبا لعل معتقل للعلم برفق ذلك على سائر من غير عقيدة **وقال** محمد بن الخطاب رضي  
الله عنه

Handwritten marginal note in red ink on the left side of the page.



الله عز وجل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى إذا انزل من لبيد تحلب شيئا الحديث  
**الشرح** النبي ما ينسب من العدم من نساء وبنين وان ودم تحلب لهما اى ان تحلب اى تخرج اللبن  
 وروى الشيخان في فضل الولد اذا وجد من صبيته اى صبيها لها اى صبي كان فانها اذا  
 كانت حنونة عظيمة فخره ولو غيرها كانت اخرج لبن لها وهي شديدان لا تحلب اى لا تكون  
 طارعة حاله بقدرها اى ان لا تخرج **عنه** اى يخرج رضى الله عنه صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال في شرح الحديث **الشرح** المراد بيان ان العيادة من العذاب العوزة الثواب  
 بفضل الله ورحمته والعوزة مؤثر في تيسير الاجابة والاقتضاء بل غاية امد بعد العباد  
 لان فضل عليه وآله وسلم اشرنا اليه لعله قال صلى الله عليه وآله وسلم الله قريب من الحسنه وقولنا  
 ان يتقن في الله اى لا ان يحفظ من برهته كما يحفظ في قسده اى بالعرفان في التصديق لا يستبد  
 في العزم المستقيم فاربوا اقربوا الى الله بكثرة القربات والمواظبة على الطاعات واقتصد  
 في الامور واجتنبوا عن طرقات الافراط والتفرقة فلا تفرحوا فليسام بفرحكم ويخجل شعاعكم ولا  
 تنهكوا في المراءاة فترهبوا من الطاعة زائدا وتعدو ربه في الهارون كذا من اللبابة ايضا  
 وهذه اوقات من حيث افاضت في تصديق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والسير في طاعة الله  
 وهذه اوقات والعصاة القصد تصويبه على الاضراء اى انمو القصد والعساة الطريق  
 المشيئة لا تفرحوا عند ما ياتوا بالاحكام على ان العمل لا يخرج لا يجعله لاهل الملا يتكلموا على  
 افعالهم ففهموا بالحق على الاحكام لا يراهم بالعبادة على الطاعات والاقتصاد في الامور لئلا  
 يتهموا ان العمل لم ينجح وجوهه ودمه مسبوها فاذا انزل من لبيد العيادة وادى الى الخلاص **عنه**

التبعية في وجهه ويصل حصة  
 محبة في لحظة التلاوة  
 بشفقة

انما يصح الله تعالى عليه آروسل قال اذا اسم العبد تحسن لاسلامه بكثرة الله عز وجل بينه  
 الحديث **الشرح** حسن اسلامه لخلص كل سبب كان ذلكها اوقدها من ان لم يدها التقدم  
 يقال ذلكت وتزلت وانزلت اذا تقدم وزاقت من لغا فترت وقيل جهما واكتنبا وكان  
 بعدا لعتابهما اى بعدا لاسلام المقاسمة ولهما ذم من القصد هو تتبع الاثر وسعى القود  
 ضمنا لا ذمها ذم الجاهل في مثل فعله وقول الحسنه بعشر اشياء اى سبعا من ضعف والسببية  
 بثلاثها تسبيل له وقول الاله جفا الله عنها اى يقبل التوبة او العفو عنه **الشرح**  
 عن عامر الرام قال يمتنع عن عذبه بعض عذبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الحديث **الشرح**  
 المتعبد عليه بالحق عليه بكسائه او غيره والقبضه الاجرة وهي يخضع بها بجمع فينبذ في النحر  
 والمجتمعيه ضاها فيضاضها فيخرج ولدا الطير المحجر فرائح والخراج والرحم والرحم كالعنق  
 والعنق يصد به عن رحمة **باب الايمان عند الصلوة** **الشرح** **الشرح** عن ابي بصير رضي  
 الله عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا اوى احدكم الفرائض فليستعفف فربما يدخله  
 اذاه فان لا يدري ما فعله عليه **الشرح** داخله اذا اراد الحاشية التي في المسجد وقماشوا  
 امرها لتضاهي لانه المختل في الفرائض حتى حيثه خارجة الازديق والداخله معاقله  
 فيستغفرها **عنه** المراد به عازبه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا  
 الفرائض نام على شقة الامن ثم قال اللهم الحديث **الشرح** او الفرائض اقبل اليه بستره فانما على  
 شقة الامن لانه يتقرب في جهه تامله ويجوز لانه المباحث الطبيعية ولكن على الراضل  
 هبات النوم وانما اوى بيته على ابيعه ثم يتقلد على اليسار واليمنى تتفرها اليه

الشرح في قوله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اذا اراد الحاشية التي في المسجد  
 وقماشوا امرها لتضاهي لانه المختل  
 في الفرائض حتى حيثه خارجة الازديق  
 والداخله معاقله فيستغفرها







لقد علمنا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى السفر  
 كبر ثلاثا ثم قال سبحان الله الذي سبحنا هذا وما كنا لم نؤمن به وانما امرتنا بالتعاليق **الصحاح**  
 عليه وسلم استغفر على نفسه وما كنا لم نؤمن به تعاليق تعاليق من اقرن له اذا اطاعه وقوف  
 عليه وهو اعز من سبحن وصوره وان تمكثن الزكوب الاستواء عليه قدام الله تعال وتخبره  
 اباءه انما اليزنا المتعاليق را حوت ايسر فير تبهي على ان السفر الا عظم الدها لسان يصد  
 هذا الصرح الى الله تعال فواهم بان يتم بروي يستعمل الاستعداد له قبل ان ولور فيه اللهم اني اعوذ  
 بك من غشاقا الشرف وكابة المنظر وسوء المنقلب في المال والاهل والزوجة واليتيم والمثقة من  
 فطيم يزل اذغف و زملز وغشاقا لما يبق في السيرة ليسه وروسخ الاقدام فير والكا بوس  
 الحماة انكسار في الحزن برنا الاستعاذة من كل ينظر كين في دن النظر اليه من انقلاب بما  
 يسوء من نفس في المال والاهل **صحاح** اومر به رضوان الله عن ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 لم كان اذا كان في سفره استغفر يقول سبح سابع بحمد الله وحسن بلاه عليتنا ربنا صاحبنا و **فصل**  
 عليتنا غايبا ما قد من النار **الصحاح** كان الاول بدلا عرفنا على طلبت عليه هذا القول في اخبار  
 استناره واستغراي دخل في التبرع بجمع سابع بحمد الله وحسن بلاه اي يجمع من كان له مع محمد  
 واحضا اليه عليتنا يعني ان محمدنا على نورا اخبار عليتنا النبي وامرهم ان يثق على في يوم وسأ  
 تكبر وسأ هذا العموم الاضد في هلم ثم اخبر من جملة وقيل هو خبر في معنى الراء يس من كان  
 يثق في جمع ويستغفر ربنا صاحبنا اى عينا وصافظنا واصفنا عليتنا با وامرنا الخبر وتبينوا  
 التوفيق للقيام بمتوقفا غايبا ما قد من النار نصب على المصدر واوعر وعيا في انهم لهم العا

مقام المصدر لا فطم ثم قال بما وقول القاعن ولاطوبجا من في ذكركم او على الما من الخبر  
 فيقول او اسحر ويكون من كلام الراوى **وفي** حديثين عمر رضوان الله عنهما التالى لهذا  
 الحديث يكثر على كل شرف من الارض تلك تكبيرات **الصحاح** على كل كان عال منها وقوله في الخبر  
 وحده **الاحزاب** جمع حوزة المراد بها المساكن الذين اجتمعوا على محاربة النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم وتوجهوا الى المدينة واجتمعوا في حوزةها فخرجوا من اثنى عشر الف رجل سوى من  
 انتم لهم من حرد فمركبوا والتخريف ليشا قربنا من شهر وكان رسول الله صلى الله  
 تعال عليه وآله وسلم حفرهم الحندق وكان يجادلهم وقناه **الصحاح** في اهل الجارة فاقبل  
 الله عليهم ويحيا وجنودا لم ترها ففزعهم وشردهم من غير قتال **الصحاح** في اهل الجارة  
 كما هو مروي في كتاب المغازي وعن عبد الله بن سيار قال انزل رسول الله صلى الله  
 تعال عليه وآله وسلم على ابي عبدنا البطحاء وطبعتها فاكل منها **الصحاح** الرطب والوك  
 سقاها الله به وروى وطبعتها بالمرقة على ذكرك وتيقنوه وهو طعام كالمطبخ **الصحاح**  
 في حديث طلحة بن عبيد الله اللهم اهله المزمع **الصحاح** الاغصان في الاصل وضع  
 الصوت نقل سلاله وروية لجلال لانا الناس بغيره من اصواتهم اذ اذوه بالاجار وقد **الصحاح**  
 حتى اهلا اهلا لانه نقل على طوعه لا تسبيل في ريشه وسنار الاطلاعر وفي الحديث عينا  
 المعنى اى اطلعت عليتنا واذا اياه مقترنا بالامر والامانة **وفي** حديثها بهيمة يعني الله  
 عند ذلك قوله **الصحاح** في الغيبة وصوته **الصحاح** من عمر رضوان الله عنهما قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم اذا سافر فاقبل لليل قال يا ارضي ربنا ربنا الله اعوذ بالله



من ذلك بغير ما خلق قبلك **الشيخ** طائفة اجزاء نادها على الاشياء اعادة الاحتساب  
 في الارض لثقلها والخطوات من الطريق والتعب في المقام والقبض في وما فيها من آفات  
 الارض وحشاها وما يعيش في القربى احوال الارض وقولها عودك تلويح للخطاب  
 انتقال من العيبة الى المصروف للبا والعترة من ااعتنا وفرط الحاجة الى العود بربنا  
 بعد ذلك حتمها بالذكري من رجع فيها خلقت في الارض فيما يربطها بالاسود من  
 من الجيرة السوداء اللون يقال لغنا اجبتها واجرها فانها تخرج من كفة ترفع الصوت  
 ولذلك افرقها بالذكري جعلها اجنتا آخرها ما تم غنط عليها المية وسكن البلدة  
 عام بذلك لا يتركها البلاد غنا لانا اولاهم بنوا البلدان واستوطنها وقيل الميرج  
 المراد بالبلدة الارض يقال له من بلدتنا ارضنا واليد وما ولد الميسر ذرية وقيل  
 اراد آدم وبنيه ويحمل ابيهم المراد جميع ما يوجد في الدنيا من الحيوانات اصلها و  
 فروعها وفي التفسير بهذه العبارة ايمان الملة العباد انما عمن ويتقيد اذا كان ممن له  
 يولد ولم يولد له بل انما احدث احد من انزال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله  
 انما قال اللهم انت عسى ورضي عنك احول وبلد احول وبلد احول احول احول احول  
 ما يغص عليه في حق المراد الميرج غير من لا نور وحوال احوال انما لا يجرل جولة و  
 المراد كبا احد وقيل انما احوال انما لا احوال احوال احوال احوال احوال احوال احوال  
 وعن ابن عباس رضي الله تعالى عليه آرم سلم كان اذا خاض فرما قال اللهم انا بطنك في خاتم  
 وضعه ذك من شرهم **الشيخ** تقول جئت فلانا في حجر احدنا واذا جعلت لنا الشرفا

بقابل عنك ويجول بينك وبينك والمعنى فسأل ان تصد صدورهم وتضع شروهم فكيف  
 اودهم وتقول بيننا وبينهم وفي حديثنا جيل الخلد والتم انما عودك من الميرج  
 واعودك من العجز والكسل **الشيخ** قول العزق بينه الميم والحزق ان الحزق على ما مضى  
 الميم لما يستقبل له الميرج فلما في فتم من اجسام معنى التصد وقيل العزق بينهما بالشفة  
 والضعف فان الميرج حيث ان تركيبه اصل في الذوق بل يقال فتم في الارض معنى اذ اني  
 واهم الميم والبرق اذا با وسلم هموم اى مذاب وتجي ما يستره الانسان من غدايد  
 القوم لا يربطه الميرج وان من الميرج الذي اصله الميرج والتم اصله الميرج ماخذ  
 من العجز وهو مؤخر الشيء وللزوم الضعف والعصور عن اليات بالشيء السهل في  
 مقابلة العذرة والشهيقها والكسل لتناقض من الشيء مع العذرة واللاية **عن**  
 ابي بصير رضي الله عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرم سلم كان اذا خا الانسان اذ ترج  
 قال بارك الله لك ولبارك عليك وجمع بينك بخير **الشيخ** القرائن ان تقول للترج  
 بالترج والبنوة والرغابا لكسر المذ لا التيام والاشاق من رقات الشبان ااصلمته  
 وقيل النكور والعلل بنين من قوهم وقوت الرجل اذا استكتم ثم استعمل للتعلم للترج  
 وانهم يكن هذا اللفظ والمعنى اذا اراد له الميرج دعابا لبركة وبذل قوهم في  
 جاهليتهم بالرفاء والبرن بقوله هذا الامر تم نفاوا اكثر عابدة ولما قال اول من التغير  
 عن الميتات **بالشيخ** **الشيخ** عن ابي بصير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله  
 تعالى عليه آرم سلم قال قال رسول الله من جحد بللا وذر لنا الشقاء وسود القضاء



فما تبين ان لبطانة الشرح للمع الالم الذي ينال الحيوان من خلق المحدثه والشرح المشايخ  
استعان سبيلاً من استراحه الهدن ويحتمل المواد المحمودة بالبدل والتجديع والذراع والتجديع  
الاذكار العاصدة والحيا الاربا الباطلة ويضعف بدن عن القيام برضايتها اطعامات  
والجبانة تفيض الامانة والبطانة ضد الظهارة واصلها في التوبخا شبع بها يتبين  
الرجل من امره فيجعل بطانته من اهل البيت فيخرج اليها والسين ان رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم كان يدعى المتمر الى عود ذلك من الهزم وعود ذلك من الترقى والحديث  
الشرح المهم بالكون سقوط البناء ووقوعها على ووقوعها الفتح وعبارة الهدم منه  
والترقى السقوط من مال كالتدهور من شاطئ الجنب الى السقوط في يأس والعرق بالتحريك  
مصدر عرق في الماء والحرق ايضا بالتحريك النار وانما استعان من الهلاك بجهة الا  
مع ما فيمن تبيل الشهادة لانها تقتصر بجملة لا يكاد الانسان يصطبر عليها وينت من  
فعل الشيطان يفتنه عنده فرصة فحمله على ما يحل به ينهه ولا يتركه لجاهده وهي اخذ الآ  
على ما يتدبره في كتاب الجنائز وتخط الشيطان مجازين اضلاله وتوسيله وجن الجنون  
قال الله تعالى الذي يفتنهم الشيطان من المشي اصل الخبط الوطى الضرب يقال الخبط  
الارض به اذا ضربها باخفافها وخبطت الورق من التبريد اضربه ليقتط عن حاد  
الشيء الى الله تعالى عليه آروم قال استجبت لله من طمعه في طمعه الشرح الهداية المشي  
الى الشين الدلالة ابرتم اشع فربما شتم على الاذنا من الشين بالارصال اليها الطبع بالتحريك  
المجاصل الذي الذي يبرهن الشيف فالمتى اعود بالله من طمعه كيو تن المشي في العبه

تفسير الشرح

الكثرة

فما تبين ان لبطانة الشرح للمع الالم الذي ينال الحيوان من خلق المحدثه والشرح المشايخ  
استعان سبيلاً من استراحه الهدن ويحتمل المواد المحمودة بالبدل والتجديع والذراع والتجديع  
الاذكار العاصدة والحيا الاربا الباطلة ويضعف بدن عن القيام برضايتها اطعامات  
والجبانة تفيض الامانة والبطانة ضد الظهارة واصلها في التوبخا شبع بها يتبين  
الرجل من امره فيجعل بطانته من اهل البيت فيخرج اليها والسين ان رسول الله صلى الله  
عليه وآله وسلم كان يدعى المتمر الى عود ذلك من الهزم وعود ذلك من الترقى والحديث  
الشرح المهم بالكون سقوط البناء ووقوعها على ووقوعها الفتح وعبارة الهدم منه  
والترقى السقوط من مال كالتدهور من شاطئ الجنب الى السقوط في يأس والعرق بالتحريك  
مصدر عرق في الماء والحرق ايضا بالتحريك النار وانما استعان من الهلاك بجهة الا  
مع ما فيمن تبيل الشهادة لانها تقتصر بجملة لا يكاد الانسان يصطبر عليها وينت من  
فعل الشيطان يفتنه عنده فرصة فحمله على ما يحل به ينهه ولا يتركه لجاهده وهي اخذ الآ  
على ما يتدبره في كتاب الجنائز وتخط الشيطان مجازين اضلاله وتوسيله وجن الجنون  
قال الله تعالى الذي يفتنهم الشيطان من المشي اصل الخبط الوطى الضرب يقال الخبط  
الارض به اذا ضربها باخفافها وخبطت الورق من التبريد اضربه ليقتط عن حاد  
الشيء الى الله تعالى عليه آروم قال استجبت لله من طمعه في طمعه الشرح الهداية المشي  
الى الشين الدلالة ابرتم اشع فربما شتم على الاذنا من الشين بالارصال اليها الطبع بالتحريك  
المجاصل الذي الذي يبرهن الشيف فالمتى اعود بالله من طمعه كيو تن المشي في العبه

بالفتح

استبدوا



وإذا رآها المُرَّة **عن** عايشة رضي الله عنها قالت أخذ النبي ص الله صلواته عليا وأسلم بيدي فظفر  
 إلى القرفصا لربنا نبشأ سجد على الله عز وجل ثم إذا وقع **الشرح** العاصم للبلد أو أهله لثقل  
 واستقر ظلاله من شمس يشرق إذا انطمأ وطبق منها ظم القرفصا لظلم إذا اكتف ووقوب وعلة  
 في اكتوف وأسوداه وإنما استخاد من كسوفه لا يبر من آيات الله تعالى على حدوث ليلة  
 ومنه لفا ذرية **باب جامع الدعاء من الحج** عن علي بن حمزة عن عمار قال قال رسول الله صل  
 الله صلواته عليا وأسلم على الأئمة الهدى وسؤذت وأذكر يا هدى هدايتك الطريق والسرائر  
 اللهم **الشرح** امره بأنه يسأل من الله صلواته الهداية والسداد وأن يكون في ذكره وخاطر يسأل  
 إلى المطالع هداية كهداية من ركبتمه الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسما في فهم سداد  
 اسم نحو الخريص والمعنى أن يكون في سوا الرطابا غاية الهدى وهما السداد **من ذلك**  
 فصبنا من تناس ورضي الله عنها رب اجعلته لك شاكرا لك ذاكرا لك راهبا المحبين **الشرح**  
 قدم الصلوات على خلقها فما أتديها اللهم وارادة الأشخاص الخت الحاشع المتواضع من الخت  
 وهو المظهر في الرض والمخنة في ذكره الزاوية المواق بين قولنا **الشرح** والختنا إلى ربه في طمان  
 ذكره وسكت عنونهم في امره واجتهدت الأهم مقام الخت حتى لا يختصم والاداه فقال في ثانيا  
 من آية فقال آية ثاؤها وثاؤها فاقول آية وهو صوم الخت من الخت والمعنى جعل  
 للذان هما ختتا الخت عليه بغيره راجعا اليك تاليعا أقر من الذنوب الموقرة الإيم وكذا اللز  
 والختين شمسكنا في ختانا لترا الختية حيث لا يبقى من الر وسداد الناس ان لا يترك إلا ما الخت  
 لا يخلق إلا المصدق وتختنا الصدر العتيق من الخت من الر وسداد ومنه تمام العتق وإنما

إلى الصدر لأن يبد لها العتق العتيقة التي هي إحدى شعبى العتق اليونانية المبتدئة من القليل  
 الذي هو في الصدق وسماها أجزاها وتختنا الصدر منها من سئل التيسا إذا أجزاها من العتق  
 حديث عهد بالله بغيري في المطلق المهم ما ذكرت عنى ما أحبها جعله فراغا في **الحج** الذي  
 الجميع والعتيق المعنى ما حرمه عنى من بها في خترة وتقلي واجتنبها لفران المطاعلة ولا تفتن  
 برطوب في شغل من بها ذلك **وكن** من عمر الأتم اقم لنا من ختنتك ما تحول بريننا وبرية معا  
 الحديث **الشرح** أتم لنا اجعل لنا ختينا وصيبنا تحول **الشرح** يخرج من من بها لا يسيء لغيره ومن  
 اليقينة ما تحوت برعتنا صديقات الدنيا عار ذمتنا بقينا بك وبأت لآلة لقتنا لك وقد ربه  
 فان لا صديقات إلا ما كتبه علينا وان ما قدره لا تعلم من حكمة وصلية واستحلال على من ختوت  
 برصديقات الدنيا واجعل الصبر فيه للصدور كما في قولك زيد الطنة من طاقا ما جعل العمل  
 العاودت هو المعقول الأول ومنها في موضع المعقول الثاني على معنى واجعل العاودت من تسليسا  
 لا كلالا لخرطاجت عنى كما قال **الشرح** حكاية من وعدة ذكرها عليه تجهيل من لونه واليارب من يوث  
 من آل يعقوب قيل الصبر للفتح الذي دل عليه التفتح ومعناه اجعل تسفتنا بها باقية غنا انما  
 فمن يوقنا ويحفظنا اليوم الحاضرة وهو المعقول لاولها العاودت معقول ثان ومنها  
 ليرتقى الصبر المسبق من الأسماع والأضار والعتق زوا فراده وتذكره عظمة تامل المذكور كما في  
 قولك **الشرح** فيها خطوط من سواي وبقية كل في الجلد قولك **الشرح** والمعنى يوايقتنا ان  
 لم يند من رتق وتم العاودت واجعل لنا زوا عظم من ثلثنا ارجل ادرال لنا عا على من ثلثنا فتمه  
 مشرانا ارجل ثارنا عتقوا على من ثلثنا ولا تجعلنا من تعدي في طلبه رده فاخذ به غير

والصبر في الصدق وسماها أجزاها وتختنا الصدر منها من سئل التيسا إذا أجزاها من العتق

من آية فقال آية ثاؤها وثاؤها فاقول آية وهو صوم الخت من الخت والمعنى جعل للذان هما ختتا الخت عليه بغيره راجعا اليك تاليعا أقر من الذنوب الموقرة الإيم وكذا اللز والختين شمسكنا في ختانا لترا الختية حيث لا يبقى من الر وسداد الناس ان لا يترك إلا ما الخت لا يخلق إلا المصدق وتختنا الصدر العتيق من الخت من الر وسداد ومنه تمام العتق وإنما

من آية فقال آية ثاؤها وثاؤها فاقول آية وهو صوم الخت من الخت والمعنى جعل للذان هما ختتا الخت عليه بغيره راجعا اليك تاليعا أقر من الذنوب الموقرة الإيم وكذا اللز والختين شمسكنا في ختانا لترا الختية حيث لا يبقى من الر وسداد الناس ان لا يترك إلا ما الخت لا يخلق إلا المصدق وتختنا الصدر العتيق من الخت من الر وسداد ومنه تمام العتق وإنما



بشارة من غير ان يبدل اسما

المكان لا كان صمد في الجاهلية واصبل الفاروق والقدور العقبين المتقربين يقال ثار ثار ثار الا  
 على حثبه في حديثه رضي الله عنه اذ انزل عليه الوحي مع من وجوه كذوق العقل فانزل  
 برنا فكنا ساعة فترى عن الشرح اي شمع من عجايب وجهه وشمعته كذوق العقل كان الوجه  
 كان من غيرهم وبنكتهم انكشافا عجزا م ضارا واكن شمع ذوقه صوت فيهم او سمونه  
 الرسول صلى الله عليه وسلم من غطيطه وشدة تغشده عند نزول الوحي وقوله في  
 هذا وكذا غيره قال ما اعتراف من برهما الوحي **كتاب المشايخ الصالحين** عن ابي هريرة  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا الناس ان الله عز وجل عليه  
 الحج فيقول **الشرح** الحج في اللغة القدوق في شمع البيت في الزمان المضمون يقال  
 يجرى الحج الاربعين من عام الى عام اذ انا من ان شمع كل عام ونصبه في كل عام وهذا يدل  
 على اية اية انما يتكرر لا المرة في المصاحح استعماله وانما كانت صلى الله عليه وسلم  
 حوزها لها انما تكرر في الزمان الذي قدم به رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي  
 عند نزول انتم ما بين يدى الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت لبيان الحج  
 وتبليغ الاحكام فاد وجبا الحج كل سنة ليقدر الرسول صلى الله عليه وسلم انما لا ولم  
 يتغير على العرب طائسا واستلما ولم ينال فيكون استجها الاضاحتم لما في ان لا يجرى  
 لا شمع في الجاهلية الصريح اجاب عن ذلك لوقلت تم لوجبت كل عام حجة فاد فاد  
 لا يجزى كل عام لما في كون الله لا يخط انتم النبي لا تنافوا في انما لم يتكرر لما في الحج  
 والخطبة الشاذية فيقول ان العاقل يتبين ان لا يستقبل الخطبة الحاضرة من وسعوا ان

بشارة من غير ان يبدل اسما، واحتج بهذا الحديث من غير تنوين الحكم الى ما في الحديث على الله تعالى  
 عليه وسلم يقول الله لا حكم الا لله فانما لا يحكم الا الله لا يحكم الا الله لا يحكم الا الله  
 تقطع عليه ارسول لوقلت تم لوجبت بدل على ان كان له الجاهلية ما شاء وهو ضعيف لان قوله  
 قلنا تم من ان يكون منكمنا، فمنا ومن وحى نازل وما غير ما جردنا لاجها وما الى الابد  
 الا هم لا يدل على الاخر كذو بدل على ان الامر لا يجوز لانه قوله لوقلت تم لوجبت تقديس لوقلت تم  
 حلال كل سنة لوجبت كل عام حجة وذلك انما يصح اذا كان الامر مقتضا للمرجوب **قال ابن عباس**  
 الله منها وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة في المدينة لاهل الشام  
 الحجة واهل نجد في المشاغل واهل اليمن لهم الحديث **الشرح** الوقت في الاصل هو النبي  
 والشاغل في التجدد والتجديد طرقتا التركيب شاع في الزمان وهما جاز على اصله والمعنى  
 جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنه لاهل المدينة في المدينة وهو ما في جسم  
 وحليته تصغير جملة كالتصغير هي بنت في الماء وجهها حلقا، وحجته موضع بيه مكة و  
 المدينة من الجانبين الشاغل في الجاوى في المدينة وكان اسمه مديعة فاجتبا السيل باهلها اجتبت  
 حجة بنتا لاجتبت به اذ اذهب رسول حيا لاجتبت اذ اجرت الارض ذهبها وقتها يكون  
 الواجب لمد والحقه كانيضة مطبوعات ويلم جليل من جبال القارة على ليلته من  
 مكة والمهل موضع طلال الريد في المرضع الذي يحرم منه فبرقع فيصيرته باللبنة **حرام**  
 وهو احتفال في مكة يهلون منها بدل على ان المكى بقارة من مكة سواء اخرج او حجرة  
 المذهلين المعتمريين على ما في الخبر يتبعونه لاربطه الله تقطع عليه ارسول امرعا بشرة في



الله لما اردت ان يعقربا لفضل من الحج بان يخرج الى الحل فحرم والمحدث **عنه** هو الحج  
**منها** عز وجل وهو الله عز قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم هكذا زاد  
 وراحلة بلقر لبيت الله ولم يخرج فلا عليه ان يردت بعد ديا و انضانيا **الشرح** وانما وجد  
 القبر الذي في بلقر والمرجع اليه شيئا لاها في معنى الاستطاعة والمعتبر هو المجمع ويجوز  
 ان يكون الضيق للماهلة ويكون تقيده من تقيده ان اودق له لعلها لثابت عليه ان  
 يردت بعد ديا وانضانيا والمعنى انه فانه على هذه الحال ليرود فانه على اليهودية والنصرانية  
 سواء قلها يعتبر وهو كقراءتكم انية ترك ما امر به ولا ما نهى في عصيته وهو من باب  
 المبالغة والتشديد لا يمانه بحظره شانه الحج ونظيره قولهم ومن كفر فانه الله عز من  
 العالمين فانه وضع من كرم موضع ومن لم يخرج تعظيما للحج وتخليطا على تاركه وعذابه  
 صا الله تعالى آرسلم قال لا ضرورة في الاسلام **الشرح** الذي يجمع منه الصواب للمع كاد ان  
 الحج ومنه فنعن ان ايمان وظاهر هذا الكلام ايضا يدل على ان تارك الحج ليس مسلم والمراد منه انه  
 لا يثبت ان يكون في الاسلام احد يستطيع الحج ولا يخرج فعنه هذه العبارة للتشديد والتعليق  
 وقيل الصلة من المنقطع من النكاح وسلكه طريقا الرهبانية واصلا ان الرجل اذا ارتكب  
 جريما الى الكعبة كان في امان ما دام بها قبل ليرة ردة ثم اتع فيها واستعمل بكل تعبد و  
 معتاد الا للنساء ومن ابن من صلى الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 ما الحاج قال **الشيخ** انما قيل في الحج انضانيا قال الحج والفتح قال اخيرا السبل كما زاد  
 وراحلة **الشرح** الثابت للفرقة الشريعة كذا الله الثابت من الثابت وهو الفرقة بالعدل الذي لا

يتغير في وجهه شراد يحد كغيره من مثل الشيء من غير ان يردت كرها لرد العجوة والصوت والفتح  
 التبيين الازاقة والراد بها رفع الصوت وازاقتها الهدى والهدى لعل السائل كان يرضى عنه  
 الحاج ويحتمد وعن فضل خصا الى الحج وانما الرخذ في المضاف واقام المضاف اليه يقام والمراد  
 بالسبل المذكور في قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا عن ابن عباس وهو الله عز من ان يرجع الله  
 تعالى عليه آرسلم وقت لاهل المشرق العتيق وعنهما يشتره صلى الله عنهما ان النبي صلى الله تعالى  
 عليه وآرسلم وقت لاهل العراق ذات فرقة **الشرح** ذات فرقة وضع من شرقه كبر من مباحثا  
 بدان وقتن تعجبى بذلك لانه هناك عرفوا وهو الجبل الصغير والعتيق موضع يقال الله  
 قيل ذات فرقة ويقال ان فرقة ان فرقة من الطرق الاصبه لا اختلاف بينه الحديثين وفي نسخة  
 الحديثين مقال الاصح عند الجمهور ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم ما يرب لاهل المشرق  
 بين قاتا وانما هدم عمر صلى الله عنهما نفع العراق وهدى بلاد المشرق اذا المراد منها يكون  
 في شرقه كذا **الآخ** العارات حيث بدو قريعا على شاطئ وجلة والفرات والعراق شاطئ البحر  
 والمنى وكان الشافعي رحمه الله يشتر المشرق لعل كان في وجوده من عمره العتيق جهابدين  
 الحديثين وتعبنا عن الخلاف فان تعدد المواقيت وتعيينها للتمتع عن مجازها بالانما  
 لاهل الاحرام قبل ودوها **بالاظهار والتبيين من الصحاح** قالت عائشة رضي الله عنها  
 كنت طيب حيا ل الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم لاهل ارضه ان يحرم والحل قبل ان يطرف  
 البيت بغيره يسلك كافي لظن لوهي طيب في مفايق رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
 لم وهو محرم **الشرح** الحل الاحلال والوجوه للمع ان يقال وجها ليرقد غيره اذ المع





الفاخرة وكان الحج مستقرا لا يرتفع عما عليه من سبب الكثرة وما كانت من قائلهم  
 المتبره ونما من مساوتهم وصار لهم في عين الله تعالى عليا رسول ان الحج ثم كتب  
 النصو الشرح كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث بذلك انها كانت مخطوطة طرف  
 الاذن من صوتا لغيره الشاة انصوتصوا اذا اقلعت طرفا ذنره ورسا ذلانه قياس فلا ان  
 منقلا ولذلك لم يتنزل على الله تعالى في الشدة ورحمتا من حسن قبال امراته  
 حياء وايقال رجل احبها لثقت وقد سبت بذلك لبقها وابعادها في اليعود قوله لسانا شرف  
 العرة اي ما شهدناها ولم يكن في ذكرنا اذ اننا العرة في شرب الحج استعملها لما كان من معتد  
 اهل الجاهلية فانهم كانوا يرون العرة مخطوطة في شرب الحج ويعتبرون بعد سبها وقوله في كتابنا  
 الشرح في المشي وقوله حقا سبت قدماء في الوداي اي اتحدت بجائزته فخره هين الماء فاضرب  
 قوله شحرا اذا وجدت قدماء اي اجدت قدماء وزهبت والامعاد الزهاب فالارض والابنا  
 فيسار كان فصحة ان وهذه قال الله تعالى ان الله يدور على احوال وتفتت قدماء  
 من بين الوداي الى المكان اعاد في بدل على طلائق في مقابل الاصاب في عين الوداي وقوله  
 اني استقبلت من امرى ما استقبلت لم استقبلت الهدى في جعلتها ثم فن كان منكم ليس جدهى فيجعل  
 فيجعلها عزة حسناء لو علمت من امرى ما ارادوا وهي اول امرها علمت ان لم استقبل الهدى حتى لا  
 يان في القام الحج والسير في الجرام الى اوان الذي جعلها اي جعلها عزة كما امركم موافقتكم  
 مساناة بكلمها ارا ان باعهم بجعل الحج والاحلال بها ما لها تاسيسا بالفتح وتبين الجواز العرة  
 في شرب الحج والاطلاق الفوا من الشرح فيها فاعلم العذر في استزاره عظم اهل بوزكروا فتمت في الا  
 حلال

يطلب

تقليدا لقلوبهم وانطباعا للرغبة في ما اشتهتهم وراحتهم من ان الصفاضة وكراهة الحفاضة  
 واختلقت فيهما زليخة الحج الى العرة الاكثر من غيرهم من انكر ان احوالهم كان الحج بعينها قال  
 كان احوالهم بهما موقوفا على انتظار الصفا فامرهم ان يخطوه عزيمة ويحرموا الحج بعد الخلل  
 منها ومنهم من قال كان احوالهم بالحج فامروا بالفسخ ولكن كان ذلك من خاصة تلك السنة لان  
 المفسود منه كان حصر فحصر من سنة الجاهلية وبما يجوز ان العرة في شرب الحج في نفسهم وقد  
 حصل ويشهد له ما روى عن ابان بن الحارث ان قال قلت يا رسول الله في الحج لخاصة اذ  
 بهن قال انكم خاصة وقوم بجزوزه اذ لم يبق الهدى لظاهرها الحديث وهو قول احمد  
 قوله دخلت العرة في الحج اي في وقتها وشي وهو المناسب للحال وقيل معناه وهو عمل العرة في  
 عمل الحج اذا قرنت بينهما وقيل معناه ان العرة منهما دخلت في الحج في الاثنان برمد رجعت  
 الاثنان بها واقتضاهما ساقطه بوجود الحج وفرضه وهو قول ابن ابراهيم العرة واجبة  
 كباقي غيره وما للوا المشايخ في القديم قوله اذا اقلعت حبت فوضت الحج اي حبت الزمعة  
 نفسك بالاحرام سال في كبرية احوالهم قوله قلت يا اهل بيت الله صلى الله عليه وآله وسلم في حج  
 الاحرام بالحوام قوله اقلما كان يوم الترويض وهو اي في فاهلوا بالحج اي اليوم الثامن  
 من ذي الحجة حتى بذلك ان ابراهيم صاوات الله عليه روى في حديثه في ذلك وقيل لانه يتردد  
 فيمن للملما جده قوله و امرت من شهر بغيره بل شهر مرة بفتح التوارة وسر اليميل من بيت  
 الحناجج من ارض من هرة اذ الراء لوقت قوله قال وانه وما كواموا لكم حرم عليكم كحرم  
 بومك هذا في شربها في بلدكم هذا معناه ان حرموا ما كواموا لكم حرم عليكم ليس يحسبكم







بعضهم لها يتفق مع اول حصاره من حجة العقيدة يوم الضم هو قول الشورى والى حجة  
 والشاخي يسانده عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لا خبر في الفضل بن عباس من رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم اذ من جميع التي في بلقي حتى روى الهجرة وقال مالك  
 وهو انه يروي حتى تزول الشمس من يوم عرفة ثم يعطها ما قد روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ان  
 كانت يراها اذا ناس من منا الى عرفة وقال احمد واسحق يعطها ما جادوا من روى الهجرة  
 لان النظر حتى يمشى داخل ما بعدها قبلها وحينما انما روى جابر في هذه القصة  
 ان حتى لا يمشى الا لتمر على المسيلة الى الفراغ عن الرمي وان مباشرة في يوم الاضاحي فمررت  
 التكيل في فقه قبل ان يحط الله تعالى عليه آرسلم فاذا يرح بيده ثلثا وستين بدت يكون لكل  
 سنة مرة واحدة والله اعلم بما يتوافق ذلك **باب في ذكره كذا في الشرح** قال الفقيه  
 ابن عمر كان لا يقدم مكة بذي الحجة حتى يسبح ويصلي ويدخل مكة فخاروا ان اذ من يركب  
 طوى وبات بها حتى يسبح ويذكر ان في الله صلى الله تعالى عليه آرسلم كان يفعل ذلك **الشرح**  
 ذو طوى ويخرج الخطا رتمها موصلا بمكة داخل الحرم والحديث دليل على انه المبيت به **باب**  
 واياها والغسل الذي لم يركب ودخلها فصار من السنة وقال ليرة من الزبير قد روى  
 صلى الله تعالى عليه آرسلم فاخر من عايشته ان اول شئ يبدي به حين قدم ارضه ان يمشى  
 بالبيت ثم يكتم حجرة ثم يسبح هكذي رواه الجارودي وغيره ثم يكتم حجرة بول ثم يمشى  
 يكون حرة وعلى الاول سنة ما يحط الله تعالى عليه آرسلم ان يمشى في ثلثا السنة ولم يكن  
 حرة وعلى الثاني ان لا يمشى على هذا في ثمانية ايام من يومه فيجوز ان يمشى به كما

هناك

هناك لقليل من الاحكام بل اقام على امره حتى يمشى به وانه دليل على استحبابه اذا تقدم  
**وعنه** ابن عباس رضي الله عنهما قال لما نزل النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم في حجة الوداع على ابن  
 يسلم الركن **الشرح** المحسن في حديثه باسما عوجا حكا لكلا بل يركب به العميرين قوله حديث  
 الشئ اذا اجذبته ونحمت له فمشى وهو دليل على جواز الطواف ركبا فالشئ في ارضه وانما  
 ذكره رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم في حجة الوداع لان الناس يشعرون اذ رجعوا عليه  
 وكبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم الشريف ثم يراه القرب العبد وان الطابيع  
 اذا عرسلين يتم لم يبد قط انه يسلم برطه ونحوه **عن** عائشة رضي الله عنها قالت فبينما  
 مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم يركب الحج فلما كنا بشرق مكة فدخل الصبح  
 ان الله تعالى عليه آرسلم وانا ابي فقال لعلي ان كنت قلت نعم قال فان ذلك شئ يشاء على  
 مات آده فاحط ما يفعل الحاج فيركب لا يطوف بالبيت **الشرح** سرت في السب وكسر لرا  
 موضع على ستة اميال من مكة ويروى بصرة فادع من طاعة ذابل المكان والبدوة ونفس  
 المزاوة يفتح النوى طشت اي حامت ونفست نهم النوى ولوردت فوجها في الفتح  
 والحديث دليل على ان الجليض لا يفسد الحج وان الطابيع ان تاتي المناسك كلها في  
 الطواف فاذا نزلت من مكة الى مكة نظير **الشرح** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم نزل الحجر الاسود من الجنة وهو شئ يبسا من الالبان  
 فيؤدره خطا يابى آدم **الشرح** الحديث بحرف الجليل في تعظيم شأن الحجر وتقطيع  
 امر الخطايا والذنوب والمعان الحجر فيمن الشرف والكرامة وما فيه من الفرج البركة



يثا ارك جواهر الجنة كما نزل بها وان خطايا بن آدم تكاد توشق في الجها ويجعل البصير منها  
 سوادا كحيت يبقونهم ولا ذنوب حيث ان ذنوب الخطايا كما للذنوب لماروى عن ابن عمر انهما كانا  
 على الركنين وقال سمعت ابا النبي صله الله عليه وآرسلم يقول ان سمعتم كثافة الخطايا  
 لا من الجنة ومن كثرة الخطايا وان بن آدم صار كالمذرة يماض شديدا فسد رطل الخطايا هذا وان  
 احتال رادة الظاهر فيرد مدح عقلا ولا اعاد الله اعلم بالحقائق والمطالع على ما في الخبر  
**وعند** النبي صله الله عليه وآرسلم قال في الخبر ما الله ببعث يوم القيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ينطق به من استلم من **الشرح** غير طلق الجنة والنار بعد ان كان جازا الاجرة فيبشر  
 الموقف بعثها وذلك لا استماع فيقائه الاجسام متساوية في البهية وقبول الاعراض التي <sup>الجنة</sup>  
 والنطق والله سبحانه قادر على جميع المحككات لكن الاغلب على الظن ان المراد من تحقيق ثواب  
 المسلم وان يحيا يصيب وان اجرة لا يقرت بمنه ونظيره قوله صله الله عليه وآرسلم لا يوحى  
 المحدث والذين وارث حوتك فانه لا يصح حوتك هجره لانه لا يهدى الله يوم القيمة والمراد  
 المسلم بالحق من استلم اصفا الاثر واتشالا لانه ومن عهد الله بنا لسانه سمع رسول الله صله  
 الله عليه وآرسلم يقول انما بين ركني جوه الجنة والركن الاسود رتبنا آتنا في الدنيا حسنة وفي  
 الآخرة حسنة وقنا عذاب النار **الشرح** ركني جوه الجنة والركن الاسود رتبنا آتنا في الدنيا حسنة وفي  
 الآخرة حسنة وقنا عذاب النار **الشرح** قال عايشة رضي الله عنها ان رسول  
 الله صله الله عليه وآرسلم قال ما من يوم اكثر من ان يبعث الله فيه عبدا من النار  
 يوم القيمة وان يبعث في يومه الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء **الشرح** لما كان الحج في عرفة

والحج فبهم ما قبله كما ما في يوم عرفة من الخلاصة العذاب والعقرب انما اكثر ما يكونه  
 في سائر الايام ولما كان الناس يتعجبون به الى الله تعالى في ذلك اليوم باعظم العزائم والله  
 سبحانه ارحمهم والواضعين في سائر الايام عن عن هذا المعنى بالوقوف منهم في التوقيل ليدونهم  
 بفضل يومهم وما هم ايمانهم اي بما خروا الحسى ان يحلهم من قبه وكان من عمل النبي المباقي  
**من الحسنات** عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خالد بن زيد بن شيبان قال كنا في وقت  
 لنا بعد فتر ساعده وعمر عن موقت الامام جدا فاننا ابن مريح الاضار فيقال ان رسول الله  
 اليكم يقول انكم تفتنوا على شاعركم فانكم على ارض بن ارض ابيكم ابراهيم عليه السلام **والتم الترح**  
 في وقت لنا بعد فتر في وقت كانه لنا في وقتنا لزمان بقضا لافنا في قبل الاسلام وقوله  
 يساعده مروا في جعله بعيدا بوصفها بعد وجه ان تصب على المصدر اى بعد في العبد  
 جدا فاننا ابن مريح بكسر الميم يزيد من مريح الاضار من بخلافه والمخرج من كبر  
 بها مواضع الشك سميت بذلك لانها معاملة العبادات وقولنا فانكم على ارض بن ارض  
 ابيكم ابراهيم عليه السلام بالاستقرار والنسب على الوقوف في مواضعهم القديمة على ذلك  
 بان موقفهم موقف ابراهيم ورضيه مشروبه بمطوا في الوقوف في موضع سندفان عرفة كانه  
 موقف والماقت باى من دنيا آت وشيئا برهم من طبعه وان بعد موقفة من موقفا لى  
 صله الله عليه وآرسلم ارا بذلك اعلام بان عرفة كل موقفة لى لى هو ان الموقف  
 ما اختاروا النبي صله الله عليه وآرسلم لاشرف اليتان من المواقف والاشجار وعليها  
 عن عمرو بن شيبان بن ابي عبيد ان النبي صله الله عليه وآرسلم قال ليجر المعاد يوم



في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية

كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسي في حجر المرداح حين دفعوا اليه  
 فاذا وجد حصى من فضة **الشرح** يريد باسائرنا من ثمرها حين دفعوا اليه حصى من حرفة الى  
 من الغرة حتى يملكه فما الاثم من دعوت اذا اضربوا فيهم بعضهم ايضا ولا اثم من دعوت  
 برانهم الى من الغرة والعق السرا للشرح قال الرازي اما في حصى عنقا ضحاها الميلا  
 فستخرجها واستجاب على المضد استجابا للعق في قولهم رجع اليهم من حرفة العروة  
 يريد بها المكاتبه الخاطئة من المارة والحق السرا لشدة ادمه اصله استنسا، والبلوغ غلبة  
 الشيى وقد حكى مالك بن هشام قال والمضد فوق العنق وفي حديث ابن عباس  
 انه عنها انه ابرئسوا ايضا اع اذ السرا وهو في الاصل حمل الدابة على الاسراع ونحوها  
 بقاى وضع بعوضا اذا سعى به وشلة ايجاف وفي حديث ابن مسعود دخل الجهر بيضاء  
 قبل ماها اقول لوقت الذي يميلها في كل يوم **الشرح** عن محمد بن قيس بن مهران قال  
 خذك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان اهل الجاهلية كانوا يدعون من  
 عرفه حين يكون الشمس كذا علم لرجال في وجههم قبل ان تغرب من الهرة لانه بعد ان  
 تطلع الشمس حين يكون كذا علم لرجال في وجوههم والانا لانع من غرة حتى تغرب الشمس  
 وينع من المرد لانه قبل ان تطلع الشمس يدعون لهدى الاذنان والقران **الشرح**  
 فيرا من لعضو على الوجوه في النهار حينه ما دلت الشمس من الاضواء الهامة لانع في حجر  
 لها من الهامة والناظر انظر اليه بعد الصلوة في وجهه يكون الهامة من الجاهل  
 والمحق لانها لاهل الجاهلية من اخر الواقع من عرفته وتقديره من الغرة لانه هدى الى

في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية  
 في قوله تعالى **فانزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية** قالوا انزلنا من السماء ماء فاصبح من ثمرها ارضا زاهية



حاشيتنا عننا لغيره بغيرهم فخرج القليل يخرج الاستبناف للبا لغزو وضع المظفر وضع  
 الخيل للذلا لغيره ما هو لمتقى لظما لغزو والبا على البسا واصفا لغيره على ما اوثاقه والشرك  
 والمراد دعواها ما لا يخافا لا امرين لهم بها ضاوه واخذوه سبيل **قال** ابن عباس رضي الله  
 عنهما قد ارسل الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الازدفة اقبله بنو عبد المطلب عطف  
 جرت لغيره المظفر لغيره لانا يقول ابي لاروا الجزع حتى تقطع الشمس **الشرح** اي كما لبيدنا حتى  
 لا عاموا ولا يشا ذوا الاستبناف لالازدحام واقبله تصغير لغيره جمع فلام قياسا كانه <sup>صغيرة</sup>  
 تصغير اصية جمع صبي قياسا وانه لم يستولوا له المستعمل في جهنم وغيره وبيدته وانصبا على  
 وجهه جمع جمع وجمع جمع جازم لغيره بالظن بالظن الممازير لغيره بطن الكندة بغير  
 ابو يازانة عجمي هو اسم جمع للابرم هكذا ذكره الزعفراني في كتابه الغايق قال انه يملك الاساقفة  
 سالي يركه اسنانا في غير ما **باب التجار الصالح** من غير ما قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم الاجترار تنق ورجلها تنق والسويحبه الصفا والمرودة تنق **الشرح** الاجترار  
 الاستعانة بالجر والتجارة دل الحديث على ان الاجترار في الاصل الشئ المشروع **الشرح** من  
 عدلته بغيره الله قال ما يند التوجه الله تعالى عليه وآله وسلم يوم اخرج على ناقته معها المصير  
 والظفر والبريق ليلك البلاء **الشرح** العتبات هي التي يتما لطيبها حمره من الصهية وهي  
 الشفرة وتبيل بصديقا لقلت قبلا وقولا لوقا لاومقا اورقلا ليلك ليلك اي عقم الياسا  
 رجع ان الطريق **الشرح** عن ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وآله وسلم  
 عليا رسول القاري والظفر والظفر دقا بقتا شرها في صفة سنها الامين وسلمت الدم <sup>تليها</sup>

ظليل غير كينا قمته قبل استوت بجلى لبيداء اهل بالبحر **الشرح** دعا بنا قتلنا لنا قتلنا ان اراد  
 ان يجعلها هديا واعلمها كانت من جملته راحا حلقا شرها اى علمها من الشور والمعنى ان يسمه  
 في صفة سنها الامين حتى يبل نورا لدم فبعلم انه هدى وسلمت الدم اى قطعه واما من قلم  
 سلتها المراد خضاها اذا اذ الشرا وصله لتقطع يقا سلت فلان ان فلان اذا ظهر وكان  
 من عاده اهلها هدية الهدى وتقليد به فعل وعروة واما شجرة او شجرة لغيره لغيره هدى  
 خارج عن ملكه الهدي لغيره لغيره السراق واصحاب الغار في الحاجة الاسلام وراى بينهم  
 في ذلك من حيث اقروا ذلك وذهب كثر العلماء الى ان الشرا هدى وتقليد على ما جاء في الحديث  
 سنة وقال ابو جعفر رحمه الامام قال ما لك وابدوس بشعر في صفة سنها ما البرهمة قالت  
 عائشة رضي الله عنها فقلت فلان يدون التوجه الله تعالى عليه وآله وسلم يدي ثم قد هاهنا شعرها  
 فاحم عليه يى كان اصل له **قال** ثلثت قلابدها من <sup>سنة</sup> كان عندي ثم يوك جامع الى **الشرح**  
 يريد بالبدون البدون القاهداها وبعث جامع الى بكر في اعام السابق على العالم الذي يجمع فيه  
 بتفسر ويدل على مساقاة الحديث وقيلها فاحم عليه يى كان اصل انما قال التردد والمبالغة ان  
 هما ابن عباس بن جين بعث هديا الى بكره اذ يجرم عليه ما يجرم على الهدي حتى يبلغ الهدي محله  
 ويجزوا العمى للصوق وقيل هو الصوق المسبح الرانوا والعمية المقطعة من ذواته  
 عباس رضي الله عنه قال صلى الله عليه وآله وسلم بست عشرة بدنته مع رجل ذاهرا وفيها فقال  
 يا رسول الله كيف اصنع بما ابيع على قال اغرها ثم اصنع لعلها في دماغها ثم اجعلها على صفتها  
 قولا انما منها الله لا احد من اهل القسلة **الشرح** هذا الرجل قيل انما يجرم جديته الى امره



او جلا ابراهيم بما ابرع غطى اعطيت من قولهم ابرعت الراحلة اذا انقضت من السير كاللحاح  
 كلها ايدعت بانقضاء عمرها كانت ستمرة عليهم عادة السير ابراحا رجاء ما اعتسه منها والحق  
 كان صلها ابرع على انها غدا لها ردا لجر ورا لثاني والراجح الموصول الذي هو قائل  
 ابرع وعلى ليقول المفسر انه استناد الى الجواز والجر ورا لاول الاستدلال في معنى يربطه انما جاز  
 وترجع هذه الجملة صلته وهي قائلين من الراجح لا فاسم عن عطية المتضمن لرواياتها والراجح  
 نظير هذا اهلوا ما من فان كل واحد منهما اختلف الراجح لعدم استقلاله في التامح وقضى للجمهور  
 خبر لا في معنى المن المتضمن لرواياتها على المشهور ابرع جلال عطية كل عطية للمفروقين  
 انقطاع الراحلة وانقطاع ما يورق في راحلتيه في اقلها من المظلمة والحق السابق  
 ورواياتها الاكل بها اظها لا طرا ابرع بل ابرع المقدم الى المظلمة على المشهور في الخبر وضا للمفارقة  
 ولحقا ابرع على المظلمة في طريقه يبرأ من رواد الاصل من رخصته الذي لا يكون بديلا  
 كما انقضا او قضيا اذا كان هديا او جدي على نفسه وان كان مظلوما فظن ان يتورطوا كما يترد لا شيء  
 عليه هو ذهاب الشافعي وغيره من اهل العلم فان مجرد التعلية لا يفرق بين من لم يترد وبين من ترده الى ان يفرق  
 ومن جعل لما كثر ان التقليد لا يجب فيه مجرد الاجل لروايات الرقعة الاكثي من زمانه كما هو  
 اذ واحد من رخصته حيث لم يزل من الغم ومن ابرع من رضى الله عنه ان اهل على رجل قد اناخ  
 بهتت حيا قال اهلها فيما مضى تسمى بصله الله تعالى عليه ارسلم الشرح فيما مضى  
 وقضى من روادها ايضا وانما على الحالى والاعمال على جرد خذل عليه في ريشه الحالى الى  
 انقضا قائله بترديدته وسننصب جعل من يتر على ان يتر لير والتدبير فما علاجها او مشيها

في نحوها ستمرة من الله تعالى عليه ارسلم او صدق على فعله يمشون اليه الساكنة من ذلك  
 عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امدى عام الحديبية في  
 هذا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جلالا كان لا يجهل في راسه من فضته بظلمة  
 المتكربة الشرح عام الحديبية هي السنة السادسة من الهجرة توجه فيها رسول الله  
 عليه ارسلم وكذا الهجرة فاحصر المشركون بالحديبية وهو موضع من اطراف المثل وقصير  
 مشورة وحلاضيه اهدى وفي هذا باصله لروايات حقران يقول لهما بما يوضع المظلمة  
 المشركون ذلك مع الجهل يوم يد راقصم في راسه من فضته في السنة السادسة من الهجرة  
 في الحظيرة التي تجعل في النابض لكان ما كان لا تسمى من الزمان في راسه على الاشاع قال ابو  
 علي واصلا برة لا على ما على من غل في قرية وقرية تدعى على برة ويزون كشارع مشور  
 مبداء من قرط من النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اضل الايام عند الله يوم الخديمة  
**الشرح** يوم القرا والايام الشريفة سمى بذلك لان الحاج يتزود فيه في قرية لا يترده وبعثه  
 بخلاف اليومين الاخيرين ولعل المتفقين انفسها فضل ما يتبعها من وظائف العبادات  
 قال في قول الله تعالى عليه ارسلم سيدنا من جنات جنات وست وطقم من ذلك اليها  
 سلا والما وجت جناتها قال وتكلم بكلمة خبيثة لهما ما نساك الذي يليه قال من شاء فليطع  
**الشرح** يدان يقع الدال جمع بدنة ويزون ولفظ بحق يتزود منه وسنن منوه واهل القرية  
 والدال بدل من ثاء الاضلال وقول قوله اوجت جناتها معناه سقطت جناتها على الاضلال  
 هي كناية عن رخصتها وزوق روحها فانها اذا كانت بخيرها ما كان سقوطها على الاضلال





عشره او ما ثلثه عشر فاقم كما لو استؤذنه الحج في كل عام من شهر الى شهر آخر بعدة عجلية  
 المتبرك الذي خاسته وعلق في صير تلك السنة ثلثة عشر وتبدل اشهرها فحاوره الا شهر الحرم و  
 يبرونه فيها كاقول تقا انما العتيق زيادة في الكفر لا يرفا بطل الله تقا ذلك وقرره على ما  
 اوصط ورجع عن طعن على ذلك وتخصيصه بما يضر لا كما يعظونه اكثر ما يعظون غير من  
 الامر الحرم ويشددون في تحريمها غير المشركين ولذلك سمى نجسا وقوم يفسدها الذي يبي  
 جادى وشعبان للتاكيد واما طرة الشهة الحاد في غير من الشيق وقولهم هذا يريدون كما  
 خرجت الشهر وتقر بها في شهرهم ليعرف عليها ما اراد تحريمه وقولهم في الجراب الله ورسوله  
 مراعاة للابن تحريمه القوم يرونه الله ورسوله وتوقف فيما لا يعلم العزم من السؤال  
**قال الشافعي** انما الله تقا عليه آروسل طعة الظاهر والعصره المغرب والعشاء ثم رقد ردة با  
 ثم كمال البيت وطاف به **الشيخ** الجار والمسير درستانه عليه ليعلان اعني صلى وردد الحصب  
 يقع القاد والتشديد يربى بها المشجاة الذي بل صدها في رمتا وتصل الأقربا لا يطع ويشتم منه ولذا  
 لم يفرقا ارادى بينهما فردي وهذا الحديث ارجط بالحصب في حد بشرا الا ان ارجط بالاطع واختلف  
 العلماء في التصديق هو ان الحاج اذا فرغ من ساعده الرحا له كذا للتو وبعيهم بهذا الشعب حتى  
 يوقد ساعده من الليل ثم يدخل كذا فذهبت امر الى ان ستمت لعل حط الله تقا عليه آروسل وقال  
 ابن عباس رضي الله عنهما لا تستضيفا لما اتقنن وارجط الله تقا عليه آروسل قبل الا سراجته  
 بالاضد انك ويؤيده حديث ما يشتره رضوان الله عنهما **قال** ما يشتره رضوان الله عنهما حاضه حقيقة  
 ليلى الخفقنا لت ما ارادنا الاحابيكم قال ابو حط الله تقا عليه آروسل عمره صلوات الله عليهم

التي

التحريم ثم قال **قال** فانظر **الشيخ** طنته صفة ان طوانا لوداع وكلوا في الزيادة في تمام الحج فذلك  
 لا يجوز ان كتابه لا عزان تقا لت ما ارادى ما الخوا الاحابيكم او تحرا لعلنا الى المدينة ثم يرمي  
 صط الله تقا عليه آروسل احاطا لت خلت لها الا انها صرت فلم تطف للزيادة ولذلك دعا عليها طاشا  
 احاطا طانت بدم التحريم علم احاطا فطاشا باره امرها بالفتار وسقى ما يعسوبان على  
 المصدر وكان الاصل فيها ان سوا كاسر المصادر المكترة الواقعة في ادراج غير ارباب  
 الشيقين بل الا الحار والاصل بمجرى لوقف والتقدير بعرضه ساقرا وطفا حلقا والمقسط العصب  
 والحلق جميع الحلق وقيل المراد بصلق الشعر لانه يقع ذلك في بداية الحساب هذا وانما  
 ذلك مثل كحلته امره وتربيتك ولا ابا لك ما يقع في كلامهم للدلالة على قبول المبرغان ما  
 لم يوافقا للتصديق وقبح عدولهم الى الدلالة على التماسه **قال** راضين غير طرافه تقال  
 راي رسول الله صط الله تقا عليه آروسل عطبا لبا سوي حيين ارتفع الشيق على غلبا على  
 بعرضه والتاسيعه فاقم وقاعا **الشيخ** الشهابا البعنا الذي يخاطبها بساود والشهبة  
 البياض الذي يخاطبها سواود مغلوبه وعلى بعرضه اى سلع والتعبير في الاصل اعنا المعنى سوط  
 الجار سوا كان ذلك المعنى في نفسك وسمعت بعسيرة فخرنا في مقبرة عندينا فخرنا في  
 اعوام ربها في فخره وقره فان اذا تكلمت وكان في ذلك الموضع كذرة وان دعاهم عليه لينخ  
 صوته امراتنا ان اسر فصبه عينا رضوان الله عليه موعظته من ابيهم صوتها **قال** **الشيخ**  
**خبر** **الشيخ** عن ابن عمر رضي الله عنهما رجلا سأل رسول الله صط الله تقا عليه آروسل  
 ما يلبس لهم من الثياب قال لا تلبسوا القبيح ولا العاير ولا التراب والابرة ولا البريق والفضة





الا حكمة بعدا لتعليق فليس المتقين وليست حيا الكعبية ولا شيا من اذية  
 في شاة زمزانة ولا ورس **الشرح** سال رجل عما يجوز في البسة فاجاب عنه بعد ذلك ما يجوز في البس  
 بالانذار من طريق المعنوم على ما يجوز فانما عدل عن الجلبا المطابق الى هذا الجواب لا اذ احضر  
 واحضر فان ما يجرم اقل ما ضبط على اجل ولا لوقال ليس كذلك وانما اذ عيا ادهم ان يكون شي ما عد  
 من المتناسله وليس كذلك صدق الى ما اقوم ذلك والاذ لان السؤال كان يتحقق ان يكون على الالبس  
 الحكم العارض للحتاج الى البيان هو المزية واما جاز ما يلزم في ثابت بالاصل معلوم بالاحتياج  
 فذلك لان الجلبا على فخره عليها على ذلك والبراس صحيح برئ وفيه فلتسرة طويله وفي عطفها  
 على العادة ولعل على ان المحرم ينبغي ان لا يعطى راسه بمشاة الباسر عزمه والورس بنت المنة  
 يصنع بها الشايرة حاصل الحديث ان يحرم على الرجل المحرم لبس الخيط والمطبخ ستر الازمان العليم  
 ويغزها والذيل على اختصاص الحكم بالرجال توجيه الخيط بغيره فانه واذا الضمير وان استعمل  
 للتشبيه على التعليل فان الظاهر في اختصاصه بالذكور وعطف قوله ولا سمع المرأة المحرمة  
 لللبس اقتضاه في تعليقه بغير الرواية والاعتقار بالعم والتضديد للبدن كالجرب في الرجل عيط  
 مخشى فقله وكونه ارازا رر على السا عدت بسا المرأة فترقيان البرد عن يعلى به اوية العيني  
 قال كاشفا انما الله تعالى عليه آروسلم بالجلبا انما جاءه اعرابه وعليه جتته وهو تسخيل الله  
 فقال لا يرد الله في اجريت بالعمرة وهذا على فقال اما الطبيب الذي يلبس فانما غسلت ثمرات  
 وانما الجيرة فانها لم اضع في غير تلك الاشياء في جملة **الشرح** الجلبا انما يكونه اعين في دفع الاز  
 وتخليتها بغير يلبس اعين وتندبها ارازا من اطراف الخليل يندوبه مكره على تسميتها بالاعراب

واحد اعرابها الياء فينزل الوحدة كما في نبرة والتسعة السبعة بالمطبخ الملوقة يطبخ مخلوطا يتخذ من  
 الزعفران وغيره وفي الحديث دليل على ان من احرم وعليه يحفظ ينبغي ان ينزعوا ليس عليه  
 شق ولا تزيين قال الحق في شرة قال النبي في تعليقه الحرام اذا لبسنا سببا ارجا هلا  
 لم يلزم في العفة لا يرضى الله تعالى عليه آروسلم لما بهما وانما التعليل للاهم مما سبق بعد  
 محظور ولا اذ امر بفضل الطبيب تلك مرات لبس العفة واجب عنه ما اذا امر بالفضل تلك مرات  
 لان التسبيح بالزعفران ونحوه ما اصرح حرام على الرجال على حله وحره سماره وانما في الله  
 عزاد يسط الله تعالى عليه آروسلم انه ينعزل رجل ولقول الله تعالى عليه آروسلم طبيب الرجل  
 ما خلق لونه وظهور رجله ان يقا اذ به على الاحترام عن عثمان بن عفان به رضوا الله تعالى قال  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسلم لا يلبس المحرم ولا يلبس الا يخطب **الشرح** جاءنا الرواية  
 في الكلمات الثلثة بالثبوت في النقي والاذ اصح والثاني محمول عليه هو دليل على ان المحرم ليس ان  
 يزوج ولا العزوج وهو ذهب عن عثمان وعلى انه يعلم المتابعين رضوا الله عنهم وبه  
 قال ما لله والثاني واحد واصلح معهم الله عزراة الكا قال اذ انك يرض بطلقة وذهب  
 الياقوت لما لا يصب اصلا وقال ابن عباس يرض من العقد ولا يجرم الله تعالى عليه  
 آروسلم تزوج بمونة وهو محرم به قال الثوري واحباب ارا في طرايح وهو ما عليه اكثر  
 ارضى الله تعالى عليه آروسلم وجماعهم مرة القضاء في طريق مكة قبل ان يحرم وتظهر ارضها  
 بعد ان احرم ولذلك الله وهم ابن عباس رضوا الله عنهم في غيرها وهو حال قال ابن جرير لما  
 روي عن يزيد بن ابراهيم اخيه بمونة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله



ويمن بها وهو جلاله ويؤمنها حالاً لا وماتت بسرفه ودفناها في الظلمة التي فيها همها  
 انما خلقنا ليزوج رسول الله تعالى علياً كرسول الله عز وجل لا اذ كانت الارواح في بطنها  
 وبما ان الله عز وجل هو الذي خلقنا من نوره والنعمة التي هي خير من غيره **عن** عثمان بن  
 عفان رضي الله عنه انه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرجل اذا استنكى  
 بينه وبين غيره من جنسها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 العيصي بكري الياء وواو معروف وفي حديث كعب بن عجرة قال جعلت على وجهي منساقط و  
 اليافث شافط النبي فينبأ فينبأ من الحنف وهذا الخفاش **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 عن الصعبي بن حاتم انه اهدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حماراً وحشياً وهو يابوا  
 ابو ذر فان فرقة علي بن ابي طالب وجماعة من اهل بيته انا هم **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 فرج علي بن ابي طالب من المدينة واذان فريزها مع علي بن ابي طالب من اهل بيته وبيت  
 حجة فخر الائمة علي بن ابي طالب وعلية بن ابي طالب من اهل بيته وهذا يشهد عن ابي جهم  
 لم يصيد على الحرم مطلقاً صيدوا والحزب كان عباس مطلقاً وسوا الثوري واولم في  
 بيت ما صاده وصيد اربعة ما صاده حلالاً لرواه اكثر العلماء من الصحابة راوا يعين و  
 الامم الاربعة فاصطاد الله تعالى علياً كرسول الله عز وجل واهله من اهل بيته واهله  
 ما رواه في الحسان عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليم الصيد لكم في  
 الحرم حلالاً ما يصيد وما يصيد لكم وحديث ابي قتادة كان عام الحديبية الساط  
 لهذا الحديث الذي نحن فيه ليقال ان منسوخ بهذا الحديث ان قتادة كان عام الحديبية

وهو من بطن الصعبي بن حاتم في حجة الوداع لان الصبح انما يصطاد ليلة اذ انزل الحجر وكيف ما وجدنا  
 من الادلالة لانه على الحرمة العامة من جملة افعالها حتى يعارضها لاول من ينظر **عن** عائشة رضي  
 الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان من اسقى نفساً في الحرة الحرم الحية والفرأ  
 الاربعة والغارة والكلب العتور والحديد **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 سميت هذه الحيوانات فاسقاً فينبغي ان يمشى بها بالفتنة فيقول لمن يمشى من الحرم في الحلال  
 الحرم فيقول لمن يمشى من الحرم فيقول لمن يمشى من الحرم فيقول لمن يمشى من الحرم فيقول  
 مضطرباً يكثر في المسك والهرمانات وغيرها والحق فيهما فان منهما ما هي كالمشاة لله  
 اذا تمكن من اغرائها بالادوية اذا احسن يطلبها ووقع في شيطانها وانما هي في حقها ومنها  
 ما هو صائل يتقلب لا يفرجها المسوء والرجوع الكليل العتور وهو كل ما يهدى على الانسان و  
 يصول عليه بغيره ابي جهم بن العتور وهو الجرح وقاس بغيره لثاني من اهل بيته كل من صاده  
 ارضاً بل فيقول اربع بل غطرك كل سبع عتور ويعد لعلية بن ابي طالب الله تعالى علياً كرسول الله  
 عليه بن ابي طالب فقال اللهم سلط علي علياً من كل امة فخرنا الاسد في سيرة الامم الشام والفرأ  
 الاربعة الذي يفرجها وديان والمجد في تصيد صيدها كغيرها واسرع فساداً والهدية المذمومة  
**عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 انما قد من تصيدها لغيرها لا يصبى صيدها الحرم حيث انما يمشى بينه وبينه الى الذكرية او المأثمة  
 من ذلك الجوار يمشى من الحيوان كالذئبان **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها **عن** جدها  
 ويحلى الله عليها من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صياقة بنت الزبير قال لها



الله ان اردنا الحج قال والله ما احد له او حجة فقالوا حجوا واشترطوا قول الله على عباده  
 حيثما **الشرع** هذا الزبير بن جبير عن عبد المطلب كبره ام رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله  
 وسلم ولم يدر ان الاسلام فكانت صياغة غرضت المعنى اذ به المأسوده قولوا اشترطوا على الله  
 من احرم بشرط ان يخرج احد ركنا من احرامه وجاز له المنع وجعه اذا اعراضوا احد فقولوا  
 المشافيع قول احمد والصحق وان طرقت المعنى لا يوجب التحليل من غير شرط ولا لما امرها بالشرط  
 لغيره الاقادة والاحصاء مستثنى بالضم وهو قول ابن عباس ابره عمرو ابن الزبير ويذهب  
 بالكه والشافيع احمد والصحق ونحو الله عنهم قولوا بحج حيثما حج حيثما حج على ان المحصر وسائر  
 من قبله ان الله تعالى لم يوجب حج من قبل وجوه **الشرع** عن ابي جراح بن عمرو بن ابي بصير قال  
 قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من كسر او حرج فحل عليه الحج من قابل **الشرع**  
 يتكلم به من حوزا التحليل بعد زفير احصاء من عدة كعطاء حرمه والحقق باليمين واليمين  
 واجبة لغضنا على المحصر كجهاد الشجر والحقق وعكسهما وحجاب الاراء وصعق الشجر وهذا  
 الكذاب نسب الى بعض المحدثين في شرح السنن وعلمه بانها من المأثبات عن ابن عباس انه  
 قال لحصر احصر احد وجك من جهم الغم اوله بما اذا كان قد شرط ذلك وقدمها نظر  
 اما اوله لان قول ابن عباس انهما من الحديث المرفوع فيكون يوجب هذا الهم الا اذا ثبت  
 انهما في بعض النسخ الا انه قد ثبت في ما الثالث فلا يتبين بل اهل **الشرع** عبد الرحمن بن  
 ابي عمير قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يقول الحج عرفة من ادركه عرفة ليلة  
 جمع فطاب له الفردوس ادرك الحج ايام منى الملك من جعل في يومه فلا اثم عليه **الشرع** الحج

عرفة مستور وخبر على تعدد بعض المصنفين من التعريف اي ملاك الحج او معظم ركائز  
 عرفة لان الحج يعقوبت بقوات عرفة يعقوبت بقوات غيره وقوله من ادركه عرفة ليلة جمع قبل  
 طلوع الفجر فعدوا ذلك معناه من ادركه الموقف بعرفة ليلة التحليل طاب له الفردوس ادرك  
 الحج وبقوله قال عامر العجلي وذهب بعض المصنفين الى ان من قاتل الموقف لها فانما الحج  
 ان ادركه ليلة او ليالي ليلة التحليل جمع لا يجمع فيها صلواتها ويجوز جدا لازما ونسبها فان  
 حديثه ففعلوا لخذوف والمحقق من جعل التعريف يومين في اخر اليوم من ادركه ليلة جمع  
 الشريف فلا اثم عليه الا حرج ومن تأخر الى اليوم الثالث فلا اثم عليه في التمتع والتمتع  
 سواء في الجوان وعدمه ليس في التحليل ترك واجبه لافي التوقف والشافيع تركه بدعة  
 ذبادة بطله المشرك من ان الشافيع افضل **باب حرم ترك الحج** عن ابن عباس رضي  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فتح مكة لا حجرة ولكن جهاد ونية  
 واداء السنن فانه **الشرع** كانت الحجرة في المدينة بعدما هاجر رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآله وسلم اليها فبعضها كل مسلم يستطيع ليكون في حرم من العبادات فكانت من العبادات  
 بلا ارباع ولا اصابه ولا ينصرف ليلها اعلا جلت واقمار دينه فلما فتح الله عليه مكة ونصر  
 دينه على الاديان كلها انتمى بهما وانقطع حكمها لاولها هو المدب لها فان علم ذلك قال  
 لا حجرة في اوجها ولا حكمة بعد الفتح ولكن بقي حجاج ونية في علا الديرة واحكامها طبق  
 تناقروا بها ثوابا ودية تدنون ودية المهاجرة قولوا اذا استفتيت فانه احسن على العباد  
 داوبا جازل المدعى اليه وان اعترضه رد فليقبل في صدقهم من قيس الجعدي على الحجرة في





الساكنين وهي قهرا **فحدث** بعد ان يقرب عدى قال رويت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 آرسلم واقتطاع الحرة بكونه الرأفة فحدثت الواو ودوى بنج الرافة فحدثت الواو وهو  
 مفعول كان برسوق مكة حيث بذل الله لانه في الصغرة والحزرة الثلثة جمعها الحزارة **باب**  
**حرة المدينة** **الفتح** عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من احدث فيها  
 حدثا او اوى حدثا فخطب الله الله والملائكة والناس جميعا ليشن منصرفه اعدل ذمة  
 المدينة واحدة يسي بها او اثم فمن احقر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس جميعا لا  
 يقبل منه منصرفه اعدل من والى من اقره ان ذمة الله والملائكة والناس  
 اجماعا لا يقبل منه منصرفه اعدل **الشرح** غير ان جعل بالمدينة قد يقال ايضا غير ويجوز  
 بكونه لظاهرا الذي غلبت فيه صلوات الله عليه حيثها جرد ذكر في القرآن ولم يعرف  
 بالمدينة موضع يقال له فيقول انشاء ان مقدار ما بينه غيره مكة وهو غيره دوى  
 مؤخرها من المدينة حرام وقيل كان احلها المدينة حرام ما بينه غير الى احد وغيره من  
 اقطار المدينة فخطب الراوى والذليل من بعض رواة ايضا موضع فورد دوى  
 الشورى من السكن في المكدن اسماء الرسول صلى الله عليه وآرسلم ثم اراقتيها  
 بخور مكة لوقوعها في قبالته جعل يجرى وقيل ان اذها ما زعم المدينة لتقول في حديث  
 ابي جعد ان حرم المدينة حرام ما بينه ما بينها وما تحبس ان يكتنفها فاشبهها بالمدينة  
 الذين يكثر اولادها لتقول في حديثنا ان من احرم المدينة ما بينه لاشبهها وهاجرا  
 بجربها يكتنفها فاشبهها بجرب وورد المراد بالارض التي ابيتها حجارة سود وجمعها حواد

وجمع الامة لونه لانه لايات وقول من احدث حدثا اى بدعتوه في اصطلاح العلماء  
 ما خالفنا الكتاب والسنة منفصلا او مجعلا او محدثا المستدع ودوى او اوى محدثا في الامة  
 ومعناه من قرى فيها بدعتوه وكنها بان ذمها اذ قد عد على ما طهنا فخر من قبله والمؤيد  
 صحبه لانه يذم متعاطيا على اعراضها يسي بها لانه اذى بها والمؤمن ذم المدين  
 واحدة سواء صدرت من واحد او اكثر شره او وضيع فاذا امن احد من المسلمين كان  
 اواعطاه ذمته لم يكن لاحد ينسبه لا يقبل منه منصرفه اعدل اى شفا حرة ولا ذمته لا يفتا  
 تعادل المعنى وقيل يترتب ذمته وقيل صرفه مال ولا بدل وقيل في حديثه كذا فانه قوله  
 ومنه الى قوله ما يقبل ان حواله يقبل اذ به ولا الحولاة لا ولا العلق والظواهر اذ اراد  
 بركه العلق لعطفه على قوله من اذى لظهوره والجمع بينهما بالوجه في الرواية الاخرى  
 فان العلق من حيث انه لغة كلمة النسي فانسبا في غير من قوله كان كالدعى الذى يترجم من  
 منواله في تفسيره فيسحق به العناء عليه بالظن والبعاد عن رحمة قوله بغير اذنه  
 ليدركه الحكم بعدم الاذن وتصره عليه وانما هو للتبنيده واداء الكلام على ما هو الغالب  
 وفي حديث سعدان يقطع عضاهما العضاة من الشجر والشوك واحدة عضاه من الحية  
 هربية وعلى الله عدان رسول الله صلى الله عليه وآرسلم الاستعجال على اذنها ويجدها  
 من اسفل الاكبره شنيها بدم القوم **الشرح** لا يصير الا اشد العيش يربى به حتى للمدينة  
 وبالجملة ما يعيد ويعيد من شدة الحر وكثرة العزيرة وتعبد الله والظواهر اذ قوله  
 كمنه شنيها اذ شهدوا للتقسيم للشك لان الراوى لا يدعى كذلك على من يكثر من الخطا



رضي الله عنهم بطرق مختلفة فيبعدوا فتم جميعا في الشك فيه والمعنى كسنة النبي  
 منهم وثبتها للمصنفين وروى ان سعدا وجد عبد اقطع نخرا او يقطع نخرا او يقطع شلبي فهاه  
 اهل المدينة بخروا ان يردوا اخذوا من غلامهم فقالوا هذا الله ان اذ شئنا نقلنا رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم **الشكر** بقطع نقص او رقة واهل الجنب الضربينما اخطت  
 الشجر جنتا اذا ضربته بصا ونحوها حتى يسقط وروى الجنب يفتح الباب المجرى كالسلب  
 بين المساكين في الشلبي او خذ شيا به فكلوه ان برد او في ان برد او بان برد وحق لقلبه  
 ان اعطاني نذرا في شجرة وكان المشافق رحما لله يري في القديم ان من اصطاد وصيدا  
 او قطع نخرا اذ سلبه هذا الحديث وهو من هذا صمد الجهر على ان الاشياء على ان تحريم  
 المدينة تقليم هربها وروى تحريم صيدها وشجرها وفي حديث عاصم بن مهران رضي الله عنها وعاصم ابو  
 بكر بلال رضي الله عنهما اياخذونها المعنى واصابتها شدتها والرعدة فيها حتى صرقتها  
 سعيه به وهو السنوي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم نفع العين في ان  
 فتم يتدون في تخالون باهلهم ومن اطاعهم والمدينة يخرج لهم لو كان ايعالون **الشجر** سوك  
 بسوقه اسواقهم من السوق بلبين والمعنى ان نفع العين فما يجبروا بلادها  
 واهلها اهلها لاجلهم على الهجرة اليها بانفسهم واموالهم حتى يخرجوا منها والعمال المدينية  
 يخرجهم الا حرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم وجاروه ويميط الوسخ ونزل البركة  
 لو كانت ايعالون ما فيها فلا فتمت من القناد المدينة والعوايد الاخرية التي يقف  
 دنها ما يتدون من المخطوط الثانية العاجل بسبب الهامجة في عاها ان الاقاصد في غيرها **ومن**

الباهرة

ابراهيم رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم امرت بقرية **كل**  
 القرى بقواته بقرية وهي المدينة يعني الناس كلينها كبريت الحدي **الشجر** امرت بقرية  
 اعينز ولها واستيقظا لها تاكل القرى اي تغلبها وتغلب عليها بمعنى ان اهلها تغلب اهلها  
 البلاد فيفتح منها يتقال كلتا بقى فالان او غلبناهم فظفرنا عليهم فان الغالب المستولى  
 على الشيء كالغنى لانتها لاكل باه ويثرب من اسماء المدينة سميت باسم واحد من العوايد  
 نزل بها وكانه يدعيه قبل الاسلام فلما هاجر رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم كره  
 ذلك لما يرين لاجم معنى الشرب وغيره فبدل بطاير والمدينة واولئك قال يقولون  
 ذلك ولام الحقيق بان يدعيه في المدينة فاهلها تليق بان تحخذوا اقاته وهي نخيلة  
 من مدن بالمكانه اذا اقام به يعني الناس يرايا الناس فهمهم بدل غلبه للتشبيه بالاكبر  
 فان يفتح الحدي وروى وقد صرح بهذا المعنى في الاحاديث التي بعدها **ومن** ان  
 رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم لئن من بلاد السطاء التجال  
 الامكة والمدينة لئن تقرب من انتابها الاعراب لابل الاكلا صا قين بحرسها فينزل السخرة  
 فترجلا لارض باهلها اثلت رجعات تفتح اليركل كافر وناق **الشجر** المتب الطرب  
 فالجبل فيرجى في تزلزل ويضطرب وكانها سخر لابل الكافر وناقها في  
 حديث اخر وضع واحلها في رجتها فانسرها **ومن** التزاحم الله تعالى عليه وآرسلم قال  
 اهل جبل يمتد ويحيط **الشجر** محبة الحي الجاد اجماره وسكنه التعليل لينة العارضة بلبارك  
 تيزن نفع وجمعة الجواد التي تجاز عن كونها ناعها اياه ساذ ابنته وبنيه ما يؤذيه ولهم محبة









المسئلة فان ندمهم بالطلع يصير المالح الحيزه نحو من الترقان الشحى يهدى بل ايل لا يرد  
 عاينها فيه ويكون ماله للضوايق في اكثر الاحوال في حديث طبرستان رضي الله عنه عن رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ثمن الكلب كسب الزمانة **الفتح** الزمانة هي التي تخرج  
 في الزانية واشتقاقها امر من زمرت فلاننا يكذب اذا اغرقت فاعنا ترقنا رجل القاسية  
 ترقهم في اقدم عليها ومن زمر الظفر زمر اذا زان فان المساجات ترصفن بالترق  
 كما ان المصنات ترصفن بالرقان ومن زمر الزمانه اذا املاها لانها قلا رجها بطن شق  
 من الزمانه لانها تفر من الناس وجمعها اومن زمر الزمانه لانها كان من عاده من وقيل هي  
 المغيبة من ذمرا ذاعق وبما يقنا زوميا حسن **وعنه** ايما متقال قال رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم اسموا القينات والاشرفهن ولا تتزينوا وتزينت حرام **الفتح**  
 اراد القينات المغنيات والقينات في الاصل الامتزغت ام او الذكورية والتمت بقصور على  
 البيع والشراء لاجل التفرق وحرمت ثمنها ليل على متساويها والمجهر ومحمرا وبيعها والمدينين  
 ما فيهن الصنف المظنون في رواية مؤول بان اخذ الثمن عليهن حرام كذا ذكره ابن الهيثم في البنا  
 لاذ اعانه وتقبل المصداق لالا لبيع في جميع **باب المسئلة في احوال الفتح**  
 جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى  
 واذا اقتضى **الفتح** السع السع ثلث ادماء عليه ليل على انه السول في الشاي في المعاملات  
 لا تحتقا لدماء ولكننا هالا للدم والدم والقتنا والقتنا وهو طلب القضا والفق وفي الحديث  
 الذي يبيد اجازهم فانظر الموردة انما هو المعسر والقتنا من اجازت فلانا وبما نبت

اذ اقتضيت من جري دينها قضاءه وانظرا الالام **وعنه** اجمعة رضي الله عنه قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اياكم واكثر الخلف فابيع فارتق **الفتح**  
 اياكم منسوبة على التدبير على انتم عن اكناف الخلف واكثر الخلف عن الفسح فاذا تفرق  
 السلفه وتذهب لبركة واستيق الترويج والتحقيق لتتبعه الاثنا وفي حديث ابوزر  
 المسبل والمنان والمنتق سلعته بالخلف الكاذب المسبل الذي يرمي اذاه وينسب توبه  
 الارض خيلا والمنان الذي يكتم المنه بما يخفى **عنه** عن عبيد بن عمير  
 عزابه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ليقرب من يوم القيمة ثمانية  
 من اتقوا من اصدق **الفتح** لما كان من دينه التجار المتدليس في المعاملات والتم  
 على ترويج السلع بما يشتره من الامعان الكاذبة ونحوها حكم عليهم بالجهور واستحق  
 منهم من اتقى الحمار دين في ميتته وصدق في حديثه **باب الحياض**  
 عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المتبايعان كل واحد  
 بالخيار على صاحبه ما لم يفرقا **الفتح** المضمون من الفرق هو التفرق بالبدن  
 وعلى طبق اهل اللغة والماضي اطلاق تفرقا في قولهم انه يتفرقا بين الله علام  
 لا يبعثه تفرقا بالابدان ومن تفرقا بالخيار اول التفرق بالاقوال وهو التفرق  
 عنه العتد وحل المتبايعين على المتبايعين ولا تفرقا صدق البيع فانكبت على القاش  
 من وجهه وبالمانع يوقه عن هذا الحديث دواء التجارى وغيره من ائمة المتد  
 وادوده بصارة ما يوجب هذا التاويل وهو ذلك ما ادوده في الحانته **باب**



الخيار استثناء عن مفهوم الخيار والمعنى المتبادر بالخيار ما لم يتفرقا فاذا انفرد سقط الخيار  
 ويبيّن ان شرطه في حق الخيار قد ثبت واقم المضاف اليه ما مر من مذهب الوجوه لثباته  
 في حيز شرطه في خياره ليجلس فيما بينه القائلين به والاول النظر في قوله ان خياره والا استثناء بالمتعلق  
 به وقيل من ان خياره في خياره وهو ان يتول احداهما صاحبه اخترفيقول اخترت فان  
 العقد انما به ويسقط الخيار فيه وان لم يتفرقا بعد وعرف ان غير قول الله عنها قال قال رجل  
 لرسول الله صلى الله عليه وآرسلم اني اضع في البيع فقال انما ابايت فقل اخلا  
 وكان الرجل يقول **الشرح** ذلكا الرجل جاهد بينه من قوله ان خياره في الما في وقصحه  
 به في حق الروايات والخلافة الخديع بقا غلبت الرجل خلافة اذ اخبرته والحديث دليل على  
 ان الغيبة لا يثبت البيع ولا يثبت الخيار لان اوله انما يثبت البيع او اثبت الخيار لسبقه رسول الله  
 صلى الله عليه وآرسلم ولم يامر به لشرطه وقال ما للذا لم يكن المشتري ذا بصيرة فقل  
 الخيار وقال ابو ثور اذا كان الغيب فاحتمل ان يخاف من الناس بمنه فلهذا البيع فان اذا  
 ذكر هذه الكلمة في الحديث ظهرت فيه عيب كان له الخيار وكان شرطه ان يكون التفرقة  
 لا يدع عن مثل فيضاهيها اذ شرطه وصفا مستورا في البيع فيما خلاه وهو قول  
 ذهب كثير العلماء الى ان مجرد هذا اللفظ لا يجعل الخيار بالبيع فيه من خصص الخديعة  
 بختانه ومنه من قال انما صلى الله عليه وآرسلم امره بشرط الخيار وتصديره بشرطه  
 الكلمة تحريمها للمعاقل على حفظ الامانة والقرينة عن الخلافة فانه رواه عن اهل الخلافة  
 والشرط الخيار ثلثة ايام وعلى هذا المقتضى الخيار يظهر الغيب بل المشارطه في اللغة

المطوية

المضرب يتسوا فيه غيبه ولم يكن دليله الفسخ بعد ضمها فان ظهر الغيب **بالقول**  
**من الفسخ** عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وآرسلم اكل الربوا وكلمه  
 كما يشهد به **الشرح** الربوا في الاصل الزيادة فيقول انما يوجد اربا على ما يدل انما  
 والى العقد المشتغل عليه المراد ههنا القدر الزايد وما كانه لانه لا يباخره بعده لا يكون  
 سعيه استحقاقه للفسخ من حيث انه من بيعه له عليه كذلك الكاتب والشاهد **عنه**  
 عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم المذهب بالذهب و  
 الغضبة بالفضة والجزأ بالبر والشعير بالتمر والجزأ بالتمر الملبس بالجزأ لا يمتثل سواء  
 بسواه يدايد فاذا اختلفت هذه الاجناس في بعضها كيف شئتم اذا كان يدايد **الشرح**  
 هذا الحديث هو العود في هذا الباب بعد اوصوله وصحة باحكامها وشرطها على الو  
 التي يتعامل عليها وتبتمها هو العلة لكل واحد منها ليتوصل بها اليه الى ان يستنبط  
 منها حكم ما لم يكن من احكامها فانه ذكر القديين والمطعومات الاديغ اشعارا بان الربوا  
 فيما ذكره فقدا او مطعومات وان العلة فيه العلم بالثقة والعلم بالمناسبة واقتراح الحكم  
 من المطعومات الجودف الثمار وما يصدر مطعوما لنفسه واخره من عمل الله الكل رسول  
 في الحكم ثم حكم القائل على ثلثة اوجان اربا عشي منها بما هو من جنس من هذه الاجناس  
 المشارك له في علة الربا كبيع المنطوق بالفسخ بالفسخ من جنس اربا يشارك في العلة  
 كبيع المنطوق بالذهب الفاس وصحة باقتضائه الاثما المقصود منه بيان لها انها  
 سائر المقود في شرطه فشرطه في الاول لها ثلثة القدر واكدوه بقوله سواء بسواء لان



المائة اعترض ان يكون في الفرد بخلاف المسافات والحلول والتعاضد بقوله بيد وفي  
 الثاني للحلول والتعاضد دونه التماثل وسكت عن الثالث اما الارهاج على قياس سائر اليا<sup>عليه</sup>  
 فلاهاجزها الى البيان اولان امره معلوم ما ذكره مدلوله عليه على طريقة المفهوم فان قيل  
 اعتبار الحلول بالمشاركة في غلة الربوا يقول فاذا اختلفت هذه الاجناس اعتبر المائدة  
 بها مع اتحاد الجنس بول على عدم اعتبارها فيما ليس كذلك وانسابه متايلين في يد ابي علي  
 الحاله الصاعقه متعلق بالجار وصاحبها والضمير المستكن فيها مجرد راء المذهبين  
 بالذهب مما تليين مضمون يد ابي حمرت يزيد اكنى **وعنه** ابن عمر عن الله عنهما  
 قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم الذهب لودق روبا الاهاوها **الشرح**  
 صاحبت مناهه فذبحه بمد والمعنى مع الذهب بالورق روبا الا ان يتقايما ويقول  
 كل واحد من المتعاقدين للاخرها فيسلم اليه عرضة في الجاه الذي بعده فيها  
 بتمهيد وفي بيع الجمع بالدرهم الحديث نوع من اجود القرض الجمع نوع من القرض **الشرح**  
 عن ابي حمرية عن الله عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم قال لينا ذرة زمان  
 غلها لنا نركب احدنا الاكل الزوا فان لم ياكلها صاب من محاره **الشرح** اي يمتد ببول  
 البيوت ان يانه يكون متوسطا فيركبها كاتيا او شهيدا او جاعلا للمرا ومن  
 عامل معر غلط ما لربا **وعنه** سعد بن ابى وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآرسلم سئل عن ثوبا لربط فقال اتقن الربط اذا جفت فقال نعم فيها حين ذلك  
**الشرح** ليس المراد من الاستتمام استعمال للتقيد فاما جليته مستغنية عن الاستكشاف

النية

التبني على ان الشرط تحقق المائدة لاليست فلا يكون كما نزل الربط التزم على طرقة  
 ولا يحل ضمن البيوت لانه غير مخصص ايضاً في ذلك لا يوجب احداها بآخر وقال  
 اكثر اهل العلم وجوبه بخلاف الربط لانه لا يشترط الاكلا وحل الحديث على البيع  
 نية لمارو **وعنه** هذا المراد وانما الله تعالى عليه وآرسلم عن بيع الرطب بالتمر  
 نية هكذا ذكره بعض الشارحين وضعه نية لان التمر هو نية لاني لا اذنه  
 في جريد ابيد التمر طريق المفهوم وهو عنده غير منظور ليغفل ان ان يسلط على  
 المتعلق ليطلب ليطول اطلاقه ان هذا القيد يفسد السوال والربط ترتبه لاني يطلبها  
 بالكلية فان بيع الرطب بالتمر نية غير صحيح لان جري نية لا لا يتقصم الرطب بالتمام  
 ان لا يتقصم الضمير المستكن في فقالوا لبار في ناهه للسائل المدلوله عليه بقول رسول **عنه**  
 عبد الله بن عمر قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم امره ان يحقره جيشا ففقدت الابل  
 فامر ان ياخذ على قلاص الصدقة وكان ياخذ البعير بالبعيرين اطا على الصدقة **الشرح**  
 المتلاصق جميع قلاص وهو الغنم من الابل والمراد ياخذ عليها ان يتدبره بان يودي  
 منها وقله وكان ياخذ البعير بالبعيرين الى ابل الصدقة اطا ان اخذها وحظا  
 دليل على جواز بيع حيوان الجوار ولو من جنسه وعليه يتفق اهل العلم ولم يسمع احدنا  
 في بيع الرطب بالتمر نية في بيع الرطب بالتمر نية في بيع الرطب بالتمر نية في بيع الرطب بالتمر نية  
 ابن عمر في الرطب والشافعي واسحق ومارو **وعنه** من ربح الرطب بالتمر نية في بيع الرطب بالتمر نية  
 عن بيع الجوار بالحيوان نية طرفة ايصا لربح من معين وغيره من الهدية **الشرح**



**عشر** **الشيخ** **الشيخ** عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 آروسم عن المزابنة والمزابنة ببيع تمصايطه كان غلابة بمكة وكان له كان كره ان  
 يبيعون ببيع كيلا وكان زوعا انه يبيع كيل طعام ففمن ذلك **الشيخ** **الشيخ** المزابنة  
 التي ريل الخبر يمسد ويوما على وجه الارض كان الفس في حديث جابر ومهما فرمها هو  
 لم رجل الحاقلة وهو ببيع الزرع بجنسها من انواعها والستاقها من الزرع وهذا النوع  
 لان كل واحد من المتاعدين يرى صاحبها حقه بما يرد او من ان كانها انما هو وقت على  
 غيره فيها الشرا والراة فخره اذ ارا الاضاهة في زمانه وانما خص بهذا الاسم ببيع الزرع  
 التجران فغيره لا يكون الا بخره لا يتلوهما البائع تعاوت وغيره وفي الحديث سمع التمر  
 والحب والفاخا الجارهم ولان المتاعدين هذا العقد والحقا قاطا الحاقلة من الحقل وهو  
 الزرع اذا اشترى وقدمه لم يظلم بعد ساقه واهل المزارع من الارض الطيبة المزية الصالحة  
 للزرع ومنه سئل اذ زرعوا الحقل المزابنة ومن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم من الحاقلة والمزابنة والمزابنة من التراب والحقا في العرايا  
**الشيخ** اما الحاقلة والمزابنة فممنه في تفسيرها واما الحاقلة وهي المزارعة بالتمصيب وذلك  
 بان يشاء المزارع يجرسها وهذا العقد يلزمه الاجرة وقد رواها واشتاقها من الخبر  
 بالضم وهو التصيب من الخبر وهو الزراعة ومنه الخبر للنبات والكار والمزارع للينة  
 والشبا بالضم اليه ببيع الرجل ثمة يستأنه ويستلحق منه قدر ما حذر من الاستئناس **الشيخ**  
 للزرع وانما في المزابنة ببيع وهذا قال في التمهات الوقال بيت من هذه العبارة الا

صاغا وكان كالمحصلة الصالحان ضد العقد لان بيع المبيع عن كونه معلوم الفخر عيانا  
 تقديرا اما المزارع واستثنى بها ما شاعا كالثلث والرابع صحيح لوصول العلم بتقديره على الاشارة  
 واما المصون وهو ان يبيع الرجل ثمة يستأنه وضاعدا والماعى الى النبي منها عدم  
 المنفرد عليه واما العرايا فهي صح عجز وهي ان يبيع ثمر غلات معلومة بتقديره والحقا  
 فيها حضا بالتمر الموضع على وجه الارض كيلا او اصلها الغلابة التي يعرفها الرجل فخره في بيع  
 ثمرها سميت بذلك لانها عرفت بتجديد الثمار باعطاء وتغيرها من ثمره فبعضه يعني منقول  
 الما فيها لثقل اللفظ والوصفية الى اسمية فنقل منها الى العقد الوارد عليها المقصود  
 لاهلها وقد رخص فيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحاجة واستئناسها من  
 المزابنة في خمسة اوسق او فيما دونه فما الماردي ما لك من اذ ذره للصبي من اليه مقبوع  
 مولى به الى عدمه اليه من رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذ رخص  
 في بيع العرايا بغيرها بما دونه خمسة اوسق او خمسة اوسق ثلثها اذا دونه في مال له العربة  
 ان عمرى الرجل ثمة غلابة او غلابة بغيره فخره في يد حوايطه بغيرها ما تمه قال  
 ابو حنيفة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان يري الرجل ثمة غلابة من حوايطه احدنا ثم يبدل في بيدها  
 فيها بغيرها فما كان يرد هذا التفسير قوله رخص في العرايا لان ما ذكره ابن من الرخص  
 في حديث الحديث لان بعد هذا الحديث لم يرد من يبيع به اليه حقه قال في قوله رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم عن بيع الرجل ثمة الا ان رخص في العربة ان يبيعها فما كان يبيعها  
 بدل على ما قلنا ان الشافعي رحمه الله يروى بانها في رجل يبيع ثمة رسول الله صلى الله تعالى



عليه وسلم ان يدين باليات ما فيه وما غيرها كما هذه فقال وصحوا لا تتاجروا من الاضار شيئا  
 الى نسيه الله تعالى عليه وسلم ان الربط في ولاه لا يد بايديهم سلعون به وعليا باكثره وعندهم  
 عند قوله من الغرض من ان يدينوا العربا بغيرها من الغرض الذي في ايديهم باكثرها **عليه وسلم**  
 ان يدينوا الله تعالى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بيع السنين وبيع الجوارح **شرح**  
 بيع السنين وبيع غيرها وهي الحادثة وقد سبق الكلام فيها والجوارح جمع جازية وهي الاثر التي  
 تنبئ بالخرق من الجوارح وهذه اشبه بالو وضوحا ان يخط البياع من الغرض ما يورى نقصان القيمة  
 بعد القبض والامر بالبيع من ان يبيع كقوله من يبيع بالبيع بالبيع الى المشتري فلا  
 يلزمه ان ما يبيع به بعد والماروقا في البيع بالخلد عات وجلا احبب في ثمارا ثانيا فاعلموا  
 وينفق الى البيع من الله تعالى عليه وسلم صفة فوا عليه لو كانت الجارة موضوعة في بيعه يدين  
 ببيعها لما امر بالصدق في علي لا يروى من قال انه للرجوع والبيع فيمنع فيما يتعلق بالجارة كالق  
 تلف قبل القبض لانه التسليم بالثبوت والتبدير ولا يوجب على البياع سعيها الى ان يرد له ويدل على ذلك  
 في حديثها المذكور في عقبه هذا فلا يخلو ان يخذ من ثمنها ثم يخذ ما الى غيرها بغيره وهو  
 من يدينه بقوله خذتم لثمنها منكم الله و منهم من خصص له شئ من ثمنها اذا كان المبيع يدين به  
 ومنهم من قال انه ذلك في الارضين جيرة اخرى الى الامام امره بوضع المراج عنها اذا اصابها  
 المراج ومن في غير زمانه في نسيه الله تعالى عليه وسلم قال لا تلحقوا اليمان البيع ولا يوجبكم  
 على بعضه لا تتاجروا ولا يباح حياها ولا يادها الا بالبيع الغرم في انما يدين ذلك في غير المراج  
 هذا في بيعها ان يبيعها اسكبان عظمها ردها فاضاها من **شرح** المراج في انما يدين اليمان

البيان

البيان ما يدينه الى البلدة قبل ان يدينها الاسواق وبيعها الاسواق ما يدينه في التقرير و  
 اتفق الاسواق في عتاه فخره في المدينة الاخرى لانها المدينة الجليله الذين يدينون التيم  
 من موضع الى موضع للبيع ومن البيع على غير وهو ان يدينه في زمان الجار الى ان  
 يبيع البيع ويشترى منه ويقلع وان يبيعها في الاجتماع الغيران يشترى به لبياعه ما يدين  
 الاول انا في حديث ابن عمر رضي الله عنهما لعلنا انا اخاه في المدينه فلا يدينه بغيره وتقررت  
 البيع عليه بغيره المتاجر هو متاعا على من الغرض وهو ان يدينه الرجل في المدينه وهذا يدين  
 ثراها بغيره الرافعي يشترى بها ذكرا واهله اذرا والفرق بين ما يدينه عند ان يدينه التقرير و  
 انما ذكره بغيره المتاع لان الثمار يتبعها وضون في ذلك فيمنع منها صاحبها ان يدينه بغيره  
 وعن بيع الماخز للبيادى وهو ان يخذ البلدة من البدوى ما عمل الى البلد لبيعه لبيعه اليوم  
 حتى يبيع له على التدرج يجره ربيع والاهل في غير ثمنه التراج وتقسيم الرزق على الناس ليعلموا  
 لو كان المتاع كاسا في اليد اما اكثره اوله واوله الجارة اليه لم يجرم ذلك لغت المعنى وان الحكم  
 المنصوص عليه بوجوه اهل في غير خصوصها وعنه الصبر وهو ان يدين احد القديس وبتك  
 حلالها اذ انما يبيع للبيعه وخصها فعمل المشتري في ان يدينه من قوله صرت الماء في الموضع  
 اذا جرت وجعلت واصل الصالح ومعها الصبر وابتها الجارة المشتري اذا اطلع عليها وهو  
 يغير النظر بعد قال ابن حنبل لا يجرى لاجرا ما يدين النظر ولا الرد بغيره وما جملها والحديث  
 جزم عليه المستلزم ولا يجرى ثمنها بما يدينه الجليل لراطلع عليها قبله كان له الرد  
 انما يدينه لانه الما ليه لا ييسل له الجارة الا ببيعها واما انما يدينه بغيره لانه لا يدينه لبيعه



الموجود في المنة كما ان القياس قد غلبه او مثله لما تقدم للاختلاف ما حدث  
بعد البيع في ملك المشتري بالموجود حال العقد وانما نزل الى الجهل بقوله وغيره السابق لربك لا يتأ  
تعلقا للضرب وقد نزل في عقد الموجد عند العقد ذهب للمينا وكما في بيان التيمم وعلى القول  
عند اكثره جار و عار فان من اشترى شاة منسرة فهو بالخيار في شاة يوم فانه ردها ودها صاعدا  
منها ما لا يجر اخافا لربها على الغالب لان الوقت عليها اقل ما يكون فاعل من ثلثها يوم فانه  
لا يشتر قبله نقصان بهرته ولا ان الذي يبيع المشتري في المدة اهل غير على اختلافنا ليدتبدل العمل  
لان الخيار بعد ثلثها يوم وان اطلع عليها وقتها لا يجر الا لاسرها في الاخطار اذ اذ بان العتق <sup>للمبتدئ</sup>  
والا يجر ان يعطى غيره الا برضا البائع فان حال الطعام العربي فيكون الماراة اذا اطلق وقيل  
ان اذ بان بدمع المصاة صاعا من الطعام او طعام كان وانما الحنطرة غير واجبة على التعيين  
بل اذ ردها صاعا من تمرا وشعير او غيرها جان ولذا اختلفوا العمل في تعيين التمرة لعل  
الاهم تعيينه للتعيين فيما ردا بالتمانة وفيها من لا يجرها من الاكثر منهم بل الله ومن ايجز في قال  
نحو الله حط الله ثقتا عليه اروسم عن بيع الحصة وعن بيع الغر **الشريح** بيع الحصة منه  
البياعات ان كانت يتعلها اهل بالمهية واختلف العمل في تشهيره ففضل هو ان يقر للبائع  
للتشري في العقد ان اشهدت اليك الحصة فتدفع البيع والخلل في اشبات الحيا ردها الى امد  
بجهد ليرى ان يقد بان برعى حساة في قطع ختم فاشاة اصابها كان المبيع والخلل فيه  
جاءه المتعد وعليه قيل هو ان يحصل الرضى بعد اذ الخلف في نعت العقد وصد رده العزم ما خطه  
عليها ان يزل الخرد وبيع العن وكل كان المعقود عليه في جهه الا او هو واكثره ومن <sup>ذليل</sup>

بيع ما يجره وبيع ثوبا محدود وترابا لثا عتق لان المتقود بالعقد ما يجره المقود به  
وعن جابر بن عثمان عن قال بن رسول الله حط الله ثقتا عليه اروسم عن بيع حيا بل وعن  
بيع الماء والارض **الشريح** حريه العمل لثا فضا بان انا عليها وبيع حيا ان باخذ به تالوا  
بهر عليه العبل لكر الماخذه عليه قبل اصيل رجل ميسا اذا اعطيتا الكرا على ذلك والموجب  
للعين ما يجر من الغزولان مقسودا المكسرى منزهو الاقحاح والخل قد يضرب وقد لا يضرب وقد  
يأخذ الاثني وقد لا يأخذ اما لو اعاد العمل للاننا اذ اكر بالمستعير شي جان قد يرد لما روي عن  
ابن مائة ملك ورضي الله عنه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن رجل يبيع الخيل بما يفتال  
بارسول الله انا نظرق الخيل يكرم من خصم في الكرامته ويخصم في الكرا للعبل من واره  
سبعين دغطا وبقال الحظيرة **وعنه** ابره ميرة يعني الله عن قال رسول الله حط الله  
ثقتا عليه اروسم لبيع فضل المسابغ الكلال **الشريح** اختصار لوراة في هذا الحديث في  
التجاري رحمانه لا يتبعوا فضل الملا اتموا فضل الكلال ومعناه من كان له ربه في موات من  
الارض لا يبيع ما شئ غير ان يرد فضل ما نزل له في ارضه او على ما احتاج اليه ما شئ لثا فضا  
فضل الكلال فاذا اشتمع من فضل ما نزل لارض لا ما سوا له لم يكن له ان يبيعها فصيلا الكلال  
منوعا عنه الماء وروى الجعفي في لا يبيع فضل الماء لثا فضا فضل الكلال والمضى سابق وروى  
مسلم في بيع فضل الماء يمنع به الكلال والمضى لا يبيع فضل الماء ليعبر الكلال منوعا بسبب لثا فضا  
عطا الماء والمضاهية عليه وروى الشيخ في هذا الكتاب لبيع فضل الماء لبيع الكلال والمضى لا  
يبيع فضل الماء ليعبر البائع لكال لبيع الكلال فانه من اراو العتق حومات ما نزل له ليراد



مضمون ووده الى العانة بالوضو اضطر الى شراءه فيكون له بيعا للكل والاختلاف العمل  
 ان هذا الذي يقتضيه او للتصريح ويؤا ذلك على انه الماء بملكه ام لا فالاولى على الكراهة **الشرع**  
 عز ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآرسلم عن بيع الكاؤل بالكاؤل **الشرع**  
 بالجزء المستطوي من بيع النسبة بالنسبة على ان يبيع الرجل دينه على آخر بدينه المشترى على ذلك  
 المديون او غيره والمستطوي للدين ما في دين العزرو **ومن** عرووبه شعبي عن ابي جده قال يبيع  
 النبي صلى الله عليه وآرسلم عن بيع العريان **الشرع** اذ يبيع يكون فيه ربا وهو ما يبيع  
 الرجل المصانع ليسترسا فان ارتضاها كان ما في الدين والدين والدين والدين والدين  
 تعليق العقد والتمرد في ذلك وفيها خلافات عزبان كقوله وعزبان كجذونه وآديان  
 وآديون باليمن بدل العيين وعزبان بفتح الراء **ومن** على قول الله عز وجل ان يبيع  
 صلى الله عليه وآرسلم عن بيع المضطرب **ومن** يبيع العزرو **الشرع** قبل المراء بالمضطر  
 المكروه وقيل هو الذي يبيع من عتلى ابيع فضره وة لم يجدهما بوا من بيعهما فيعلم المشترى فيما  
 كسبه وما اشرا الى به بظرفه فيبيع منه بغيره فاحشقا ليقول الاول للعزيز والثاني للمنتز  
**ومن** عرووبه شعبي عن ابي جده قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآرسلم من يبيع  
 في بيعه بغيره واحد **الشرع** حذوة هذا العقد ان يقول الباي يبيع منك هذا الشيء بشرط  
 نقدا او بغيره ان يبيع بالجملة وهو فاسد عندنا اكثر اهل العلم يقولون ان يبيع  
 متاع بشرط ان يبيع المشتري شيئا مثل ان يقول يبيعك جارية بشرط ان تبني مني منسك  
 وهذا اشفا فسد لان جعل المشروط جزءا او نكاحا بغيره لا يتم فبطل بعن الفرض وليس يبيعه معلق

حقن بغير التذرع عليه على الباي في بغيره يبيع في مقابلة الباي في بيعه في مقابلة الباي في بيعه  
 ايصالها ان **ومن** هذا الاسناد قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم على اروسم ابيع وسلفه  
 لا شرطان في بيع وازيح مالم يبيعهن ولا يبيع ما ليس عندك **الشرع** المذلول على الباي والتمرد  
 المراد به هنا شرط القرض على عوض المصانف على ابيع ميع شرط سلفه على ان يقول ببيعه هذا  
 الشوبه حذوة وتعرضه في الحول للانه لا يبيعه ليدل على ان لا يبيعه طريق الملازمة والعلية  
 فيه في كل عقد يبيعه شرطه لا يثبت ويتعلق بغيره من مائة الحديث السابق وهذا ان يبيعه  
 فضا ويبيع من شينا باكثر من قيمته فاحرام لان فضا وج مائة عبقنا الفرض ولا يبيعه  
 فهو حرام وقوله لا شرطان في بيع فربما المعنى الذي ذكرناه اذ لا للبيعه في بيعه وقيل معناه ان  
 يبيع شيئا بشرطه مثل ان يقول يبيع منك هذا الشوبه بكذا ان اصرم والمخطوب الى الفهر  
 احدون على فقهه وجوا لشرط الواحد والشرطين في المعنى ولا ذرو ان النبي صلى الله عليه وآرسلم  
 عليهما اروسم عن بيعه شرطه وحل خصم لشرطه للعادة التي كانت لهم وبيع مالم يبيعه  
 يبيعه بالبيع والحاصل من بيعه ما اشتره قبل ان يقبضه ويستقل من ضمان الباي الى ضمان فأن  
 يبيعه فاسد ويبيع ما ليس عندك كبيع الابيق والمصوب والبيع قبل القبض وما لا يبيعه يبيع  
 اجازة تزوا السلم خارج عن هذا الحكم اما لان البيع لا يتناول الاختصاص بغيره فغدا لان  
 الدليل اشلتنا و **ومن** حديث ابن عمر رضي الله عنهما كنت ابيع ابل بالبيع **الشرع** التبع بالبيع  
 موضع بالمدينة ينتفع فيها الماء ثم يفسد فيقتلها **ومن** العداين حاله من هو في الحج  
 كتابا هذا ما اشترى العداين مائة من حمدة من محمد رسول الله صلى الله عليه وآرسلم



اشترى مديرا ادا امة لا ذوا غا بلذ ولا حيز شريخ المسلم المسلم الشرح هذا العذر من غير مية  
 بن هرون حصة من ارباب البصرة وعيدا او امرئ شك من بعض الرواة والمراد بالعدا العير التي  
 تخيارها لعدا بلذ ما يرضى انما للمشتري مثل ان يكون العبد سارقا او ابقا وبالجنينة ان  
 يكون خبيثا لاصل الاطيب الدلائل او غيرها كما لم يسن ان اذ المعاهدية ورتة يجوز فيهم  
 عن البرية بل حلت كما عرفت الحق باطيب بيع المسلم المسلم المصدراى باع عبيد المسلم من المسلم  
 اضاف الى القائل وقتي المشوول **الشرط** عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه لو سلم من ابتاعه فخلوا بجانه وترفعنهما للبايع الا ان يشترى المتاع ومن ابتاع عبدا  
 ولما لم تقا للبايع الا ان يشترط المتاع **الشرح** التاثير في بيع الفحل هو ان يوضع شئ من  
 طلع فحل الفحل فحل انما اذا اشق والمعتاد من بيعه فخلا مفرة قد اشترت فتمت في حق لم  
 بل اذا اشترط وخرها في العقود عليها كغير اهل العلم وكذا اذا اشق ولم يقر به ولان المرحب  
 للازداد هو الظهور لما نقل لانفصال الجفيرة وعللها من الظهور بالتاثير لانه لا يخلو  
 غالبها ما لو باع قبل اوان الظهور تبع الاصل وانتقل الى المشتري فقياسا على الجنينة واخذ  
 من مضمون الحديث وقال ابو حنيفة ردها ببيع الثمرة للبايع بكل حال وقال ابن ابي ليلى  
 الثمرة ببيع الاصل وانتقل الى المشتري بكل حال وقولوا لم يرد ما في يده وحصل كبيره  
 تصرفا فابلا خصا صر بها فتمت السرج الى العرس والا كما في الحار والغمم الى الراعي  
 بليل فراقا لان الشئ الواحد في الوقت الواحد لا يكون حكمه كما لا سانه وقيل زاد وما  
 فلكا سيدخله بلذ جليل كرا هو مذهبنا لك وهو قول قديم للشافعي رحمه الله وهو لا

بيع العبد في مطلقه بغير جود الما لبايع الذي ملكه اما لو باع من العبد فانه كان عبدا معلوم  
 صح العذر بهما وان كانه دينيا او عينيا بجهول به لبيع العقد بشرو في العبد خلافا لذكره في غير  
 الصفقة وقال مالك رحمه الله ببيع عبدا لبيع اربعه العبد لا يشرط فيه بالشرط في العقود  
 عليه كحل المشاة ولبنها وهو ضيف لان المال مستقل بمقتضى عليه بخلاف الحرة الملية فانها تسام  
 بمنزلة السن من الحيوان ولذلك يدخلان في مطلق بيع الاصل من جابر رضي الله عنه  
 كان ليس على حله لوقد اعترفوا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم به فصره فصار سيرا ليس يبيع مثله  
 ثم قال بعينه لو فسرنا ليجوز فاستثبت حملاننا الى اهلنا فلو قدمت المدينة انتد بالحق وقد  
 في شروته على **الشرح** اعني اصابع العيا وصار ذاعيا وحلا في كونه واختلف العلماء  
 الله فيما اذا باع الرجل ابنا واستثنى لنفسه فظهرها مودة معلومة فممن من بيعه والشرط  
 انما بظاهر هذا الحديث وهو قول الاذنا في وابر شبره واحمدوا وبقا ل مالك  
 رحمه الله اذا كانت المدة من بنة ومنهم من استصحى البيع راسا لما رو هذا الراوي ويحتمل  
 انه تعالى عليه آله وسلم انظر في من ادعا وهو مذهب ابو حنيفة والشافعي جمعا الله واقلوا  
 هذا الضمير وجوب احدها انه لم يستثنى في البيع وما جرى شرط في العقد لكن استأ  
 من رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم فاعاده وبذل عليه يد الشهيرة وعاد الحديث من  
 جابر رضي الله عنه وقال قال بعيت من النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وافقره فمرا في المدينة  
 والافتقار عارة الظهور للركوب اذا عجز عن الاستعارة بلا استئنا بطيب الاستعارة لها  
 شأ بالشرط من حيث انها اقتصت بالقبول والاجابة وانما ما انه ما جرى بينهما بيع شرعي بل يميز





واداءها بجاهته وهو على هله فالله اشده واقلظ اقول وعلى هذا التفسير والاحتمال يندم  
 ما ذكرنا من ان الله لا يركب غير ما يدل على جزاء شرط المتق في العقد وصحة وهو لما بال  
 بشرطه شرطه ليست في كتابه بغيرها اها ليست في حكم الله تعالى اوليت على من كتب  
 الله ولم يرد اها ليست بصحة في كتابه فان كون الوفاء للمعق ايضا بصحة في القرآن  
 كونه في كتابه بغيره ارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واجب حكر وهو قد حكم بان الله  
 لما عتق **الشيخ** عن محله من خفا فقال استعت فلانا فاستغلتهم طهرت على عبيتي على  
 عشرين العتق رضى الله عنه بغيره فرائح العترة فاخره بان ما بشر رضى الله عنها اخرى  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خصه في هذا ان الخراج بالعتق ان خصه في العتق  
 اخذ الخراج **الشيخ** استغلتهم احل غلته اى كراهه الخراج في الاصل اسم ما يخرج من الارض  
 ثم استعمل في منافع الاملاك كاجرة الاراضي وبيعها وكر المهورات وغلز العبد وسوقه  
 بالعتق ان الملتاح بان الله تعالى وكان المبيع لو قلنا وانقص في بد المشرى فهو في عهده  
 قد كلف ما قلنا من ملكه ليست على الباع شيئا فكذا اوزاد وحصل منه من غير للاحق للبايع  
 غير فاذا اعتاد العتق بغيره في المبيع الى المبيع لم ذلك للمشرى وان في عهده ما يراه ان  
 المتجدة من نيل المبيع كالشراخ والتجار وغيرها كالغلة فان بيعها سلم للمشرى وقال ابو  
 حنيفة رحمه الله ان حديث الزوايد قبل العتق بعت الاجل وان طهرت بعده فان كانت  
 من مبيع المبيع كالولد والمهر بعت الردوا سلم للمشرى **باب العتق من المبيع**  
 عن ابي بصير رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظاهر بركبة بنفسه

اذا كان موهونا واين الوهن يشرب بنفسه اذا كان موهونا وعلى الذي يركب يشرب بنفسه  
 الظاهر من قول العادة وقيل الظاهر ان ابي القوي يستوي فيه الواسع والجمع والحل من ذلك لان  
 يفسد ركوبه وعظاه الحديث ان الموهون لا يجل ومنه انما تستعمل بالعتق ان يمتنع به  
 وينتفع عليه بالبر فيه ولا يلزم من لغوه عليه بغيره والعلماء رحمهم الله اختلفوا في ذلك  
 فذهب اكثرهم الى ان يمتنعوا الوهن مطلقا ونقصه عليه لان الاصل هو التفرغ  
 يتبع الاصل والعتق بالبر فيه لا يلزم من ما سجد الذي رهنه لغوه عليه وقال  
 الله تعالى عليه ارسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يعلق الوهن من صاحب الذي رهنه لغوه  
 احدوا حق رحمهما الله ليرحق ان يمتنع من الموهون بجملة ركوب دون غيرها بغير التفرغ  
 واجتمعا بهذا الحديث وجوه القسمة ان يقال دل الحديث بنسطة على باحة الانتفاع  
 في قابلية الانتفاع وانواع الوهن لو كان ذلك لان ابا حنيفة سئنا ولة لرسه غلزا الوهن  
 لان الانتفاع بالغوه من على ان جاز الانتفاع مقصور على عهده من التفرغ  
 جاز الانتفاع الوهن بغيره مقصور عليها فاذا المراد به ان الموهون ان يمتنع بالركوب  
 الحليين الموهون بالفتق وانما الاصل ذلك لان من الموهون واجب من ذلك ما يمتنع  
 بآية الوفاء فان يرد على الانتفاع الموهون بمتناع الموهون ببدن وكل من يمتنع بغيره  
 فالقول ان يمتنع بان الباء في يمتنع ليست للبدن بل للعتق والمعنى ان الظاهر بركب  
 ينتفع عليه فلا يراه من الانتفاع بالمرهون ولا يقطع عن الانتفاع كما صح به في الحديث  
 الآخر قال لا يعلق الوهن الوهن من صاحب الذي يمتنع الوهن الموهون من ما كذا



وهي ليست بغيره لغيره فوايد وفاقا وه عليه عز من غنمته وموتنا ثم اذا انزلت عليه من  
 ما لا يقدر عليه من حق الارض وقيل هو الايقاق الارض الارض لا يخرج الميراث  
 عن ملك الارض ولا ينظر منه الى الميراث من غنق الارض غلوفا اذ ابق في يد الميراث ابق  
 على تقليده قال زهير وفارقتك بربك لانك لئلا بوم الوداع فاسى ارض قد غافا  
 وعن الحنفى رحمه الله ان نسل عن غنق الارض فقال هو انه يقول اعلم انك الميراث للميراث  
 ذلك من فاعيل الجاهلية فابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ابن عمر رضي  
 الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يكمل اليك مال اهل المدينة ولا يبرأ  
 بزيان اهل مكة **الشيخ** اى الكمال المستبرك اهل المدينة لا يمل اصحاب ذراعاتهم  
 اعلم باحوال المكاتب والميتة المستبركة اهل مكة لا يمل اهل تجارتهم فهدم الميراث  
 نظام بالميتة ان كثر **باب التبرك بالخراج** عن عروة بن عبد الله بن فضالة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احقر فخرها على **الشيخ** الاحتكاك بين الطعام  
 عند تصيبه بالخلاد فوضها على اغانم المظلمة وهو الرتب قال الله تعالى ان عليهم كان  
 خطا كبيرا اذ ذابوا كبر اولادهم من المظلمة واختلطت وجوههم منهم من حرم مطلقا كاللذ  
 ما التذوق بها والله منهم من حرم حيث يوفى اليقين على الناس وقال احمد رحمه الله  
 يرم الاحتكاك في كل كره المدينة وحب بكره فبينت في انما اذا اشتراه من السوق فاد  
 ادخل الطعام من بيته من الحنن وهو حرم يرم ذلك من ان يرضى الله عنك بالمال السر  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه الله هو المسرا لفران القابض الباسط

ان لا يجران لغيره وليس احد منكم يملكه بدمه ولما **الشيخ** التمس التمس  
 اليه بها فالسواق قبل حيت بذلك لانها ترتفع فا ليركب الما انقطاع والسعر تقديرها  
 قولوا لا يجران الى غيرها الشارة الى ان المانع ليرث التسعير بمخافة ان ينظم في اموالهم فان التسعير  
 يرضيها بغير اذنه اهلهما فيكون غلوا ومن مفساد التسعير بقريله اليها غنات والحل في الما  
 من البيع وكثيرا ما يولد على القطع **باب الجفلة في الخراج** عن ابن عمر رضي  
 الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما دخل ارض فارس فوجد رجل اربعين  
 فهاضه من خيرة **الشيخ** المعبود بن ابي بن اشرق شيئا وان غنم ووجد البايح عنده  
 ما كان له ان يبيع العقود باخذ من البايح عنده ما لم يرضى بشيء وعمل في الله عنده  
 لم يتركه على احد من اصحابه رضي الله عنهم وهو وقوله اذ راعى مالكه والشافى واحد  
 احسن ومعا لثقتى عابن شمره واصحاب لى وهم الله وقالوا هو سائر الغنم اسوا فيه  
 ايضا **باب الجفلة** الجفلة قال استلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكره الجاه  
 اهل من الصدقة فامضى الرجل بكره فقلت لا اجدا ارجلا جارا دبا جارا قال لا فهو على الله  
 قال عليه آله وسلم اعطها يا فان خير لك اناس احبهم قضاء **الشيخ** استلمت استقره اليك  
 الغنى من اهلها قال المظلمة ليكره الا يلبس من اهل الغلام في الامانة والعلوية في الما  
 والربا عي قنينة ليا الجمل الذي اتت عليه ثلث سنين ودخلت فاستقر الربا عي من ذلك  
 لان ربا عي قطع حينئذ والربا عي والحديث دليل على جواز استلاف الامام للخراج  
 اذ اراى حاجتهم في اداء من الصدقات وعمل جواز استقره من الجواد وهو حق لا كثر اهل



والتعظيم والثناء وحجج الله الجارية التي جعل المشركين وعليها حذرنا عن خروج الوطى من غير شريطة  
 الملك ان قلنا العزيم ملك المصطفى او في ملكه عظيم ضيقنا قلنا بملكه بالتعظيم لان  
 المشركين وسلط على استرواده عن ما يستردوها بعد الوطى فيصير العزيم كالاعارة للوطى وعط  
 ان من استعزم من شيا برده مثل سواه كان منسوبا او متوقفا لانه صلى الله تعالى عليه اكره سلم و  
 لم يوان يجتهد وهو من ذات ائمة يتيم بخلاف من اتلف متوقفا او فصبه فالتف في بده فان ارا  
 عليه فيتموه على اذ لا يورده احسن مما اخذوا اكثر من غير شرط في العقد فاحسن وحل للمريض  
 اخذه ولم يكن من الربوا في شيء **ومن** ايجريه عن رضى الله عنه انه رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآرسى قال لعل لعن ظلم فاذا سعى احدكم على قلمه مع **الشرح** ابيع فلان بفلان  
 اذا اجل عليه كان لجيل بسع الحما له لعل لعن ظلمه على قلمه فليسع اى يخلصه وليقبل الحوالة المصلحة  
 الواحد الموثوق عليه **ومن** كعب بن مالك ان تقاضى ابن جردود ثبارة عليه في المسجد فاشتت  
 احوا فخرج ابيهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسى فدنا من كعب بن مالك فاشا يده  
 ان شبع الشظير من دسلك قال قد فعلت فقال قرفا **قصة الشرح** التقاضى والاقتضا بمعنى و  
 هو عطف قضاء الدين وانه حد زداد امره بدين الله الحق وامر الله بدينه وقيل عبيد  
 هرا ايضا كان صحابيا والحديث دليل على جواز التقاضى والقسمة في المسجد وان يجوز للتقاضى  
 ان يطلع به المنصبه فان صلح المصلح جاز وفي حديثه لم يزل يراى في ثوبه اثار الله تعالى  
 عليه حين قالوا لثوبه دنا يترقا لعل يترك شيئا قال لا قال لاسوا عاصمكم قال ابوقحافة  
 الله عز وجل على رسول الله وعلى بيته فليس عليه **الشرح** اهلنا شبع عن الصاب على المديون

الذي

الذي لم يبع وفاء تحذيرا عن الدين ورجعا عن الماطلة والتصريف الا اذا اذكره ان  
 يوقف دعاه ويعاقبه عن الاجابة يجب ما عليه من حقوق الناس ونظامهم وقدر دليل  
 على جاز الطمان بغير رضا المعتون عند دونه رهاها المنصوب ويعرفه وان يبيع منه  
 الميت المتسل الذي لا ذكاه له رهاها ايضا ابو حنيفة رحمه الله **قوله** ان هذا كان يذان  
 فان ذمها لله الى النبي صلى الله تعالى عليه وآرسى صلح رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسى  
 ما اكل في دينه حتى فاهرهما ذمها الله عن غير شريطة **الشرح** بقاءه بتشددا العا لاختص  
 من ذمها من دينه بدينه فادرس اذا استقرض وصار عليه دينه والمخافه ان كان يستدره وفيه  
 دليل على ان التقاضى ان يبيع مال المتخلص بعد اتم عليه بطول العزماء وقال ابو حنيفة  
 رحمه الله ليس يبره ولكن يبيع حتى يبيع والحديث وان كان مرسل لا استحباب به من ذلك  
 ولكنه ملزم به لا يقبل المرسل **عن** عمرو بن شريك عن سويد بن اشعث بن ابي قال  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسى الى الواحد يعل عرسه عن عتبه الى المصلح **الشرح** يقال  
 لويت دينه الوبر ليا والواحد الغنى بره بالمد بونه اذا البر بدينه وهد فاه فقلنا باب  
 عن الاوا وظل عرسه وهو يترى ذمها لعل يبره فاطمين ثم انصر حتى يزدى **وفي** حديث  
 ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن ابي هريرة  
**الشرح** قلنا ان من تقلب صدا لرهان حج ومن ذكره رهاه اخبر تقلب صدا عن عرسه  
 الذي فان من المديونه وهو من دينه ما حذرة كالكات في الدنيا مطا ليجب عرسه عليه  
 كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وآرسى صاحب الدين مأسور بدينه اى ما حذرتكوا الى الله



الوجه والابرى احد يقصده ويخلصه ذلك الله تعالى من النار ان يتق ربنا من النار ويعتق  
وتجاوزه من سبأ ان لا يصبر بها يعذب **البقرة** **قاله** **الفرح** **الحاج** عن ابي بصير  
رضي الله عنه قال قال الصادق عليه السلام انتم بيننا وبين اعدائنا قال لا  
يكون لنا المؤمن ويترككم في الجنة قالوا نعمنا واهلنا **الفرح** لما قدم رسول الله صلى الله  
عليه وآله في المدينة نواها الاضار في ذمهم وشركهم في ضياعهم  
وساوا رسول الله صلى الله عليه وآله ان يتم الفتح بينهم وبين اعدائهم في المهاجرين  
فأله رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك استبقا عليهم ورضعهم الى امها فقام امرهم  
واخرج الكلام على وجه تعظيم النبي صلى الله عليه وآله من نفسه وعن اصحابه لا للشفقة والارفاق  
ثم تطفأ وكروا حسن الخط واختر المشرك في النار لا ايرده ارتق بالفسلوس في  
يكفه ما يقرب من النار والمؤمن في قوله ما يتم ما يتم ما اذا احتملت مؤنتهم  
قال فعلا في الغنم من الامن وهي تخرج المشقة وقيل من الامن وهو الحج لا تنقل على الامن  
والحق في الغنم انما يتقام سائر الفحل يستبدا وما يتقن على صلها من **الفرح** امره في هجرية  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال ان الامانة الى من اتفقوا ولا تخون من خانتك  
**الفرح** اي اتعامل الخنازير بها ملتة وانما الخنازير بطينة يكون مثلها ولا يخذلها وما  
الرجل من حذر من مال الجاهل في استبقاه وليس جداده والمنازعة عدواه **البقرة**  
**الحاوية** **الحاج** عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدد قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وآله من اخذ من ارضي فلما فانه يعلقه يوم القيامة من سبع ارضيه

الميل

**الفرح** اي طوفه يكون ثقله ثقل المصوبين سبع ارضيه وقبل عناه ان يتق ربنا من  
فصيل البقرة المصوبة في عنته كما طوقه بدل اعلينا رسول الله صلى الله عليه وآله  
عليه وآله قال من اخذ من ارضي شبرا غير حتره فمعه يوم القيامة الى سبع ارضيه  
وقيل يطوق حمله يوم القيامة من طوقه اذا اكله وفي حديث ابن عمرو اني ارضي اللد  
ايحلمكم ان يوقى شربته فمكسر حتره المشرية بنوع الزاه وهذا الفرقه والجمع يشرب و  
شربات وفي حديث النخعات انكم ارضيتمها الغيرة وحملتها انه ردنا الطعام وشرية  
بد الخاد من سقطت الصخرة من يدها وعلقت وانكرت والخطاطين حزين من المؤمنين  
واضارته على العاقبة وشهاها اتم لان وجاد ايمت المؤمنين ووجاد ايراد الحديث في  
هذا الباب من خط الله تعالى عليه وآله وسلم عزم الصار به بدل للصحة لانه انكرت ييب  
خبرها بالخطا من عدد وانواع الغصبا لانها لا تغرب مباشرة او تبيها على وجه  
الهدوان **في** حديث جابر حتى رايت صاحب الحجر يحرق صبته في النار **الفرح** الحين خشية  
في راسها اعرجاج كالصوبان يجذب باليدين من الحين بالخرقك وهذه الصوبان وصار  
الحين يريد به عمرو بن لحي كان ليرة الحاج نجدها المشيبين لثاق وسكونه لصاد المعاد  
لما كان يحرق امتعا الناس عذب بجزءه في النار وفي حديث الشراذم وجدناه ابحراده  
المنفزة من المتعلقة والدم الغاصلة بيننا وبينه الشايرة والبحر الغنم لوسع الجرحية  
بالجرحي مع جرحه من **الحاوية** ان عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن رسول الله صلى الله عليه وآله  
عليه وآله قال من احب ارضيه فمعه وليس له في قتل من **الفرح** الا من الميتة الخراب

عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله  
عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله  
عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وآله



ان القامور بها واحياها عمارا فما شئت عمار الارض بحياة الابدان وتعلمها وخلقها  
 عن العادة بقدر العبودية وزوالها عنها وتوجب الملائكة على حجة الاحياء اثباتها لمن احيا على  
 العبودية وليعلم ان حجة الاحياء كان في اختلافه لا بشرط فيراد ان الساطع وقال النبي  
 وهو الله لا يبدل مشيئة الله في خلقه لم يردى بالاضافة والصفة والمخالف من غير ان يغيره او  
 زوجهما بقدره فليس في نفسه زوجهما انما ملك الارض ان يعلم حقا تاويل معناه ان يبعث  
 غير احياها غيره او قد علم بالحق في الارض وهو في الحكم السابق ونظام ان الميت  
 في الملامدة العار من نظام الارض في الملك الغير بغيره تروان وصدقه فالمفروض في  
 بطلان النظام اولنا انما حصل به والجملة استدلال الحديث المحدثين زهروا من العتق و  
 جعله صلا والحدود جمع من الناس فان هذا الحديث او رده التزم في رويها عن عمر وسلا  
 وعنه من حديثه وانما فعل الشيخ ائمتك احدهما في المتن وان ثبت هذا خبره ليق في الحديث فان  
 هذا الشيخ ونظرا في المتن فثبتها فيه **وعن** عمران بن حصيبة عن النبي صلى الله عليه وآله  
 سلم ان قال لاجل لاجب لا شفاء في الاسلام ومن الشهب خبيثة فليس ثنا **الشيخ** لاجل ولا  
 جديس في الحديث الخبيثة الصدقة وتفسيرها في كتاب الزكاة في السابق ومن الجلب غير ان  
 سبع فرس جعله لسبعين جزء والجناب في حديثه في ساعها فاذا هو الركوب بجود الله  
 والشعاره في شاعر الرجل وهو اذن وجها مختلف على اذن بعينه المستخرجه من اهلها من غير البلد  
 اذا علم ان النار لا يعتقد خال من الجوار ومن شغرت في قتلان من البلد اذا خرجتهم وقتهم  
 وهو ثم من اشغرت بلانها اذا شادها باختياره عند خروج كل منهما اختار لصاحبه فادق في اليه

تقدم

والحديث يدل على فساد العقد لا يوضح الحان في الاسلام وهو قول اكثر اهل العلم والمنهج  
 لغناه لا يشترط في المباح لمصلحة اقامة الا بحقيقة والشورى يعنى العقد لكل منهما  
 من المثل **وعن** المسلبين زيد بن ابي بن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ياخذ احدكم  
 عصا احدا لغير **الشيخ** اي ياخذها ولا يحضره وصدقه انه يذهب به فيكون لا عينا على يقينه  
 جادا على ما يشره وانما قدر الكلام في العسا ليدل على ما قرره بالقرين الاولى **وعن** ابي بصير  
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا رجل خيارا ولا رجيا **الشيخ** اي ما  
 يبطاه الدابة ويضربه برجلها في الطريق فهو هدر لها في غير ذلك اما اخره شرارا وانما  
 غريون وان والجناب هدر **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال من دخل ما يطأ فكل اية ياخذ من **الشيخ** المايط البتة والخبيثة في الاصل الحرة  
 يتخذها في جعل قدامه وفيه من قوله خيفت الثوب اذا عطفته وكذلك السرة قد يرفق  
 ولا يخذ واساها وهو جمع سدو المعنى ههنا اما بعض في حمر ارجيبه يعل فيها اختلاف اهل العلم  
 فمن دخل مستانا او اوردك ماشية ولم يكن ثم صاحبها فعل له بالكل من غارها او جعلتها  
 في غيره واكثر على اهل البيت لاه الاضوية جماعة من جنسها بالكل في الضان لتأخذ الادلة على  
 القرف في الا لفرق حيرة ثا ولا يغيره تروان من تعرف فيها من دالواها الحديث وذلك  
 بما لا الاضطرار وقره في اصل الله تعالى **ارسل** في حديث عمر بن شبيب وهو الثاني  
 لمحمد بن اصاب بن زيد في مهاجرة بالمضطر فان من بيان من المهاجرة الضرورة وقول لا  
 شين عليه بل لا يتم عليه اعتقابه لادلائها عليه بقصر قوم للضطر بل انها الحديث **وعن** <sup>ذهب</sup>



احدوا على ما باسخر لغرض ايضا لظاهر هذا الحديث ونظيره وهي لا تراض  
 المتوصل لوارده على غير ما لالمسلم والتصريح فيهما وخصوصا في هذه المسألة  
 كحديث عبد الله بن عمر المار ذكره في الصحاح فان رواه ليثقاله باسنادها عن مالك عن  
 نافع عن ابن عمر واثنون على صحته **وعن** ابي بن عثمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى  
 عليه وسلم استعار نرا دار يوم حنيفة فقال اعصمنا يا محمد فقال بل عارية مشهورة **الشرح**  
 هذا الحديث دليل على انه عارية مشهورة على المستعير فلو بلغت فيه الزمان الضمان وبه قال  
 ابن عباس وابراهيم والبرهه بن عطاء والشافعي واحمد وذهب شيخنا والحسن والفتوح ابو  
 حنيفة والثوري رحمهم الله لما امانت فيه لا يضمن الا بالقدى وروى ذلك عن علي  
 ابن مسعود والقرظ مشهورة ايضا لانه وهو ضيف الا اذا لا يتحمل فيه الا بالقدى  
 الوديعه مروية في ايضا لانه مشهورة وان صح استعارة الحمل للفظه هنا عليه كذا عن  
 الظاهر لا دليل على ان مالك ان حفي كلفه حنيفة والافلام العارية مشهورة اياها ما حذرة  
 من العارية مشهورة اليقظة انهم بده لا استعارة عارا ويجب وقيل انها من التقاوير وهو التوارق  
**باب الشفعة** **الشرح** عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفتها الطرق فلا شفعة **الشرح** هذا الحديث مذکور  
 في سنن الامام احمد بن محمد في صحيح الامام محمد بن اسمعيل بن عمار وفيه تعلق  
 في العبارة دون المعنى استنادا لشافعي فصار لرا الشفعة فيما لم يقسم في آخره فاختار الشيخ  
 عبارة لانها لا تدل على ان الشفعة فيما لم يقسم بل ان الشفعة فيما لم يقسم بل قال الشفعة فيما

يقسم بل لم يقسم بينهما من يدعتا وت فالملحق وقد صحت الرواية بهذه العبار وهو ان يقع الخبر  
 من شفع عليه قال اورد هذا الحديث ولم يذكره بهذا الوجه احد من المتأخرين فان قلت كيف  
 سوت بينه العبارتين وما ذكره الشيخ يقتضي المحصر فيهما اورد به الجارية لا يقتضي الجواز  
 ان يكون حكما يتصل بالحقرة وحقا في تصديقه خصوصه قلت في ارفق هذا الاحتمال ما ذكره شيخه  
 ورفق عليه بهذا التعقيب لا يصح ان يقال ان اثنين من الحديث بل شيء رواه الراوي فاصله  
 بما احكامه لان ذلك يكون تليسا وتليسا وتصب هذا الراوي والمعلم الذموم ووزنه وما  
 الرواية بهذه العبارة المبالغة ان تصور في شامه ان ذلك الحديث كالتري بل ينطبق  
 صريحا على ان الشفعة في مشرك مشاع لم يقسم بعد فاذا قسم وقسمت الحقوق ودعت الحديث  
 وصرفت الطرق باله تعدوت وحصل الضيق على طريقه بخصوصه بل سبق للشفعة مجال ينحل  
 هذا يكون الشفعة للشريك دون الجار وهو ذهب اكثر اهل العلم كرهتم ان يقسم للمب  
 وسلبه ان يبارع غيره عبد العزيز والزهرى ويحوي به سعة الاضارى ويبرع عبد  
 الرحمن من المتابعين والوزاعي وما لك والشافعي احمد والصحق وابان فوم من بعدهم و  
 قوم يرون في الصحابة ومن بعدهم مالوا الميثوقا الجار وهو قول الثوري وابه المبادك  
 واصحاب الراي غير ائمة قالوا الشربة اولى وادتم على الجار واحتموا بما روى الجار عن  
 ابي نافع ارجع الله تعالى رسول قال الجار حق يستلزم بما يقربه ويليه والسفت **الحق**  
 الجانب القريب واصلة القرب وكذلك لصيق القرب ذكر الشفعة كما لم يبدل على انه المراد هنا  
 حقيقة بها لا يتقبل انه يكون المراد به انما هو البرق المعنون وان كان المراد من الشفعة فالمراد منه



الجوار الشريك لأرضيا كدوجار المساكين فجمعهم من هنا على المرأة جارة رسول لعلي لاهاويث  
 الفتح المار على اختصاص الشغرية الشريك وانه لو حمل على غير الشريك لزم ان يكون  
 الجوار واحدا من الشريك بالشغرية وهو خلاف الاجماع واخذوا ايضا ما اوردوه الشيخ في  
 المسانين ورواها عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الجوار احق بشغرية  
 بنتظربها ان كان غائبا اذا كان على بيتها واحد وهو واحد من الطاهر فلا يعارضها مؤنثا  
 فضلا عن ان يرجع ومع هذا فنزل لا يقر لونه بما هو مقتضى هذا الحديث كاسبق وقد فهمت  
 قول الشغرية فيما ابتمت ان لا يقبل العتمة كالبره الحام لا شغرية فانه لما اصاب الى ان الملت  
 للشغرية وقع جزر العتمة وهو متفق عليه واليه ذهب مالك والشافعي قال ابو حنيفة والثوري  
 وابن شريح ومحمد بن القاسم في الثبات الشغرية للشريك سواء المشركه وضربها فيما ابتمت ان  
 وادوم وكان باثبات الشغرية **قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم** من ابتمت  
 عن ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دفع الى جوار وشغرية فخير ارضها على ان  
 يتخلى عنها من اهلها ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شرطها في ذوقه على ان يتخلى  
 وبنه من اهلها ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دفع الرجل شجارها الى غيره ليعلم بها بما  
 هو صلاحها وصالح ثمارها عليهم معية كعتمة ذلك من ثمارها حيا يشا رطاه ولم  
 احد من اهل العلم من عنها مطلقا غير ابو حنيفة والدليل على جوازها في الجملة ان خرج عن رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم وشيعته من حقنوا ثروا وكاد ان يتواذوا ساقى اهل بيته فغلبها  
 نطا الشطركا لعلي الحديث وما يرد على الله تعالى عليه وآله وسلم انما استعماله بذلك بدل الخيرة

والله اعلم

وان الشطركا الذي دفع اليهم كان محتمرا وسعوتهم على الكلفهم برسوا اهل بيته كاتفي وانه المواتية  
 وان يسم الارض المواتية ليقرب من الربوق لما للشيء على ان يكون المربع بينهما مساهمة عند ما  
 تبعا المساقاة اذا كانا باساض لال لتصل بحيث لا يمكن ان يعسر لفرادها اهل كما في غير هذا  
 الحديث كاليوم وافراده الما مودع من امره عن رسول الله عنها ان قال ما كتبني بالبره راسخ  
 سمعت رافع بن خديج يقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في من يبيع غنما مال  
 ما بوحينته مطلقا وذهب كثيرا على ان المصاهرة على ابيه عباس وابوه مسعود وسعد  
 بن مالك ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كونه المصاهرة به محمد ومحمد بن شريحين وطاوس وغيرهم <sup>هـ</sup>  
 وغيرهم بعد العتمة وابوه الجليل واحمد واسحق والي يوسف ومحمد بن الحسن رضي الله عنهم  
 الى جوارها مطلقا فظاهر هذا الحديث ويؤيده القياس على المساقاة والخيارية **عن**  
 رافع بن خديج قال اخبرني قال كاتفي ابيك ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 عليه وآله وسلم يبيح على الاربع او ستا يستبث صاحبها لارض فمنا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وآله وسلم من ذلك **الشيخ** اربعة اجمع ربيع واربعاء واربعه كصيرت اصباء وانصروا بيعة  
 الحديث انهم كانوا يكرهون الارض على ان يزرعها العامل يزره ويكون ما ينبت على الخراف  
 الجوار اذا ساقى للكره لارضه وماذا ذلك يكون الكركي في مقابلته اربعة بذاره  
 او ما ينبت وهذا ما انقطع بعينها اهل الكركي وما ينبت في غيرها فهو الكركي وهو الجوز  
 الله تعالى عليه وآله وسلم من ذلك ولعل مقتضى الذي ما فيمن انظره العنرا ذوقا ينبت الشغرية  
 المسماة لاهما وورع الامن ويقوم بها جعرا بكل ما حصل ويضيع حتى لا يقرها الكلية فيكون كما

انهم







**تاريخ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال** ان قمرنا ليس  
 لاحد من خلق الله **الشيخ** هذا مكتوب في فتح المصابيح والشيخ ايضا اودعه في شرح السنن وروينا  
 عن الامام محمد بن اسماعيل البخاري في جزئه السبعة وفتح البخاري في مختلفه في بعضها غيره في  
 بعضها غير وقد افاض ما في كتابه بان عمر بن الخطاب وجدته اعمامة وما جاء به عن عمر  
 وجابر بن عبد الله انهما كانا في مكة وعمر بن الخطاب في مكة في جرد الاستماع للمعقود في القفا  
 اطراها ونطق في الحديث يدل على ان العجزة كانت في التملك لا يشترط ان اذن الساطع  
 وهو نور يدل على انه مجرد العجزة لا اعلام املك بل ان من العجزة وهي مختلف باختلاف  
 المقاصد وللواضع **عنه** صعبت حقا من ان الله تعالى عليه آروسل قال لا يخفى الا الله  
 رسول **الشيخ** كانت رؤساء الاحياء في الجاهلية يجر من المكاتب المصيبة عليهم والهم وسائر  
 مواثيمها فابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحو ان يخرج الله ورسوله بان يحي  
 لمثل الحق والصدق وعندها كما يحي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للمصعب وغيره  
 انه عن السيد رده فلم يكن عليه ذلك لعل جوانه للامعة وهو اختيار الشافعي وكثير من  
 اهل العلم فان حاتم ذلك صح انه ورسوله هونديج تحت المسمى **عنه** عروة قال حاتم  
 الزبير بن جبران اشرف في شرح من الحق فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اسقيا نبيهم ارض الماء المجرى فقال لا انضاد في ان كان ابن عمته متلون وجهه فقال  
 اسقيا نبيهم ارض الماء حتى يريح المجرى ثم ارسى الماء المجرى فقال حتى ينزل الله  
 تعالى عليه آروسل للزبير حتى يريح المجرى حتى يريح المجرى حتى يريح المجرى حتى يريح المجرى

في سنة **الشيخ** الشرح الميسر للماء من العجزة والحق موضع باصقو المدينة حيث بذلك  
 لما فيها من اجماع السواد وكان النزاع فيما اذا كان في سيل الحرة وحق الشرب  
 فاشال ذلك للاول فالاول لان اسبقا ليزيد بن يحيى لا كعبه كان الماء يصل الى ارض  
 الزبير فاشاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمواساة المجرى وارفق ثم لما رأى الشعب  
 من خصه منحه بالحكم واما الزبيران يسوق في حقه وقد رما يشتر والمجد في فتح المصعب  
 الدال على العجزة المستائة التي تحتل بيمينه المشايخ وهي الارضين كالجدار للدار وقيل هو  
 جد الحسابة انه كان عمه بالفتح مقديان اولاد وهو في الجرحين فيهما للتفتيش كثيرا  
 فان ضما مع صلتهما طول المعناه ان هذا التعميم والرجوع لان ابن عمه اولى به لهذا  
 المقال لسبب رجل في الشقاق وهو مودع ودمار وعا الحجازي باسناد عن عروة ان ابن  
 الزبير كان يحد من اخاهم باهل اليمن الاضاد رشيد بدوا واهل بدوا وقع واعلى من  
 ان يظن بهم الشقاق بل الا اولاد يمتا لان النبي اذرا ليطمان فيجبما استولى على الزبيرة  
 والغضب ليجد ما يقول لاقول لاصد عن روية واعتقاد وعدم تعزير الرسول  
 اليسود اديه دليل على حجاز عضو التعزير وقول زنتون وجهه ان تعزيرنا غضبه  
 اتميزت وحكمها لغضبه فيمن ان يحكم القاضي وهو غضبان لازما لشد غضبه بحيث  
 يتشوغ فكره ولا يصحوم من ان يقول فيها في خطه ورضاه اما ان كان حقا وقوله  
 فاستوى النبي صلى الله عليه وآله وسلم للزبير حتى استوفاه كما حوز من الوثائق حول  
 الكلام من ههنا الى آخر الحديث من كلام عروة ذكره شرحه وبيان الحديث وقيل ان كلام



الذي هو في الرواية عن الحديث فانه مما ذكر ذلك حيث احتفظوا في غضبه بقا الاحتفظ  
 في غضبه فغضب الحفيظة والحفيظة بالكسر الغضب **منه** من ابن عمر رضي الله عنهما انه  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم للزبير بن عفره حتى قام ثم روى بطريقه فقال اعطوه من  
 حيث بلغ **الشيخ** الاقطاع قبيح قطع من الارض غيره بقا لقطعته وطبعا **بغير**  
 من ارض المزاج والاقطاع على من عرق اقطاع الملك وهي ان يقطعها الامام ما تاليها بمسما  
 بالاجراء والاقطاع يجعله بالاجراء والاقطاع ارفاق وهو ان يقطع من معا عدة السوي منها  
 يتقدر في الخاملة ويحقر فيكون في اوله ويحقر في اخره وما يقع فيه المبيع ويقت فيه  
 المعامله الا بصيرته كما يقال وكان اقطاع الزبير بن العزم لاهل اقطعه رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآرسلم معا وسخره فاجرى في خيلها وقت روى بطريقه فاجاءه وتفرق في ذلك  
 ان خلف على ورثته والحضر اعد ويقال احضر الغرض خضارا وحضره اعلا وارا به معناه  
 ما بعد وعودة واحدة وما روت اسما في الحديث السابق انه صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
 اقطع للزبير بن عفره فلبس من قبل هذا الاقطاع بل هو متبع في قيل ما ذكره انصار الهمام جريه  
 واباهو لم يقا بها وقيل انها كانت من خمس التي احتقرها رسول الله تعالى عليه وآرسلم **اراهم**  
 يعني من حال الما ذن ابه وقا في رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم فاستقطعه المخرج  
 الذي جاءه فاقطع رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم اياه فلما دلى قال رجل يا  
 انما اقطعت لاهل الما عد قال في خبره من قال لاهل الما عد قال لاهل الما عد  
**الاهل** **الشيخ** الما يد بالجزء موضع الجين بسبب ليرايضون من واره ويقال ان ازيد كان

اهل ووجد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم يتزوج هذا الموضع **منه** يقال  
 لها على شدا فاستقطعه لاهل الما عد فاقطعها اياه فاستقطعت اياه فاستقطعت اياه فاستقطعت  
 يحصل منه المخرج وكل ثم الما يتقيه لاهل الما العد اياه الذي لا يتقطع ورجع غيره  
 ومن ذلك علم ان اقطاع المعادنه يجوز اذا كانت بالطن لابنا له منها حتى لا يتزوج غيره  
 ما كانت لها هرة يحصل الما عد منها من غير كذا وصنعته لا يجوز اقطاعه بما بل الناس فيها  
 شيع كالكلاب وبياه الاودية وان الحاكم اذا حكم بظهور الحق في خلافه يفتن حكمه ويبيع  
 عدوا لرجل الذي قال انما اقطعت لاهل الما العد هو الا ترى بين حاله وبين ما لا ينبغي  
 من الاله على لينا المنعوك استاده الى ما استكن فيمن ان الغيرة لاهل الما عد الى  
 عدوا الغيرة لاهل الما عد الى بوصولها او من الخبز الى البند وجوابه ما لم يزل في  
 الابل اياه ما كان يحصل من المراعي والعارات وقيل يحتمل ان يكون المراد به انه لا ينبغي  
 غير الاله لا ينبغي ما يات له الا حنفاً لا يثنى منها الا وينا لاهل الما عد وقيل المراد من الا حنفاً  
 مسان الابل بقا لاهل الما عد لاجل المسن والمعنى ان ما قرى من الما عد لا ينبغي بل يترك  
 المسن الابل وما في معناها من اضعاف التي لا يقرى على اضعافه في طلب الما عد **منه**  
 ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم المسلمون شركاء  
 في ثلث في الما والكلاب والنار **الشيخ** لما كانت الاجسام الثلاثة في معنى الما هذا الا  
 وقال في ثلث والمراد بالماء المياه التي لم تحرق باستنطاق احد وسعيه كما العتي في الابل  
 ولم يجرى في انا او بركة او جودا ولما خرد من البر والكلاب ما ينبت في العوات والمراد



من الأثر له في التارخ لا يمنع من الاستصحاب منها والاضافة بصرفها المستوعبان  
 بين الخبز حذوة منها لا يشعها ويؤدى لها طفا بها وقيل المراد بالثارة الحجارة التي تؤدى  
 الثارة يمنع الخبز منها اذا كانت في عوات وفي حديثها وسعداى لارض الله  
 لرسولهم في يوم الشج المراد سعداى لارض لا يشعها الصياح القديمة التي لا يشعها الله  
 نسبت لها عودهم وعليهم استقامت زما فم الجبال لفره في الله ورسوله عنها انه في  
 يتصرفه رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل على ما يراه ويستصوبه روى ان النبي  
 صلى الله تعالى عليه آروسل اقطع لعبد الله بن مسعود الدور وهي بين ظهرا في حارة الأضا  
 من المنازل والمخلفين في بنو عدي بن زهره يك عن ابن ام عبد فقال لرسول الله صلى الله  
 تعالى عليه آروسل فلم اشعني الله ان الله لا يقدر ان يرضه للضعيف في حقه الشرح  
 يريد بالدور المنازل والعومة التي اقطعها رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل لبيبي  
 منها فدعاه في حديث آخر صلى الله تعالى عليه آروسل اقطع المهاجرين الدور بالمدينة  
 وما قال بها والعرياض المنزل دارا وان لم يكن في جرد وقيل عنها اقطعها لعامة  
 كما اقطعها صلى الله تعالى عليه آروسل لسائر المهاجرين وروى وهو ضعيف لا يصح الله  
 تعالى عليه آروسل امران يورث دورا المهاجرين فاشهر وان نذب زوجة ابن مسعود  
 ذات بالمدينة ولم يكن لدارها والعانية لا نورث وقولوه في يوم ظهرا في حارة الأضا  
 اي انها وسطها يقال في الغلال بين ظهرا اليوم وظهرا بينهم وبينهم وصلى الله  
 فيراستظفونهم يستدل بهم فاما دورا والجمع ادعاهم مكنون من جميع الجوابات المعاش

وفيه دليل على ان الحوات المجنونة بالعمارة يجوز ان اقطعها للأجاء وقولنا كبرنا معناه  
 الصبر واعدل به عننا قال الله تعالى انهم عن الصراط لنا يكونوا في ما نزلوه عن المصدقين  
 عدي بن زهره حتى نزلت فيك انهم لم الرسول صلى الله تعالى عليه آروسل وقولنا في النبي صلى الله  
 اذا اذنا بعثني الله لا قامة العدل والسياسة بيرة العقى والضعيف فاذا كان قوي  
 يدونك الضعيف عن حقه ويضعفنا القابضة في انعاف وقولنا يقدر ان يقطعها  
 ولا يركبها وعمر بن مخزوم بن شعيب بن ابي بن جده ان رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل  
 قضى في السبل لمر وزان حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الماعلى على السبل الشرح المراد  
 بالقرء المجهز قبل المرء غير المجهز وادى بنى قريظة بائجان ومهر وزعل العكس موضع  
 سوق المدينة يصدق به رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل على المطلبين وصيغته هذا  
 الحديث في نسخ المصاحف مختلفة في بعضها سبل المرور وفي بعضها سبل المرور والآخر  
 فيها سبل المرور واعلم المراد ان كبرنا كان عملا منقول لا عن صفة مستقر من مرة اذا نزل  
 جاز ان دعاه الامم في تارة ويجزى به عن اخرى وفي بعضها السبل المرور وعلى ان صفة السبل  
 يريد بها السبل الجارية فانهم تصور بعضها بصح في بعضها السبل المرور والآخر  
 فيها اعلم المرور من هذه اذا حركوا المتصور من الحديث ان المراد بها ان يفسر من غير  
 وروى في نسخة اخرى ان الكعبين ثم يرسل الى من هو اسفل من تحت عليه طلقا في صورة  
 معينة وفيه النزاع في قياسه على المراد في حديثه كانت لعبد بن نخل بالقرية  
 قبل عنها ظهر قبر بن نخل اعداد منها مصطفة فانها القبر في اسمه وساقه لا اذا القبر



وعقوبت ما حللناه بآداب الخليل من موضع آخر وقد علمنا من قبلنا ان الخليل اذا تمنا  
 لها جنة مبتلىا ولدت عشرين وجها عندنا ولعلنا انما امرت بطه نخلت ما تيقته انه سمر يصا  
 لما علم ان غير ما كانت بالها رية بال **العطاء بال التجماع** عن جبريت من نحو الله عن ان  
 النبي ص الله تعظ عليه آرسلم قال العرج جازن **الفرج** العرجي اسم من امر بك النبي اذا  
 جعلته لعمدة عمرو وهو جازن بافتاق ملكه بالقبض كساير الجسات وجزوا الحرس من العرج  
 كسايرنا لسواه اطلق اذ اذن بانك اوتيتك ورسلك بعدك وهو من هبلا كثر اهل العلم باله  
 من جازن ص الله تعظ عليه آرسلم قال ان العرجي هرات لاهلها اعا العرجي فانه اطلق ولم  
 يتبدد ذهب ح الى ان لو اطلق ولم يتقبل هو لعقبك من بعدك لم يوردت منزلة بل يورد بيرة  
 الى العرجي ويكون قلبك المنفعة لعمدة عمرو دون الرقية وهو قول النهري وما لك  
 احتجوا بما روي ثابا عن جازن ص الله تعظ عليه آرسلم قال لا يما جعل العرجي له  
 فلما للذي اعطاها لاذ اعط عطا وقت قبيل الموارث قال فان منهوم المراد الذي  
 يمتد بها والتعليل يدل على انه من يجره كذلك لم يوردت منه العرجي بل يرجع الى المعنى  
 بما روي عنه ثابا ان قال لغا العرجي لقا جازن رسول الله ص الله تعظ عليه آرسلم  
 ان يتولاه لك ولعقبك فاما اذا قل له ما عشت فاذا يرجع الى ما جهها وما روي  
 المنقول من القول بوجوه لجان تخصيص المنطوق والمحال ان ما في الكلام الثاني ثابا  
 وقول من روى دا جهها فاذ لا التجماع **منه** من جازن ص الله تعظ عليه آرسلم  
 وسلم لا يوردت ثابا من امر شيئا او اربقت من قبيل الميراث **الفرج** اربقت لعل اذا قال

غيره

غيره وهبت من كل اذ اعلمت قبلك استقر عليك وان تمت قبل عا الى القاسم من اربقت  
 واصلا لها فته فانه كل واحد منهما يارب صوت صاحبها واختلفت في جازن ها فجميع من اربقت  
 النبي ص الله تعظ عليه آرسلم المجران ها كما العرجي وان لو مات الموهوب بسند لا يورد منه  
 ويبلغ شرط الرجوع وهو قول احمد والحق وقطاه من هبلا في نعم الله ويولد عليه قوله  
 وهو سبل الميراث في قبيل ما فصل بسبل الميراث ولذا لك عن منها ارشاد الاصل في عجل  
 ما صدره المتعاطي لها فينبغي ان لا ينعوا ذهبتهم الى المنع منها وعدم صحتها للمتن منها و  
 كرها مقيدة بما بنا في الملك وهو قول القديم لثافي رحمه الله وهو قول ابي بصير المعتا  
 والشرط وهو قول بعض اصحابنا كذا الخلاف فيما لو اربقت الرجوع ونعنا ص الله تعظ  
 عليه آرسلم قال العرجي جازن لاهلها انما فذة ما يمتد من عرجي بل من جازن في العطفية  
**فصل في التجماع** عن ابن عمر بن جازن ص الله تعظ عليه آرسلم قال رسول الله ص الله تعظ عليه  
 آرسلم الهابو في هبته كالكلب يعود في قبيله ليس لثامثل السوء **الرجوع** ان يلبسوا بغيره  
 برفسه والمؤمنين به ان يمتد بصفه زيمت ليا هنا في اربقت الحيوانات في اربقت اربقت  
 يطلق المشقة لصفته العربية العربية الشان سواء كان صفته مودع او لم قال الله تعظ لذي  
 لا يؤمنون بالآخره مثل السوء والله المثل الاط واستدل به عدم جازن الرجوع بعد اتيته  
 المتبهم من تعاقبه به بغيره ايا اذ قال رسول الله ص الله تعظ عليه آرسلم فقال لذي  
 غلبت في هذا انقلابا فقال اوله لذي غلبت مثل ان اذ قال لذي غلبت **الرجوع** المحبب يدل على  
 انه الذي يربو ان يربو بسى يربو اوله في العطفية واختلفوا في اذ وجبا واستحب ذهبتهم



الى وجوبه لفضل بعضهم على بعض لم يتخذ هيبته وهو قول شيخ وطائفة من الذين  
وامر واحسن وادود واحسن ابا جعفر في بعض روايات قال قال تعالى الله واحد لا اله الا هو  
او اذ كان في جنبها فلا يثبت في اذ كان لا يثبت على جود والجر هو العلم وذهب الاكثر من  
الى ان سبب والتعظيم يكون من حيث انزاله للارواح اكثر من فعله فذو هو قوله الملك والملك  
واصحابه لولا ان يبدل عليه رجب الله تعالى عليه اروسن قال قال جعفر في قوله تعالى انما اعطانا  
الى الرجوع وما جعفر في بعض روايات ان قال لما شاهد علي بن ابي طالب في ارضه باطلا ما جاز  
اشياء الغرض عليهم ليامه برود قد روى انه ابا بكر فضل عما يشتره في الله عنها هذا وعشره  
علماء ومنهم من فضل عما يشتره اعطاه اياه وفضل عبد الرحمن من عرفه لادام كلثم وفر  
ذلك ولم ينكر عليهم وفيه دليل على ان الله ارجع فيها وهب لوله وسبب ان الكلام في **الرجوع**  
من اية غروب عن جاس في الله عنها انه التمس الله تعالى عليه اروسن قال لا يصل الى اهل البيت  
فيما وهبته لواله من دونه **الرجوع** الحديث كما ترى في جعفر على ان جواز الرجوع مقصور على  
ما وهب له الوالد من ولده واليه هيب الشافعي وعكس الثوري واصحابه لولا ان قالوا لا يرجع للواله  
فيما وهب له ولدا من ولد من ولد الاصل ان وجهه فيما وهب للاخر ولا يرجع فيما وهب  
للأختان جزمه لانا الرجوع مطلقا في هبة احد الزوجين من الآخر واوله اجتنابا لمقتضى  
هذا الحديث بان قوله لا يصل عنناه التقدير من الرجوع لان الجواز لا في قوله لا يصل للمواجد  
السابق قوله لولا لولا ومعناه انه لا يباخذها وهب لوله ويصرف في نفسه وسائر  
فان يعل عليه قتل حاجته كما يراد بها الرضا باله من مال الاستحسانا وما وهب يقتضى الهبة

وهو مع جوده عدول عن الظاهر بالاداء ليع ما تنكوا بر من قولهم ومن وهبته لذي رحم  
جازت ومن وهبته لغير ذي رحم فهو احيى ما لم يهبه مناع القرين دليل على ان اولا  
واولادها لا يذلل مع انه الظاهر من سببها العرق بينه الهبة من الحارم والالهبة انقضاء  
الثواب وان من ذهب لاجتنابها في ثواب فلم يقتصر كان له الرجوع وقد روى فيمنه ذلك  
وللشافعي قوله فيمنه بغيره من سببها لا يربح في ذلك واليه ابا جعفر في **الرجوع** في حديث  
ابيه في روى الله عنه قال لعبد محمد انه ان اقبل هدية من امرئ فاشترى او انصاري او فقهني او  
دوسني **الرجوع** لما اعطى كركن في مقابلته فاقتره وجد على المدي من ساخطا علم ان الهبة  
لا تعطى لاهل البيت المحض الطمع فكل هدية من له ادا على اهلها سواء اتم له ان يقبل بغيره  
الامر هو العلم بركبهم وصدق يتبرم وصفاة الغنم **عشر** اصل الله تعالى آل  
وسلم قال من لم يشكر الناس لم يشكر الله **الرجوع** هذا اما ان يشكره تعالى بما يتبرم  
وامتنال امره وان ما امره وشكر الناس الذين هم رسا يظن في انهم الله ليؤمن لم  
يطا وقره لم يكن موديا اشكر انوا لان من اخذ يشكر من اسدى ليه يبرم من الناس  
مع ما يرى من حرصه على حب الدنيا والملك على النقاء وتما في ربه بالامر اقره الكفر كان اوله  
يتباون في شكر من يستوي عليه لشكره والكفر **في** حديثنا انك تكونا المؤمنة **شكر**  
قاله في **الرجوع** يريد بما اشكرهم فيمنه من دونه وعادهم من قومه هذا في الطعام  
يتمنى بالانصاف لكسرها طيرة والامر من الهبة بالاكسرها اعطاء عن ابي هريرة روى  
الله عز وجل ان الله تعالى عليه اروسن قال قاله فان الهبة تذهب وجرا لصدقة **الرجوع**











شأنها والقيام بها الشبيبة وهي الحدائق والبا والبا والجمع صحيح بل ذلك الرجل يترك من  
 اهله اي يمكن منها اولادها لما يصيب برحمته بعد موت الجدة يعني الرجوع والمازها ههنا  
 التزوج اطلقا عليها كما يطلق النكاح اى من استطاع نكحكم التزوج بان يبيد اهله ويترك  
 بطلان منته قلبه من وجم فانرض المجرمها نظر بالمهر واحفظ للزوج من السطاح و  
 النجاسا لكرم الذي يزوج من حق حسن الغل ليكسر شدة ويخلص من العزبان فيكون كالطفا  
 واصل الكريهيد على العزبان والحق والمعتاد الصدم يقع من وقع الوفا فكسر الشهوة وتكون  
**الشيخ** **وعنه** في رواية عن الله تعالى عليه وسلم قال في نكح المرأة الراجح لما لها  
 وعليها ولما لها واليهما فاطمة بنات الدين تبت بذلك **الشرح** من عاده الناس ان  
 يرتدوا فاما النساء فيعتادوا احداهما رجسا لعدوها والابن يتركها لمرات وارباب  
 الديانات ان يكونه الذين يظنهم قريبا ياتون ويتركون سبها فيما يردون ويظنهم  
 فلا يثقوا به رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ما كذبوا بل عرفوا بالظفر الذي  
 منقضا بالبيضة ومنتهى الاختيار والطلب لما لم يمتنعوا بالظفر والجمرة عظيمة **ذات** **عليه**  
 وامان ان رزيت فتدبر غيره من اشاروا ان كان دعاء في الاسل الا ان العربية عليها المعنى  
 آكلها الحاتية والاشكا والتجرب تعظيم الاموال على الشيء وهو المراد به ههنا **وعنه** **ابن**  
 الله تعالى عليه وسلم قال في نكح الرجل الذي له نسأ قريش احناه على ولد وصغره و  
 ابعاده على زوج في ذات يده **الشرح** يريد به نساء العربية لان تركه الرجل وذكره لظنه صالح  
 امر على الظاهر احناه الشتم من حنا يعني نعتا اذا عطفت فتذكر كبر الضمير في تاديل

احسن هذا الصنف اوسم تركه الاصل ويترجم او غيرها وادعاه على زوج في ذات يده ما  
 احفظ من يترجم وجمرة على ترجمها لظنه عا ما لا التوبة بها ذكر اجراء لظن ارض  
 اذ في الاموال التي في ملكه بن الزواج وتصرفه **وعنه** ان يترجم لظنه عا ما لا الله تعالى عليه وآله  
 وسلم قال لا تقيم في المرأة والدار والعزبان **الشرح** الترم يقيم العزبان في بيده الترم يقيم  
 في قوله الاشياء الثلاثة لما روى عنه ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال ان الله  
 يكره العزبان في بيتي من العزبان والدار والمحصن بها بل ان الله عز وجل يكره  
 غيرها وقد قيل يوم المرأوسو اهلها وادعاهما وعنه ما الترم يترجمها لظنها لظنها  
 العزبان يترجم عنها وسواها **ذات** **عليه** في حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال اهلها  
 لبالا لكي يسهل الشحنة ويستغنى المغيرة **الشرح** يدخل بالان يغنيها لكي يسهل الشحنة و  
 يستغنى المغيرة لكي يسهل الى الابد يسهل ويترجم من زوجها انما طه الشحنة يسهل اليده  
 بالخلق وعنه ولا يستعد اذ في الاصل استعجال من الحديث وعنه استعجالوا الشحنة  
 الشحنة يسهل اذا الترم في المغيبة التي غاب زوجها بقا ل اغابت المرأة فهي مغيبة  
 فان قلت كيف يترجمها بالرجل لبلاد تدعى ان يترجم الرجل اهلها قد تدعى انه يترجم لبلاد  
 قلت المراد من المرأة انما هي الرجل اهلها ذكر في هذا الحديث اما اذا قدم لبلاد اعلام  
 وليت كالكان في وقتهم هذا فلا يفتن غفلا شتاء ما عا لا تفتن **ذات** **عليه** عن عبد الرحمن  
 عزم قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عليكم بالانكار فانهم اعز بها  
 واستقر رعاها وارضى باليسير **الشرح** عزم هذا عزم به ساعدة الاضار من اهل القبلة





استدلى الشيطان لما اغربوا في قلوبهم النور و عماريهم الجور ففعلوا ما فعلوا  
 باقيل الشيطان و تنويله **ومن** لم يسلطوا فكانت عند رسول الله صفة الله تعالى وآراء  
 رسولهم ومنه اذا اتى ابنه لم يركبوه فدخل على فقال رسول الله صفة الله تعالى عليه آراء  
 اجماعهم فقلت عار رسول الله الذي يصر فينا لرسول الله صفة الله تعالى عليه آراء  
 سلم افعيا وان اتما التما **الشرح** من يتردد ويرتفع عطفنا على الغريق كانت  
 دانا جازا فخرج الفصل بينهما ومجودة عطفنا على رسول الله صفة الله تعالى عليه آراء وسلم  
 والحديث بظواهره يدل على ان المرأة النظر الى اجانبه مطلقا كالنساء لم ينظرها اليها  
 ومنه من حصل تخريفهم بما ليجازيها المشقة من خيرة بينه وبينه لارادى عن عايشته  
 الله عنها في حديثها المشهورا فان كانت انظر الى الجسد فهو يلعن من ينزل في البحر  
 ومن اطلق التحريم لولها ما كانت يومئذ باهنة وغير نظر لانها وان لم تكن بالهنة  
 مرهنة وكانت من حرمها ان ينجح **باب العتق في الكناج استئذان المرأة من التحايج عن**  
 ابراهيم بن موسى الله عنه قال قال رسول الله صفة الله تعالى عليه آراء وسلم لا ينكح النبي حتى  
 تشاوره ولا ينكح البكر حتى تشاوره واذها الصوت **الشرح** الاستئذان طلب المرأة  
 الاعلام وقيل طلبه اذ هو عند اذها الصورت وقيل المراد بها اختيار المشاورة وتبين  
 بانها استئذان المنع من المشاورة فلو جعل الاستئذان عليها يتعكس الامر وليس كذلك قاله المحدث  
 تشاوره يكون للمشاوره واما في المشاورة والاكذ لك الاستئذان فظاهره **المد**  
 يدل على ان ليس للمولى ان يزوج مولىته من غير استئذان وعراجه وقد توفى طالع

انها اضية بصريح اذ ان سكوت من لا يكون لان الغالبين حالها ان لا ينظر اذ  
 الكناج جباة واللعلماء فهذا المقام تفصيل واختلاف قد يكونا جميعا الى ان لا يصر في  
 البنات لبا لعة العاقلة ووه اذها ويجوز للاب الجدة من وجع البكر الصغيرة وخصوصا  
 هذا الحديث بما صح ان اب بكر تزوج عايشة رضي الله عنهما من رسول الله صفة الله تعالى عليه  
 وارسل ولم يكن بعدها لعة واختلوا في غيرها ففتح الشافعي تزويج البنات الصغيرة مطلقا  
 لا يسلط الله تعالى عليه آراء وسلم اربايتها والتبطلما ولا يفرق لاجلها قبل البلوغ اذ  
 لا يفرق بقولها وتزوج البكر الصغيرة لغير الاب والجد والبا لعة غيرها بغير اذن المولى  
 البكر عيشا اذ وجز لها تزويج البكر لبا لعة بغير اذ كما يجوز لها تزويجها الصغيرة  
 خصص قوله **ولا ينكح البكر حتى تشاوره** مفهوم قوله صفة الله تعالى عليه آراء وسلم النبي ان  
 يشاورها من قبلها وقد اختلفوا في معنى قوله **تساوره** في نفسها فان معناه لا ينكح  
 اليتمه حتى يتلج فتساوره المراد باليتمه التي يكونه قربة العهد بالبلوغ وارجحة  
 ذهب على الاخذ للكفر واختلاف ايضا فان الكسوت من الكسوت بمقام اذن في حق  
 جميع اهلها او في حق الاب والجد ووه غيرها والى الاول ذهب اكثر اهلها الحديث **ومن**  
 ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صفة الله تعالى عليه آراء وسلم قال لامرأة منهنها من وبنها  
 البكر تشاوره في نفسها واذها ما عا **الشرح** المهم في الاصل اللزوم لزوج لرد كان او  
 التي يمكن طلبها الرضا لانه لا يسأل امره كما يقال امره كما يشاء والمراد به هنا النبي  
 اذ صح في حق طه هذا الحديث من فروعهم لفظ البيت بدلا لانه ذكر في قوله البكر واليه





وقوله انه ختم اليه لا يتيسر احد ودلته فلا يخاف عليها فيما افتتحت به اذا انظرنا هذا القول  
 فينبغي عمل النسخ في ذلك كونه غاليا فلا يدل على حصر الحكم عليه قوله فان اشجروا اي  
 اخذوا او سنا زعموا ومنه قوله تعالى فما اشجروا بها وما خفوا بها وما خفوا بها وما خفوا بها  
 ولذلك من قول الامام الساطع وجعله كالحمد وهو ما يتبين من المراه من مباشرة  
 الاعتماد لمصلحة غيرهما للصدق كطلوعها ذلك عند منقل لا دليلا واختلفهم وكذا  
 فخصوا الساطع **باب ابطال النسخ في النسخ والاشجور النسخ** قاله عاين من  
 الله من وجه رسول الله صلى الله عليه وآرسلم في قوله الوبى في قوله تعالى سنا رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم كان الخطه عند من **الشرح** كانت العرب في جاهلية يتطربون  
 مثل الرجل على امراته في الشرايح والبرود سنا في التزويج فيها فالعرب منها منة على ذلك  
 معتقدهم وقوله من هو على من اهل للخت لانها من ذموم فعمله الله كما عرفت ذلك  
 العامر بعد له في فعله ذلك من تغير بين الرواة **ومن** عتبه به عامر قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم احق الشرط ان يوفوا بما استحل من الفروج **الشرح** بالشرط  
 ههنا الجواز للمعروف في مقابل البهيم وقيل يجمع ما بسعة المراه يقتضى ان يجتمع من  
 المهر والنقعة وحسن المعاشرة فان الزوج انهما بالاعتدك كما شرحت فيه وقيل كما  
 شرط الزوج تزويجا المراه في النكاح ما لم يكن معطورا **ومن** ابا هريرة رضي الله عنهما يصل  
 الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وآرسلم في المراه وطلاقها يستنسخ صفتها فانها لما قد رها  
**الشرح** على الخطوبة غير ان يسأل الحاطط الا ان يفيها كاهها وسماها اختا لانها اختها

الدين اهتل اليها وصحت عليها واستقبها احا لخصلة المعنى عنها وقوله استنسخ في حقيقتها  
 او جعلها فارخرا ليعنر بمعناها فان ما قد رها من الروايات بذلك **ومن** سلمة بن ابراهيم  
 قال رخص رسول الله صلى الله عليه وآرسلم عام وطاس في المسترثا في حقيقتها  
**الشرح** او طاس في ارضه ديارها هو ان قسم رسول الله صلى الله عليه وآرسلم في حقيقتها  
 خير وكان بعد الفتح في عامها والمعنى ان رخصها على ما مضى على ذلك ثلثة اشهر في حقيقتها و  
 المسترثا نكاح كان به فعلا هل الجاهلية طاسا الله بالاسلام تزكيم عليها مرة في حقيقتها و  
 لم يجمع لتعد على حقيقتها واختلاف الرواة في وقت التمسنا وهم في بلوغ الجهر اليها في النكاح  
 في التزويج وبه هذا الخبر وبه ما روى عن محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله عنه في حقيقتها  
 يوم خيبر قبل قبيل رخص عام وطاس بعد ما في الرواة دعوتها في حقيقتها ثانيا بعد ذلك  
 قد رخص في المسترثا **الشرح** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 عليه وآرسلم كل خطبة لبنيها تشهد فيها كليل الجذما **الشرح** التمسها لا يمان كليل  
 الشهادة وهي تشهد الصلوة تشهدا للمصنعا باها لم تضع خيرا فتعمل في الشنا على الله تعالى  
 بالهدى والمحق ان كل خطبة لم يرد فيها بالهدى الشنا على الله تعالى كليل الجذما بالهدى  
**ومن** عابثة رضي الله عنها قالت كانت تحت عمار بن يزيد وبعثها فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وآرسلم يا عابثة لا تشبهين **الشرح** الاهل لله للضمير تعبه من عرف  
 اذا اتفق للمصلحة ناديا وخطابها بما يراها لا اتفق بينهما فانه الجاهل منهن يستكنه  
 عن ذلك ويؤثره ما في حديثها الموقر ايتناكم ايتناكم ايتناكم ايتناكم ايتناكم **الشرح**

٢٨٧



**الرضع** عن امه المعتدل فحاله منها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال لا يحرم  
 الرضعة والرضعان ولا يحرم الام والامه الا بالاجابة **الرضع** ثنا اول النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 يقال الحيتان ما تصبغ ما قلع والامه الامه الواحدة واختلافها في قدر ما يحرم من  
 الرضاع فذهب اكثر اهل العلم الى ان قليل الرضاع وكثيره سواء في التحريم ومنهم من يوجب  
 عباس بن المسيب عشرة ابره ان يبرد الزهرى والشورى وما لك ولا وادعوا به الباريك  
 وكيع واصحابه اراوا عدم قتلها ما لاقى الرضعكم داخلواكم من الرضاع عترة وفي  
 غيره يبرده اعلم لهذا الحليل واما الرضعات فما يشتر رضى الله عنها وطهرها من اذواج النبي صلى  
 الله عليه وآله وسلم وابن الزبير لا يثبت التحريم لغير من رضعاته واليه ذهب المشافعي  
 واصح ما رووه عن ما يشتر رضى الله عنهم انها قال كانت في المثل من الرضعات عشرة رضعات  
 معلومة لا يحرم ثم ينقض بمن معلومة فتوفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في  
 جملة من الرضعات وذهب ابو بصير وابو ثور وداود الى انه لا يحرم اقل من ثلث رضعات بل هو  
 قول لا يحرم الرضعة والرضعات ومنهم من يعددهم العدد خمسين والفقهاء ان يجيبون في الآية  
 بانها لم يبرهنا ما رتبته على الامومة والرضعة من جهة الرضاع وليس فيها ما يدل على انها يحصل  
 بالرضعة الواحدة وقولها يشتر في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو فيما يقرب  
 من الرضعات وان كان بعضا من علم الرضع حتى يلغى ذلك لانه القرآن يحصن طرفي الرضا  
 والرضع وهذا من جملة ما نسخ لفظه ومعناه **وفي حديثها** اخرها ما الرضاع عترة الجماء  
**الرضع** معناه ان الرضاع الموقوف في التحريم المعتد به شيئا ما يسد الجرح ويقيم من الرضع

المع

معظم الطعام وذلك انما يكون في الصغر فتدلى على ان لا ترضع في الكبر واختلف في تقديره  
 فقيل الى المثلثة وهو الماشي ومنه مما عساه سعد في الصيرة ولم يرضع منهن شيئا  
 الثوري وادوا في المثلثة واحد واصح رضى الله عنهم فلو رضعت الواحدة لم يرضع  
 الا ورضعت منهن كل ما يرضع وقال ابو حنيفة رحمه الله بعدة الرضاع لئلا يكون لها الرضعا  
 وطول رضاع الثلثون شهر اجتمع مدة كل واحد من العمل والفضل والاكثرون على الجمع  
 حتى يجمع اقل مدة الحمل والاكثرون الرضاع للابن لا لغيره الا ترى ان الرضاع يرضع من ثلث سنين  
 وفي حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذبوا وقد يقول  
 عند الاكثرة الاضداد بالاعتباط والحرف على التوزيع من نظام الشبهوا الحكم ببيوت  
 الرضاع وهذا لا ينكح لغيره ثمادة الرضعة اذ لم يحضر بحضره راضع وانما يرضع  
 ذلك لغيره انما راضع واستنساك ابراهيم بن عبد الله انما يرضع من ثمانية اشهر او اربع  
 وقال مالك وابن ابي ليلى وابن شبرمة ان يرضع ثمانية اشهر ومن ابن عباس ان يرضع  
 ثمانية الرضعة وطلها به قال الحسن واحد واصح **عن** البراء بن عازب بن عبد الله  
 لو انك ارضع ابنك من ثياب قال بعض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يرضع من ثياب امرأه  
 ابراهيم بن اسحق **الرضع** هكذا في نسخ المصاحف واورد بعض الشارحين ان الصواب على  
 حال الرضاع ابراهيم بن دينار وقد ذهب اكثر اهل العلم الى ان التوزيع كان مستقلا على  
 ما كان يستعمل في الجاهلية فدل ذلك انه يرضع فيقول على حاله المثلثة للنكاح وانما يرضع  
**ومن** امه طوقا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحرم من الرضاع الا ما خلق

٣٨٨



من اذ كان قبل **المنظوم الشرح** المنقح والمواد منها ما ينسب الى الامام  
 العظام اياها انما ينزل اليها ويقع موضح الغناء وهذا ايضا يدل على الابدان في ذلك كبره قد  
 صحح به بقدره وكان قبل **المنظوم** **عن** حجاج بن عجاج الاسدي عن ابي عبد الله قال يا رسول الله  
 ما يذهب من عذبة الرضاع فقال اخبره عبد الله **الشرح** مؤخره الرضاع بكسر اللام العذبة  
 من الامام بن يده بعد المعنى الذي يشق على من لا يرضع حتى لا يرضع حتى يكون باءه موكبا حتى لا يرضع  
 بكلا واكتنا لغويين يسمون ان يرضعوا للظفر عند اتصال العيون في سوا الاجزاء وهو  
 المسلول عند العزق للملوك واصحابها البيضاء في جهة الفرس في السنين لا يركب كل من لم يرضع  
 التوم ليدوم ولما كان في الملوك خيرا مما علمت حتى تعلمت انما كانت الظفر اعدت من اجزائها  
 جعلوا اجزاء احتما من اجزائها فامر بان يعطوا ما كانوا يخدمون به ما يرضع يمشقها ويقبل العزق  
 لا يطاق الا للابن من الرقيق وفيه صنفان به امير جعل رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عليه وآله وسلم يسير ربه في السير في الارض امثال اربعة اشهر اضاف المصداق في  
 العزق على اشباع واصلى البنية اخراج من بلده الى اخرى **باب الجلبش من الرضاع** في  
 حديثنا في حديثنا في ذلكنا فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين العزق في  
 التمسك لرضائنا من ذلكنا فعلمنا عليك ان لا يرضعوا فانس نعمة كائنا في يوم القيمة  
 وهو كائنا **الشرح** الحديث اخبرنا الجحان وهو لما عليك روي مما في اعشاه لا يانس عليك  
 ان يرضعوا في الاموية ومن ثم جرت العزق لانه لا يرضعوا سواه عليك ان لا يرضعوا كلام  
 مستأنف ذكره على هذا يعني انك ان يرضعوا في الاموية بالامر بالامر في

حديثنا في حديثنا في ذلكنا فعلمنا عليك ان لا يرضعوا فانس نعمة كائنا في يوم القيمة  
 وهو كائنا **الشرح** الحديث اخبرنا الجحان وهو لما عليك روي مما في اعشاه لا يانس عليك  
 ان يرضعوا في الاموية ومن ثم جرت العزق لانه لا يرضعوا سواه عليك ان لا يرضعوا كلام  
 مستأنف ذكره على هذا يعني انك ان يرضعوا في الاموية بالامر بالامر في



المتوسط والاعتماد ويقتضوا في ضبط المعنى انه الموضع اذا عكس قيلت ويشد عليها  
ويضعها للاداء اعتنى به وبغيره في اجازة الكبر وكيلة لقرون كعقبتها بها اذ ركضت  
ببب ما عراه من فساد المزيج فيقول من سسر فيستط وجوت فيكون موزة ما سببها عن تلك  
الغيلة وهو كما لميل فيخبره ستر لا يظن **الصدق في الصحاح** عن من هل يراه بعد رسول الله  
ان النبي صلى الله عليه وآرسلم جاء امرأة فقالت يا رسول الله في حديث نفسي لله فماتت  
طوبى لافقام رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ان الله زوجها الله لم يكن لك فيها ما جاز فقتل اهل منزل من  
سبعين صديقا قال ما عند قتلها ازارها قال في العرق لو فاقنا من صديقنا اشرافا لم  
يعد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم هل عملت من القرآن شيئا قال نعم سورة  
كذا وسورة كذا قال قد زوجتكها بما عملت من القرآن **الشيخ** لهذا الحديث في اربعة ما  
اقل الصدوق في تقييد ذلك ما صح بالقل ما جمل القول في العرق لو فاقنا من صديقنا  
وما لك لا يصح الصداق باقل من تضارب السرة وهو ثلثه درهم عندما لك وعشرة دراهم عندا في شية  
وهي اجازة النسبية ما لما النسب الاصل اقبه وقد ذكره بعض اهل العلم ما دوى في حديث قريب  
المنزلة اهل النار ومنها ان يحوز ان يجعل تعلم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي ولم  
يكون ابي شيزه والى واحد منهما الدلالة من طريق القياس بل جوازنا اجماعا على تعلم  
القرآن وجعل نصف الموصدا قادم يجوز اهلها بل اولى اهلوا الحديث بما عملت في ذ  
منه بسبب ما عملت من القرآن والمائة اهلها وهي الميراثا وهبت نفسها للميت هو ثا وما  
بشاسيما في الحديث بل المعنى في جعلها بان تعلمها ما عملت من القرآن يحق لسوا من غيرها

مكرر

**من الصحاح** قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا انا ولا انا لواحدة النساء فاذا لو كانت مكرمة في الدنيا وتفت  
عند الله لكانت ولاكم بها بين الله صلى الله عليه وآرسلم ما عملت ان رسول الله صلى  
الله عليه وآرسلم يبع شيئا من ثمنه الا ان يبع شيئا من ثمنه على اكثر من اثنين في شاة  
**الشيخ** المصنف الا لكثيرا الصدوق والخير الصدوق في الحديث في اربعة ما  
عشر او قريبا من ثمانون درهما فان قلت بكون بيع هذا المصنف صحيح انما له جديبة  
زوج النبي صلى الله عليه وآرسلم كان مهرها اربعة اذ درهم وان عايشة رضي الله عنها  
فان كان صداقها صلى الله عليه وآرسلم الا زواجها ثمان عشرة اذية ونفا وشر النش  
بضع اذية كما اوردوا الشيخ في الصحاح قلت اما صداق ام جديبة فلم يكن تعيين رسول  
الله صلى الله عليه وآرسلم ارضا صداقا وانما اصدقها بثمانين رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
وا رسول واما ما روي عن عائشة رضي الله عنها فلم يبقا وزعموا لا اذ في اذها غير واحد  
اراد عدد الاذية ولم يثبت الى اكون مع ان في الزيادة في غير واحد لم يبلغ المصداق  
ام جديبة ولا الزيادة التي في حديث عائشة **باب** **الشيخ** في الصحاح عن ابن  
رضي الله عنه انه النبي صلى الله عليه وآرسلم راى علي بن ابي طالب رضي الله عنه في مكة  
ما هذا قال لما لم يمت ببيت امرأته علق في من ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة **الشيخ**  
ما هذا يريد به السؤال عن جديبة فلذلك اجاب ويحتمل ان يكون المراد بالانكاح ان كان  
بعض التصرف بالخلق فاجاب بما روي عن النبي صلى الله عليه وآرسلم من عا الطرة العروس  
التي اسمها خمسة دراهم كان المشر بشره درهما والاذية اسم لاربعين وخمسة دراهم





لأنه من ذهب على مقدار خمسة دراهم من الذهب على ثلثة مثاقيل ذهباً وقيل مثاقيل  
 ذهب يسار ويهيم خمسة دراهم ولا بأس من اللفظ وقيل المراد بالثروة نواة التمر وقرالوا  
 ولو بشاة أي أخذت بغير درهم طعام الحرم ومن ذهب إلى مجامع أخذ بنظائر الأمر ومجمل  
 على الثروة لا أكثر **وعن** ابن جزي الله عن قال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرد  
 سلم أصوة صغيرة ومن وجهاً وجوهه تنبها صدقاً وأولم عليها بحسن **الشرح** جعل العتق  
 صدقاً من تصحيط الله تعالى عليه وآرد سلم والعلم راد برزوها بالامر والمسلم طعام يخذ  
 من الثروة السويطة بحسن **وعن** أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآرد سلم  
 أن قال لئن أطعمت طعاماً لم يرد علي إلا الأضياء، ويترك العتق، ومن تركها لم يرد  
 فقد عصى الله ورسوله **الشرح** يريد من ثمر الطعام فإن من الطعام ما يكون ثمره من نظيره  
 شراباً من ماء كل واحد، وإنما سألنا ذكره لئلا يفتقر إلى الغاية فكان ذلك في كل طعام  
 الرزق الذي من شأنها هذا اللفظ وإنه أطلق فالمراد به التقييد بما ذكره عقبه، وكذا في  
 بإطلاقة وقد أمر بأخذها ولو لم يرد بها إلا ما دعا إليها ومنها العيصان على تركها ولذلك  
 قيل جعل الأجر **في حديث** في صدقة نرسها، فخرج يديه عسافاً قال لها يسألوا العزم قد  
 ضرب قنابها لبيبة **الشرح** عسافاً أي بالعبث به منقولاً من عسافه على جنبه والتميم  
 فخرج يديه من موقبله من العيون ورفق منقوش تحتها شراباً يستعمله في الأقتة  
 والحوارح وفيه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وآرد سلم من قوله يسألوا العزم قد  
 الغريباً من الرزق وهو الرزق لأن الغريباً أكثر ما ينقل الغنايش به **في حديث**

ابن سعد وقد جمع جميع **الشرح** العتق أن يسبح الناس الملوين على بسبيل الرضا، وإنما  
 هي ضل المراتب تحت ردياً، لا يدخله ليعلم فيه وبينه وبين ذوق الرزق من عنده الرزق ويرى  
 ويقع به اسراع خلفه ليشتم بالزمن إلى فينتج به الناس **وعن** ابن عباس أن النبي صلى الله  
 تعالى عليه وآرد سلم عن من طعام المشركين **الشرح** أي المتناخزين والمباراة المناقحة ويريد  
 بأن يتجاهل أصحابه إلا في الأمان في أخذها والولائم ويسوان بكرهه كل واحد طعاماً أكثر ما يؤخذ  
 رزاقاً وبها هات **الشرح** **الشرح** عن ابن عباس رضي الله عنه قال له رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآرد سلم من ثمن شاة نسوة لثمة **الشرح** إنما كان ذلك لأن النساء كانت  
 سوداً وقد ذهبت نوبتها لها يشتركان التمس في المعقبة للتمتع لأرجح الله تعالى عليه وآرد  
 وسلم كان يبيت عندهما يشتر من ثمنه نوبته سوداً كما كان في الحديث السابق من عائشة كبر الميعة  
 عندها كانت من ثمنه نوبته وفي آخر حديث أبو قتادة ولو سب لعلت أنه أساء على النبي  
 صلى الله تعالى عليه وآرد سلم لعلها قال ذلك لما تقدم من قول من السنة أنه علم ذلك من فعل  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرد سلم أو قوله ذكر ذلك على قصد الرواية عنه **في حديث**  
 أبي بكر بن عبد الرحمن عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرد سلم حديثه من روج أم سلمة وأبى  
 عنده قال لها ليس لك على أهله هو إن سبعت عنده وسبعت عنده من وإن سبعت  
 ذلك عنده ودوت قال ذلك **الشرح** من السنة أن يقول الحديث في أيام تحصل بينهما  
 المنزومة الشدة الفكر يسبح والنيب يثقت كعاد علي حديث أبي قتادة وقوله ليس بك على  
 أهله هو أن أي ذل تمهيد للعدو في الأقتة على التثقيب لها أي ليس بسبيلك على أهله



هو ان اذ لم يرقصا روى على الملك لارض منليك و عدم وغيرة في صاحبته بكر في الله  
سببا لالهانه على الهليله فانت الاعراض عن النساء وعدم الانتنات اليهن يدل على  
عدم الهيلات باهلها لان حجاب مقصد رعليه فير دليل على جواز التسبيح بطلبا لثوبه  
بشره الغضا وكان عليها اكثر من حرمها استطأ انحصا ههنا بما كان حقا محضه ما بها  
**منها** من عايزه رضى الله عنها قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم يتيم  
بينه شانه رصده له ويقول ان هذا نبي فيها الملك فلا تلي فيها الا الملك **الشرح** ذلك الله اعرفه  
الملك يريه على العنق و زيادة الصبة الواحدة منقوت فان يحكم الطبع وتقتضى الشهوة  
لابتقاره وضداه الحالمين يهتدون والله اعلم **باب عشية النساء الفحاح** عن ابي  
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم استرجوا يا نساء حرموا فان  
خالق من خلق وان عرج النبي في القتال اعلاه فان ذهبت يقيم كسرة وان تركته  
لم ينزل عوج **الشرح** الاستيضاة قبل ال الوصية والمعنى ان يصحكم حين خرا فاقبلوا وبتنى  
فيهن فاحن خلتن من خلق او خلتن خلقا فلي عوجاج وكان خلقن من اصل صحيح  
فان خلقها المنقاع بها الامور انها والعبير على عرجها و العالج بكر الهاد وفتح  
الامر واحده لا ضلع استبر المعوج صورته او معنى قبل اذ بان اول النساء خلقن من  
ضلع فانه حواضت من ضلع آدم **ومن** الومرية رضى الله عنه صلى الله تعالى عليه  
آرسلم قال لا يرضك مؤمن مؤمنة ان منها خلقتا رضى عنها آخر **الشرح** المراد بالكسر  
بعض حاله وعبير الومرية قوله لا يرضك مؤمن مؤمنة ان منها خلقتا رضى عنها آخر

منها فكريه لانها كسرة منها خلقتا قلعل استحسن منها خلقا آخر فليجاء من هذا بان **الشرح**  
الرجل الله تعالى عليه آرسلم قال لا لوانو اسرائيل لم ينجوا لهم ولو اوحا لم يخزوا **ومن**  
**الشرح** معناه الجهد لكسر تعتم وانتم والمعنى ان لا تنجوا اسرائيل شيوا ارضوا القم  
من ضلوا اذ لم ينجوا ولو لا ان حواضت آدم في الخرابه وتمجده على هذا الميزان لرضوا  
النجريه من هذه والسنة لما سلمتها التوسع في ذلك فان الجاهد للمشي كالسبيل الحار لثوب  
على السباكة به والتمت اهلها وقيل لما يكن النجم الخبيث حتى يبلغ نوا اسرائيل عن افعالهم فينجوا  
عند فاسد الحماة الى ادم و عتقهم ولم **وكان** رضى الله عنها كانت العيلة لبيان عند  
النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم وكانت لهوا حيت يلعبه منى وكان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وآرسلم اذا دخل يتعجب منه فيسرع على ان يلبس من يجر يدها اليها فيسارت النبي  
بلعبها الصبية وقول يتعجب منه ويضع يده على الاضغاع الرجل فمكون فيسرعون الى اى  
رسالة و ليس حتى الى من سر به اذ هب قال الله تعالى وسار بهما لهما راي من السرب  
وهي جماعة النساء العربيلهن طاسر بالسر **ومن** اسماء بنت ابراهيم قاله رسول الله  
ان لهيعة فبين علي جناح تشبهت من زوجي غيري الذي يحطى فقال لما المسح بما لم يعط  
كلابرس في ذور **الشرح** المسح في الاصل يستعمل بمعنى السكت في الاكل والنجاة وذا  
من الشبع حتى يتل وتضلع و بمعنى المنسجها المشجان ومن هذا المعنى الاخر استعير  
الخطبة فيقولوا في ذور في نفسها سمعت من زوجي ومن ثمت وكثرت اكثر مما  
فمنه عن اجل زوجي وقوله كلابرس في ذور في ذور يكون يذور على الناس فيليس على شيء



التفتت وتوقفت برفق أهل الإصلاح واضاف المشيئة الحان ذر لا تها لينا الاجله  
 وفق اعتبار الزاد والاذن يريد انما الخلق ما ليس ضده كمن اجس شويبه من انوار البرزخ  
 احدهما اثنان والاخر نظيره قول الشاعر اذا هون بالجهاد تدي مفاقنا **وقال** ابن عمر  
 الله جعل في رسول الله حجة الله تقا عليه آروس من مناسركا كانت الفعكت بعلمها فاقام  
 سيرة وشعيرة بعشرية ليرتطم من لفظا لو ايو بسول الله البعث شرا ذاك ان الله الشريك  
 شجرة وشعرية **الشرح** الايراد في الاصل الخلف من الاية وهي العينة ولكن الله الساق  
 والابتلاء الفصح في عرف الشرح بالعلم المانع من غشيا بها اذ روح والبراطير واحكام  
 محسوسة ذكر في فضائله من عرف الكعبة المحسوسة وكانت انكثت رجلا او متعلقه و  
 الاضاح في الاطيل لعظم من حملها وصل الى التكاخ الزوال والانشاخ والمسيرة الفرية  
 داخل ذلك الشهر كان سماعا وعشرية فلك الله اقمه عليه من لعدة **منها** عن هاشم  
 رضي الله عنهما قال قال رسول الله صفا الله تقا عليه آروس من مناسركا كانت الفعكت بعلمها فاقام  
 لاهله وذا ابانت صراحكم فغن **الشرح** قول ابا الصاحبة من من من بقولهم ان كبر  
 التخصر والشهت عليه فانه في الله ظلما عن كل فانت لكانت خال وانما حركم لاهل عام  
 الى الثالث بعقد فانا ح ذلك وختت بهم بهذا الكلام وقيل هذا اذا استقر خبره ولا  
 نودة في بيان صفة قاهل بيتي **وقد** حركه طلق من محله سلام وانه كان على التنوير في  
 دمن الودج فان كانت مشتتة بالخير مع انشغال شافل لا يتفرغ من اذنيه ووق  
 حديثه ما يريد المشيئة ولا يتبع الى اية ما ولا يها لينا ايها ولا يتبع الى الله وحبه

ويكون اول انبيائها الى امتحان الابدعيا بهما وسماها وفي حديث النبي بن صبرة  
 لا يدرى طبعته من قرب استهات **الشرح** الاصصتا المرات التي تكون في المروج ثم كنيها  
 عن الكريمة قيل العصبية التي تخرج من لظمن بجعل اذها لا يظمن اذيت ذوا  
 والمحن لا تشربها الحار بها كرام من النساء صرية لهما ما التي هي الحسن النساء عندهم وصغر  
 الاثر لينا لغزو في حديثه باس من جهده فاقا وعرفنا لينا رسول الله في النساء اصيلة  
 اذ وحين عاجز له عليهم ويشتره وامرأة ذامراي ناشن وفيه شاميه من قايستنا  
 من ضيهاة عطف زوجها او خدعها ما عاها عاها الله اعلم **الشرح** **الطلاق**  
**الطلاق** من اذ عاها من امرأة ثابتة قيسات التوجه الله تقا عليه آروس فقال  
 باس الله ثابتة من قيس اعطى له خلق في الاورين ولكن اكره الكفر في الاسلام قال رسول  
 الله صفا الله تقا عليه آروس قبل الجورقة وطاعة ما تطلبه **الشرح** **الشرع** ذو جرة ثابتة قبل  
 الجاهلية ينسب الى احد من عبدا المتبرع اجتهت رسول الله قبل انها جلية بنت سهل الامراء في  
 وفيها ما انا به تعلقه فخلق ولا يدرى في الاخصب عليه ولا اربيه من اذ قيس اعطى ولا  
 لتفصلا في ويندر اكره طبعها فاقا في على منس في الاسلام ما يثا في حكره ورك فثمة  
 وخبر ذلك ما يتوقع من الشابة المستنزلن وجماعتها ما يثا في تحسن الاسلام باسم ما يثا في  
 وقولنا ثابتة اقبل الحديثية وطهنا بتقليد امر استباح وارشا الى ما هو لا صوبه  
 لا يجابذ الزام الطلاق وتوبه قيل علان الادل للطلاق ان يشر على طلقه واحدة لسان  
 لاهله وذا ابانت صراحكم فغن **الشرح** قوله الله تقا عليه آروس قبل الجورقة وطاعة ما تطلبه **الشرح** **الشرع** ذو جرة ثابتة قبل

هذه









فقال كان عند الحسن من ثيابها دقا حبسوها ومنعوا عنها عن المعنى فتم ما قالوا لها  
 انما من جنه وقيل عنى فتمها اطعموها عطا حكم الخامسة وهوان اللعان انما يتيم  
 ويمنه عظيم فاره وانما موجبه لعن حذوية الى العذابه كانت كاذبه فتلك كانت <sup>قوت</sup>  
 يقال تكافى الازالة اذا ابتطنا عنده وتقتت خبره وكنت اى رجعت ذاتا حوت وفي العزاة  
 كبر على عبيتي حتى ظننا انما من جنه من مقالها في تكلم بل في وج ودعوى لبراة عارضا  
 به الاضحة قدى من بارها يوم اعرج الياوم بالاعراض عن اللعان والرجوع الى الصديقين في وج  
 ابناء اليوم ولذلك اجراء مجرى العام والساير كما يطلق اللبا في يطلق الجميع اى في الخامسة  
 وادها وكل العتبه الذي يعلو وجوه عبيد سوا ذلك من الكفر الكمال ويقال عين  
 كيا وامرارة كلالا سابع الياوم كرها يقال للشيء اذا كان تاما وثينا وافرزا ارساع في  
 ابناء الولد على الوصفا لذي ذكره ههنا وفيه صفة يبراهدا الوصفيين المذكورين مع  
 جواز ان يكون على خلاف ذلك مجزوء واجها ربا ليعتبر لولا ان معنى من كتاب الله اى  
 من كتابه الحديث المراد بهاها الكا لى وطاشان في قامت الحديث عليها وفي ذكر الشا  
 وتكرير وشرب بل هتيد وتوحيه لما كان يريد ان يفعل بها اى انفعلت بها لتعاضد ذنبها  
 ملكون بحرة اللانظرين وذكره للسامعين وفي الحديث دليل على ان الحاكم لا يثبت على  
 المشقة والامارات وانما يحكم بظاهرها ما يقتضيه الحج واليمان وان لعان الرضوخيم  
 على لعان المرأة لا يثبت وهذا ادى والى المدعى انما يحتاج اليه بعد الاثبات <sup>وقد</sup> اى  
 هرية انك رابيا الما ليس على الله تعالى ليرأوسم فقال ان اوراق ولدت غلاما ابى

وانا كرت فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قالوا  
 قال حرقا لهل فيها اورد قال فيها اورد قال لقال لى ذلك خاهها قال عرف  
 نزعها قال فلعن هذا عرف نزع فلم يرض في الاسامة **الشرح** قال الاصمعي لادوق من  
 الابل الذي ولد من براض اسواد وهو اطيب الابل كما ولد من حمرة وعندهم في سيره وعزته  
 الوردية وهو اللون الرماد في تحت قبل الحامرة والدره وقا وقد جسد كجرح امر وقول  
 فان ترى ذلك جاهها اى من جاهها هذا اللون وابواها ليس بهذا اللون قال في قوله  
 او قلها واخرجهما من اوان عملها ولما جاءها في المثل العرق نزاع والعرق الجاه والابل  
 ملك من عرقها شجرها المعنى ورقتها انما جاءها لاهلاكه في صولها البعده ما كان هذا  
 اللون اذ باناه يحصل الوردية من اختلاطها فان امره لاصول قد يورث لذلك <sup>رث</sup>  
 المرارة الالوان سبها وفايدة الحديث المنع عن نوى الولد بجز الامارات الصغيرة بل  
 لا بد من تحقق وظهوره ليل قولى كان لم يكن يطها او انت بولد قبل ستة اشهر من بدتها  
**وفي** حديث عائشة روى الله عنها كان عتبه من اجد قاصصا لى اخير سعد بن ابد قاص  
 ابن ابن وليد تزمت عنى فاقض **الشرح** الوليدة الامة وكانت العرب في جاهلية  
 يتخذون الولاد ويبيعون عليهم والعراق فتكتسب بالجمود وكانت السادة ايضا لا  
 يحسبون في انهن فاذا انت وليدة بولد استغنىها السيد وناها غير ايضا فانت  
 استلقت احداهم المني وولد ابوان اسلمة كل واحد منهما وتنازعا في غير على المات وكان  
 تبتة تصنع هذا الصنع في جاهلية بولد زعت وعسبان الولد لرحمد الى اخيرا اوى



البيان فيمنه في نفسه ونسبه في غيره كما أحصر وكان كما قلنا كان عام الفتح ان مع فتح على  
 ابن سعد وصيته وشتره عتق في ذلك بعد به زعمه وتواضعها المرسول الله ص الله تعال عليه  
 وأروسله لحكم ان الولد للبيد الذي ولد على ارضه وليس للزاد من يخلص على الوالد الكافل  
 وابلوا ان كانوا عليه جاهلهم من اثبات النسب بالزنا وفي هذا الحديث ان الدعوى بحري في  
 النسب كما يحري في الاول وانما تصير فراسا بالوطى ان السيد اذا اقربا لوطى ثم مات بولد  
 يمكن ان يكون من لحمه وان وطنا غيره وان اقربا لوارث فيه كما قرره **وهو** عاشر رضى الله  
 عنها قالت دخل على رسول الله ص الله تعال عليه آروسل ذات يوم وهو مشرد فقال الميزي  
 الى محمد المديح وقل في اسامته زيدوا عليها صلوة قد غطيا رؤسها وابدت نساءها فقال آ  
 هذه الامم بعضها من بعض **الشرح** كان زيد بن حارثة ارضي للمرد وجاز اسامته اسوة بالله  
 فتشبهوا بالاطن في نسب ويكلمون فيسبوا بما تاذى مشر رسول الله ص الله تعال عليه  
 آروسل فطامع قولهم فيها فرح برؤسهم وذلك يدل على اعتبار قول القاص في الناس  
 وان اردوا خلا في اثباتها والما استبشره ولا يكون عليه لا يجوز ان يقال رجها بالحبية محتمات  
 بوانت الحق فيمنه في السود فاقا وخصوصا ما يكون صوابه غير محتر خطا من حصنة  
 كما الاستدلال بالبين بليلة البيه غير وارث عباس والسن بن مالك وغيرهم من العصابة  
 رضى الله عنهم به قال عطاء وما لك والارزاق في المشافي واحد وغارة اهل الحديث وهم الله  
 وقالوا اذ ادعى جيلان او اكثر لم يجعل له نسب لم يكن لهم بيتا وانتم في واطى امره بالبيت  
 فانتبهوا بكس ان يكون من كل احد منهم وتنازعوا في حكم القاصف ما هم المخرقة ولم يبيد

اصحاب امره على قالوا يلحقون اولادهم جميعا وقال ابو يوسف رحمه الله يلحق برجلته وذلك ولا  
 يلحق بالكنة لا بالامانة وقال ابو حنيفة يلحق بها ايضا وكل ذلك مكاره للعتل ويحذر قبل كانه  
 اجبر **الشرح** فانفق ان الله العزير في زنا عليه من غير **الشرح** من بهاس من الله عنها  
 قاله اهل البيت في النبي ص الله تعال عليه وآروسل فقال انه لما امره لا يزيد لاسرقتا لرسول  
 الله ص الله تعال عليه وآروسل عليها فقال ان احتما فقال فاسكها اذا **الشرح** لا تقول  
 قيل انك لا تترعن في زناها اعتقادها معلوما من ارادها والعقد بينهما في غيرهم وقيل ان  
 المذبة ذلك ان رسول الله ص الله تعال عليه وآروسل في الصلاة كما هو صفة لان المشا  
 القاصف غير محرم حتى لا يذون فرسها كما قاله الرجل يود لها ويجتهد في حجة عليها وقيل هذا  
 انها عسرا في حفظها في البيت ولا تزود من ارادها خذمت شيئا **وهي** عروضة في شرب شربة  
 ابو جرد ان ابن النبي ص الله تعال عليه وآروسل قضى ان كل ستملى استلمى بنها بيزا الذي يده  
 المراهة نورته فقتل ان من كان من امره على كما اعم اصحابا فتملح من استلمه وليس له ما  
 تسم قيل في الميراث شئ وما ادرك من ميراث لم يمت فله نصيبه ولا يلحق اذا كانه ابوه الذي  
 يدعى لرايكة فان كان من اولادها لم يكن له ميراث من ميراثها فانها لا يلحق بالاب والابن كان له  
 يدعى له عاهة وهو ولد من ميراثه كان انما **الشرح** قال الامام الخليل في هذا الحكم قضى  
 بان رسول الله ص الله تعال عليه وآروسل في اهل الاسلام وصيا على الشيع وهو اهل البيت  
 اقوامه واستحق لهم ميراثه لوانه كان الرجل الذي يدعى الولد في ذرية ثمة كما ذكره  
 لم يلحق به ميراث ميراثه وان لم يكن ابوه فان كان من ميراثه وورثته ميراثه ميراثه ميراثه





ما روي في من قام قبل الاستحاف وان كان منه امر غير كالم وليدته زمنا من حرة زنى  
 بها الا يطيق ولا يرت بل امر استغفر العوطم بلحق برقاها ان كان لبيته الشب **باب العبد من**  
**الاصحاح** عن فاطمة بنت قيس بن عمرو بن حفص بن عليهما البتة وهو غائب فارسل وكيله السعيد  
 فخطبته فقال والله ما لك علينا من شيء فقامت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت  
 ذلك له فقال ليبيته انك تستغفرها ان يستدق بيت ام سيدهم ثم قال تلك امراة بنتها هذا احق  
 اعني وعندي ان ام مكرم فاذ رجل اعني بعد ما يشيا به فاذا حملت فاذا نزلت فاما حملت  
 فذكرت ذلك لابيها من بين اهل بيته واما حم خطبا في فقال امراة هم فلا يضع عصاه  
 عاتقها اما معاوية فصعد اول الاما لراكي اساتر بن زيد فذكرت لابيها فغابت  
**الشرح** فاطمة بنت قيس بنت حسان بن خالد بن وهب بن ثعلبية العسوي و  
 ابوها زوجهما اسمها سعد وقيل عبد الحميد بن حفص بن عبد الحمير بن المغيرة بن المغيرة بن المغيرة البتة اعني  
 الطلقاء بنتها والطفلة بنتها فاطمة بنت من حيث انها فاطمة لعطية النكاح فان حل لها  
 وكيله السعيد فخطبته اى استقبلت بقا لخطبته اعني استقبلت ام من يرد في البرية  
 ذلك لخطبته اعني البيوتية لانتم لها اذا كانت حيا بالذبح قال ابن عباس وسعيد بن جب  
 والبن بن عطاء والخطيب ايداهم بعد ما لك والاذن اعني ابي بل والشافعي وروى  
 محمد بن احمد واختلفوا في الكيفية فذهبوا لذهبهم الحسن بن عطاء والشافعي وروى  
 ابن عباس ايضا انه لا يكتفى لها ايضا لانه خطبته عليه آروس لم يحصل لها سكتي واما  
 ابن عدي بن عدي الله بن ام مكرم واما جارية بنت المسيب فان فاطمة كانت سنة

تسلا

بشلت على ما لها وتوزيمه بطول ساعها فلذلك امرها رسول الله صلى الله عليه  
 وآروسه بالقتل الميت ابرام مكرم وقول تلك امراة بنتها هذا اصحها في اي يتردد  
 اليها ويدخلون منزلها فتصعبن لبيها اي شيابا لتبرن بيديها امر بلا زنة والنبي  
 عز المؤمن حج عن حرقه يقض عدتها وقول اذا حملت فاذا نزلت اى اذا انقضت عدتها و  
 حملت منها فاطمة بنت قيس بن حفص بن عليهما البتة واول جاز في عدة المشايبة وابويهم هو ابيهم  
 حفصة العدوي الذي وجد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بميمنة واحدا  
 به اسم سلم يوم الفتح ويهد فتح مصر وقوله يضع عصاه عن عاتقها كونه ضربا با  
 بكثرة ضرب النساء وقبله كثره الاستفراق لرفع الرجل عصاه اذا ساق ووضع عصاه  
 اذا نزل اقام وفيه دليل على ان يجوز للمستأجر ان يذكر للمالك بيمين ما فيه من المخطوطة  
 على وجه التصالح والارشاد الى ما فيها صلاحها وقول انكي اساتر بن زيد بل اعني ان وراة  
 الكفاءة ليست شرطا لصحة النكاح بل هي من الخرافة والاوليا فان رضوا به كما جاز خلافا  
 للشيعرة فانهم حرموا العلوات على غيرهم لعدم الكفاءة اذ لو كان كذلك لما امر فاطمة وهي  
 فريضة ان ينكح اساتر وهو مولى وقولها واغتبطت صرته ذات حظه من حيث اغتبطت  
 النساء بسيرة في حديث عائشة رضي الله عنها انها فاطمة كانت في مكان وحش بالكوفة  
 يعني بمنزلة ان خلوا المكاه والترو يدورن الرحشة ولذلك قيل لظلمة الوحشة ويقال  
 وحش اصحاب الكحل كان في حديث ام سلمة وقد كانت احد بكرة ترى بالبحر على راس  
 الجول **الشرح** كان من عادتهم في الجاهلية ان المرأة اذا تزوجت منها زوجها دخلت بيتا ايضا



ولست شربها ولم تسطيبها ولا يشبها غيره حتى يمنها سنة ثم يوفى بها ما يشاء <sup>سائر</sup>  
 او غير فكرها ما كانت فيه من العدة بان يسبح بها ملها ثم يخرج فيصلي بعمرة يرضى بها فتنقطع  
 بذلك عن قمارها وشار رسول الله صلى الله عليه وآرسلم بذلك الى انه ما شيع في الاسلام  
 بالتوفيق بها من جهات الشرب من رجب وشور وعاشوراء في سكرها وتركه للزمن والمطية تلكه  
 المدوسه في جنب ما يكابده في الجاهلية **وعن** ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلى  
 الله عليه وآرسلم قال لا قدما راة على بنت خرق الثلث الا عجز ورج اربعة اشهر وعشرا ولا  
 يسكن ثوبها مصبوغا الا في صبغ او الكحل او العسوطيا اطهرت منه من قسط **الشع**  
 الحدوث ان المرافاة لينة للصبغ يقال حدث الماء وتعددها وانها جاد واحدت وحد وهي حبة  
 العصب بالسكون في صبغ ثم يصبغ ثم يصبغ والنبذة العظيمة البيرة التي يرد ثوبها  
 ولا يلبسها بها والسقط ان العود والحندي الذي يصبغ به قبل ان يمتن اقا قير الجوز لا يجزلية  
 فالاطهار جينها النبات طيبا لرج لا واحد وقيل واحد طرفه يسيل ذلك لان المقطعة  
 من شبيهه الطغز والمقن ان المعتد للرفاة ليس لها ان عيس طيبا الا اذا ظهرت من جينها  
 فانها انتم قبل ان قالدم جن ذلك **منها** في حديث ام سلمة ان نبي الجوز اى ملونز  
 تورد من سبب اننا اذا اذ قد تعلق المنع لان تير تيريه وعشرين وفيها السد ثلثين  
 براسك اى جملتين من قلم تغلف الرجل بالغا ليزر وغلف بها الحيرة واصلة غلنت العنا  
 اى جعلها في الغلاف وكان المساح براسا غلته غلافا لرو عاتبه ووزن ثوبا المثل اثنين  
 المحصر من الثياب ولا المسقرة المصبوغه بالمسك كبر الميم وهو الطين المجر الذي يصبغ

النبذة

والسائبة عمل اعادة الحلة او الشبات **بالاستبراء** **الشع** عن ابى الدرداء عن  
 الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وآرسلم با امره يصبغ فشا لهما فشا لهما امره لغلاف قال  
 ايمها قالوا نعم قال انتم هم من العنة لغنا يدخل حرفه في كبره كيف يتخذونه ومن اجل الام  
 كيف يدور وهو لا عمل **الشع** الحج بالحليم قبل الحاء الحامل المقلد لبق منه وادها والاما  
 بالمرأة من كتابات الحوط الغام بلحمة لترك الاستبراء فالما امره التي يملكها وهو حامل كما  
 تارك الاستبراء او قول كيف يتخذونه اخرى اشارة الى ما في قوله الاستبراء من المعنى القبيح  
 للنسب والاعمال المصنوعه في الولد وسيا ان اذا لم يستبرأ من المجهات فانت بولد ان زمانه يمكن  
 ان يكونه متروك يكونه من المجهات فانه استخدمه استخدام العبيد فلهذا كان من يكتون يستعبدا  
 لولده قالها لتبرهنه نفسه يستحق العرة وان استلمه وادعاه لثقت فاحله لا يكونه  
 فيكونه هو ولد لولده ان يورثه فيسحق للعرة **بالشفط** **الشع** عن ابو بصير  
 رضي الله عنه قال كل من جسط الله تقا عليه آرسلم اذا صنع لاحد خاد من طعام ثم جهده  
 برفق ودلى هره ودخان فليصد معرفيا كل فان الطعام مشغرها قليلا فيضع في يدته  
 الكزة او اكتبه **الشع** وفي ما سوا قوله يصبغ في قول او من الولد وهو الغريب والمحق انقاسي  
 كانه انما اذوه وحملها عنك تنبئ انك في الحظ من قول اكثر الكلى بقا الطعام  
 مشغره وكثرت هلي لا يدى وما مشغره كثرنا زولوه رجل مشغره كثرنا ياره واشتاقه كثرته  
 المشغره والاطربة بالغم ما ياكل دفتوه وهو اللقز **في** حديث عروة بن شعيب عن ابن عمر  
 انه اذا دكم من مطيبك **الشع** من الطيبك كى اى من الطيب ما وجد له كى من مطيبك





المعطية فقد اعترضت المسئلة اعترق الشبهة فذاع الرقبة قالوا ليسوا واحدا قالوا اعترق الشبهة  
 انه يترتب عليها فذاع الرقبة انه يترتب في غيرها فالمعتر الوكوف على غيره في الرضا العا لمكانه  
 بالحق ذلك فاطم الحامع فاسق الظلمه وربما يعرفون ان هذا المكرهات لم تنطق ذلك فكيف  
 لنا اننا لا نرى غير **الشرح** الامام موطن للمعتم وسعى الشريعة الله انه تصرف في العبادات <sup>طقت</sup>  
 في الطلب واستلجعت من اموالهم ولعل في ذلك من المعتمه الخشن ووجوه المذكور انه اعترق ان الم  
 الحق وذلك لا يكونه امره الما لهذا الذي يعترق واما المالكه فما السعي في التخليص فيكونت  
 غير كذا في الغرض المكاتبه واما غيره والمعتمه المعطيه في الاصل وغلبت لبيون من ناقة  
 ارضا يعطيهما صاحبها يرضيها ويبيع لينتفع بلبينها ما دامت مدركا لو كذا العزينة اللد  
 من كذا بعت وكذا وكذا وتو كذا اذا قطرها الحق الصلحت والرجوع اليها ليو الورا  
 المشهور فيها التصدي على تعدد وامن المعتمه انما اعترق في الرضا الحسن المعطى على الجملة  
 السابته وان جعلت الرعايه بالبيع فيها لخط الابهت اما التعداد وما يدخل الجنة المعتمه ليق  
 بالحق الحديث ظاهر **باب انشاء العبد للشركه في الرضا المسمى بالبيع** عن ابن  
 عمر رضي الله عنهما ان رسولا الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اعترق شركا لم يقبل وكان  
 ارما ليرجع عن العبد فترجم العبد عليه فترصد له فاعطى شركا فوجدهم وعقر عليه العبد  
 اذا عتق منما اعترق **الشرح** ويبدو بالارادة التضييق وهو في الاصل اسم لما يكون فيه الشركه  
 وبدل الحديث على انه لم يرضى به فانه قد كان موسرا ابتداء بالحق عليه ولم يترصد  
 ان لا يكون يرضى منما اعترق وفيه الباقي بقا الابطال وانه غير يرضى بها للعدا الشا

هم

رحم الله في العتوب والمباحثه قالوا يعترق بنفس العتق ولا يعترق على دار العتمة الا انهم  
 قبله لما وجبت العتمة فانه انجبه ليشتر ان تقال ان فوض بالافد قال الثوري وابو يوسف  
 ومحمد رحمهم الله يسرى اعترق في الحال بل كمال وان كانه اعترق موسرا غيرا لشريكه وان  
 كان محملا استولى العبد في عتمة نصيبه واستحو ابار ووقفاة عن المبررة وحق الله عنه  
 انما الصلى الله تعالى عليه آروس من اعترق شعسا في عتمة عتق كله انه كان لما كان لم يكن  
 ارما لا استولى العبد غير شطوق عليه ليعيب شربا له المراد بالاستعارة استخدام العبد لسيده  
 الذي لم يعترق بقدر حتمته لانه ملكه فيكونه ذلك تقريبا لبقا لرقبة في حتمته غير شطوق عليه  
 او غير كان بما يشتره ولا يلبس مع انه صامرا وراه عن قتادة وحق الله عن رجل الساعين  
 كالم لا من الحديث وبعضه ان شعيرة وهشام اربا هذا الحديث عتمة بغيره ان زيادة  
 وهما اثبت ما رواها وقال ابو حنيفة رحمهم الله يخيرا لشريكه انه كانه اعترق موسرا بقره انه  
 يعترق المعترق بعتمة نصيبه وبه انه يعترق وليتسوا العبد وبه امر من اهنه بقره انه لا  
 معسرا والحديث بحجة عليهم فانه ابر اعترق ببعض قيمته الباقي دونه وبعضه مضموم قر كانه  
 ارما ليرجع عن العبد ومن طرق قولوا لا يقدح في اعترق بدل لاراد ليرى به قال  
 اصحابنا وامل المشيخ المانع تقدر الشريك بالتعيين مع بقا الحدود والشافعي يترقى  
 العتق **وهي** ابومرارة وحق الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يجوز الد  
 عن ولد ولا انه يجده ولا لا يشتره **الشرح** وهو يشتر اهل الظاهر لما انه اذ اعترق



باعتبار الكرم والاشارة **عن الحسن بن حمزة** عن رسول الله صلى الله عليه  
 وآله وسلم قال من مله ذمهم فهو **الشيخ** ورواه عن ابن سعد ورواه فيهما  
 ابا قالا يوجبوا ليه ذم الحسن وجاه بره زيد وعطاء والشعبي والزهري وغيرهم  
 الشافعيين واخذوا بشري واصحابه الى واحد اسحق وجمهم له قال ابو داود في كتاب  
 لم يثبت هذا الحديث منذ الاما ويره سلمة وقد شك في رواة لم يقبله الشافعي ورواه الله  
 واتصم على تنقيد اصول والمعروف **وعن** روى الله عنه قال بعنا اجماع ابا داود على  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والى كبره كما كان عمرها ناسته فانها **الشيخ** لعل  
 بها كان باحافيد اسلام ثم الشيخ بما زودها بته عياس روى الله عنها او غيره ولم يظهر  
 التعليل بل لا من باع عبده الى ان اشهر من في زمانه واصل ابا بكر لم يعلم يتبع من باعها منهم  
 في زمانه لتصرفه واشتغال له بمغلات الامور ومخاربات اهل الردة **وعن** ابن عمر  
 الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى عبدا ورما له قال العبد  
 لولا ان يشترط السيد **الشيخ** يرد على العبد ما في يده وحصل بكسبه وانما اشتراطه لا  
 دونه التملك والتمتع قال العبد لمن اتى ان يشترط السيد للجدد يكون منتهى  
 حذره **عن** ابن عمر روى الله عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا  
 كان عندك ثياب احديك رفا فليصبر **الشيخ** هذا امر على لئلا يتبعه ولا احتياط لانه

سبواه يفتى بالاداء ان يفتى بخبره انه يكفاه واحدا للخبر فانما يفتى بالملم بالجميع لقوله  
 صلى الله عليه وآله وسلم المكاتب عبد ما يقع عليه وهم ولعله قد مر من المكاتبين تأخير  
 الاداء بعد التمكن ويستخرج النظر الى السيد وهذا ايجاب **عليه** ابن عباس رضي الله  
 عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرد في المكاتب حتى يرضوا اذى دبره  
 وما يقع عليه **الشيخ** يرد على ابي ذر وهو ليل على المكاتب يفتى بقدر ما يرضى به من الخدم  
 وكذا الحديث الذي رواه من قبله وقال الفخري وحده ومع ما يرضى به من الخدم معا يرضى  
 عمر بن شبيب عنه ابي بن جده **والايمان في التمتع** عمر بن عبد الرحمن بن حمران  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قال لا تعلموا ان الطواغيت لا يابا بانكم **الشيخ** الطواغيت  
 جمع طواغيت وهي فاعل من الطغيان والمراد به امتام حجتهم بالذلالا سبب الطغيان  
 فهو كما قلنا عليه وقيل الطواغيت ضد الكفاية حيثما العلم للبا الحجة ثم جمع على طواغيت  
 كانت العرب فجمع عليهم يجمعون بها وبها بالتمتع من ذلك لكونها على سعة في عبادتهم  
 حتى لا يبق لها حرم ياتوا بما جودوه فانه قللت كيف علمت بالاداء وقد روى عنه في  
 حديثه فظهر انجاه لعل من اهل بيته ان الراس يسئل عن اسلامه ان قال لعل الرجل يابيه  
 ان صدق قلت نعم ثم ادبته من بالقدرة من بعض الصحابة وعمل احد من الصحابة  
 جازما بان رفا الكلاب يجر والتمتع به والتأكد له اذ به التمتع كان اذ صيغة النداء يجره  
 في اختصاصه دون التمتع بالنداء **وعنه** ثابت بن عبد الله بن جابر رضي الله عنه قال  
 ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يفتى بالاداء لولا ان يرضى به ادم ثم روى في الحديث



فقال في الدنيا عهد بربهم العتيق ومن لعنه مؤمناتهم كقتلهم ومن قذفوا من اياهم  
 كقتلهم **الشيخ** الحافظ غير الاسلام مثل ان يقول الرجل انه قتل كذا ضمن الصناديق عاين من  
 الاسلام وقيل ان قال ظاهرا ان يتنقل بهذا الحلفا سارا او بصيرا كما قال في حديثه ان الله  
 بالحنث لما روي بريدة ان خطب الله تعالى عليه آروسم قال فقال ان الذين آمنوا من الاسلام فانه  
 كان كذا باقر كما قال انه كان صادقا فلو نرجع الى الاسلام سارا او بصيرا كما قال في الحديث  
 والمباينة في الوصية لا الحكم بان يصارح ويؤاخذ به من الاسلام فكان ذلك هو المستحق ليشل  
 عقابه ما قال في نظيره من ترك صلوة فتركها في استصحابه معتقده من كفر وهذا النوع من  
 الكلام ليس في غيره من النسخ بيننا وهل يتعلق الكفارة بالحنث فيه فذهب الفقهاء الاوزاعي والثوري  
 واصحابنا الى واحد واسحق وهو انه المانع من جعل الكفارة بالحنث فيه اذ قال ما للحق  
 الثاني ما روي عندهما ان الله ان ليس يبرئ ولا كفارة فيه كونهما المتقابلين ثم صدقوا وكذب  
 وهو قول اهل المدينة وذهب اهل اصطاف الله تعالى عليه آروسم روي عليه ثم مطلقا ولم  
 يتعز به كفارة وقول ليس على اية آثم نذره فاعلم ان الكفارة انما هي في حق عبادة لا ملكه  
 والنصيحة في غيره او كفارة ذلك لم يلزم الوفا به فان دخل ذلك في ملكه في اعادة الاثم  
 فيما لا يملكه في الاثم له لا يبرئ من لعنه ومن مؤمناتهم كقتلهم في العتق ومن مؤمناتهم  
 الغير المسلم الذي لم يعلل الفضل اى قلتم كقتله كذا الضمير في قول الرادى قدس وتؤمن  
 بكفره كقتله وجره التخليص هنا الظن انه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما اقامت با  
 تسبيل لغيره المتبعية التي كتفها عليه التلذذ فالاصل الذي اشتهر عرفا في ارضنا اننا

استبر للذي كل ما يغاب بالانسان وبحسب بعض **روى** ابو هريرة رضي الله عنه ان خطب الله عليه  
 وآروسم قال والله لان يبلغ احدكم بميثقة فاهلها ثم لعن الله من ان يخطب كقوله في الحديث  
 الله عليه **الشيخ** بحيث يلج بكبر الما في فتح المصارع وبالعكس لجا وطاجير بريدنا الرجل اذا  
 حلف على شئ ما صرع عليه اجماع اهله كان ذلك او دخلها لوزر واضى الى الاثم من ان يحنث  
 في ميثقه ويكفر بهما لان جعل الله تعالى ذلك عهدة لا تتلذذ عن الجزاء المماساة مع اهل  
 طاعته على الخراج وقد يحنث من ذلك عهدة ولا يتعلموا ان ينادوا عهدة لا يمانعكم اية واتم لهم  
 تقبل الاصل ان يطلق الملاح اثم فاطلعت المباح المرجب للاثم على سبيل الاتساع والمادة  
 ان يوجب بيدا ثم مطلقا لا يضافه الى ما نسيب ليرفقا من روى على ما شهد به الاحاديث  
 المتقدمت عملية اثم في وقت بعناه ان كان يصرح بعونه الحنث والمانع في روى ذلك فالجراج  
 اثم ان يخطب في حسان **روى** ان خطب الله تعالى عليه آروسم قال بينك على ما صدق الله عليه  
 صاحبك **الشيخ** اى واقع عليه اثم في روى في الورد ونظيره قوله لعنه عليه في المصحف تنحفا  
 للفقهاء اما اذ لم يكن مستحفا فاحترق بمقتضى الحنث والمارى ان سويده حنثه قال  
 خرجنا من يد رسول الله خطب الله تعالى عليه آروسم ومعنا ابل من حجر فاخذ وعيد فيخرج  
 العثم ان يعلفوا وصامت اذ اخطوا وسبيل فابت التوسط الله تعالى عليه آروسم فافترق  
 فقال صدقت المسلم اهل المسلم **روى** عن بريدة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه آروسم  
 من خلفه انا اية نيلس بنا اى من ذوى سوتنا بل من المشيخوه بغيرنا فانهم يدون اهل  
 الكتاب لعنوا اربا روي عليه فاحلف بغير الله ولا يعلق بالكتابة وفاقا وانجلوا فيما

اذا قال وامانة الله فذهب لاكثر ذك الحان لا كفارة فيه قال ابو حنيفة رحمه الله ان بين  
 بين الكفارة والحسب فيرسلوا لقال بقدره الله وعلم الايمان صفات اذ جاء فاسما للايين  
 عن ابهرية رضي الله عنهما قال كان يبعثه رسول الله صلى الله عليه وآرسلم اذ اختلف  
 لا واستغفر الله الشرح واستغفر الله ان كان لا يرا على خلاف ذلك وهو وان لم يكن مينا  
 لكشفه من حيث اذ الكمال وقرره واعرب عن تخريجها بالكذب فيمنه تحريمه عن ذلك  
 سماه مينا **صَلَّى فِي النَّوْمِ مِنَ الْحَاجِّ** عن ابهرية رضي الله عنهما قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم لا تتذروا فان البذر لا ينجي عن القدر شيئا وانما  
 يُفْتَحُجُّ بِهِ الْجِبِلَّ **الشرح** من فادة الناس تعليق الذور على حصول المشافع ووقع  
 المشافع في عرفه ذلك فضل الجلاء اذا سعى اذا اراد ان يقرب الى الله تعالى يستعمل  
 فيه ذلك **الشرح** الجبل ليطاوعه نفسه باح شيء من بده الا في مقابله عزيمتونه  
 اذ اقبلت روقا بله راسمحل اذ جعلت على جليله اودع حتره ذلك لا يفتق من القدر  
 شيئا اذ الله لا يوفقا ليجزل لم يقدر لولا راد عنه شيئا فيقول عليه الكفر لا يذوقها  
 القدر يخرج من الجبل ما لم يكن برده ان يجزعه ولهذا النبي كره بعض أهل العلم  
 من الصابرة رضي الله عنهم ومن لم يرد ذلك **محل** النبي الجذوع من عدم الوفاء والمهادنة  
 فيكونه ذلك تأكيد الاية وما لعرفه وجوب الاتية به بقصته او اقران المعنى  
 التي عن الذور لهذا الغرض لا الذور مطلقا عن به عباس رضي الله عنهما قال بينا النبي  
 صلى الله عليه وآرسلم غظبا وهو يقول ما بضال من فدا ليرافقوا ابراهيم ايل نذرا به يقوم كما

يتعدو لا يستعمل ولا ينكح ويصوم فقال صلى الله عليه وآرسلم هو فليصوم **الشرح**  
 وليتصدق وليتم حصة **الشرح** الظاهر من اللفظ ان المسؤل عنده ما يرضى به من  
 بذكر الحمر وان ما بعده زيادة في الجواب ويحتمل ان يكون المسؤل عنده الرق يكون  
 بالعبودية لعل السؤل لما كان محتملا لكل واحد من الأمرين اجابوا بها جميعا واول من قيل  
 هذا رجل بن بني عامر بن لؤي عن جده بن قيس بن ابي عاصم رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 بالصدوم والحقا لقرضا سوا به يدل على انه لا يفتقر لاصح الا في غير ذلك الا في غير غيره  
 لغرض لا غير غيره وقال ابن عمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم وهو لم يهاجرك والشافعي  
 رحمه الله وقد قيل انه كان المنذر وما يحيا جيل الاثبات به لما روى عنه امرأة قال يا رسول  
 الله اني نذرت ان لا اصوم حتى ياتني بالدين قال اني نذرت ان لا اصوم حتى ياتي بكافرا  
 اليه ولم يرض عنه عقبت رضي الله عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 كفارة العيب والجار بين الاولي انما لما تصدقت بذلك اخفا ما الفريح بمقدم رسول الله  
 صلى الله عليه وآرسلم والمسرة بضمانه للمؤمنين وكانت في رسالة الكفار والمنا  
 القربى العزبات مع ان الغالب في هذا الايراد ان الاذن دون الوجوب وعبره الشافعي  
 ان حديثه في سبط بنيت هذه الثقات وعن الثابت بن عبد الرحمن هذا الجليل اذا الفريح  
 عنده صلى الله عليه وآرسلم قال كفارة النذر ان لم يم كفاة ليعينه وذلك **محل** الله  
 يقول الله جل ثناؤه في غير شيئا وقال الصحابة لراي لوقد صوم يوم العيد لم يرضوهم  
 اخره لوقد روى لوه لوزن في شاة والورد في سجدة الله انتقوا على ان لا ياتوا ذلك **محل**







ذئبق من لادن لا يسلط على المسلم بما لو المارق لم يرتب عليه المصادرة الخارج عنه من  
 المرق وهو الخوارج ومن المرق وهو المارق الذي يخرج من الملة عند الطبع وهو من رضى  
 عن المسلمين لا يخاصم على من قتلوه فيما اذا قتلوا ذى خلافه انك واليه المما عتصفت مذكورة  
 للماركة والذئبق من لادن ما عتصفت المسلمين وخروج من ذمهم وانفرد عن جملتهم في الحد بل  
 دليله من زعمه ان لا يقتل احد دخل في الاسلام بشئ سوى ما عتد ذكره في الصلوة **في المقتضى**  
 بطا بسواد ان قال يا رسول الله ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فاقبلت فاقبلت فاقبلت فاقبلت  
 باليسم ثم لا ذئبق في خروج فقال اسلم الله قتلته بعد ان قالها قال لا تقتلها قال يا ابي اني قطع  
 احدى يدى فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقتلها فان قتلته فانه يقتل  
 قيل ان تقتلها وانك بمنزلة قيل ان يقول كذا لى قالها **الشيخ** المياد العباد وقوله  
 لا تقتلها يتايم الحكم بالاسلام ويستغفر من صفة الاسلام الكفرة وان كان اذا قال اسلمت  
 ان اسلم حكم بالاسلام ومن غيرهم التليل والتعرض لثابتها بعد ما كثر ان قطع احدى يديه  
 ان لغيره ذابح على مسلم ثم اسلم لم يرد بها القصاص ولو وجب لخصم لوقطع احدى يديه  
 قصاصا وقوله ان قتلته فانه يقتل ان قتلته الا ان اسلمت معصوم الميم كما كنت  
 معصوما قبل ان قتلته فخلت ان لى باحت ذلك قصاصا وانك بمنزلة قيل ان يقول  
 كذا لى قال لانك قد عرفت فبايح الدم كما كان من مباح الدم قبل الاسلام ولكن السب  
 يختلف فان ما حترم القاتل بحق القصاص وما حترم الكافر بحق الاسلام وقد تمسك  
 بالخارج على كثير من السلم بالكتاب لغيره وحسبوا ان المعنى بالمنازلة للكفر هو عطفه

لان الله تعالى عدل العاقل هذا من عداد المنفرد بل المراد ما ذكرناه **عن** اسامة بن زيد  
 الله عن قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى ناس من حبيته فانت على  
 رجل منهم فذمهم حيث اهلنا فقال لا اله الا الله فطعته فقتلته فجت الى النبي صلى الله تعالى  
 عليه وآله وسلم فاحترته فقال قتلته وهو شهيد انه لا اله الا الله فقلت يا رسول الله انى  
 قتل ذلك نون اقال وهما لا شغقت عن قلبك **الشيخ** قبل هذا المقتول هو راس من  
 هنا في المرادى وقيل هو راس من عمرو العدي وقيل هو من لم يكن من حبيته لكن  
 لما وجدوه بارضهم وكان ميمانا يبيعهم عندهم وانما اجترأ اسامة فقتله لانه  
 يقول يا يقول تعوذ من السيف لى من حرم قلبه وطلع ان ايمان الرجل في مثل هذه الحال  
 لا يشترط كما لا يشترط لمحتزم بل يحكم الحال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الكرهية  
 وتبته لانه الخطا في اجتهاده بقوله لا شغقت عن قلبك لى اطلعت على ما قد فعلت  
 ان يقول تعوذ الا اخلاصا عابرة ما في الجاهل به امره محتمل واحدها اظهر لكن ابقاء  
 العنكاز امره عند الله من اهل الاسلام والرجل وان لم يكن محكوما بالاسلام كما قاله  
 بنهم الى اقول ان النبوة اكدتها اقباهو العمة فالمقصود بالذات كان من عقرة النبوة  
 عنصرو يتفرقها **روى** ابو بصير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من قتل  
 معاهدا لم يرحم وايمت الجنة وان يمينا يوجد من سيرته اربعين خيفة **الشيخ** يريد بالحق  
 من كانه اربع المسلمة جسدته عن سوا ان يعتقد بجزء اذ هدية من سلطان او امان من سلم  
 وقيل لم يرحم فيروا ايات تلك المرحم بفتح الراء من راح بكرة ومن راح بكرة ويكره



وتعظيم الياء بغيرها مع مخرج والمعوق احد وهو اذ لم يشتم وايمحة الجليزة ولم يبدى ربحها  
 ويلا يرد به الا لا يحيا اصلا بل اذ لم يجد هاسا من المسليين لذية لم يمتزوا الكبار وقد  
 يبدى بوجه ما تعاقدت من الدلائل المتغيرة والعقلية على ان صاحبها كبيره اذا كان من  
 يذكروا باسلا لا يخلد في النار ولا يحرم به الجليزة قوله اذ بوجه خريفنا ايها ما قد سبق  
 تبيينه **وعنه** الخط الله عليه اذ لم يسل قال من تردى من جبل قتل مشرقة في نار جهنم  
 بتردى فيها خا لا تخلد فيها ابدا ومن شتمني سمعت الله يذم في يومه وسماء في نار جهنم  
 خا لا تخلد فيها ابدا ومن قتل نفس مجدية فقد قتل في دينه وجاهه وقلبا في بطنه في نار جهنم خالدا  
 تخلد فيها ابدا **الشيخ** المزدني في الاصل المقصود للفلاحة من الردي وشيخ في المهور  
 لا فضلا الى الحكم فالمراد به هنا انه يتهور الانسان فيرى نفسه من جبل القسي  
 المسود واحد قمران فيه تكلفا وبما عطف وزنه مخرج من الرجا وهو اذ اها قزها لكبيره  
 والغير في الجاهل الجديدة في تعذيب الفساق جاهوس من جهنم افعالهم التي يتقوى على المتكبرين  
 من ذنوب الالباب الظاهر ان المراد من هو الالذية هؤلاء ذلك مستحيل له واد ان يكون  
 العوم فالمراد من الخلود والتأييد المكث الطويل المشرك بينه ودام لا انقطاع له  
 استمراريه يبدى بغيره بعد صيرته بعد الاستعانة في المعنوية فيقال له قد وقفا تخلدوا  
 ما دخل في ان في حين الالذية استمر له والجهل داخل في الاصل فيجب جعلها للقدر المشرك بينه  
 والتشويق بغيره ما ذكرنا من الدلائل فان قلت فما صنع بالحديث الذي يتلو ويروى  
 عن النبي من عبد الله اجل فان الله تعالى عليه اذ لم يسل ما ياد في عهدى بغيره

عليه

عليه الجنة صحيح فان قالوا ان شتم من عز ليدته هم من عندنا قلت هو حكاية بها ان غلاما من بني  
 اذ يجهل له الرجل كان كافرا وانتم من شدة الجراحة اذ قيلت من شتمها بين ان قول اخر من  
 عليه الجنة ليس فيه ما يدل على انما هو الام والانتفاذ الكلي فضلا عن القطع في هذا الحديث لما  
 الدم حتى مات وهذا الموضع يقال له الدم والواقع رقبه اذا انقطع ما ومنه في الاستبان  
 فان رقبه الدم اي يذبح في العرة بغيره ابره من من يرا دونه العود **وفي** حديث جابر بن عبد الله  
 بن عمرو الدوسي هاجر من ربه من قومه فممن فجمع ما سافر قطيعا براه ففقت يداه حتى مات  
**الشيخ** المشايخ مع منقصه هوس الاتصال ما طال وعرضه البراهين ما صال الاصابع التي  
 في روادع وهو المفاصل التي لا تامل في ربه المشايخ التي تلي الكون في يد الامام التي  
 وما واصل الشفت استداد اللب في الحلبها لشف ما يخرج من تحتها الى العذبة كل جزء **وعنه**  
 يخرج الكفن من الجنحة الله تعالى عليه اذ لم يسل قال انتم يا اخرا عترة قتلتم هذه الشيتك  
 هذيل انا والله ما قلتم من قتل جده شيلا فاهل بيته خير تبين انه لجهنم قتلوا وانه اجتمعا  
 اخذوا العقل **الشيخ** هذا من تحت خطبة خطبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم  
 الفتح وقد مما ذكر في صحاح بابهم بكون كتاب الحج وكان خرا عترة قتلتم علم الفتح في قوله  
 الامام بكونه ربالا من بني ليشين هذيل يقال له اربع اروع بعمل ثم في الجاهلية وادى رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه اذ لم يسل عنهم وربه قزرا اما والله عاقلة اذ هو دى اذ يترى العقل  
 وهو الالهية حيث بل الله لانه اياها يعقل فساد الدم او لانها عقل دم الناقل من السناء  
 وقوله فاهل بيته خير من ياد على انه دلى الدم مخبرينها فلو غنا عن العصار من على الالهية



انجيلها فقال وهو المروى عن ابن عباس قول سعيد بن جبير في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 وقفاة ورفقاء الله عز وجل واليهذه لثا في واحد واحد وهو قوله وقيل لا يثبت لوجه الا  
 برضا القائلين وهو قول الحسن والحفي والمدة هلما لك واصحابا لى رجم الله **عنه** النبي  
 وهو الله عز وجل وهو داوى رجا رية بيده فقبيل لما روى قولك هذا افلان فلان  
 حتى يجرى الموت فاصت براسها حتى يا اليهودى فان برى رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم حتى براسها لجمارة **الشرع** هذا الحديث يدل على احكامهما ان المقابل بالمثل في  
 القصاص هو ان الرجل يقتل بالمازود هو من لعامة اهل العلم من الصحابة رضي الله عنهم  
 فدهم وهو حتى لا يذعن الحسن وعطاء رجم الله **عنه** ان دلى الدم حتى ان يتبين  
 من القائل بطلان خلفه بالسرده لثا حتى وعمر بن عبد العزيز وغيره قال ما لك في الشافعي  
 واحد واصح من رجم الله وقيل ليرى ان يقس من ابا النبي وهو قول عطاء او الثوري  
 واصحاب الله رجم الله **عنه** قال كسر الشرج وهو من الشرجين ما لك رضى الله عنه  
 شبيهة جارية في انصار قاتل النبي صلى الله عليه وآله وسلم فامر بالقتال فقال النبي  
 بن النبي علم الله ما لك رضى الله عنه لا والله لا يتبها يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم انما كان الله القصاص رضى الله **عنه** وقيلوا ان في قول رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم ان من عباده الله لو اشم على الاقران **الشرع** النبي واحدة اثنان  
 المعربين على ثلثي القصاص في الانسان وقول الشافعي الله عز وجل لا يكره ثلثيها  
 لم يرد به الرضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاكثر لم يرد في قول الشافعي

بكره

من قبل ان يرضى لخصمه او يلقى قتلان يضمنها ابتعا المصدا وتولد له قال النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم حين رضى القوم بالارث ما قال وفي الكتاب بانه المصان وحكماء يحكم  
 الكتاب على هذا المصاف يكون اشارة الى قولك ان من اعتدى عليك فاعتدى عليك  
 مما اعتدى عليك وقول ان عاقبتهم عاقبتهم بل ما عاقبتهم بالبروح خصص الى قوله  
 كتبنا عليهم فيها ان المشرط للمنتهز لولا السن بالسن ان ثلثنا انما يصدونه فيخرج  
 قبلنا ما لم يرد **الشرع** في شرعنا **ومن** اي حجة قال انك علميا رضى الله عنه عن النبي صلى الله  
 في القرآن فقال ان الذي خلق الجنة وبعث النبي ما عندنا الا ما في القرآن لادها على جرف  
 كتابها ما في الصحفة قال العقل في كتابها لا يبرئ الله لا يقبل بسم **الشرع** اذ انما الله  
 لا انما البعثة كانا برعونه ارضنا الله تعالى على اروسه فضل اهل بيته لاجتماع عليا رضى الله  
 عنه بل لادن علم الوجه بذكرها لانه كان يرضى من عليا ونعتها لاجده عند غيره  
 يعلمه ليرى عنده شيء من ذلك سوى القرآن وارضنا الله تعالى على اروسه لم يفسد في التبليغ  
 ولا في شاة خوراء وان قوم والمات في القنات وقيل القهم واستعداد الاستنباط في  
 رضى الله عنه وادراكا دون ذلك لثا في اياتة والمكتبر في حاشية فتح عليا جوابا لاجتواهم  
 ما في الصحفة احتياطا لاحتمال ان يكون فيها ما يكونه عند غيره فيكونه منزهة الالعلم  
 القهارين في الصفة عطف على ما في القرآن والامة استنباطا وتقطع في استعداد الكائن  
 متصفي لخصم المفهوم من قوله ما عندنا الا ما في القرآن فان اذ البركة عندنا في القرآن  
 والقرآن كما هو عنده وهو عند غيره فيكون ما عنده من العلم عند غيره لكان القنات واقع



تذكر في اربع خبيثه ارجاه من قبل القوم والعدوه على الاستباحه واستخراج المعاقب وادراك  
 القاطنين في ارضه قبل الحقيقه فلهذا كانت في هذا التفسيره وكان منها من الاحكام غيرها  
 واكثر حديث واعلم ان كل من حضر ما فيها اذا التقيد لم يكن مقصودا او ذكر ولم يحفظ الا روش  
 وتلق الحقيقه منها باخراج النيات منها بربا الغمير خلقها وهي تيم على كل ذي روح والعقل  
 الذي يربو بها منها ذكر ما يجب كثره المشي والعضاضه من الجاهل والكراسا لها وعددها من تاييد  
 احكامها ونكاح الالاسير في جبهه الحكمه والترتيب في هذا من انواع البريه التي الله يهتم بها ولا  
 يتنزل سلبا كما في عامه بل على انما المؤمن لا يتنزل كما في تصا حاسوا المجرى في الزبير هو قول  
 محمد ورضان على حذبه برب ما يجب في حق الله منهم وبقا اعطاه وكرمه والحسن وعمر بن عبد  
 العزيز رضي الله عنهم واليه في هذا الحديث وانه شيرت في الاديان والاشيا في احد  
 واصح منهم الله قبل يتنزل بالزعم الحديث بخصوصه بغيره وهو قول الشيخ الفخري  
 البرزنجي صاحب اراء في حرم الله المادى ويبدأ من بين المسلمين ان رجلا من المسلمين  
 قتل جارا من اهل الذم فرجع ذلك الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال انا احق من اوفى  
 بدمه ثم امره بمقتل الجاهل بدمه منقطع لا احتجاج به ثم ان اخطا اذ قيل ان القاتل كان  
 مجرما من غير القوي وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سنين وثلثه  
 بالاطاع لان في اهل الذم كانه ربي فيكون منشا اثناء المشايخ لا يتنزل المسلمون فاقا  
 ما في حق من سوي لا يردون ان كان قول الشيخ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 وسلم انهم في خطيئتهم على روح البيت ولا يتنزلون بكافه ذاد وعهد في بعده

**من الغنائم** في حديثين عباس رضي الله عنه واداهما صب واما اي ودماء يسيل واما  
 عوانه على صحته العتيق بترتيب المشي بصغر الامم عن الالباس ان تصدعت فلو كان **كافرا**  
 اجد ليدواه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يزال المؤمن  
 متقاصا لها ما لم يصب وما حراما لم يصب **الشيخ** المعنى بكبر اليم وفتح النون المرسوق في  
 المشي من العتيق وهو المرسوق والمطر السبع وجهه عاتيق والسبع الابعاب والمشي اذ ان  
 لا يزال المؤمن في الغزوات مسارعا اليها ما لم يصب وما حراما فاذا اصاب عينا وانقطع عنه  
 ذلك لشوم ما ارتكب من لائم **وعنه** ابرهه فقال دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم فقال يا ابا عبد الله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال دعني يا  
 الذي بظرك فاني طيب فقال انت رفيق والله الطيب فقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
 عليه وآله وسلم من هذا معاصه قال ابني فاشهد فقال لا يبعث عليك ولا يبعث عليك **الشيخ** ابن  
 دوشه يحيى بن حبيب بن سري وقيل بسبب من حناه وقيل فاعتز به سري وقيل هاتين  
 وجهه ارا بظن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبوة وكانه ناسيا قلن ابوه  
 ارسلة في حديث من فضله لا يردن فذلك قال دعني يا ابي الذي بظرك مرة رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لان اياه اخبره من رجاءه اني محرمه فقال انت الرفيق الذي يرفق  
 بالعالج والله الطيب في المداوي والحق في الدوا والشا من الدوا وقرانها ان يبعث  
 عليك ولا يبعث عليك لما فهمه صلى الله عليه وآله وسلم فقال فاشهد بان ابي من ائمتهم  
 خاتم النبوات عن علي ما كانا عليه في جاهليتهم من معاخذة كل واحد من المتوا المبرهه **بخلاف**









عزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآرسم جيش المشرك فكان له امرين فقال اناسنا  
 ضمن بعد ما يذبحه فانزع المصراعين يد من قول العاصم فان رثيته سقطت فانطلق  
 الى رسول الله صلى الله عليه وآرسم فاهد رثيته وقال ابيع في خيلك بشئهما <sup>كامل</sup>  
**الشرح** يريد جيش المشركين من قولك سميت به لصرع عالم وشدة الامر عليهم فانهم  
 كانوا في عسرة من الزاد وعسرة في الماء وشدة من عطارة العلط وانذرت به استقامها  
 يقال انعدت سرفا نادرا سقطت فسقط وقول ابيع يدها الى آخره اشارة الى علة  
 الاهداء وهما ما يذبح الصابيل المختار اذا تعين طريقا الى ذفره من الله الرفع  
 مضطرا الى الجاه الصابيل الى ذفره وهو يتجوز فلهو مسجون خلفه فكانه الذي يظن  
 حتى يلقى منقدا التضمين لكل باطراف الاستان يقال قتمت المناقرة شجرها بالكرية  
 قتمت وتحدث ابره من تحذرت بخصاصة اي ريشته والحذف ارض براس الصابغ فتقأ  
 عينها فاعتمت وفي حديث سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآرسم <sup>رى</sup>  
 بجاءه راسه المودى شين يتخذ من الخشب كالسهم بجاءه بالراس ويسلم بالمشاطة فيكون  
**المناقرة** او هزيمة رضي الله عنهما صلى الله عليه وآرسم قال لا يبرأ منكم على اخيه  
 بالسلاح فان اذرى اهل الشيطان يذبح في يده يذبح في عسرة من النار **الشرح** يريد  
 المشركين الملازمة بالسلاح فعمل الشيطان يذبح بينه المتلاهي به فيجعل لمن اجودا اللقا  
 حرا بافتر بحددها الآخر فيقتله فيدخل النار يشبهه قوله يذبح في يده وذي يذبحه  
 معناه ما يذبحه كانه في يده واي يذبحه بالحقق الاشارتها لضرب دهم ومعناه يعبره بجملة

على العطن ويظن ان يذبحه من شدة عسرة اذا اطعمه ويكونه اسناده الى الشيطان اسناده  
 الفيل الى سبده في حديثه لاخر ونسا كاسيات ما ربات ميلات ما يلات ونسهن كاسية  
 البقة لما يذبحه لا بدخله الخبز الا بعد له **الشرح** نسا عطفت على قومهم سيات <sup>الضيق</sup>  
 المعذوبين من اهل النار كاسيات من كسا بكسوا الى المعول ومن كسا كسوا اذ اصاروا كسروا  
 معن كاسيات ما ربات اهن يلبس الرافق السواد فيبدو عن اجسامهن وهن في اية  
 كس كاسيات للشباب عاريات في الحقيقة اذ لم يستحوا اهن واهن يلبسوا لان من ينظر الخيا  
 غير انفات فيبدو ونهن مما يجتره منهن والميلات اللاتي يمارن قلوبها الى <sup>نهن</sup>  
 اذ يمارن المتابع منهن ويوسفن ليلتهن جوههن ورسهن اذ يجه الكافهن وانعظهن  
 او ينظهن ونهن المشط الملا وهو شط العاء ولذلك هو في عها وكانهن يلبس  
 فيها النمايس او الميلات غيرهن في مثل فعلهن والميلات اللاتي يلبس خيالوا <sup>نغات</sup>  
 عن العفاف واستمال العطاء ابتداء للميلات الى الهوى والنجور ونسهن كاسية  
 اجنت معناه اهن يعطن ونسهن بالجر والعصاب وعلمته حتى يشبه اسناده اجنت  
 الميلات لا بدخله الخبز صفة لخرجات عليهن لوكها الحكم السابوق ومعناه اجنته لا  
 يدخلها ولا يجوز ويحما حمرة ما يدخلها ويجرد رجليها العنقايف المستزعة بالهن  
 لا يعطن اهل القوم صلى الله عليه وآرسم في حديث ابي ذر رضي الله عنه انه زنا  
 انه سرق ثوبا **عن** ابره رضي الله عنهما صلى الله عليه وآرسم قال اذا قال ابيكم  
 فليجتدب او يجره فان الله تعالى خلق آدم على صورة **الشرح** قبل الضم لا يذبح عليتهن ومعناه







الارام مشهورين رجالا من صلحا اهل الحجاز التي وجدها النبي صلى الله عليه وسلم في حرمهم وبعثهم  
 عليهم ما كانوا ولا عرضا القائلين ياخذوا الذين ارادوا بالتطه فان لم يعرفوا من سكانها  
 هو هذا المحدث من وجهه بل اول ان الروايات الصحيحة كلها مستقيمة على ان الله سبحانه  
 عليه وآله وسلم يد بالبرية وجعل بين ارضي يهود والشان اذ قال الحسن بن علي في بيان  
 جنسية فاجاب ابي لهبه عن ابي عبد الله في قوله تعالى ان الله ليس في شيء من الاعداء المهين  
 مع العزلة بل لما شرعت للبراة اذ لا تتحقق وما روي عن ابي سلمة وسليمان بن يسار عن  
 رجال من اعداء من رضى الله عنهم اوصط الله تعالى عليه وآله وسلم قال يهود اني نزلت منكم منسوة  
 وبعثهم في الاعداء وما ذكرنا من الروايات في العفة والاعتبار وبقية من توجه عليه السلام في  
 فليعلم ان الحلف على اعداء من توجه على اليهود حلف دانه كان كما قال مالك رحمه الله  
 لا يشرى ايمان الكفرة على المسلمين كما لا يشرى ثمنها فاما في روى رسول الله صلى الله عليه وآله  
 الرسول من قبله من عند شدة لاذية ابطال التزم واهداه ولم يرضى اليهود على اليهود  
 ولم يبدوا لهم ما يرضون بما هموا اعداؤه عليه **باب قتال الكفار المشركين**  
**المتحاربين** عن حكيم قال في حلي بن داود فاحرهم **الشرح** الذين يقيمون من الجورس يقال لهم  
 الشوريين في ارضهم اعداءهم القويروهم في الميراث والمثاقن الظلمة وهو عبد الشري  
 وقتا الى ارضهم لما خذوا من ارضهم كتاب بالقبول كما ان رادش الجوس في حلي بن داود  
 في الذين وجهوا ارضهم اعداءهم في الجاهل المحذوف فان اصله نادى في الماردهم  
 ارضهم من اسلام لما اوردوه واد في كتابه ان عليا رضى الله عنه حارب قناسة ارضهم

وقيل قوم من الساسة اصحاب عبد الله بن سبا اظهروا اسلام ابتغاء للمنتفعة وتقبل الامة  
 ضحى اولا في اشارة الفتنة على عثمان رضى الله عنه حتى جرى عليه الجور ثم انضوى الى  
 الشيعة واخذ في تسليل جماعته حتى اعتقدوا ان عليا رضى الله عنه هو المعبود وفضل ذلك  
 على رضى الله عنه فاحذروهم واستجابهم فلم يبقوا الا لخصم حقا واضل المناهية ما تم امر  
 بان يرضيهم فيها ولا خوف بالشار وان تخشى عنه كما ذكره ابن عباس رضى الله عنه لانه جرد  
 للفتنة بدبا لكفار والبا المعتز في الكفرة والكمال كالمشقة **عن** ابن رضى الله عنه قال قدم  
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم فغضب من حكاك فاسلوا واجتروا المدينة فامرهم ان ياتوا  
 اهل الصدقة فيمشروا بين اهلها والبا هنا فاضلوا وضحوا فان تدارعها وشانها  
 اهل بيت في اثارهم فاقبهم فقطع ايديهم ورجلهم وحمل عيبتهم ثم لم يحسبهم حتى ماتوا  
**الشرح** النعمان بن الحر بن ابي عمير من ثلثة عشرة و قد قيل انهم كانوا ثمانية وعشرون  
 وبلدة والمراد بالقبيلة ههنا فاجتروا المدينة اى كرهوها والمدينة واستوطنوها ولم  
 يوافقهم المشرك بها وقول فامرهم ان ياتوا اهل الصدقة فيمشروا من اهلها روى عن  
 الصادق اى بالقبائل والجماعات جازين واسجبر احد على طاعة بول ما يولى كل واحد  
 اذ لا يدين من الاذن في تناول الشين حال الشريعة فامسأنا الحاجة الى الاذن في تناوله  
 مطلقا حتى يلزم الحكم بالاطهار واما ما نقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 بنصه من المشقة اما لعظم جرمهم اذ لاهم ضلوا لذلك بالارضاة فاقصروهم بمثل صنيعهم  
 والسمل فتوا العيون يقال جعلت عينه اذا افتاحها بجد بوجهة وانحوها وقوله



المعنى ما لم يتطوعوا هم بالكون نحو معنى ما انزل الله **الشرح** عن عبد الرحمن بن عبد الله بن جعفر  
 عن ابي القاسم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طرفنا خلقنا طائفة من اهل الجنة  
 معها فرخان فاخذتا فزجهما فجاءت المجرع فجعلت يقرش فيهما اليه صلى الله عليه وآله  
 سلم قال من فجع هذه بولدها ردها اليها ولدها وداى فترت قبل تدحر فشاها قال من جرح  
 هذه فشاها قال لا يثنى ان بعدت بنا لنا ولا ربا لنا **الشرح** المجرع نوع من الطعام  
 يعظم العصفور ويكون دهنيا وهي التي يكون لها غير يقر بها المجرع وكان في الرواية  
 ذكورا وراقتها او الواحد مجرع بالفتح يذوقه فيقطنها لجره وجره ويفرش ودى  
 يقرق اليابا وضم الراء من فرس او اباسط ويفترقها وتشديد الراء على ان اصله مفرس يقر  
 احدى اليانين ويفرش من الفرش والمعنى انها يقر به من الارض فبشرى على الفرضين **جها**  
 ودرى يعرض من الفرش اي يرتفع فترها واطل عليها واطرح منها المطابق لاسم اللحم  
 فترها فالتقاء فلهذا المعنى في كلامهم هذا الفرش قال ابن داود فانا ناسى من عام  
 الفرس ناسا فترقا البهار وقرية الغل جمعها وانما المعنى التحذير بالانزال اشقا العذاب  
 ولذلك اوردتها الكفار **وعن** ابي حمزة الخدرى وامر به ما لك رضى الله عنهما عن  
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يكون في امتي اختلاف وقرتة يحسنون القول  
 وسودا الفهل من ذوات الفراء لا يجادون فيهم يقر من الذئب كما يقرق السهم من الرية  
 كما يجسد حتى يرد على قدهم شر المطابق والمخيفة لم يوايل قتلهم وقاتلهم يدعون الى  
 كتاب الله ليسوا في شيء من قائلهم كان اولى بالله منهم قالوا يا رسول الله ما سبناهم

قال في التلخيص **الشرح** سيكون في امتي اختلاف يعني ان يكون المراد اهل اختلاف  
 اي فرقته ويكون المعنى بهم قوم صفتهم وحالهم ما ذكره يكون قوم بدلتوا ان يكون  
 المراد نفس اختلاف اى يحدث فيهم اختلاف وتفرق ويكون من فرقهم في فقه هذه الشايف  
 والشيل والغال والقول واحد في قول لا يجادون ثباتهم في الاجاد وانما فرقهم عن خلاف  
 المعروف والاصوات ولا يتعدى الى القلوب والجوارح فلا يتعدون وفق ما يشقوا  
 ولا يعاوله بما يوجب عملا يقولون من الذئب اي يقر به من الارض فبشرى على الفرضين **جها**  
 الذي يقرق اليابا ومعنى ما لا يكون في الامم من الاصل من الاصلية وشبهه دخل في  
 الدين وحقهم من غير فرق فتمسك بشيء من علاقته من ذلك السهم فبشرى من  
 غرضها من يقرق معانيل يشقك به لا يوجد حتى يقر على فترها لا يوجد الى الدين  
 حتى يقر السهم من جانب راسه والقرق المشققة من راس السهم الذي يوضع في الوتر  
 علق برحمة السهم الى الدين بما بعد من المسجلات بها لغز في اصرارهم على ما هم عليه وحما  
 الطبع في رجوعهم الى الدين كما قال الله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يحل لهم المطايع  
 هم المطايع لانهم جمعوا بين الكفر والركاة فاستبدطوا الكفر ونحو انهم ارضوا الناس قد  
 الايمان واشدهم تمسكا بالقرآن فضلوا واصلوا والخلق بمصدر يعقرون المعقول بالنية  
 والمطابقة واحد الحلائق جمع بينهما اللبيا لغزدا التوكيد ولو قيل فقلهم فان غان وقلوه غان  
 شعيرة قالوا يا رسول الله ما سبناهم قال التلخيص لا يدل على ان الحلق مضموم فان التيم والمط  
 المجدرة قد مر وعلم الحسب لساوا قروا بحالته وفساده على الناس **وعن** ابي القاسم



وقال الله عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من اخذ ارضا بغيرها فقد  
استقال الحجر بوزن صغار كافر من عنقه فعمله في عنقه وقد وثق الاسلام ظهره **الشرح**  
المؤيد في الاصل ما يؤخذ من اهل الذمة ويحرم عليهم كل سنة من حرم الذمة اذ اضاءه فالحق  
طائفة ما عليهم ان يحرموه او منة الجزاء يعني المكافاة لانهم يحرمون من من عليهم بالاعفاء  
تبع القتل والاذن في اقامته وان الاسلام والمراد به هنا ما يضر به على ارضهم باسم العترة  
بذل الجزية والاستقالة لطلب الاقامة السعيدة والصفاء بالفتح الذل وقد يطلق على  
الجزية الاستقالة هذا الذي والمعنى ان من اخذ منهم ارضا بغيرها المعترف عليها لغيرهم  
فكان استقال الحجر لانه ارض ما لنا فمن يتبع الهجرة وبنا في وجهها لان الهجرة يجب تحققات  
افلا الجزاء والمطالبة فان اقام المهاجر نفسه فام الخدم والتمرد اذا ما كان عليه  
يعكس ارضه فيسلك المستقبل من حجر بوزن يكمل جزية كافر وتحملة صفاره فكانت في السلا  
من حيث ان بدل غننا للذمة بالتزام ذلك الكفر وتحملة صفاره وللعلما رحمهم الله في حقه  
خان المسلم الذي بالجزية خلا من منعه ان يفتنه هذا الحديث **وفي** حديث جرير بن  
عباد الله الجلي انصت الله تعالى عليه آروسل قال لا يترأى اى نارها **الشرح** اى يتيقن ان  
لا يسكن مسلم حيث سكن كافر لا يدوم حيث يتقابل نارها ويترتب حد بها من الخزي  
حتى يتركها نارها اخرى فتذله ونة الموقد من لوزونتها ان كان لها او اطلق النار  
بعض القابل بالتمسك بالادستلزامها ونظيره قوله ودشتا ظلم والمراد بالمنع من مسكنة  
الكفار والاقامة في بلادهم وقيل ارادوا نارنا الحربية على طرفين متباينين فان

المسلم عارب لله وسول ابع الشيطان وحزبه ويدعوا الى الله بعبودية الكافر يارب الله وتسلم  
ويدعوا الى الشيطان فكيف يتفغان ويصلح ان يبعثها ويحتمل ان يكون الضمير للاسلام  
والكفر بالمعنى هنا متضادا ان متناقضا ان يمكن ان يتقاربا تضامرا ان يمتضا فيبقى  
لاهما ان يتباعدوا ويتقاربا **ومن** اية هجرية رضى الله عن النبي صلى الله تعالى  
عليه آروسل الامان قيدا لفتنة ايفتلك يؤمن **الشرح** القيد الجبرح المتك ان يتاق  
الرجل صاحبوه ورماعا لى سجد عليه ونسل والمعنى ان الامان منع ذلك وحزبه فلا  
ينقى للورث ان ينفلك لان المشرك ان كان مسلما فظاهر ان كان كافرا فلا بد من تعليم  
تذير واستنابة اذ ليس المقصود بالذات قليل الاستكال لاجل عمل الاسلام على ما يمكن هذا  
لان المبيع اليدوع ويتيقن ان اذا علم ان حصر على كره وحرم على قتل المسلمين متفق للمعنى  
فان دفعه لا يتيسر لاجننا فالارجح فيه فانصت الله تعالى عليه وآروسل بعت محمد بن مسلم الخزي  
فتمتد في الحزب الى كهبة الاشرف فقتلوه وبعث عبد الله بن ابي سفيان  
برضا له يقتله **ومن** حديثه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل هذا الساحر حربة  
بالسيف **الشرح** هذا اذا اعتقد الساحر لحرمة ما يبيع لغيره ولو كان حرة لا يبيع الا حرة  
الكواكب ويحتمل بهجرت كذا **الجدف** **ومن** **الفتح** في حديثه اية هجرية رضى الله عنه  
من زيد بن خالد الرمض ان النبي صلى الله تعالى عليه آروسل اما الذي يرضى به لا يرضى به  
بكتابه الله **الشرح** اى يحكمه اذ ليس في القرآن ارجح قال الله تعالى لو اذنت من الله يسلم  
اى الحكمه بالذمة يؤخذ على جهل اذ لا يصدوم بذلك او بغيرها على ما ذكره القاسم بن عثمان





بالتشبيه والتمثيل والتعريف والتشافي رحمه الله تعالى في تعريفه المشهور وهو قول المصنف  
 والظاهر انما استطاع التعريف من المالك نظر للتأدية وصحبا لتلخيصه **من قوله** عن  
 عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اتيوا ذوا الهيئات بمقامهم  
 في الحدود **الشرح** الهيئة في الاصل صورة او حاله غير من الاشياء المتحددة فيصير بينهما  
 مقولا لاطرافها واحدة ثم يطلق على المتصلة فيقال ان الفلان هي شاة في خصال المراد  
 بذو الهيئات اصحاب البركات والفضائل المحبذة وقيل ذوا الوجوه بوجه التاثير  
 بالاعتزاز بمقابر الموتى وليندر عنهم من الخطايا ويكون استثناء منقطعها <sup>قريب</sup> الالذ  
 مطلقا وبالحدود ما يوجبها فيكون متصلا والخطايا بجمع الممتز وغيرهم عن ليقول في  
 جوار التاثير عليها وفي حديثه ابل بوجه قبلها ما رجل فخلقها اى حسنها <sup>معها</sup> او جعلها  
 نزلها لاني من المولى كما كفى من الغشيان **ومن** سجده سعد بن عبادته انه اناه  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول كان في الحج ممدح سقيم فوجد على امر من امانهم  
 عيب مما قتل اخذ فاعطاه لا يبرأ ثم خرج فاحمره **الشرح** الممدح الشاخص  
 الخلق والعنك لالخصون الكبير الذي يكون عليه غصان صفار وكل واحد من  
 تلك الغصان يسمى شرا واحدا وغيره دليل على ان الامام بن يحيى ان يراقب الجمود ويحافظ  
 على حوزته وان حد المربعين يؤخر اذا كان له امر مخرج كالجلس الحديث **رضوانه**  
 عند قوله المالك واصحابه بالارادتهم الله في الحد الى ان يبرأ وقد عد الحديث من  
 المرسل فانك سيدا لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يدركه من غيره ابيرو

نيرة

غيره وهو ان كان كذلك فمحم مجبور به انما اسئل بتقبله عندهم **في حديث** عائشة  
 رضي الله عنها لما نزل من ذرى قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر فلما نزل امر  
 بالجلوس والمراة فاضربوا احداهم **الشرح** المراد بها العذراء لانه لا يدخل بها شيئا بالعد  
 الذي منى له ذرى من الجور وبها لجلوسه حسان به غابت وسطح به اثارة وبالمراة  
 حنبتت محض فضربوا حدهم يريد بها المتعبرين **باب صلب القصة من اصحاب** عن عائشة  
 رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تصنع السارق الا في ربيع دينار رضاعا  
**الشرح** الحديث صحيح في الاصل ان ضراب السرقة ربيع دينار فلا تصنع الا اذا سرق ربيع  
 دينار رضاعا او ما يساويه فحتمه وقد روى ذلك عن الخلفاء الاربعين وغيرهم من اصحابه رضي  
 الله عنهم وفيه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب زاعي والشافعي وقال المالك رحمه الله  
 ضراب السرقة ثلثون دراهم الحديث ابن عمر رضي الله عنهما وهو ان الله تعالى عليه آروسل  
 قطع سارقا فممن ثلثون دراهم وكذا الراعي لذي اليسر ما يدلى على المنع من القطع بما  
 دون ذلك لا يتيسر هذا القدر من الشايع فانه يتيم من الراعي فاعطاه صلى الله عليه وآله  
 وسلم امره بالقطع لان الجور كان مساويا لربيع دينار فان ثلثون دراهم في عهدهم كان مساويا  
 لربيع دينار ويدل على جوارى من عثمان رضي الله عنه ان قطع سارقا في اربعه قومت ثلثة  
 دراهم من قرائن في عهد بنديار قال احمد رحمه الله انه كان المسروق ذهابا فصار ربيع دينار  
 والملكه دراقضا به ثلثون دراهم والله كان متاعا فصاره ان يبلغ ثلثة ربيع دينار وثلثة  
 دراهم جعابه المتعبر به وقد عرفت ان الجمع واعمال كل واحد من المتعبرين في بعض موارد



انما صاروا ليرادوا المحققات المعاصرة بينهما وقد بنينا عددها وروى ابن مسعود رضي الله  
عنه قال لا يتطوع في اقل من دينار وعشرة دراهم او ما يساوي واحداهما وروى قال الموردي في  
المرادى رحمه الله واجتواها روى عن ابي عبد الله رضي الله عنهما انه قيل له المصطفى في ركعة  
عشرة دراهم وعشر ايام بن عبد الله الجبشي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
اذا قرأ القرآن فليسمع فيه السارق من الجن وكان يسمع من مئذونهما ورواه في صحيحه في الصلاة  
والثاني بعد ثبوت من هذا الراوي لا ينادى ولا ينادى عايشة وابن عمر رضي الله عنهم ولا  
سليمان بن عبد الرحمن ولا ما لم يترجم في النسخات ما انفك على صفة ولا الواحد المقدر في  
القيمة واذا بعد رضي الله عنهم لا يتطوع الا في خمسة دراهم وروى قال ابن ابي عمير  
**عن** ابي عمير رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعن الله السارقين الذين  
يتطوعون به وليسوا بالمتطوعين به **الشرح** قيل المراد باليشة بيشة المذود والجل يكون  
منه ما يساوي دراهم وقيل كان هذا في الابتداء كما يتطوع السارق بالليل والكثير ثم تجد  
عايشة رضي الله عنها وقبل مناهة منع فنهوا في اخذ اشياء هذه المحقرات حتى يعتاد الشربة  
فيضرب الى ان يخذ ما يتطوع فيه **فصل** **الشرح** عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه  
وآله وسلم لا يتطوع في ركعة الاكثر **الشرح** اكثر من ركعة واحدة من التطوع وهو شعبة الذي يخرج منه  
الكافور وهو دعا الطلع من جن نسي حارا او اكثر الا زاصل الكواكب والجل الذي يجمع  
وكثيره **عن** عمرو بن شعيب بن ابي عمير انه سئل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يتطوع في  
ركعة الا في ركعتين فما اذا اعمام المراجع والمراجع والتطوع فيها يبلغ ثمن الجن **الشرح** يريد

بالتمتع لعلها لا تكون على رأس الخبز وانما في التطوع في ركعة نجيل المدينة وانما رها لم  
يكن محطه وكأهزة فاما الذي يكون في صايط ويكون محررا قطع فيه وهو قول الثوري  
وما لله والشاخي رحمه الله قال لا يجزئ من ركعة الله لا تطوع في ركعة الا ركعة واحدة كانت  
او غير ركعة احد بظاهر الحديث وقاس عليه ما ايضا من الاطهر كالايمان والجمود  
الاشربة والحسود وحديثه الجبل الشاة القهرس في الجبل وجمها الحراين ثم استقر  
اذا سرق الحويصة وقيل هل الشاة التي يدركها الليل فخرهاها بالليل قبل او بعد الحيا والجل  
وقيل هل الحويصة من الرعي من جرس جرسا اذا سرق وهذا ايضا من الحراسة لا ان  
مترجمين من ارباب الحديث يمكن من فضيحة وعدم القطع فيها ايضا كركعة غير ركعة  
مخالفة ما ادا والمراخ **عن** ابي بن اربعة قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
قال لا يتطوع الا يدي في العز **الشرح** وروى عن يحيى بن معين انه قال لا يصح للمسلم ان  
صحته وكان يطعن فيه رواه صحيح الحديث فلهذا سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ارادة المتع من  
التطوع فيما يرضى من المفاخر **في** حديث جابر بن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
ان صح فتمسح بهما وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يجزئ من ركعة الا ركعة واحدة وذلك  
الحديث ولم ارا احدا من اهل العلم ذهب ليدوم خلافه في التطوع في ركعة الا ركعة واحدة والثانية  
الرابعة والحديث دليل بان واجب المتطوع فيها كل ركعة والشاخي وافق رحمه الله **بالتفصيل**  
**في** **فصل** **الشرح** **الشرح** عن عايشة رضي الله عنها قالت كنا امرأة ونحن نريد ان نتطوع  
فوجدنا ما لا نعلم من الله تعالى عليه او رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتطوع بها لانها سرت كاد



عليه السلام السابق الا لا كانت تجده واقفا ولا يجرد ولا يجرى ولا يمشى وكان اسمها فاطمة  
**من ذلك** في حديث غيره ومن قال في مؤمن ما ليس فيه استكثار الله ودفعه لئلا يحق يخرج ما  
**قال الشرح** ودفعه لئلا يطغى بغيره واحدة وهي عصاة اهل النار وصددهم واصل الوجود  
 الماء والطيب واللبان والنساء وحوصها قال انه يتوب عند رجوعه من الموت فيروى في حديث  
 ابن ربهرة الحنفى فيقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما اعلم الله سره من احوال من قال  
 يحيا اذا لقن ما لعرب كبره من الجنة في قبره من اهل البيت فيمنع بها عطف القياس وهذا الحديث  
 يستعمله على انه الامام من غير المسارقات بالرجوع وان رجح بقية اعتراضه قبل الاستماع للحد  
 كافي اننا وهو اصحابنا من الهكاريه عن ابي جعفر عليه السلام في قوله ان السرقة لا تثبت بالقرار  
 مرة واحدة تكادوا يجهلون في حقهم الله ان يمتنعك ايضا بالقرابة الاولى  
 لوجه عليه السلام في حديثه بالرجوع لعل الله تعالى عليه السلام في حديثه عليه السلام  
 بن عمر عانا في الجرد في حديثك فما يلحق من حد قد وجب وجوابه ان الله تعالى عليه السلام  
 وسلم او روى الحد وروى السلفين مما استطعت فان كان له في حديثه لعل الله تعالى عليه السلام في حديثه  
 بتا لم يكن يخرج **باجتنب** عن السابقين من يدينه كما كان يؤذيه في الشارب  
 عليه السلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامر ابي بكر وصدرا من شاربته غير رضوانه  
 فيها فيقوم في يدينا ونفاننا دار الدنيا حتى كان آخر عمره من رضوانه عشره ايام بعد  
 حتى اذا اشتا وقتها اجعلها من **الشرح** من يدينه ابي بكر رضي الله عنه من زمانه اعادة  
 صدق ان يقاتل من رضوانه عن ابي بكر من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته من اهل بيته

في العصابة واختلطت اهلها في هذا الشاب فذهب لفقيرها الذي اثاره بغيره والامام  
 ابن زياد عليه السلام في ثمانية باجماده الحديث انه رضوان الله عليه بالوليد بن عتبة فان قيل في حديثه  
 فانما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه  
 فجلده وعلى يقده فلما بلغ قال حسبك جلدا لئن صلى الله تعالى عليا لروى ابن عمر وجدا  
 بكرار بعين وعمر ثمانية وكل سر وهذا احتياطي ولا جازع من بار وكان قال ابن عمر رضوانه  
 حين استشهاده فيسرى با امر المؤمنين ثمانية جلدة لانها زيادة تعزير موكول الحد والامان  
 فاحكم من في وقت ودونته من تخريج ونخص وذهب على انه لا يحمل على اهل بيته الله  
 المار ثمانية للاعتناق عليه في ثمانية من رضوانه عند وجوبه الرجوع على ان صدقه لا يجر  
 ما دونه الا بعد القدوم وانما كان استشهادهم وقتا ولهم في تجزئته زيادة على ما كان  
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامر ابي بكر رضي الله عنه **من ذلك**  
 روى في حديثه لرجوعه من ازاره ومنهم من يصره بالمتخذه **الشرح** روى بكره ليمه و  
 سكنوا لئلا على وزن الملة مرة وهي العصابة وقيل الدرنة واشتقاقه من تاج يتخرج اذا  
 ساق قال الخليل في كتابه تاريخ الاصح في الشئ الرخفا قال صاحب القاموس ليس لهذا القتر  
 اصل وما ذكره الخليل ظن انه تصحيف تاريخ وقال صاحب القاموس لو كانت من تاريخ يتبع بصحة  
 فيار لو كانت بصحة وسورة ومجودة ولكنها من طيفرة العذاميل في الخ عليها في حديثه  
 ذلك لان لئلا اخت لئلا والعلما اقول وهذا وان صح فيكون من اشتقاقه فان الكبر  
 وروى في نسخة تطوون من نسخة بتقديدا لئلا علامتا لسكنة من مخرج الله رقبته و

والله اعلم  
 على ما في الحديث





مخبراً بالهلم فاضربوه في حديثه في غير يوم قال يكتبه اي عيونه وبعثوا قالوا وفيه  
لا يتسوا عليه الشيطان او يختر هذا الدنيا فانها انما اذا انزاه اسقوه ذم على الشيطان او  
لا يراهم منكم ذلك الا بين من رحمة الله وانما في المحاصير والحاج والمضرب على  
الاصرار فصيله لعماد وصلته وعونه في اخايرة وتوكله في حديث ابن عباس رضي الله  
عنه انه سئل عن رجل منكم فاقى رجل في الفج قال الفج الطريق الحامح بين جبلين وانما لم يامر  
في الجبل لان شربه لم يكن ثابتاً عنده باقاً ورواية ابنته لا لا يدخل دار عباس ولا ذر الله  
تعالى احدكم **باب الاذي على الخلد في الصجاج** في حديث عمر رضي الله عنه قال  
ما علمت ان يحب الله ورسوله الا الذي حملت من **هذا** في حديث ابى هريرة رضي الله عنه  
حقير يبيع قترها رشايل رجل ما في رجل من شاة البحر فيبدا ارفع **باب الصبيان** في  
**الصجاج** عن ابى بردة بن اسود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يعبد في حق عمر  
جلدات الا في عين صدره والله **الصجاج** ذهب لعمد واصحها في ظاهر الحديث وقالوا يتجافى  
المعز عن هذا الحديث وقال الشافعي رحمه الله ينبغي ان يتصمن من اقل حن وهو هذا الشريف اليه  
ذهبوا في حديثه قال ابو يوسف جميعا الله يتصمن ثمانية وهو قول الحنفية وقال  
مالك رحمه الله يختلف الثمن بحسب الجرم فانه كان جرماً اعظم من القذف جلد ما لا  
واكثر من اربعة الامام ويبدل على ما رووه من شعبة عن ابى هريرة ان رجلاً قتل غلاماً  
فجلده النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما لا يردنا واما ما رووه من هذا الحديث بحد ثمان وابلجها  
انما هي لوالده ولده اما السيد محمد وكرمه الحديث وفيما يتسدد به تعظيم الشرح والزيور

عن المصاحح سواء كان هذا او غير هذا ويبدل على جواز الزيادة على العشر ما رووه ابى هريرة  
رضي الله عنه قال اذا قال الرجل للرجل يا هيردي فاضربوه عشرين واذا قال يا لحيث  
فاضربوه عشرين وان وقع على ذنوبهم فاقلمه تاويل هذا الاخر في تصيبه من فضل  
ذلك مستحلاً فان سباح ودمه لا مستحلاً **وعن** عن رسول الله عن ان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وآله وسلم قال اذا جدتم الرجل يترسل في سبيل الله فاحرقوا متاعه وارضوه  
**الصجاج** قبل ان احرق المتاع كان في اول الامر بالمدينة ثم خرج وفي بعض النسخ اذا جدتم  
شيئاً او متاعاً للرجل قد غلبه فخذوا له المعون عليه **باب ان الرجل في عهد شاة**  
**الصجاج** في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في اخار العقل **الصجاج** هذا يدل على انه لفظ الجهر  
مشق من حماد استر لكل ما خاف العقل سواء كان من غيباً وغيره معتمراً او مشقوا  
فيكون الضل للذال على نحو الجهد الا على من كل ما اسكره التيسير **وعن** ابو قتادة  
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن علي بن خليفه وجزا نبتاً ذكراً واحداً وحده لانه  
ربما اسرع التقير الى احد الجنسين فيفسد الاخر وربما لم يظفر فيقتلوا **الجهد** في حد  
وايل الحنفية فيقال ان ليس يردوا ولكنه **الصجاج** يحتمل ان اردوا به العموم وانهم لم يمتنعوا  
فلعل علم المرض الذي كان يردوا به وعلم ان الجهد يرد في ابي هريرة ومن اجل ذلك  
اختلف اهل العلم في جواز التداوي بالجزع والجزع اكثر على المتع **باب** عن قتادة  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما اسكر الفرق فلا **الكثير** من **الصجاج**  
الفرق انما يخذل عشرة طلال ويضلعان يتحرك الراء وتكبيها وادوا لوضع والحديث



يدل على ان ما اسكر كثيره فقليل حرام كما رواه جابر وابنه ذهب اكثر اهل العلم وقال ابو حنيفة  
 رضي الله عنه لا شرية المسكرة على اربعة اونها اولها الخمر هي المحصرين العنب اذا اشتد غلا  
 وتخذ في الزبد وهو حرام قليلا وكثيره والثاني المشانق وهو عصير العنب اذا طبخ بماء حتى  
 يثقله وهو حلال لا قدر ما اسكر من فنان ذهبه من اقل من ذلك فهو كالخمر والثالث النبيج  
 النبيج القوي الشدة وهو حرام ما لم يطبخ فان طبخ حقل الا التكر من ولم يمتز فيه ذهاب  
 المشنق والراجح ما يعتمد في غيرها كالخمر والاعسل والقد المسكر من حرام دون ما ذكره  
 من يطبخ ارب لم يطبخ **كتاب الامانة والقصاص والرجوع** في حديث ابي هريرة رضي الله عنه  
 المصدور في الكتاب وان قال ابو هريرة فان عليه من **الشفح** اي وان امر بما ليس في شئ ولا عدل  
 بدليل ان جعل شتم قاتل مرتضى بالله وعدل بجعل ان يكون المراد به القول المطلق او ان من  
 وعيد ياراه ويؤثره من قول فلان يقول بالعدو اي وان راى غيره للفاة واقره قول كان ان  
 فضلا يكون مقابلا لشمه بغير تعدد الطريق الخفا لغة المودبة الى صبح الفاقة فان عليه  
 منقذ وان راى قتلا وهي في الاصل شتمك بين القوة والضعف وقيل هي تصريف والفترا  
 من غير طعن والغيرية فان عليه لردوا الربا لمن قولوا بقطعة ما ليكم ما لم يرضوا به  
**ومع** لم المصين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان امر عليك بعد مجده يشركم  
 بكتابه لفظا حسرا اليه وطبوا **الشفح** المخرج المقطع الا فتنة بدمك بدمك بالامر  
 التهمين هو وقت شتم كتاب الله تعالى وسكره ما مثل ذلك حتى على المداوة والقصر عما  
 يتجره التهمين في ذلك على اختلاف الصحاح **وشح** عبا ومن القاصم قال يا ايها رسول الله

صلى الله تعالى عليه وآله وسلم خطا التبع والطاعة في العرف واليه المنسبط والمكروه وعلى  
 اثره علينا على انه لا نبي الا بعد ان اهلنا وعلى انه يقول بالحق انما كنا لانخاف ان يظن الله لومنا  
 لان **الشفح** يا ايها رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اي عاهدناه بان توام الجمع  
 الطاعة فيما اتى الشدة والرخا وتمازقا العترة والسرا وانما عترة عن بصيرة المنا  
 لبنا العترة والايذان بازا التزام لهم ايضا بالامر والتواب والمثاقعة بترتيب الحساب  
 على القيام بما التزموا والمنسبط والمكروه متعلان من المشاق والكرهات الخلال  
 فيما فيه شاكلهم وكما اهتمهم في زمان في زمان في افرج ضد ذمهم وطيق عليهم  
 وما يتبادر ذلك وقيل وعلى اثره علينا اي في فصل ولا شره بالحق بام اسم من  
 اثره اذا تضل قال الله تعالى لقد اشرى الله علينا اي تضلك وقيل هو اسم من  
 استاشره اذا اختاره لغيره واستبد به وهو عطف على الجمع والطاعة وقول ان  
 الانسان مع الامرا هل يدل عليه يدل الاستمال ويدل عليه جود المبدل في بعض الروايات  
 والمعنى بالعبادة عطف ان تراعى حق اهل الفضل علينا ولا نساخهم فيما يتفقون ولسنا  
 وفي بعض الروايات وعلى ان الانسان مع الامرا هل الا ان نواكفوا باحسانكم من  
 الله فيبرهان اي كراهما والاختصاص بولا تاويل من يلج بالشيء باحرا اذا هم  
 يكون عندكم من الله ما يدل قطعا على انه كره وهو يدل على ان الامام لا يمتنع ليجر بان  
 المنطق والعلما ورحمهم الله في اختلاف الكره لو امكن تبدل بغيره بغيره وانا في فتنة  
 ودان **وشح** ابي هريرة رضي الله عنه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال من خرج من العترة



وقادوا الجاهل من ستة جاهليين ومن قاتل تحت راية غير يصب بالصبية او يدعي صبية  
 او يصر بصبيته يقتل مثل قتله جاهلية **الشرح** الميتة والقنطرة بالكره لما لا يكره  
 عليها الانسان من الماتة والقنطرة بالمعنى ان يخرج عن طاعة الامام وفارق جماعة الا  
 وشذوذهم وهذا انما هم ومات على ذلك فمات على حسنة كما شذوذت عليها اهل الجاهلية  
 لا يها كما يبرزون المطاعة اذ لا يتبعونه هدى امام بل كانوا مستكفون عنها مستهك  
 قالا ولا يمتعون في شي ولا يتقون على راي ومن قاتل تحت راية غير اعجمية لا يرضى  
 اقرار تحت الامانة الملق واطهار الدين اوله الامري بما لفظه ولا يكره لرق ذلك عرض  
 والواع صورا للصبيته فاستقاه قتل يقتله على ما لا كانت يقتل عليها اهل الجاهلية فانت  
 بقا لهم يكره الا كذلك ولا ينفق للزينة ان يقال في الاية خاصة الا الاعلاء كرامة الله والظهار  
 وبقية قنطرة يصبون بمحنة قنطرة الجاهل من والعا فيه نفس الميتة ومعنى الشرط **ومن**  
 امر سيرة وشواهد ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون عليكم امر اليربوع  
 فيكرهه قبل الكفر فخرى ومنه كره فقد سلم والى منه رضى وتابع قالوا انما انتم قال  
 لا ما صلوا ارا ما صلوا **الشرح** تعريفه يتنكرون به صفاته الامراء ارايع فيها محذوراته  
 تعريفه جنسها هم وتنكرون به بعضها بزيادتها افعالهم يكون بعضها احسانا وبعضها افعال  
 قد لا يكون عليهم شي افعالهم وحمايتهم حالهم وانكر فقد برئ من المواتية والنفاق  
 من يباينوا ذلك الكفر بقلبه كره ذلك فهو مسلم من مشايكهم في الورد والوالب ولكن من  
 يصر بغيرهم بالعلية تابعهم في العمل فهو الذي شاكرهم في احسانه وابتدع بهم تحت اسم

الغيب

الغيبان وهذا الخبر لا يرد له الحال وسبب الكلام على ان حكم هذا القسم ضمة ابنة شبيه  
 وانما منع من مقاتلهم ما داموا يمتدونه الصلوة التي هي عماد الدين وعنوان الاسلام  
 الفارق بينه الكفر والايان هذا من هيج الفتنة واختلاف الكلمة وفيرة ذلك ما يكون في الشدة  
 نكاحه من احتمال كرههم والمصاهرة على ما ينكرونه منهم **وفي حديث** باره سعد بن رضى الله عنه  
 لكرهته بعد عداوة امويانكروها **الشرح** او اسما او يرون امورا الدنيا فيقتل  
 غيركم عليكم بلا استحقاق فالق ونحوه وامور ابدل عنها وروى انه يصر الجاهل وسكون  
 الثا وامورا بالخط على ان المراد بها اشياء اخر لا يشتمونها ويؤيدوا لا اذ يصل الله  
 تقاطع عليه ارسلم في جواب ما تارنا اذوا اليهم حثهم واسئلوا الله حثكم ان لا تكافسوا  
 استيثارهم باستيثاركم ولا ينالواكم ولا استيثاركم عليكم ولا يفرغوا عليهم حثهم واسئلوا الله  
 من فضله ان يوصل اليكم حثكم وكذا اليربوع **وفي حديث** ابن عمر رضي الله عنهما من خلق  
 من طاعة لولا الله تقى يوم القيمة لا يحجز **الشرح** يريدون نعم الله وخلق نفسه بعبادة  
 الامام لولا الله تقى انشا لا عذر له ولما كان وضع اليد كما نرى عن انشاء السجدة على الخواجة  
 شدة وضع اليد على حال المهادنة كمن عن القوس يتلج اليد من غما وفي حديثه اب هيرة  
 الله عنه كان يثيب اسرائيل لوسهم الانبياء او كانوا اسواسهم وروى انه لزمه ابق مودة  
 بسياسةهم واصلاح امرهم بالنبيا **ومن** ابو حنيفة الحنفى رضى الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اربع طائفتين فاقتلوا اخرهنها **الشرح** قيل اباد  
 باقتل المقاتلة لا غير اذ روى اليربوع حثا غايتها وقيل اراها اهل البيت وشمه حثا



من قولهم ملك الشرايا امجرت وكسرت سود في الماء **وقبر** انه يتكون هتات وهتات في انا  
 فيرستكونة واحدها هتة وهي كساية على ان يدان تخرج به لشاعت **وعن** البهريزة **وعن**  
 الله عز وجل النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال انكم صومون على الامانة وتكفون ذنابكم  
 البقرة فتمت الحقة وبليت القاطنة **الشرح** شبه الزيادة بالرضعة وانظما بهما بالموت والزيادة  
 بالقاطنة اي وقت الرضعة الزيادة وبليت القاطنة المنية فاما قطع فانه تلاك المذابن و  
 المتاع وسبق عليه الحسرة والبهتة فلا يبقى العاقل انه لم يلد في بيتها حسرات **وقال** صلى الله  
 عليه وآله وسلم ان من عبد ليتر عبادة ربي في عبادة يتبعه الا لم يجد راحة الجنة  
**الشرح** يتر عبادة اي يعبد ربه في ما يتبعه للقيام بعبادتهم ويعطون ملام امومهم والرائي  
 الحافظ على ما يلي من الزيادة وهي الحفظ فلم يعطها اي يحفظها يقال احاط بحفظها يحفظ  
 ويحاط به اذا اكله ورعا به الزيادة المشهورة اذ في الحفظ والصلاح ومنه على طاعتها لان  
 يصل **وعن** عائشة رضي الله عنها ان الله تعالى عليه آية **الشرح** قال انه شر الزيادة الحقة **الشرح**  
 دعا بالكرسج راع كقار جمع تاجر والمراد بالحقة الغطاء الذي يظلم الزبيدة والرجل  
 من الحقة وهو الكرسج مثل اكل الخمر الذي ياكل ما بين يديه من فانه هذا اذ يكون في  
 ظالمها بالعبودية الطبع فيها يدعي الناس **وعن** عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم ان قال انه المشطين عند الله على من ابر من نور من يبري ارضه وكلتا يديه يدين  
 الذين يعدونك ليحكمهم عليهم وما لهما **الشرح** المشط العادل وانما القاسط والاعلا  
 بالهذه ان من القاسط الذي هو التعيب فكانت الضميمة اخذت من القير والاضطاط ان اذ انشأ

سليبيهم في ذنوبهم من الحق وكانهم عند الله بن مجلس على الكراسي **الشرح** يوتى السلطان  
 فان يكون اعظم الناس قدرا وان نعمهم لم يمتزوا وكلتا يديه وضع لثمنهم من يدهم ان لم يبتاع  
 جنبا ليعاينا التي فيها بلعها لباروان من سبق الى الترتيب ليحتمل فاذا بالوصول الى مرتبة من  
 مراتب الزلف من الله تعالى فغيره عن ان يفتو بغيره كما السابق المحمل من مجلس السلطان بل جاز  
 وجوايز التي يتقرب اليها بسواه وقوله الذين يعدون الى آخره بيان للمشطين و  
 الاحكام والراجح الى الوصول في ما واحد في اى ما ولو من يديه ما في الاية **وعن**  
 امرهم **عن** النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان قيس بن سعد رضي الله عنه ممن النبي صلى الله عليه  
 وآله وسلم بمنزلة صاحب الشرط من **الامير** **الشرح** هو قيس بن سعد بن عبادة وزير الخراج  
 وابن نبيهم وكان من الدهاة المشهورا بالرائي لصايب المشارا ليرفي الشجاعة والفضيلة  
 وصاحب الشرط هو الذي يتقدم بغيره في الامير لتبديدا وامره وينوب عنه في اقامته الا في  
 السياسة ويكون زعيم الشرط وقابله هو **قار** الامير **الشرح** وقيل للواحد منهم **الشرح**  
 ويشترطه جابد للامام جعلوا الاضمة علامة يعرفون لها من الشرط وهو له **الشرح**  
**عن** عائشة رضي الله عنها ان قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انك رجل يحسن الجاهل  
 البيع والاطاعة والجرة والجهاد واز من خرج من الجاهل قديس فقتله فقتله بقتل السلام  
 من مشقة ان ارجع ومن دعا بدمي على اهلها ليهيئ من جفا هم وان علم وصل فيهم  
 اذ سلم **الشرح** المراد بالجاهل من ائمتهم والاعراض فيهم وبالبيع ان يعضوا الى الامور و  
 السواهي فيهم وما وبالاطاعة بتشملوها وقديس قده بريده اي قد رعا الله في عرف

٥٢٣



عن الجاهل يخرج عن موافقة الربوبية الكبرية في عدة من في شدة اليقين الواحد من تلك  
 العري من غير شدة تدا الاسلام وعدهما الرقعة التي تجعل في اعتناقها اليقين من حيث ان يقبده  
 يضره ان يتحقق حدود الله وينتج مراتب حرمة والمؤمن من فارقها الجاهل بترك السنة  
 فان تكلم بالبدعة ولو بشئ يسير نقص على الاسلام فبعضه ومن العطاء والدموع ايم  
 يطلق الازعاج والمدعا ايضا وهو النداء والمؤمن من نادى في الاسلام بنداء الجاهلية وهو  
 ان الرجل منهم اذا غلب عليه خصمه نادى بالخطيئة فترى في حدوده ولو بالبرهنة ظاهرا لمكانه ان يظلموا  
 جهلانهم وعصبيته فخورين جدا، حتى في من جعلها لها وهو جمع جنود هوية الاصل ما جمع من  
 بئرا وبقرة فاستمر للجاهل من دور عيشي حتى بكر لنا، وقد وردنا ليا، وهو جمع جاهد من الميثق  
 والحق وهو الجالس على الركبتين قال الله تعالى لم يضرهم حمل حرمتهم جثيا ويحتمل ان يكون  
 المراد به عن الجاهلية سنها على الاطلاق لاخذها بهما **ومن** ايسر مرة روى الله عن  
 صلى الله تعالى عليه وآله قال ويل للاهراء ويل للعراق ويل للانسان **ان** اقرام برب القبر  
 ان نجا وجهه معلق بالثريا تجلبه به بين السماء والارض وانهم لم يلبوا عملا **الشرح** العرفاء  
 جمع عرب وهو القيم باوسية او معلقة بل امرهم ويتعرفوا الامير من امرهم من عرف يعرفه عرفا  
 مثل كتب يكتب كتابه اذا عمل ذلك وعرفه بالضم عرفا بالفتح اذا صار عرفيا والمراد بالانسان  
 من اتقى الامام على الصدقاتية ما خرج وسائر اموال المسلمين فويل عليه عظم على امره  
 والعرفاء وقول انهم لم يلبوا عملا او كل من اتهم بغيره على ما لا او غيره والمؤمن هذه الامور  
 وان كانت من لا يتكلم صالح الناس ولا يترعها شهم وهو ذلك قال في الحديث ان المؤمن

ان العراة يثقوا امره يثق اليه يكون لكنهما فان من ذلك قد مضى ما عن القلوب قد  
 يتدفع الى تشتت ليس من العذاب يورث عليه يكون مواجبه معلقة بها العرفاء يتقبلوا اي يتدفع  
 ويترك بين السماء والارض ويحتمل ان يكونه حال ذلك ولم يلبوا عملا او غيره  
 المعنى العذاب وهم المراد بقولنا الحديث **الشرح** العرفاء في النار لا يعرفون فان يعلم  
 بها حق العتامة ويحتمل فيها عن الظلم والحيف لا يحق بها العتاب وصاروا خطا ما وعدهم  
 سلطان عادل لكونه لما كان العذاب يعلم خلاف ذلك اجري العاقبة ليعرفوا الحق والواقع  
 العموم **عن** ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال من سكن الباطن  
 جفا ومن اتبع القبر فتمثل ومن اتى السلطان **الشرح** جفا الرجل اذا غلط قلبه  
 حتى لم يبق قلبه وصليته وهو العاقبة على كاله البواقي لاجدهم من اهل العلم وقلة  
 اضلال الناس وضاد طباطيبهم كطبايع الوحوش واصلى التركيب للسوسن التي وغفلة  
 التابع للبيد اما لمصر المماثل والشبهه بالسياب والتخاير عن الزجر والرفق والفتان  
 المتربط بالسلطان ليس بما يتفق فانه وان تغربنا ياتيه فقد خاض على دسده وان خالفه  
 فندم انما على روجه **ايضا على الراجح** **الشرح** عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال لكل عاود لواء عند استي يوم القيمة لواء عاود واعظمه  
 من اير لعامة **الشرح** العذر في الاصل ترك الوفاء وهو شاع في ان يقبل الرجل من  
 عهده وانتهى بالمؤمن انه العاود ينصب واولوا يوم القيمة تشبهه بالعاود والخزاء  
 وتغنيها على رؤس الاشهاد وانما قال من تداسته استغنا فاذا ذكره واستهانه لانه اولاد



لما كان امانة الوفاء وحسن العهد وراه الوجه له واسباب يكونه علامته العذر  
 ولوا به فها هو كالمقابل لو صدره يريد بالبر العا من عند العوام وسفلات الناس لم  
 يكونوا استحقاق ولا لاهل الجمل والعقد من خصال الناس عليه اتفاق واما عظم قدره و  
 طسار انواع العذر لانه صوم الله ورسوله في كل ما يستعد به ومنه عن يستحقه  
 حمد المسلمون بالخروج على امامهم والمخلب على نفوسهم واما المخرج من **الاستا** من صوم  
 مرة عن رسول الله صلى الله عليه وآرسلم قال من صلى الله عليه وسلم من اموال المسلمين فاق  
 دون جاتهم وحلتهم ونفوسهم احبب الله وده حاجته وحلته ونفوسه **الشرح** المراد ما حجت  
 الولى انه يمنع ارباب العلو والتمعات انه يلحقه عليه في مشاها ويحصر عليهم لها واخبا  
 الله تعالى ان لا يحب دعوتهم ويحبها لولا الفرق بينه الطاهر والمخلط والافتران الحاضر ما  
 يتم به انسان وان لم يبلغ حد الضرورة بحيث لو لم يسئل الاصل بامر والخلطه ما كان <sup>الذ</sup>  
 ماخذ من المخلط لكن بما لم يبلغ حد الضرر ان يجب ان يوجد لا تنبع التعيش في الغفر  
 هذا يضطر الى الاكراه التعيش دون ما خذ من صفه الفعارة كما ذكر فيقار وولد للاضر  
 الضيق الذي اشقى لافساحا ذ رسول الله صلى الله عليه وآرسلم من **العقبات**  
**الفتا** **الشرح** من **الاستا** عمل بدهرية رسول الله صلى الله عليه وآرسلم قال رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآرسلم من جعل قاضيا بينه الناس فقد دمج بغير كبر **الشرح** يريد به القتل بغير كالحق  
 والتعريف بالاحراق والمهين عن الطعام والشراب فاذا اصعبت الحق من القتل بالسكينة ما فيه  
 من منبج التعذيب وامتداده تشبيهه لتولية لما في الكفر من المنظرها المعسرة ويحمل انه

بكون المراد ان التولية اهل الاكراه والآية له الحسنة فينبغي ان لا يشك به لا يخرج عليه  
 وختم صلى الله عليه وآرسلم ان قال من طلب ضما المسلم حتى بنا لرم غلبه بدر جوده  
 فلا يفتنه ومنه عليه جوده عدل فلا تثار **الشرح** الانسان خلق في بندة ونظره يعمد بتقوى  
 الخير والشر العدل والجدور ثم اضر من ردوا على داخله واسباب خارجة من صفات  
 فيقدر به ولا منة وهو لا ارضى حتى يتقوا لتطوار وبينها الى ان يغلب احد الجنين ويظهر  
 الحق فيضيقا ولذا الكثرة ويستعمل ما يدعو اليه فالحاكم ان وفقه على تحليل اسباب العدل  
 او تمكن فيردوا عمير صار رثرا ثم ما يلا الى العدل شعوقا به متقاسيا هاتيا فيردنا له الجنة  
 وان عدل بان كان خا لعل خلافة ذلك جاز به المان ذلك في غير النار وقيل حناه من  
 كانه الغالب على قضيتها العدل والتسوية بين المتفاعلين فلا الجنة ومن غلبه في احكامه  
 الجور والميل الى احداهما فلا النار فلعن الله تقيا من جور يترك العدل الغالب  
 والله تعالى اعلم **باب استقراء الامور وهذا باب من **الشرح**** عن عباد الله صلى الله عليه وآرسلم قال لما  
 استحلنا ابوا بكر رضوا الله عنه قال لقد علمت حقى ان صرحت فيكون تجر من منة الله وشملت باجر  
 المسلمين فغيبا كل الال من يكون هذا المائل ويجزئ المسلمين فيه **الشرح** اهل ارا وبقوله فيضا  
 وهو غفلة الحق ان يتخفى بهما من الكبر والفتارة لم يكن تجر من منة الله اعلم ان يكون شفر من  
 منة الله وفيه تنبيه على انما تقعد العوايد وقيل لعنا فتعيا ل وطم في مال والى اى كراهه  
 عدل في التكلم الى القية على طريق التفتا وقيل فتنة الال عم قلة ويعترف بالدين على  
 بل المتعلق ان كنت اكلية ثم فكلوا رذائله اكب المسلمين بالقرن في واطم والى في صالحهم











التعبه وبيان من تشبه العزوه هو معنى قولنا في هذا الحديث وأمن الفتاة اي عذبت بالقبر  
 او الذي يفتن بالمبتور فيعذب برؤيل اراد به الدجال وقيل الشيطان فان يفتن الناس  
 اياهم وتزييه المعاصيهم **وهي** او عورة رضي الله عنه اخط الله تعالى عليه وآرسلم قال  
 من زرع عاشر الناس لهم رجل يسئله عنان فوسر في سبيل الله يطور على منتهى كلما سمع  
 هتافا او قنطرة طار عليه بفتحة السفل والموت مظان ورجل في غيبته في رأسه غصنة  
 من هذه الغصنة او يطن واديس هذه الوردية بغير العاصدة وبوق الكوفة ويعبده  
 حتى ياتيه التعبه ليس من الناس الا في غير **الشرح** المعاش القبيح بقا لعاش رجل  
 معاشا ومعيشا وما يعاش به يقال له عاش ومعيش كعاب ومجرب وما قيل وفي  
 الحديث صح تفسيره بما درج في فسخ بالابتداء على هذا المضاف واقامة المضاف اليه كما  
 ان عاش رجل في هذا شأن من غير عاش الناس لم يطير على تشد اي يشرح راكبا على ظهره مسعا  
 من طير كرا الطابعا فيعبر الصحرا التي يظن من هاهنا ويجمع قبيحا اذا اجبره  
 الفتن فهنا قرب الاستعانة من فزع اذا استغاث واصل الفزع شدة العوز فيفتن الفتى  
 بالموت فطاعة العيال بل لا يقرب منه بل يطلب حيث يقطن الزكوة وسطان جمع مظنة وهي  
 الموضع الذي يحد قتل الشيء وينظر الزكوة وحدا التعبه في غلظة الاران الحاصل والمضد  
 منها واحدا ولا يكتفى باعادة العيال الى الاثر كما ان يفتن بها فيقولنظا والذين يكذبون الذ  
 والمضد والابتغوا في سبيل الله ورجل في غيبته اي غيبته الظاهر تعالى به ان جعل  
 صدرا او محذوف هو صفة رجل في غيبته تصغير لغيره وهو مؤنث ساجع لذلك صغر به التاء

والشعة وليس الجبل من هذا الشعة يريد به الجنس لا العدد واليعبه الموت حتى به  
 لتحق وقوله قد قول ليس من الناس الا في خبرا ليس في شئ من امور الناس الا في خبره  
 الناس من اولهم ومنهم وليس في حالهم الا في خبرا وليس بعدوا منهم الا في بعدا  
 التعبه **وفي** حديث زيد بن خالد الجهني ومن خلعت غايبا في اهله فقد غزا **الشرح** يقال  
 خلعت في اهله اذا قام مقامه في اصلاح حاله ومحافظة امره اي من تولى امر الغايب و  
 تاب عنه في فراغ اهله زمان غيبته شاكرا في الثواب لانه فراغ الغايب في فراغ اهله  
 به بسبب قيامه بما رغبوا له فكانت سببه فضله **وفي** حديث شافعية وجره **الشرح**  
 اي يتغير منزلهم يقال غيبنا لما فانت غيبا اذ غيبته فان غيبنا لسنا لنصل الى الجرح لا لالسبب  
 فيه **الشرح** عبد الله بن مسعود عن هذه الآية وانحسبت الذين قتلوا في سبيل الله اعدا  
 بل احبا عند ربه قال انا قد سالتنا عن ذلك فقال ارادوا فيهم في غير غير خضرها فتاويل  
 متعلقه بالعرش تسبح من الجن حيث شاءت ثم تبار على ملك القنا ويل غاطلهم اليهم  
 زهرهم اطلاقه فقال لعل شتهون شيئا قالوا اي شئى لشئى وعجب تسبح من بلطبع  
 شئنا يتعملهم ذلك تلك مرات فقلاروا انهم لم يفتن كرامه انه نسا لواقا لواريات فيه  
 انه ستر دار واخفا لجسادنا حتى تقتل في سبيله مرة اخرى قلاروا اي عظم ان ليديهم  
 حاجته ذكر **الشرح** المسؤل بالجواب رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم **وفي** قال  
 خير ردي بل عليه زينة الحال فان ظاهرها حال الصالح ان يكون سوا او استكشاده  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم لا سيما في تأويل آية من المتشابهات وما هو المراد



المعاد فاقا غيبه حتى لا يمكن معرفته الا بالروح والكونه جزءا المشابهة من العقول الصغرى من  
 غير ان يبين ذلك وهو لم اره واخبر في اجاز على غير خبري يتخلى لارواحهم بعد ما فارقت ابدانهم  
 فيها كونه تلك الهيئة يتعلق بها ويكون خلفها عن ابدانهم فيش تلوون بها المتبل والشهنة  
 مرة بعد اخرى مما زين من يد نظرهم وتضاعف عقلهم عليهم وانما قال في خلاصة ليدل على  
 ان الذين من جنس اهل الجنة على الاشياء وعندها على حقارة بعدى على العظمة عن اللطائف  
 والذوق والاروا انهم لم يتذكروا الى آخره ان لا يتقوا لهم حتى ولا اطوارا ولا اصلا في الارض  
 الى الدنيا فيستشعروا فانها لما راوا ابيد من الظرف والكرامة هذا وان الحديث تمثيل  
 وتخييل الحالم وما هم عليهم البهية والسعادة شية لطافتهم وجها هو تكلمهم من التلذذ  
 بانواع الشهوات والبتور من الجنة حيث شاءوا وقدم من الله تعالى وانظر لهم في عمار  
 المادة الاصل الذي هو حوله غير ان من بما اذا كانا في اجاز على خصم شرح من الجنة  
 حيث شاءت وتاوى على قناديل معلقة بالعرش وشبهها لهم في استماع اللذائذ وحصول جميع  
 المطالب على امره بلع ويشد وعليه برة المتفضل المشفق عليه قبارة المتفضل والاشفاق  
 القادر على جميع الاشياء بان يسأل من يطلبها ويكره مرة بعد اخرى بحيث لا يرى بزان  
 السؤل في العلم يشبها ليس له الله يسأل الله الى الدنيا فيقتل في سبيل الله مرة بعد اخرى  
 والعلم عند الله تعالى في حديثه ان من يفتك الله في جليل من يرضى ويتلطف للملطف  
 المتكبر اليها المستجب بها لها ما خزن قولهم فتككت الى فلاله اذا انبسط اليه  
 فترجمت ليد ويحطلي في حديثه ان صاحبهم عزى في ابدى رايت بقا لاصابه

سهمهم عزى وسهمهم عزى بها الصغرى والاضافة ويكون الراء ونفخها بعنى وقيل اذا  
 فعدنا ما نرى من غير فاصلة واصل التركيب القلبية والنفاء وفي حديثه الآخر فاضح  
 فترات واحض جها بقا لخرجه امر من العيون اذا اخبره وفي حديثه اخرى من  
 الله عن ما عذوب الشهد فيكم **الشرح** استهم من الشهد بما وكان حقا به يستهم  
 من كما يجب به ولكن لما كان السؤال عن الحال التي يتايل بها المؤمن دنية الشهادة و  
 يستاهلها انه يقال انه شهد كما عن ذاته استهم منها بما والشهد فعل من الشهد ويعنى  
 متقول لان الملايكة تحضره وتدفعه بها الفوز والكرامة او يعنى فاعل لا يدلي مرة ويحضر  
 عنده كما قال الله تعالى والشهادة عند ربهم ومن الشهادة فانه بين صفة في الايمان و  
 الاضلال في الطاعة بعد ان النفس في جبل الله او يكونه يلو الرسل في الشهادة على  
 الهم يوم القيمة ومن مات باطاعة الله او بيمينه ليعن لمن قتل في سبيل الله انشا  
 اليه في بعض ما يتايل من الكرامة بيب ما كابد من الشدة في جهلة الاحكام والفضل  
**ومن** عبد الله بن عمر واصل الله تعالى رسول قال امامه غانزة اوسيرة تغزوه  
 فقتله وتكلم الا لا كان قد تقبلوا ثلوا جرحه وما من غانزة اوسيرة تخفق وتصاب  
 الا تم اجرهم **الفتح** انك غانزة على قلوب الجاهل والفتنة والعزوف في الامم القصد  
 وفي الحرف المزج العمارة العدد وفي الفصح المزج المتحاربة الكفار والسيرة  
 المتطهر من الجديش وانه كان من لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمناه  
 ان الحكم المذكور شامل للذين باسروه وللذين منوا به كانوا راوى ذلك في الحياة

الشرح

ب



ويتمتع من اختصت الجليل اذا لم تصيب في غير وجهه من الغيرة فما حتمه غير غيرة  
 فصوره بالاجتناب والاعتناء والمعاني من قول الكفار لرجع سالما لما غنا فحق بحق النبي  
 فاعلم به وهما السلام والغيره في الدنيا وبقر الثلث الاخرى لرفق الاخرى بسبب ما قصد من  
 غزوه ومحاربة اعداء الله وضوئهم من غير ان ياتي في عينه بمقتضى ما يخرج ولم يصا في غيره  
 فاجره بالكلية ليعتق من شدة ما يفرق عليه مما عرفه الاخرة **وفي حديث** الاخر منها ما هو الذي  
 المجاهدة والسيوف في حوزة الوردية من الجهاد فاجها فترى من عليه والجهاد ليس كذلك  
 فاجها فاجها في غير ذلك لعل من الولد من الجهاد وهذا اذا لم يعتق وكان اسير  
**وعن** ابن عباس رضي الله عنهما انه النبى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد  
**الفتح** الظاهر ان اوله بنى الهجرة من مكة لانه عنها الما كانت ما بعد ارجاء الا ما كانت  
 داركم فلما نحت ضارت دار اسلام ايق الهجرة عنها التفرقة لانها مطلقا لما عرفها  
 الله تعالى عليه وآله وسلم قال لا ينقطع الهجرة حتى ينقطع التوبة والقيام المحفل لها على النسبة  
 المبالا لكفار من اهل الجور **وقال** في حديثه ثم ان من خصه بقائه من على المنظر  
 علي من نواهم **الشرح** ايها البيوت على من خاضهم وعاد اليها المشا ذاة المعاداة من التور  
 فان كل من المتعادين يبينه على قتال صلح **وفي حديث** ابو امامة رضي الله عنه **الشرح**  
 اعني من الشدا يدقن صراي تد ولذالك سميت القيامتة رعة **وعن** ابي هريرة رضي الله  
 عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اشق السلام والطهور الطعام والشراب  
 الهام فترى الجاهل **الشرح** اشق السلام اظلماره ورضي الصوت به او اشاعتها

شبهه علي من قرأه فترى اوله تعرفه والمراد بغيره الهام ولما كان اخطا لم من فخر  
 عليهم الجاهل فطاهم وقرها منها **وفي حديث** حازم بن جبل بن قائل في سبيل الله في تارة  
 اي قدره وهو الفخ والعزم زمانه ما يديه الخبيثة فان التور تحلب لم يتركه سوية  
 برضاها الغسيل لسوة ثم تحلب مرة ثانية وفيه ومن يخرج به عن الفسيل الله ما يخرج  
 من ابدك كسلبه ابر وتوفان عليه طابع الشدها اي تحقهم يريد به علامه الشدها واما  
**وفي حديث** ابي هريرة من رجل من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يتبع في غير من  
 ما عذبة **الشرح** عينة تصغر عنه وعذبة صفة لها وذا كذا الفتح في غير من ما  
 فان صحت الرواية فيها فالعقوبة في غير من ما وهي لاجرم من غافل الماء ان الضيق فاجها  
 في غير ما يتبع في بنت غير الشجر والجمع غياض **وفي حديث** عبد الله بن جبير قال  
 جند المولى **الشرح** اي بدل العقوبة لانه يكون بهجده وسنة لعلمه لروا بما يجوز ان لا يفت  
 اذا قد على الصبر لم يكن لرجاء ليقيم بالنعمة وغيره فترى جادة اي اهلكه **وفي حديث** اب  
 امامة واما الاذان فان في سبيل الله وان في غير من فإيضا الله تعالى **الشرح** الا في غير  
 ما بين من الشين والاعلى المراد بالقرية انما يعقل الما في سبيل الله والسا في غير  
 من من ايشله ما يبق على الجاهل من انا الجاهل على الساعى المتعدي اذا الغرائض و  
 القيام بها والذ منها من تلامذتها ما اصابتها كاحرق البعير من جوار النساء التي يهد  
 عليها وانما تلامذتها من زوال الماء الذي يتقارب **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تركك لبعير او احابا او نعرة او غار ذبا وسيل



انفان تحت الجبر نار او تحت النار بجبر الصريح يريد ان العاقلة في نفس ان لا يكون في نفس  
 المهاد ويؤخره مواع الخطا رة الا ان يبين بين الما لله تعالى ويحسن بذي الشرف  
 واشار على الحيوة وتحول فان تحت الجبر نار او تحت النار بجبر يريه قبول شاء الجبر  
 تعظيم الخطية ركة فان ركة متعبر الاقبات والمها لك المتراكمة بعضها فوق بعض لا يؤمن  
 انزاله عليه لا يزوجها لانه فان الخطاة وطيرة من ماجد بشدة حتى يتحلى بها وكان العز  
 ودينا للمؤمن والمؤمن خليف العز في حديث احرام الما لذي الجبر الذي يبيد الحق  
**الصريح** افا لما يلحق بالما الذي الرض يبدوا اما في القرآن انه تميد بكون في حديث بل  
 مالع الاضري او وقصر في سري ما من ظهره فاهلك واصل التوضيح كالمعنى او لو غنثه  
 هاتر اى ذوقه متور في اوما على قر اشهد بان يتصف اى نوع من انواع الموت يقال  
 مات فلان حثت اغنا امان من غير عقل بياح او عقل لا يتم زجهوا ان من مات كذلك  
 زجهت نفس من انشرو من هوانه من قهر وان رسول الله صط الله تعالى عليه ارسلم  
 قال **التملة** كعزوة **الصريح** اى يشا بل لغازى يعقود رجوعه الى اهلك كما يشا يعقوده  
 وهو حال العدو لان حركات المتقول من انواع العز و مقتضياتها تكون كركات  
 العز و في استدها الاجر و ايجاب الثواب وقيل اراد بالتملة لكن على العدو بعد ما  
 انفصل عن ذنبا او غيره **وتمت** انما صط الله تعالى عليه ارسلم قال للغازى اجده و الجاهل  
 الجبر و الجبر لغازى **الصريح** يريد بالجاهل من شرط لغازى و خلافا لاجر بنى لما الذى  
 جعله جبرا لا جبرقا الموصول لفا يحصل بسببه و غير من فيب لها على و رخصه بالمسول له

والعلماء في هذا أخذ المجهول على الجهاد خلافا لغيره من الزعمى وما لك واهمال لولا ان  
 الله ونصر لنا حتى يدل عليه الحديث لذي بعده وهو ما روى عن ابي عبد الله ع الله تعالى  
 عليه ارسلم قال **شفع** عليكم الانتصار و سكنه جنود مجتدة يقطع عليكم فيها الموت  
 فيكون الرجل بعث فيقتل من قومه ثم يصح القبايل يعرض نفسه عليهم من اقبه بعث  
 كذا الا ان ذلك لا يجبر لما من قطة من دمها فيرى على الاخذ لا اجر وليس بغا زوان  
 قتل في الوضو لان ظاهرا لان الطبع في هذا العمل اجر و يمكن صدقه بر اغلا كلمة  
 الله و امتثال الا امر و على هذا فتاويل الحديث ان مجال الجاهل على الجهن للغازى والمؤمن  
 بسبل ما يحتاج اليه و يمكن من العز و من غير انتصار و شرط و قول حديث الجاهل يتكبر  
 جنود مجتدة هم من جنود العسكر اذا جهر بقطع عليكم فيها بعث اى يقطع عليكم  
 فذلك الجنود بعثت اى جوش بمعنى تلزمونه ان تغزوا بوايعوا تبين من كل قوم  
 الجاهل و يتعلمون يخرج منها طائفة من ابيعت ثم يصح القبايل اى يتحصن  
 عنها و يشا بل منها من اقبه بعث لنا اى من يعطينى او يشرط طائفة فان بعثت بدو الكبر  
 البعث الا ذلك الجبر الى آخر قطة من دمها الى ان يموت فيمنطق و سر المراد بك  
 هذه الغاية الجاهل في حق العز و عزه و الاقنطال الكل من ان يكون من واد العزاة  
 و يرتقى من اجده و يشا **وتمت** عاز من رسول الله صط الله تعالى عليه ارسلم قال العز  
 نحرمان فاما من ايقن وجه الله و اطاع الامام و اتفق الكريمة و يامر الشريك و اجتهبه  
 العباد فانهم و منهم اجبر كل و امر من عن الخراء و ربا و تتعمرو و حسو الامام و اقتد



في الاصل فانه ابريج بالكاف **الشرح** المغن وغن وان غمز وعلم ما يشق وغن ولا يحل ما  
 ينشق فاقصر الكلام واستغنى بذكر الغن او عنى الضياء فما وشرح حاله وبيانه احكام  
 عن ذكر المشبه به وشرح كل واحد منهما متصلا لقرنه واطاع الامام اى في غن به فاقى به  
 غنوا من وافقوا لغيره اى الغن من غنوا وقيل من غنوا وياسر الشربة اى ساهل الرقيق  
 واستعمل الضمير مفعولا بالضم ونحوه وكما في الخبر واقتدب انفسا اى لم يجهلوا ذلك المشيخ  
 القتل والتهيب والغريب فانه نومه ونحوه اى يفتقر الى كفاى ذواجر وغواب والمغيبان  
 من كان هذا شأنه كان جميع حاله من المركة والسكر والاسراع والالتباس مقتضية الا  
 جازية للثواب وان من حاله على خلاف ذلك لم يبرج بالكاف اى التوارى ما خرم كفاف  
 اليق وهو حياءه او من كفاها لرقى اى لم يبرج بخبره او غراب يفتنه يوم القيمة فالله اعلم  
**بالاعتقاد** **الشرح** في حديثه متبرين عامر فلا يجوز اذكم ان يلهو بآتهم  
**الشرح** اى ان يلهو بها وليس نوحا عنه **ومن** سكره لانه قال الخرج رسول الله صلى الله  
 تعالى على آروسل مما قوم من اسلم تشا ضلوه بالسرى **الشرح** التناضل الزامى للسبق و  
 التوقى جمع ساقا تسلط الائم على سبيل الاستعارة **وفي** حديث ابي هريرة رضوانه  
 عن من حمير وساقى قبيل الله **الشرح** اى يطلع وجهه على نفسه اذا كان الماسى بهته  
 من غن وان غن في لغته **ومن** عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه آروسل  
 ساقى بيه الخليل لى الغن من من المشيا و امدها لغيره الواع وبها تستر اى **الشرح**  
 اطاع الغن وفتنه بواى بقا الغن من غن في غن حتى يشهد له برده الى الموت ويشد

عليه

عليه **الشرح** ويحظره بالكل حق من قسمة فذهب اهل البيت في حمله حتى وان كان  
 القدر وما خرم من الضم وهو الهزل والخطايا بالفتح وسكون اللام وبقا موضع  
 بمكره وامدها اى غابرة المسابقة ومنهاها نبتة الواع روى بوضع بها الضمير  
 لاها موضع التوديع **وفي** حديث ابي بصير اى اى **الشرح** المقصود من الابل  
 الذلول اى الذى يقصد **الحصان** فى حديثه عقبة والراى به وسئلة **الشرح** المسئل  
 الذى يلقط السم بعد الرى بعد النظر الى الرى ونظم الكلام يتبين ان يكونه الضمير للسم  
 يتحل ان يكونه للراى **وفي** حديث ابي بلجج السكى ومن روى بهم في سبيل الله فهو ليعزل  
 عن **الشرح** اى فعل ذلك السم مثل بدمج به معنى يتحقق برتبة من الثواب على ما يستحق  
 الرجل يجرى برزقته **ومن** ابي هريرة روى الله عن من النبي صلى الله تعالى على آروسل قال  
 لسبق الا فى فضل اخيرا وهاجر **الشرح** المسبق بالتحريك الممال الذى يشق للسابق  
 وبالسكون مصدر سبقت والمعنى يجوز المسابقة بالمال ولا يحل اخذه بالسبق الا هذه  
 الاشارة لثبته المراد بالتمثل السم وما فى معناه وبالفتح والحاق الابل والغن اى ذى  
 حنق وذو حاق **وفي** حديث عبد الله بن عمر روى ابي بصير اى بساقى في بابها لوكاة  
**ومن** ابو قتادة عن النبي صلى الله تعالى عليه آروسل قال لغير الخليل ادم الا اخرج الائم  
 ثم اخرج الخليل فلقى ابيهم فانه لم يكن ادم فكيف على هذه **الشرح** الائم  
 الاسودا المشقة سوادا والافرع الذى فى وجهه الغرزة والتم وهو باس وده باس  
 الغرزة والارام الذى فى فمها لعلها لعليا باس ويجمع من اليبقر وغنوا غنوا غنوا

يشترطه



فقطر من الماء انعمها بالطينة والحقن الذي قوامه ريش وطلقوا العمارة التي  
 يكون بنائها برون البدن بقا لخبر من حمل للثوب مطلقا بها فكانت احدى يديها  
 اليد وراقها ريشا بياضا تجاز ان لا تساغ ولا تجاز ان لا تتركه والكتبت من العرس  
 اوجرت الذي جعلها حرة في سنة <sup>سنة</sup> في غير المذكور والموتى والعرق يستره به الا <sup>لنفس</sup> تقربا  
 في العرق فان كانا احمرين فاشترقان كانا اسودين فكيفت قال الحليل ان تصغركت وما  
 صغر لك لا تظن ان حمره فيها احمره والبيوت في العرس الذي جعلها من معظم الوتر فان عدا  
 وجليته بينه عن الخواص **ف** حديث عتب بن عبد الرحمن السلمي لامعا **وقال الشيخ**  
 ان نحو ريشها صح عن علي بن قيس بن ذيل هجج معرفة وهي الحمل الذي تبنت عليه العرف  
 فاطقت على الاخران جاز الا اذا جازها فان اذناها قد اجازها اي تراوها كذبت بها المارة  
 عن اقتضاها وسعها ونهاها اي كساها الذي بدقها **ومن** ابن عباس رضي الله عنهما قال  
 كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبدا مورا ما اختصنا دونه المشايخ في الا  
 بثلث اموال ان تسبح الوصى وان لا تأكل الصدقة وان لا تدين وجارا على العرس **الشيخ**  
 عبدا مورا اي يطواها غير مستبد في الحكم ولاهاكم بمشغول يلهو بشغفه حتى يتشبه  
 شاء بالاشارة الاحكام ما اختصنا بغيره فتمسكوا به اهل بيت الرسول صلى الله عليه  
 وآله وسلم دونه المشايخ الا بثلث اى ما اختصنا بكم لم يحكم على اياكم منكم ولم يامرنا  
 بشي من ايامهم الا بثلث خصوصا لعلنا نعلم ان قولنا انما نحن متصل لها وعليها بين  
 ان يكون الامور ايجابها لا يمكن فيها اختصاص فان اشباع الوصى سندوب على غيره و

الورد

انما الحما على العرس كرو ومطلعا لغوا صلى الله تعالى عليا **اروسم** فحديث علي بن  
 الله عن ابي بصير قال الله الذي لا يعلمونه والسبب في قطع النسل واستبعاد الالذ  
 ادفا لذ وهو خير فانها بغلة لا تصلح للكر والقر ولذلك لا سم لها في الفيلسوف  
 سبقها على وجه ولا علق بان لا ياكل الصدقة وهو واجب فيمنع ان يكون في يده  
 ايضا كذله ولا يلزم استعمال اللفظ الواحد في معنيين مختلفين الميم لان  
 الصدقة بالتطوع او بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر او بالامر بالبر او  
 الله تعالى عليه **اروسم** ما اختصنا بشي الا بهي الحلق والمبا لغز في ذلك **ومن** ابن  
 الله عن ابي كان في يده سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فضة **الشيخ** في  
 السيف وقوتها على الناس لما يرا الذي هو مقبضه من ذهب وفضة وغيرهما فيه  
 ولي عظمه ان شئنا آلات الحرب بالفضة **ومن** المشايخ يزيد انه النبي صلى الله  
 عليه وآله وسلم كان عليه يوم احد ونعاب قد ظاهرها **الشيخ** اي ليس احدها خرف  
 الاخر في فصل المظاهرة بينهما **ومن** ابن عباس رضي الله عنهما قال كان راية رسول الله  
 الله تعالى عليه **اروسم** سوادا ولوا **الشيخ** الراية والبناء العلم الكبري نصب  
 عند الامير يودا ويعودا للواء العلم الصغير يتواها صاحب الحرب ويقال عليها **وفي**  
 حديث الراية عاب كانت سوادا **الشيخ** من بقره **الشيخ** اوداه السودا ما قاله  
 سوادا حيث يرى منه البعدا سوادا لما لونها لعلنا لا نقول له **الشيخ** وهو بركة من سواد  
 تلبسها الاخر ابريها تحيطها من سوادا وسوادا ولذلك سميت بقره فتيديها العزوب قال

من ابعد



لها العباد **باب التمسح بالصباح** عن كعب بن مالك قال لما كان النبي صلي الله عليه وسلم في مكة  
 وآل بيته يخرجون يوم الخميس في غزوة تبوك **الصبح** يتوكفون في ذلك من ارض الشام الى الحجاز قبل  
 حيت بذلك لانه النبي صلي الله عليه وآله وسلم وجدهم يتوكفون **الصباح** في العتمة اي  
 يتوكفون ليلا من الماء فقال لما زلتهم بتوكفها فحتمت بذلك واشتقوا من بؤك وهو  
 الجماع واختبار الحصى ما لا يدوم مبارك بؤك فيه لولا لامتة ولا يرفع فيه راعا الى السبع  
 ولذلك سوا الصوم فيه ولا راعا **باب السبع** او لثنا لراي الحسين على ان ينظر على الخيل الذي  
 هو الجريح يمكن عليهم وان نطق بمفظ جسد و يحيط لهم وانما جسد الهم يتن بونه  
 حنة اتراب المصنعة والقلب بالهنة والبدنة والساق وفي حديثا في غير ما راق  
 لا يتقبت في رقبته بعد ولادة **الصبح** قيل انما الترميطة بها لان الاجناس كانت معاصرة  
 لها وهي من امة الشيطان وما نفع لها صاحب الملاكة الوهنة التي هي فيها اولاد الشيطان  
 بها العدو فنهت عن تركه **وعن** ابي بصير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله  
 عليه وآله وسلم اذا سافرتم في الخصب فاصطوبوا **باب السحر** اي حطها  
 من بيتا طاسي ذمها ساعرة من سحر من بيتا من الارض رجمها فيها وفيها اذا سافرتم  
 في السنة فاستريحوا عليها السيل اذا كان الزمان زمان حط فاسرعوا السير **باب**  
 في الطريق لتبليحكم المنزل قيل ان قنصت قد صرح جدا في رواية اخرى وفيها  
 سافرتم في السنة فباوروا بها فيها اي اسرعوا عليها السير وادامت حية باقية التي  
 هو في ذلك فاذا اهرتم بالليل فاستبدوا الطريق اذا زلتهم آخر الليل فاستبدوا الطريق

يوم خميس  
 يتوكفون

لان زلتهم بالليل من وقت العتمة واليوم والليل في الترميطة بها للليل  
 حديث ابي بصير رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وآله وسلم **الصبح** اي اذا تحلى  
 حاجته وحصل مقصوده من وجهاه من الجانب الذي توتبه اليه فليجئ في المراجعة الى  
 اهله والتمتع بلوغ الخبر في النبي صلي الله عليه وآله وسلم اذا كان نوحا لم يترخصا وفي  
 حديث جابر بن عبد الله عنه قال سئلت اهل البيت بالليل وفي حديث اخر في تسخير  
 الميمنة ومخيط **الصبح** الاحتياط واستعمال الخيل يوم المراد من راعا النفا  
 من التسطيف بالطاق وغيره والميمنة التي تقاب عنها وجهها والسنة المتعززة القبر  
 وقد سبق شرح هذا الحديث **باب** عز من رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله  
 عليه وآله وسلم عليكم بالركبة فان الارض تطوى بالليل **الصبح** الركبة التريا لليل  
 وقد سبق ذكرها في باب الاعتصام وقولها ان الارض تطوى بالليل اي يقطع بالسير لليل  
 ولا ينقطع بالسير مثل ذلك الزمان من النهار **وعن** عبد الله بن عمر رضي الله عنهما  
 ان رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم قال الركبة شيطان والركبان شيطانان  
 الطائفة ذك **الصبح** سحر الواسع والاشس شيطانها لها لغة النبي عن التحدث في السفر  
 والتعززة لا تاربا لولا تدفع الاكثرة ولان المستوحى بالسفر يفت عن الجماعة في سفر  
 عليه التعززة لعل الموت يدرككم فجئتم من يومه اليردون الناس وانما تهم نساء  
 ما يعبوا وليس عمل الحشران يومه ولم يكن من يومه يقدم يمينه ووقفه والركبة  
 صح واكبر صاحب تحبذ قبل يوم سفره من اصحابه لابل فافترقا والجمع اذ كذبوا في







الله تعالى في ما رثنا الدهر واصحابه فقتلوه وفي جعلها البرية على اهل الجنة باوقاف  
 ابنه السبب في ما عليهم رسول الله صلى الله عليه وآرسلم انه يقر على الاقربى **الشرح**  
 ايدى عاظم ملوك الغرس انه يقر على كل شريف بحيث لا يلمنهم امره لانه الذي يقر في كتاب  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ابن زبير بن العفر ان فسلط الله عليه ابراهيم وبنه  
 فقتله بعد سنة اشهر مع اكثر قارب واولاده وخرج امرهم في الاضططاط واولاده حتى ادى الى  
 ما اقبل ما اقبل في كتاب التواريخ وفي حديثه ان ضو الله عليه يكره ان يقر في ساحتين  
**الشرح** انه يقر لينا اليه لم يبقنا عليه الاغزاه وانه كان مشهورا في عهد النبي الميوس  
 للفرز وقل بعد استخاروا الخلق المص على قيل صوابه يقر فينا منسقط الواحد عن يد  
 الكاين فيحتج بظفر فاصح اذا انا كتمتهم وكانه يثبت فيه ويحاط في الاضار حذرا  
 عن ان يكون منهم من يقر عليه في الاضار بها **الشرح** وعن ابن عمر بن الخطاب قال  
 شهدنا لقتال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم فكانه اذا اذنا تامل اول الالتم  
 انظر حتى تحب الوراوح ويحضر لتلو **الشرح** الورد اجمع روح والمادة الرياح  
 وبالصلاة صلاة الظلمة وبعث في المساء ان قال حتى نزول الشمس فاذا ان الشمس  
 قال حتى العصر فيسجد بهذا الانتظار به بطيب الوقت وبؤدة والمؤمنون الصلوة ويقر  
 ليوهم فيقول الله انظر بذكر صلواتهم ودعاهم **بالقول في جملته** **الشرح**  
 قال ابن عمر ما لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآرسلم يقر في مؤذنة ولا في  
 بقرها **الشرح** انما يقر في مؤذنة المسودة بقرها بان اخذها واهم ان يقر في بقرها

فقر  
 ٢

للإله

لم يقر من الحرم واغضا لالاعدوقان الحرب بعد من كانا لقصص عجايب وروى  
 بنتم لنا وفتح الدار لبعضها نحو اربعة لالانان تعيده وتميده ثم اذا اناها وجد  
 الورد على خلاف ما حثت لير **ومن** تصعب من حقا من قال ليشل رسول الله صلى الله  
 عليه وآرسلم من اهل الدار يبيتون من المشركين فمصايب من سناهم ودارتهم  
 قالهم منهم **الشرح** اورد بر بنحو من سبهم واسبق فاقهم كالواقر اهلها انا ودارهم  
 جارا او ان من قتل منهم في طلحة الليل انما قام من يقره وتوجه الى قتله فمعدول  
 لارجح في قتل لانهم ايضا كانوا وما يعجب للفرز عن قتلهم حيث يقر وذلك لونهنسا  
 بسناهم ودارهم لم يبق لير **ومن** البرابره عازبه قال بعث رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآرسلم رهط من الاضار الى ابي رافع فدخل عليه عبد الله بن جليله يبيته  
 لبالاقتل وهو نايم **الشرح** الرهط اسم جمع دون العشرة وابو رافع هذا هو ابن  
 المشيقي اليهودي من بني النضير وكان قد اعاهد رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 فقتل الاعدو وكانه يؤذيه ويقر على ذلك بعينهم ليشكوا به وعبد الله بن جليله  
 الاضار قالوا حتى من بني الكلبه معاه يوردوا لالمنافخ من امره اخذ في النزول  
 عن اظفار وخرج من الدار وكسر ساقه فاذا ذكره فقتله فقتله في المدينة فرفع  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ساقه فذوات باذنه الله **وفي** حديثه انه يقر  
 في سرحستان بالمؤذنة مستطير **الشرح** المؤذنة اسم موضع من مواضع بني النضير في  
 آية ما قطعتم من لينة المشيمة الثقل والجمع لير **ومن** ابن عمر رضي الله عنهما ان

لم يبق  
 ٢



التي جعلت الله تعالى عليه آروسم آثار على من المصطفى بخاتبة بالمرتبين فقتل المناقلة  
 وتبقى المذرية **الشرح** هو المصطفى من غير خاتمة غايبين او غافلين من القوم والمرتبة  
 ام مائة لهم بالمعصية هو من نوحى في ربه **وف** حديث في سبيل الساعدي اذا اذكركم  
 فليكن بالليل عاذا قاريوك فاروم هو الكتاب الغريب وروى ككتابكم بغير الما في قريبا  
 ركن من **الشرح** عن ابي القاسم عن النبي صلى الله عليه وآرسم ان يقول في صلاتكم  
**الشرح** او اطلبون في قلوبكم التي في التنبيه لهم وتفقدوا لم وحفظ حقوقهم **ومن** عبه  
 الرحمن عزه عتبا نأ النبي صلى الله عليه وآرسم بيد ركب **الشرح** روى عتبا نأ  
 هوذا وسقوما اي عتبا نأ بقا لعتبات الجيش وقبيلتهم اذا هتأتم في المواضع وعندكم  
 والبسهم السلاح ويرد وان يحط الله تعالى عليه آروسم **قال** ان بينكم العدو فليكن شعاركم  
 حتى لا يضرده **الشرح** اي علامتكم التي تعرفون بها اصحابكم هذا الكلام والشعار في اصل  
 العلامة التي تنصب على راس الرجل بها يفترقون **الشرح** من معناه ينضل السور المتقطعة  
 بجملة نذرتيها من الله لا يضرده وقيل ان الموريم المسح سورها شان فبته حط الله تعالى  
 عليه آروسم على ان ذكرها لعظم شأنها وشرف منزلتها عند الله تعالى مما يظهر به المعلوم  
 على استنبال القرع عليهم والحدان على قدمه فارها ان يتلو اتم ثم اسانفت وقال  
 يضرده جوابا لسائل عساه يقول لما ذا يكون اذا قيلت هذه الكلمة فقال لا يضرده و  
 قيل من سما الله تعالى وانه المعلن للم لا يضرده وفيه نظر لان تم لم يثبت في سائر تعاليل  
 جميع سائر **الشرح** عن انا وجميدوتم ليس الا **الشرح** في من حروفا المهية لامعنى **الشرح**

ان يكون هذا المشايخ ولا يكون ان اسما كسيرة لاسما لا غير كما اعربنا في شرحنا  
 للسورة فقال لا يذكرون تم والريح شاجرة فعلا تالقم قبل التفتيح **ومن** العاصم عليه  
 والثاني وث وقد تب هذا الوجه الى ابن عباس رضي الله عنهما فان صح عنه فتوجه ان يتسال  
 ارادتم من ان لم يخلوا عن المناقاة وقيامهم متاخر واجر على المكايير صارتم كما اطلق  
 على الله تعالى والمستعمل في فعله من اسما لهذا **الشرح** عن سيرة من النبي صلى الله عليه  
 وآرسم قال اقلوا الشيخ المشركين واستحيوا شعرهم **الشرح** ارادوا بالشيخ الرجال  
 المسان الذين هم اهل تجدة وبأسرا الهوى الذين ليس لهم قوة ولا اولاد ولا اولاد الله  
 تعالى عليه آروسم في حديث ابن في هذا الباب اقلوا شيخنا فانما اذنا شيخنا بالاستقامة  
 قبل التفتيح المراهقين الذين لم يسلوا الحكم وهو جمع شارب كحبة وشرب او صدره  
 فبته ووصناه بؤذ الشياطين فيسوي فيلوا احد الجميع كالصوم والعدل **وف** حديث  
 ابن عمر غاض الناس خصصة **الشرح** او ما لا يبله من الذين هو السيل فان ارادوا الناس  
 اعداء هم فالمراد بها الحملات على اهلنا حمة وجاهوا جولة فان من شاعهم واثبتنا المنة  
 وان ارادوا بر السيرة فغناه الغرار والرجز او ما لو من العدو بلقبيهم الى المدينة ومنه  
 قوله تعالى ولا يعبدون منها يحصوا اي يجيدوا ومبريا فيسر بل انتم الحكارون وانما فيكم  
 اولتم الغرارين من اهلنا احيوه رجعت الى الاستظهار والاعتماد على المعتقد  
 المفسنة لتسطير اجمتم تكرر او تفتكروا عليهم وانما فنتكم قد تحبذتم الى الا  
 حرج عليكم فلهذا الرجوع والعطف والكرور **باب** **الشرح**



الطيرة التي قال في النبي صلى الله عليه وآرسلم عن النبي صلى الله عليه وآرسلم في غزوة بدر وهو في غزوة بدر  
 عن صاحبها حدث ثم انتقل فقال النبي صلى الله عليه وآرسلم اطلبوه واقتلوه وقتلوه  
 فتلقى عليه الشرح العيون الماسوس حتى بلاد علي بن ابي طالب في السنة اهتمت بها لوفيه  
 واستقر فيها كانت جميع يد نصار عينا ثم انتقل الى ارض بنى قنقله فانتقل فانتقل  
 الى ارض بنى قنقله وهو ما يخصه الرجل من الغنم ويزاد على صميم ويريد يسلبها كان عليه  
 من ايشاب السالحي حتى لا يسلب فيؤذي على ان من دخله الاسلام بغير ايمان حلت له  
 وان من قتل بها يابها راظلم سكب **وعن** ابي هريرة روى الله عن النبي صلى الله عليه وآرسلم  
 واكروسل قال يحب الله من قوم يدخلون الجنة قال السائل **الشرح** قد سبق خبره انه  
 صفات العباد اذا اظلمت على الله تعالى اربها فاباها فاباها فاباها فاباها فاباها فاباها فاباها  
 الضارب واستعظام شانه والمعنى عظم الله شانه قوم يؤخذون عتقوا في الاسلام فيقولون  
 في الاسلام فيصرون من اهل الجنة وروى عنهم واهلهم عمل ما يشبهه من قبل راوينا لسلام  
 ما يراون في من قتل الا نفس ويستحق الا اذ واج والاولاد وتزويج الديار وسائر ما يلزم  
 الى العمل في الاسلام الذي هو سبب دخول الجنة فاقام المسبب تمام المسبب فيقول الله يكثر  
 المداها جذبات الحق التي تحببها خالصا له من الضلالة الى الهدى ومن الهدى  
 فهاهنا في الطيرة الى العروج بالدرجات اعطى الجنة الماء **وفي** الحديث الثاني  
 لئلا فاشقوا بالحق اعمدا والشرح بانهم اخبروا عن سبب اهل الجنة واصل هذا الترتيب  
 النبي وصيته **وفي** حديث ابي حمزة ان ابنه في نظر على حكم سعد بن معاذ **الشرح**

المانزولي يحكم بعد ما حاسرهم رسول الله صلى الله عليه وآرسلم فخر وعشرين يوما  
 وجدهم الحصار وتمكن الوعدة فلو لم يكن لانهم كانوا اهلنا والانس فيسوا الزبانية ثم  
 يستسلمهم فابا سلامه وقوة دينهم ان يحكم فيهم بغير احكام الله فيهم وكان ذلك في السنة  
 الخامسة من الهجرة في نحو الحاصية تعضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 ووافقوا الاقراب ووافقها انكسروا عن المدينة وكفى الله المؤمنين شرهم ان يهربل  
 النبي صلى الله عليه وآرسلم في ظهر اليم الذي تمنقرا في الية فقال وضعتم الساج  
 والملايكه ليعصوه فانه الله تعالى امركم بالسبوا الى من في نظر فآتهم عصره **وفي** حديث  
 ابي هريرة روى الله عن وان تفتل فتقل ذم **الشرح** اي اذا هم بطلب غاوه ولا يظلم  
 شرف في قومه او ذم ارباقه وتوجر عليه القتل بما اصاب من الدم **وعن** جده بن مطعم  
 ان صلى الله عليه وآرسلم قال في أسارى بدر لو كان الملعون عدى حيا لم يظلم في  
 هؤلاء المتقى لتركتم **الشرح** هو الملعون عدى بن نوفل بن عبد مناف ابيه عم  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم وكان اريد عن رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 وسلم اذا جاز رحيل من العتاب وديننا المشركين عن غير حاج ان كان حيا فكافاه  
 عليه بذلك ويمنل ان اربا تطيب قلبه بغيره وما ليدخل الاسلام وفيه تعريض التقدير  
 لسان الرسول صلى الله عليه وآرسلم وتغير حال هؤلاء الكفرة من حيث ان لا يلزم  
 دينهم كهم المشرك كانت زعمه يذون وتفتح جمع يوقن بالعتريك بمعنى مشرك كمنقروهم  
 وانما اسمهم تفتح اما رجسهم الماسوس من كرمهم على النبي لان المشار اليها بهم ودينهم



الملقاة في قبيل بدر وحدث النبي صلى الله عليه وسلم فاحذم سدا فاستقاموا واخذهم اسرا  
 فاستبأهم ولم يقتلهم فقال رجل سمك او رجل سمك يا لعريك وهذا لاصل سد يعني  
 الاستسلام **ومن** ابو طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعترضه بدر بامر بعنه وعشره  
 بجلاء من شاذي بد قرين فقتلوا في طويق من اطراف بدر **حديث** بحديث **الفتح** المتشابه  
 جمع حديث وهو السيد الشجاع وقديقال للمراهية والعبث العظيم المقطر والحوي  
 البئر المقطرة يقول يعني مغلول وانما وضع ما بالخيرك المنيق للملقاة وفيها او  
 لانها كانت تعلق فيها الجفند والجماسات والنجث ذوالنجث وفي الحديث اعوذ بك من  
 النجث الخبيث انما لذيها عوا نجثا ولا ينام في رما ووقا لثعا في قلبه بدلان ابا عبد  
 قنر التليبا لير العاديه وهي عمة ان يكون مطوية او غيرها مع احتمال ان يكون هؤلاء  
 غيرهم فان المسلمين قتلوا بوسن سبهم منهم فقتل بعضهم في الطوق وبعضهم في القلب  
 بنيد فورا حتى قام على شجرة الزكي وهو جمع زكية وهو البئر وفي حديث عمران بن حصينة  
 وابو اسحاق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترضه بدر من عتيل وادنتوه وطرحوه  
 فالتقت قريه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادا يا محمد يا محمد فم اخذت قال  
 بجزيرة حلقة انكم تفتيق **الفتح** عتيل على سيفه المسفر قبيلة كانوا احلفاء نقيب الحرة  
 يريد هامة المدينة وهي احد ارض الحجاز سواد وكل ارض كذلك حتى حرة لشدة حرها  
 والجزيرة الجنازة فاطما جزر المستور وفي الخبر حلة انكم اى اخذت بسبب جثا بهم  
 لتدفعها اليهم فنادا من اسره من المسلمين وابي جبريتهم ليقبضوا عهدكم على اعم

كان

كانوا عاهدوا ان لا يمتروا المسلمين واخذ من علفانهم وفيه فقال ليقبضوا فقال قبلة  
 وانت تملكه نزل ان اخذت كل الفلاح وهو يدل على ان اسيرها فاذى ان كان اسم قبل  
 الاسلم يقبل الابينة وان اسم بعد الاسلم لا يوجب اطلاق **الفتح** في حديث عائشة  
 رضي الله عنها وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليان بجلي سبيل زينب اليه  
 وبعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ عليا في بدره حارثة ورجلان من الانصار فقال  
 كون ابطن فلما حج حتى قتل بن كزيب فقتلها حتى ماتها **الفتح** اخذ عليا يريد العهد  
 ويخلفه بسبيلها ان يرسلها اليه زينب هذا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من حذيفة وكانت مع ابي العاص زوجه من قبل الميث وبطن فلما حج من بطون اذوة  
 التي حول الحتم والبطن المنخفض من ارضه **في** حديث علي رضي الله عنه خرج عتيدان  
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية **الفتح** عتيدان بكبر الهجره ومنها  
 بكوه البيا وبكرها مع تشديد الدال مع عتيد كعش وعتيدان ونحوه وثمان وقد  
 روى في الحديث بالصغيرين الاولي بربها **الفتح** في حديث سليمان بن عمار  
 فقال يعني عمرو بن عبد شمس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان  
 بينه وبينه قوم عهد فلا تجلن عهدا ولا تجلن حتى يمضي امده او يتبدل اليهم عهد  
 على سواه **الفتح** ارادوا النبي صلى الله عليه وسلم على العهد وشذبه والنهي عن تغييره والمقرض لا يمس  
 حتى يتقضى امده ويمنى آخره او يتبدل العهد اليهم على سواه انما من عاهدك بشي  
 ذلك في علم الشاذ والمسيوذا يبرحق بكونه من استعمال الحدوث احتياطا على سواه **وفي**

عتيدان الهجره  
 عتيدان بكبر الهجره ومنها  
 بكوه البيا وبكرها مع تشديد  
 الدال مع عتيد كعش وعتيدان  
 ونحوه وثمان وقد روى في  
 الحديث بالصغيرين الاولي بربها  
 الفتح في حديث سليمان بن  
 عمار فقال يعني عمرو بن عبد  
 شمس سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول من كان بينه  
 وبينه قوم عهد فلا تجلن عهدا  
 ولا تجلن حتى يمضي امده او يتبدل  
 اليهم عهد على سواه الفتح ارادوا  
 النبي صلى الله عليه وسلم على العهد  
 وشذبه والنهي عن تغييره والمقرض  
 لا يمس حتى يتقضى امده ويمنى آخره  
 او يتبدل العهد اليهم على سواه انما  
 من عاهدك بشي ذلك في علم الشاذ  
 والمسيوذا يبرحق بكونه من استعمال  
 الحدوث احتياطا على سواه وفي



حدث بعد ذلك الاخيوس العتد ولا اخيل لبريد **الشرح** اعى الكفك العتد ولا اخيل  
 الرسل على الخاسر بحسب محو رقيصا اذا غدر به واصل الحيس في قرح الحيفه ومنه  
 خاتر الضام وانج اذا مندوا لبريد رجح بريد وهذا رسول واستبقا لالعابيه المعتمده  
 بريد وتكلى ابريد فراسخ بريد ايضا لان ملوك العم كانوا يقيمون لوزنوا الكتب عليهم وايضا  
 اخيارا ليم يبريدوا وشجرا لعلهم يبريدوا فراسخ بريدنا ليبلغ الاول الى الثاني والثالث  
 الى الثالث وهم جزا الى ان تبلغ الملك فتمت باسمه سافر حركته وانما لم يترقى للرسول ان  
 ضد الرسل انتم ولا في حكم المسير ولما قاموا من المصالح العاترة **وفي** حديث نعيم بن  
 مسعود قال قال رسول الله لا يرسل لاقتل العزيب انما **الشرح** قيل ان قال له ذلك لانه قال  
 يحضره شهداء يسئلون رسول الله وكانه احد الرسل من عند الله من القواحة واخر رجل  
 يقال له ابن ابي ربه القواحة دخلها المسلمون بعد مقتل سيلة فانسل في زمن عمر بن  
 الخطاب الى الكوفة وكان اهلهم قوما جوارا لهم يؤذون في مسجدهم يسئلون ويشهدون في عهد  
 بنو قيس ويتدارسون له العزيب التي اختلفها سيلة وكان ابو موسى اميرا الكوفة وابوه مسعود  
 وبنوهم وعلما فاحبوه اشد مما فاستجابا منهم فصاروا اقباليين والقبلي ما اسلم قبيلة فان  
 ابن مسعود قال تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا انك رسول لقتلتك  
 واذ انك رسول فامر فقتله كعب بن عجرة مشرفا السوق **الشرح** القواحة في القواحة  
**الشرح** في حديث ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ارايت عذرا  
 بالجزيرة يمشي على اضطراب وعدم الاستقرار واما بازي كان لم يبد لها **وفي** حديثه

هذا الحديث يدل على ان  
 القواحة هي القبيلة  
 التي اختلفها سيلة  
 وكان ابو موسى اميرا  
 الكوفة وابوه مسعود  
 وبنوهم وعلما فاحبوه  
 اشد مما فاستجابا  
 منهم فصاروا اقباليين  
 والقبلي ما اسلم قبيلة  
 فان ابن مسعود قال  
 تحت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول  
 لولا انك رسول لقتلتك  
 واذ انك رسول فامر  
 فقتله كعب بن عجرة  
 مشرفا السوق

ورأى على جبل عاتير با سيف وقطعت لوزج حبل العاتير عصب برئيل العتق بال كاهل  
 متصل بحبل الوريد وهو عرق في باطن العتق **وفي** مقال ابو بكر لاهما الله اذ ايقبل  
 اسد من اسود الله يقابل من الله رسول فيعطيك سلبه **الشرح** المقول لروا الحاطب  
 بهذا الكلام الرجل الذي صدقوا وعترفوا بان سلبه عنده وسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عليه آرسله انه يرضيه عنه وما قاله الصدوق ردها فبلسا لوقول لاهما الله اذ اضا  
 لادانه لا يكون اذا حوفا للتعبول من واد التمس وقدمت هاضارته عرفان الواو  
 وحدت الامرا لرو هو المتبادر اذا الفعل لكثرة الاستعمال وصدوق التولي بوزن من اول  
 امره بان المسود هو التوقد قال الحليل اصله والله لا لآخذ الخذ فلام لكثرة الاستعمال  
 فقال لا تخش فامتد خبره وعذو بالمجمل تاكيدا التمس وتعدوا الكلام لادانه ذاتي  
 والجواب بحذفه ان لم يكن بعده ما يليق به بدل عليه من يتولونه لاهما الله انك كان  
 وكلامها اخصيت لانهم لا يستعملون هذا التركيب الا اذا كان المقسم عليه شيئا عاما شديدا  
 لا مستقرا وما ذكره في المشعر منهم ان صح فقد سبقه قوله فكان قال والله لا ابرك اذا ورك  
 والله لقد كان كذا الكلامين حد فالجواب في كذا استعماله والضمير المستكن في قوله  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالاسد بومساة اي لا تصد الى فيعطيك  
 سلبه وانه باه ابريد عند **وفي** حديثه عتقوا في بني سيلة **الشرح** اي اجتات في ديارها  
 من اخرقت الثمرة اذا اجتمعتا فان اجتمعتا يفتقران لغيره وسر الخنزير بال كسر  
 للوعاء الذي يخبز فيه والمؤنفة المنسل الذي هو اوان اخرا في العمار فان لا اول ما

من اسد

هذا الحديث يدل على ان  
 القواحة هي القبيلة  
 التي اختلفها سيلة  
 وكان ابو موسى اميرا  
 الكوفة وابوه مسعود  
 وبنوهم وعلما فاحبوه  
 اشد مما فاستجابا  
 منهم فصاروا اقباليين  
 والقبلي ما اسلم قبيلة  
 فان ابن مسعود قال  
 تحت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول  
 لولا انك رسول لقتلتك  
 واذ انك رسول فامر  
 فقتله كعب بن عجرة  
 مشرفا السوق

اذا اجتمعتا



تألفه في الاسلام وجمعه وامتدنته **وعن** سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله  
الله تعال على آرويس بظلمة مع زباج غلام رسول الله تعال عليه آرويس و  
انامه فلما ابعثنا اذ عبد الرحمن القراري قد غار على ظهري رسول الله تعال عليه  
وآرويس فقتل على اكثر فاستقبلت المدينة فنادت نلانا يا حبسا حاه **الشرح** اراد بالظلم  
سرع الابل مثل الغلان ظمراى ابل جياذا الحظ فحبل للعل والركوب والاكرا للقل وبا  
صباحا كله استعنا عند الغارة ويوم الصياح يوم الغارة ويوم يوم الرقيع  
الاول يوم قتل ليليام من قومه ليوم واضح اذ كان في قنطرة الجندة والخل ويقال اهل  
انه بجلا كان يرفع ابله فيضربه لاجلها حذرا من انه يبيع صوت طير فيساق له من قاضف  
يوم الشرح فيفاستعمل لكل ابل يوم تجاوذ في الخلل وضربه لا يطر حو شيئا الاجل عليه انا  
من الجارة اذ ارجع اتم وهي الجارة فصب على في المثار ووجه ايضا ان ارقوم وادوم  
مشيعل والاضلع والاضلع **وفي** حديث ابو هريرة رضي الله عنهما لا اقول  
احدكم يحيى يوم القيمة على رقبته نقش لها صباح **الشرح** اراد بالملوك الذي يقطن  
التي هي في نساء على هذا الما لاراد به من الجارود والما ان يقطنهم كذالك وفي رواية  
تقول ان انا ابضا نظر به من حنقته **الشرح** بالتمه والكره فتمنا وحنقنا **وفي**  
حديث اخر بين ايدى محمد بن عبد الله عليه آرويس اذ اسهم ما قتل  
**الشرح** اذ اسهم لاجد وراي ما قتل من قومه قنطرة عانة اى سا قنطرة لاجد  
ما الكفا وسقطها واصل التركيب للمردود عدم الانضباط **وفي** حديث اخر يكون

من الجارة اذ ارجع اتم وهي الجارة فصب على في المثار ووجه ايضا ان ارقوم وادوم

قال النبي صل الله تعال عليه آرويس جعل قبال لركن كره **الشرح** التقل صفتين متراج  
المساقوا لركن كره بكر الكافية وهي فالقنرة الجارة من الناس ورجي زوال الجرد هي  
ما شغل الا من من اعطاه صوره اذا استنسخه والركن كره بفتحها تقر بها لرجع الحجاب جها  
اياه بعد تزويق **الشرح** فحدث محمد بن ابراهيم بن محمد بن **الشرح** الخري انكث  
البيت واستعا طعن **الشرح** من جرح من هارتقنا تمت خبره على اهل المدينة فبعها رسول الله صل  
الله تعال عليه آرويس ثمانية عشر سهما وكان الجيش الفار حنقا في ثمانية عشر سهما  
**الشرح** هذا الطير مشربا بدمه ثمانية عشر سهما فاخطت اسمة منها الغزيان على  
ان يكون لكل من ثمة سهمان واعطى الباقي وهو اثنى عشر سهما الرجا اذ كان الفنا  
وما تبه فيكون الكل ما ثمة سهم فيكون للراجل سهم وللناس سهمان والبرذ هي ايد  
حين يفرضوا الله عنده لم يساعده في ذلك احد من شاهرا عمر بن القاسم ابو يوسف  
محمد لا يرضع من عمر رضي الله عنهما انهما الله تعال عليه آرويس اسمة للرجل والغرس  
ثلثة اسمة منها لرويس هي الغرس فان حديث سنن على حقه يصح ما راسم للغارس  
ثلثة اسمة والرجل في هذا الحديث ما يدل على جرح ابل ظاهر على ان الغارس من سهمان فان  
ذكرنا وشيئ يقتضيه المسارح القوي مع اسباب اورد الجستان هو المزاود وفي كتابه  
والثمة في دبره وهو قال وهذا قولنا من طاف فاورس فها هذا يكون مجموع الغانين  
الغادار بها لرفق ويؤيد ذلك قول قريش خبره على اهل المدينة وهم كانوا الغادار بها  
علا ما جمع من جوارها لرايه عازبه سكر امة الكوي وغيره فيكون للراجل سهم وللغارس

من الجارة اذ ارجع اتم وهي الجارة فصب على في المثار ووجه ايضا ان ارقوم وادوم







حدثنا القاسم بن زياد الرضوي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم واخبرنا  
 قتادة بن شبيب **الشرح** يخرج المذبح كغراب واخرته وهي الاثارة وكذلك المذبح ويخرج  
 ايضا طائر الخواج واطاريج **باب الخبيثات الخواج** في حديث ثماله ولم يكن محررا بل  
 من الجاهل حتى شهد هذا الرضوي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبرنا  
 من عمن عمن **الشرح** هو ولد من اهل علي بن ابي طالب بن ابي جعفر بن ابي طالب بن ابي طالب بن ابي طالب  
 الصديق النسبة اليها هو على خلاف القياس **الشرح** عن معاذ قال بعثني رسول الله  
 الله صلى الله عليه وآله وسلم الى اهل اليمن فامر ان ياكلوا من كل ما وجدوا اذ وجدوا في **الشرح** الخالم  
 المذبح والبعث الى اليمن ومعها فرجع فيلزم من هذا ان يقول من يبيع من ذلك لا يرضه معرفة  
 وذكره واليه ينسب لثياب المعاني في زياد اذ به ههنا ثياب معا في حديث الحاشيات واقدم القاص  
 اليه ما تروى في زياد ثياب يكون باليمن وهو دليل على انه اقل الجزية وروى في زياد  
 القاص والقاص لارسله الله تعالى عليه آروسلم ثم الحكم ولم يفتل وهو قاص ههنا ثياب  
 وقال ابو جعفر زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعثه فاجابوه من المتوسط بينا رآه و  
 المعديتار وقران كل ما لم يبدل من طريق المنوم على ان الجزية لان هذا من اهل  
 المذبح **عن** ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابعث  
 قبيلتان فارض واحدة وليس على المسلم جزية **الشرح** اي لا يتيم دينان ولا يكون  
 ظهوره في ارض واحدة للمباينة من التصادم والقائل في حديثه ان الجزية لا يكون استسط  
 فقط المسلم انما هو من اهل ارضه يتيم من حيث ظهر فيه الاسلام واستط على الجزية

فيمن ان يعطه من الكثرة لا يمكن سائر ارباب الملل ان يتبعوا في دينهم ويظهره وانعابهم  
 وقيل هو اشارة الى اهل الجاهلية واليهود والنصارى من جزيرة العرب وقيل ليس على مسلم جزية  
 يريد ان من اسلم من اهل الذمة في اثناء المدة يسقط عنه الجزية ولا يجب عليه شيء **عن** ابن  
 قال جث بن محمد صلى الله عليه وآله وسلم قال لرب الويلد الى الكيد وروى فاخذوه فاقا  
 به فقتلوه وصالحه على الجزية **الشرح** بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى كيد بن  
 عبد الملك الكندي صاحب دومة جندل لانه هو قتلته من الشام قريب ثبوتها اصبنا اليها  
 كما اصبنا ذبيلا للثبيل ونصرنا الى الحجاز وكان نصرانيا ولذلك صالحه على الجزية ثم انه اسلم  
 وحسن اسلامه **باب الصلح في الخواج** في حديث السنن بن حزم بن زودان به الحكم خرج  
 بنو الله صلى الله عليه وآله وسلم علم الجزية **الشرح** انما اضاف العلم اليها وهو اسم  
 احد اطراف الحق للصلح الله تعالى عليه وآروسلم فوجه صدق البيت في موضع غيره  
 ما تروى من اصحاب اربع الف وروايت قد سقت الرواية عن جمع من اكارها الصلح بانهم كانوا  
 القادار بعابز وجعل عن تخيم به حادته بانهم كانوا القاص وجمعا نزهة **في** فقال لا تشارجل  
 حبل خلك ولا القصاص **الشرح** حبل حبل بالكون زجر للناقرة كان حرب البعير فدينه في  
 الرسل ورسولك بالناقرة ان قلت لها حبل حبل وتخطت عن كاشا اذا ذات وعكالت  
 الناقرة فلا وجلان بالكرة المذابة حيت وركت من غير غلة ونظير كحبل حبل حبل  
 في الترس والقصاص اسم لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال النبي صلى الله  
 تعالى عليه وآروسلم ما عكالت القصاص وما ذاك لها تجلجها اعداها ولكن حبها حبل حبل



اول الله تعالى وان ابره لما تم تجزيه كعبته واستباحه اهلها فاجرة اليها في مسكنه  
 كان مع اثنا عشر في الاصل الذي لها ان استعتا فينبذ من التوجه نحو مكة واذا  
 حركت عنهما الى غيرها تسرعن مسيا ثم قال لا الذي من مجيده لاسا لوق خطه اي  
 خصله يعقلون فيها حومات الله ويردون بها تعظيم ما عظم الله وحرم هتكه وحرمته  
 انما اعطيتهم اياها اي استختمهم الى المصلحة التي ليسا لو فاعترعن المستقبل بالماضي للمبا  
 ومع ذلك لان الكلام في معنى الشرط الجزاء ثم نويها فوبئت اي ظهرت فعول منهم اي مال  
 عنهم وتوجه غير جانيهم حتى نزل باهوا الحديسية على ان يقليل الماء القدر الماء القليل الذي  
 لامادة لوانه اذا ورد الرجل اذ وجد حتى في صالحه نحو ذلك ولم على قدمه والظاهر ان زلما  
 على سبيل الجواز ليعصن وصغر قليل الماء بغيره لتاسر بغيره اي باخذ وقتلا لا قليلا  
 من الرجز وهو القليل من الشيء والمبرق السقل والتلج بالقليل ويقال برقن الماء من العين  
 اذا نبع وهو قليل فانتزع سهما من كنانته اي جنبته ثم امره ان يجعلوه في قوله ما ان  
 يجيش ثم ينفور ويتقدمهم من قولهم جاش لوقر اذا غلقت وجهها لاجاش لوانه اذا فرغ  
 وامتد بالرحاى بما يريهم او بالماء الكثيرين قولهم عين ربة اي كثيرة الماء وغيره قال  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كتب هذا ما قاله في يومه محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 من قولهم قتل الهام اذا ضل الموكب فانما اذبه على ذننه فالان ضل التصدير كان من  
 الجانيين وغيره حتى يرد ايام ويقال في ذلك فلا ان اذا نزل على سبيل الكناية قال في  
 من خارج المعنى ولو ازمير ومنه السجود الجوارد وفيه لغو ما هذا عن اي قوله واذا غا

قال في التلويح في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 من قولهم لو كان له احد الشرح ذبل ان يقابل للتجرب ها هنا استعمال للتجرب حسن فقتنه  
 للربيع مع الجسطة والمسنر كبر الميم ما يغيره النار ويلبث كذا المسنار والمناجيب للرب  
 بالنار فقل الذي يغيره مسنرا لتقرب لو كان له احد اي احد يغيره ويعينه فلما صح ذلك في  
 البصرة ايهام المناعه ذل من قولهم مسنر حوب لو كان له احد فانه يغيره بالذات والربيع  
 وانما خلاصه منهم بان يستظهر من يعينه على محاباتهم فخرج حتى ان يفتق الجوز واجده  
 حتى يراه لانه يعرفه هذا التركيب للاستعداد في سخن وغيره فاستلقت في قول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثنا بشدة الله والرحم كما ارسل في انا فها آمن اي  
 ان سلوا المبرك ذكروا الله والرحم بالخلع ويقعون عليه ان ابعاد لهم بشي اياها  
 الى ابي جبرئيل اشيا عرو يومهم ويدعوهم الى المدينة ليلا من قولهم في السبل ومن البر  
 عازب قال صالح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشيا  
 على انه من انا من المشركين ردوا لهم ومن انا هم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها  
 من قبل ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بالاجابات الملاج السيف والعوس وغيره فها  
 ابرجدل تحب في قيوده فردد اليهم الفصح شواهد المسلمين الى الكفار فاستغيب  
 الصلح لانه اذا كان بالمسلمين حور وعجزها رة لذلك شرط رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وآر وسلم في صلح الحديبية والمجايب والمجايب حواجر من ادم يوضع في السالج وقد  
 يقال الغاشية السرج الجبابرة ولما كان من ذنوب العرب ان ابعادوا السالج في السلم

المسلم





القائم صفة صغر قرن له وهو المرء من الخزل الذي يتشبه الجدة وفي حديث ابن عباس  
 رضي الله عنهما وأجمعين ما أؤخذ بغير ما كنت أؤخذ به إلا أعطوا للرسل بدء أقاتهم ما يعتاد  
 اليكفا ما كنت أعظمهم من الجارية وهي العطاء وتخصيص ذلك بالوصية لما فيه من العظمة  
 العظيمة لانه الواحد إذا لم يتوكل لم يكن مع رجح اليه بما يتوكل به غيرهم من الأهل والولاء  
 صدورهم **باب الضيق المحتاج** عن عمر رضي الله عنه قال كانت اموال بني النضير مما افاء  
 الله على رسول الله لم يبقوا المسلمون عليه شيئا ولا ولا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عليه آروا خاصة يتفق على اهلها فاعتقدوا سيرة محمد صلى الله عليه وسلم في السلاح والكراع عذرة  
 في سبيل الله **الشرح** مما افاء الله على رسوله مما جعله لرفيقنا وانعم به عليهم خاصة والفقير  
 ما يحصل للمسلمين وقاء عليهم من اموال الكفار بغير قتال وايضا في حيل وكراي لا قال  
 ما لم يوجوا المسلمون عليه ولم يبروا اليهم الوحيه وهو المشوا السريح ولم يتبعوا  
 على تحصيل حيل ولا ولا وهو لا بل التي يقاتر عليها او اوجد لها من لفظها بل يقال لها  
 واجله ويجمع على زكك الكتاب وكثرت قولنا كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خاصة اختلج اهل العلم في قديمنا كثرهم لان جميع مال الفتي كان له باسروين من مخط  
 اهلنا سنة سنة ثم يبرق لنا في السلاح والكراع الى الخليل وسائر ما يصلاح المسلمين  
 على ما دل عليه ظاهره وبعده جميع المسلمين يصره في الامم في سائرهم وهذا المشاخر  
 الله في المديان التي حشر على حشر اقسام كمن العزيمة لقوله تعالى ما افاء الله على نبيه  
 الاية ما ارتبطت ائت له لا المذكورين شيئا كما ائت لهم في العزيمة فيستحقون منه ما

المنز

١

مدى ما نشاء الله عز وجل  
 ما لا يفتقر الى غيره

يستحق

يستحقون من العزيمة وذلك الله في قول الآية اعظيم شأن المذكورين بعده وقتنا بافتتاح  
 باجره كما في العزيمة والكتابين الاربعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بركة  
 جوية يبرها كيف يشاء وبعد منها ثلثه احوال احدها انهم ردوا الى المصالح الخس  
 الخس ايضا في لبرها والفقير والعزيمة والكتابين على الجهات كما يتسم الخس في هذا يكون  
 جملته ما لا يفتقر من عظمة المذكورين فالآية لا دل عليه ظاهرها وانك وهذه الاية بما  
 الذي تفرقة بالمتبرعين للقتال كما ان اربعة اقسام العزيمة للمصنفين في لبر صلى الله  
 تعالى عليه وسلم كان ياخذها لما انه تملك الاموال فيحصل من الكفار لخدمتهم و  
 خوفهم وان جعل لخدمهم من جنود المسلمين وقوا خاصة اذ اذها الرابح الاخرين  
 الاخرين وان يصرها فيما خصه فربل عليهم ان يصرها الى المصالح او يصرها من المصالح  
 المذكورة **من العزيمة** فصدية موصوفة ما لا تقا عظمة اهل حطيف واعطى الخنزير  
 حطاف **الشرح** اهل الذي اهل لا اعزيب الذي اهل له اول اسم قال على بن اهل  
 يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل يا اهل  
 هذا المعنى الا في هذا الحديث وانما المستعمل في العزيمة لعلم العزيمة من العزيمة  
 فاستق من اعزيب وفي حديثها وشيئا من نبيك في حياض الطيبة حياض في عليه  
 شربوا لظبية ايضا حياض المرأة **ومن** ما للشرب ومن به الحدان قال ذكره ابن  
 المطالب في غير الله عز وجل ما قال ما انا حق هذا النبي صلى الله عليه وسلم ما اصداق به من  
 احدا الا ما عظمنا لاننا من كتاب الله عز وجل وقسم رسول الله والرجل وقدمنا

المنز



والرجل بلا ذرة والرجل وعيا الرجل وحاجته **الشرح** كان داي وهو وصفا لله عز وجل  
 التي لا تخفى وان حملته لعائز المسلمين يبرؤ لها لهم الاثرية لاصولهم على آخر قاصلا  
 استحقاقا واما التفاوت في القضاة بل بسبب اختلاف المراتب والمنازل وذلك انما يخص  
 الله تعالى على استحقاقهم كما المذكورين في الآيات وخصوصا منهم من كان من المهاجرين <sup>من</sup> و  
 لقوله تعالى لعنوا المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم وآياتهم وقولهم واليهاء  
 لولا انهم من المهاجرين والاصهار او بتدبير الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وتبليغ  
 انما ليقاسوا لاصحابه كقوله في الحديث واما الحسن بلابرا وغيره وعنا شرقي بيبي الله  
 واما لشدة اعتبارهم وكثرة عيال الرجل وقدمه وروى بكره المضاف وتقيها وهو يظهر  
 قولهم على رجل وضيقه او الرجل وقدمه بغيره في الاستحقاق واقتضاها المتفاضل في  
 آخرها الحديث خليف عفت فليما تبت الراقي وهو يستر وجهه <sup>الشر</sup> او موضع من  
 مواضع العين اضيق الى جبهة لانه علم وحسنه بالذكور <sup>البيد</sup> ومنه الحديث وحسن الراي لانه  
 تقايرها وتعلم ان لرحمها في ذلك في طلبها بالرحمة في التعيم واليصال <sup>الشر</sup> التتم الى قوله  
 الحديث لا يطلب من العزيب البعيد **وفي** حديثه لانه كان حنسا <sup>الشر</sup> الزاوية الجنبه بالعلم  
 ما حنيس ووقفه بالكره شيئا وهو موضع في جري الماء ليعبسه في غير منة الناس في الدقا  
 فكانه لاذل المشول في الثاني للمنازل والذى في الحديث مضموم **وقيل** انما تجزئها  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لكثرة اجزائه من بين المسلمين ومنه انفق  
 لاهل فاضل عن نفقة اهل جليليه لانه المهاجرين **الشرح** افاضل ذلك لان حنيسا

تسمى كثيرة فخرج بعضها عشوة فكان الرسول صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من جمل المشرك فخرج  
 بعضها منها من غير قتال بل بما جعل في رجله فكانه فينا خاضا لرجل الجنبه يناديها  
 التسمية والتعديل ان يكون جميعا بينه وبين الجنبه فلا تلاقا وقد روى عنه سهل بن جعفر  
 ان خط الله تعالى عليه آية رسم قسم خبير نصفه نصفها النوايب والحاجته ونصها قسم  
 بين المسلمين وقد روى بشير بن يسار عن رجل من الصحابة مثل وهو بائع وكان  
 من قسمه لكتيبته والوطيئة والسلايم ونوابعها **كأن البعيد لله في الصالح**  
 في حديثه عند قبة حاتم قلت انما زى بالمراخض قال كل ما حرق وما اصاب بعضه يقتل وقيد  
 فلا ياكل المراخض لهم التمثيل الذي لا يتركه واكثر ما يصل النبي وضيقه فانما يصيد به  
 ولذلك يحيى عراضا وقول كل ما حرق بالخطا والراء المتقططين او ما اصابه غيره ونفذ  
 فيه الحنق المعلن والمنازق من السهام ما سعت في القطار من ما اصاب به يقتل فانه  
 وقيد الذي اصاب المراخض يقتل وقوله هو المخراب بنسبة وهو من اشتد به الموت  
 من ذوقه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على غيره بقوله حوت عليك الميتة والدم تلحم الحنيز وما اهل بالغير  
 اتقدوا المقتنم والموقوفة **وفي** حديثه بالعلية الجنبه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 قال لاريث منكم من اكله فاعطاه فادركته بكل ما لم يتق **الشرح** روى عنه ابياء ونفعا  
 من اذنته التي وقته اذ اصابه ذانته وعلل ادا هذا التعديد انه لو وجد على العزيب بعد  
 تحتها اذ اصابه من رجل وانه وجد بعد ايام لم ياكلها اذ اذ مات بسببها عزوا ليرد هيالك  
 وقال انه وجد من يورثه لولا انه وان تلاقا وقيل اراد به المتع عن اكلها انتم على





استخرج الدم وسيلته وروى عن جبريل الميم وقطع الانسان امارا الذي يعدى يمارا الدم  
 يوم رور اذا جرى وبما سبب سبب منصوص بما استثناءه فبعد يشا الجداض وعنه **ومن**  
 ابن العلاء عن ابي طالب قال قلت يا رسول الله اما يكون الذكوة الاق طلق واللبنة فقال لو طعنت  
 في فخذها لاجزاء منك **الشرح** هذا الحكم مخصوص بمجال الضرورة كما تجوز اذا اتقوا في حش  
 او تروى في غير من كوسا وتعذر قطع حلقته وروى ابو العشر آهوا سامة من مال الملك وقيل هو  
 ابن نعمان وقيل هو سيارب من زوا لم يعرف اسمه ابيروى هذا الحديث هكذا ذكره ابو  
 عيسى **ومن** فيصير من هلب بن يزيد الطائي عن ابي قال سالت رسول الله صلى الله  
 تعافا عليا ارسلم عن طعام الناس ان ياكل من اكله في صدرك شي يضارعت فيه الضاربة  
**الشرح** التخلج المترا من الخيل ان اى يخرج من المشك في قلبه وروى ابو الجار المجلد  
 اى ايدخل قلبه مشرقا لان جلال عليك المنار عن المشاهدة واعلمها احدثت **الشرح**  
 لتشاره اخلافا والمعى لا يشك قلبك ولا يخرج عالم شتره فانك انه ضمت ذلك  
 ضارعت فيه الضاربة فان من ذاب الضارى وترهيم وفي حديثنا العرب من به ساربه  
 الجفوة عن المكسبة اى عمن المشهوه هو اى اصابه سبه فخرجها فتركت جانت بها كما  
 حوت فيكونه مسورة خط الموت من قولهم جثم بالمكان توقف فيه واحتجب الخائبة  
 وهو ما يزيد من السبع جنوت قبل ان يتكلم **ومن** ابن عباس رضوان الله عنهما قال قال لى رسول  
 الله صلى الله تعافا عليا ارسلم عن بشر طيرة الشيطان وهى التي تخرج فيقطع الجلاء ولا  
 يضرقا ارباب ثم يترق حرقه **الشرح** اغاصق له شريطة الارض ايضا لا لها طيرة <sup>التي</sup>

الى ذهاب قال روى عن جبريل ان قال لا يقطع من الفري ولا يوجع ووجع وهو  
 عرق في الشق **ومن** جابر بن الهيثم قال قلت لعلي بن ابي طالب قال ذكرنا الحسين وذكرنا ايمانا  
**الشرح** اى ذكرها كاذبة في تحليلها فاذا وجد جبريل ميت في بطن المذكي حل المذكي كما خرج به  
 فالمدني الذي يلبس الابد وجدوا في زهابه من العلماء غير ابي عبيدة رحمه الله فانه قال لا يبل  
 الا اذا وجد ميتا في بطنه واول الحديث فانه ذكر ميتة في ذكرها وروى ايضا مروى وجوب ابي  
 سعيد **باب الفصاح** المختص من من مخرجنا فاستأذنه وروى ابي بن زهير قال سمعت ابا عبد الله  
 للبارك السابق **ومن** ابن عمر رضوان الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعافا عليا ارسلم  
 من اكلت قلبا الاكلية ما شئت اوجدت نفس من عمل كل يوم قمر طمان **الشرح** وروى جابر بن عبد الله  
 ابو جارية عن قمره ضراى الكليل لصيد ضراوة اذا اتقوا فاضاها الكليل ليشك في ايهام  
 والتخصيص فانه الكلب يكون ضاريا وقد انكره وقد وروى في مشقنا على المتفق  
 واما المتفق من عمل المتفق قمر طمان لانا اتقوا القمامة مع وجوب القبيعتها بالاحاديث وروى  
 وصلة لورد السابا والذين لانه الكلب يجمع عليها فيرجع عنه فيفرضه **باب العجل**  
**اكله وجره القمامة** في حديثنا من انفتاح جز الطمان **الشرح** نخرج الا ان يلبس الجمل اذا  
 اثاره القبيزة اثره ويرا الطمان بفتح الهم والظا موضع ربه للبرية **ومن** حديث  
 ابن عباس رضيهما لبرية الروية فوجد عندها ضبا نحوذا اى شوبا من حذت الشاة  
 اعدها عند اذا الحيوتها وجعلت في منها حجارة عماء ليخضعها وفي رواية لها لدا حذرة  
 فاكلتها وروى في رواية اخرى يعنى جود احقره **ومن** ابا داود قال قال لى رسول الله



خط الله تعالى الرسول سبع غزوات كنا نكافئهم بالبراد **الشرح** جاء في بعض الروايات  
غزوات في بيتها التي يردونها وقترة (كنا نكافئهم بالبراد) وهم حرم بيكر عليهم  
الركل منهم لما روى عنه انه خط الله تعالى عليهم بالبراد فقالوا كبر حنونا  
لا اكل ولا افرغوه فحدثوا برغز وتبعوا الحنط اى منهم والحنط بالانجيل المشهور  
من ورق النجار وبالكركه المدور وهو الحنط بقرين السمان وهو اجود الحنط لان اكله  
من الخبز حتى فرحت اشدهم وكانوا الخلق كبر عليهم رسول الله خط الله تعالى عليهم بالبراد  
الساحيا في عليهم ابا عبدة الجراح **ومن** ابن عمر روى الله عنهم اجمع النبي خط الله تعالى عليهم  
والرسول يقول **انظروا الحيات** واتموا اذا الطققت به واليه فانها يطمان اليه في بيتنا  
الليل **الشرح** ذوات الحيات تنبع من الحيات وهو الذي على خطاه يثبانه وفي القتل  
وهو العسرة والليل الذي يشبه مطيح الذي ينقصه في نوره وقول قطبان الجمر يستعان الليل  
ان يقربان الجمر يستعان الليل عند النظر اليهما بالخاصة جعل ما يتعلان به بالخاصة كالذ  
بعضه يتسد وطبق في اخر الحيوان عجائب اشكره ذكر في اخر الاثر ان الليل  
يقو حمة عند ما يهدو النظر اليه وفي بعض الحيات انه رؤيتها **ومن** ابن سيرين الحديث  
قال رسول الله خط الله تعالى عليهم بالبراد ان طردوا ليون من ارضهم فزارهم شيئا منها فخر  
عابا لئلا فان زهجه اذ اقلوا فخرنا **الشرح** العراب جمع عارة وهي الحية التي يركبه  
الانسان من عند تيم شجرها عليها اى عقد فاعلمها ونورها فانه نوره اتوا في ذواله  
الافاق فخرنا كالحمار في جراته وصلواته وهو كوزموزيا وقيل اراد به ابراهيم

سنان من اللقن فاما جن وشكل بشكل الحيات دعا للشرح المتقدمة بالحط عليه كاجار  
في الحديث ايضا لها اسلك بعد شرحه ونعمه عليها به وان دخلت اليك ان ترضيها  
**ومن** ابن سيرين روى ان رسول الله خط الله تعالى عليهم بالبراد وقال كان  
ينسخ على ابراهيم **الشرح** الونف ذو سب يكون في الجبال والجزا في قيسية ابراهيم  
اكدوا رجلها اطول من الجميع وزغاه وازغاه وانما سمي زغاه لفته وسهت حركته وكان  
ينسخ خط ابراهيم بيانه ثبث هذا النوع ونساده وان يخط في ذلك بلسان السهل لا يخط  
فما على ان يخط في لسانه لئلا يخط الله صلوات الله عليه فبما وسق فاشعها لها  
هو في الجبل من ذوات السموم **المؤذنة من الحيات** عن سفيان قال اخطت رسول الله  
خط الله تعالى عليهم بالبراد **الشرح** هو طائر الجوارح عسله ولذ ذلك  
سمى بهذا الاسم ويقال له انما ربيته جرن **ومن** ابن عمر روى الله عنهم انها لحي رسول الله  
خط الله تعالى عليهم بالبراد اكل الجلاله والباغ **الشرح** الجلاله التي تاكل الحيات  
من الجبل وهي البقرة ويقال لها عسله اى يلقطن الحيات وروى انه خط الله تعالى  
عليه بالبراد في ركبوا الجلاله وعلها ارادها البقرة التي ترضعها ثاهما اكل  
الارباب وخرق عليها دونه سايرا لادواته في ما يراها لئلا يسمها بوجتها الحيات لها  
غالبها **في** حديث جابر روى الله عنهما العا الجوارح ونزلها نكله **الشرح** اى  
تذخر الجوارح لتأكل ونفس غلامها وانكشفت في الجوز الذي هو نقيع المذون الجوز  
ايضا **ومن** ابن سيرين روى الله عنهما سنانا مشهورة سنان **الشرح** اى العا اذا يريه







من احكامه المقتضية فليط ما كان بها من اذى ثم لياكلها وابدنهما للشيطان **الشرح** جعل تركها  
 واداءها من غير ايقان لها للشيطان لا تشيخ للتعمر واداءها وتحلق باخلاق المتكبرين  
 المتزعمين **وجه** حديث من قول الله عز وجل اراي شاة سميت بعينه **الشرح** المخطبوط  
 وهو الذي ان شعره ثم غوى من السمط وهو اذا لم الشعر وما سوى هذا الخ فهو المخطوط  
**عن** سهل بن سعد قال ما دار رسول الله صلى الله عليه وآرسلم النبي من همة ما انشد  
 الله حتى يفتن **الشرح** النبي المخبى الحاروي وهو ما تفرق فيمن انضاه وما يعبد **ومن** ابي  
 موسى الشريفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ان المؤمن ياكل في معاصره  
 والكافر ياكل في سببه اعطى **الشرح** اراد برات المؤمن يقل حصه وترفع على الطعام ويبارك  
 لرفق كل يوم ثم يفتن من قليل والكافر يكون شديد الجوع لا يطيح ليعصر الا الى الطعام و  
 الشارب كالانعام تغفل ما بينها من التفات في الشرب ما بينه من ياكل في معاصره واحده  
 ياكل في سببه اعطى وهذا باعتبار انهم لا ياكلون الا على اكله ان وجدت مسلما اكله لان نعمت  
 من الكفار من يقبل فخره اذ اضاها فاشاعته **ومن** عمار بن شعيب قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وآرسلم يقول ان التبليغ خير لغيره او المرض يذهب بعقل المؤمن **الشرح**  
 التبليغ وهو رقيق يتخذ من اللين وقيل من اللين والاضا اذ يقال له بالانذار  
 بسبب ما قد يحصل من الغسل حيث بذلك تبليها بالالوهة وقها وقيل هو ما المشورة فها  
 عمار بن شعيب من الامام وهو الراعي من مرض عام اذ يعلم **ومن** عمر بن ابي رافع قال  
 صلى الله عليه وآرسلم عانه من كثرة شاة **الشرح** او يتطهر بها ليجن ما جتن بهن **ومن**

سجد

السيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم الكا من من وما مؤذنا  
 شاة العيون **الشرح** الكا جمع كما على خلاف القياس وهو بنت بغير ياء شاة الا  
 واصلا من كان رجلا اذا اشقت والمن التعريض وقيل شاة بغير و قول من المن معناه  
 ما يشاءه ويشاكله من حيث انه يحصل بغير تعبد في الطبع والنسج وقيل المراد بالمن التعزير  
 ما لا يشاء العيون معناه ان يستعمل في ذواتها فانه يوضع ويخلط باليد العيون لانها  
 بقره عند ذق العيون **ومن** جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وآرسلم في الغار  
 حتى الكباش فضا لعلكم بالاسود فانه يطيب **الشرح** الكباش بافتح الفتح من ثمرة الارض  
 ولما لم يفتح من رفقه ويرى ويطيب مقولوا طيب **ومن** ابن قتيبة الله عز وجل ان راي النبي  
 صلى الله عليه وآرسلم معنيا ياكل ثم **الشرح** ايجع السليطه ويكبر وانها ركبت من الاضاه  
 وهو الجلسه المنزعه في الصلوة **ومن** عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 عليه وآرسلم وما شبعنا من اسودك **الشرح** المراد بالاسود من العرو الما هو اذا المش  
 هو العرو على الماء لقلية الماء كقول علي المشروب ونما سمعت واحدا قال صلى الله عليه وآرسلم  
 فغيرتها بالشيخ **ومن** ابراهيم بن ابي اسحق قال صلى الله عليه وآرسلم كان اذا وقع ما يدور قال  
 الحمد لله مما اكبر اطينا مما اكبر غيرك في ولا ووجه واستغفر عندنا **الشرح** غير رفع  
 على ارضه يقدمه ويرتبه استغفر الله المعنى شيئا غير حاج طما الطعام فكيف لا ووجه  
 من ذلك فغير من عندنا واستغفر عندنا لا يطلب منه وان سمعتا روايه بغيره  
 صفة المسد راى هذا الا كمن يربط يركب بعد ارضه ولا يركب لا يستغفر **الشرح**



عن ابي بصير عن ابي عبد الله اذا لاشيطان بالاكل من ثيابك او كرام الله اسقاما في بطنه **الشرح** وانما  
 ما كان لاشيطان الطعام على الوجه الذي ذكرناه مستورا استتجابا لطلبه **الشرح** وفي حديث  
 سلمان بن ابي عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال اذا ارادوا ان يرضوا الله فليطعموه  
 اليدين وتطبخنهما لعل في حديث ابن عباس رضي الله عنهما انما امرت بالوضوء اذا  
 قمت الى الصلوة **ومن** ام المندوقة قلت دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عليه السلام  
 سلم وسمعني وضوءه عند ولادته اذ لم يزل يقول ان الله خلق الله تعالى علي وآله  
 سلم باكل من عرقتي فيكون الله تعالى علي وآله وسلم العلى بن ابي طالب  
 ثم اخط فانه تآثر **الشرح** ام المندوقة فيس الاضار والارواح الصاعدة والبعث  
 حتى يربط في نكاحها واليتيم من اسم الانفال ونحوه الكفن والناظر الذي  
 يخرج من المرض واليتيم بعد ما لا تقدر من ضربه كسبها تحيا وتقرنوها مثل كمال  
 فقولوا **ومن** ان من خلق الله فسقا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحميه  
**الشرح** الشغل في الاصل ما يربط كل شيء المراد به ما يتصل به لا تعدد ويقال بقا  
 في حديث ابن ابي عمير في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله  
 سلم قال من اكل في شربة لسانها استغفر له **الشرح** حديثه عن استغفر الحبر  
 اعدله وهو ابن عبد الله بن عماد بن الحارث بن حصينة بن داود بن الحارث بن عبد  
 بن نذير وهو من ولد ابي طالب من اهل الطعام في شربة لسانها استغفر له واستغفر له  
 لما انعم الله عليه وذكروا عن التثنية في الاماكن تلك المغفرة بسبب التسعة

الرسول

وتسبها جعلت التسعة كما كانت تغفره وتطلب المغفرة لاجلها **في** حديث ابن عباس عن  
 الله عز وجل ان المؤمن اذا اطعمه من الجنة من الثمرات والحقيق والهن واصلا للخلط **وفي**  
 حديث سعد بن ابي وقاص انك رجل مفود وانت الحرب بن كرامة انا نتيف فخر جعل  
 يعطيك خبثا فليسبح ثمرات من الجنة المدينة فليجاءه بنواهن ثم ليل ذلك **في** **الشرح** في  
 رجل مفود فند اذا اصاب فزاده مرض وضعف والعوارض القليل قبل غشوة  
 وقيل كان سعد مسدورا فكفى بالعقار عن الصد لان محله ولا من مرضه ثم يربطه  
 وانما نت لالعلاج بعد ما اصاب الى الطبيب لما راي هذا النبي من العلاج ابريق  
 اولس على قول الطبيب اذا راء موافقا لما مضى والجمرة ضربين اجدوا لقرابة الميتة وثباتها  
 يحمي لينة وتخصيص المدينة اما لما فيها من البركة التي حصلت فيها بدواعي لان ثمراتها  
 لما جرت قوده جوارق فليجاءه من اقلية كسرتن بالدي مع نواهن ثم ليل ذلك **الشرح**  
 من لذة الدواء اذا صب في ثمره اللدود ما يصب في ثمره في احد شق الثمر وانما المراد  
 بذلك لان يكون اعلم بان ثمره الدواء وكيفية استعماله ولهذا الحديث استدلال على جواز ثمره  
 الطبيب الكافر في الشراوى فان الحرب بن كرامة التقى مات في اول الاسلام ولم ينجح  
**وفي** حديث عائشة رضي الله عنها ان كان ياكل الطيب بالوطيب **الشرح** قيل انما يطبخ  
 وقيل هو الخندق **وفي** حديث سلمان بن عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحسن  
 والجبين والنعاء **الشرح** الجبين والجبين والجبين واحد والنعاء بالموذج الفز وهو حار  
 الرضوخ قيل هو من ارجع الفز الذي يلبس ويشهد له ان بعض الهدية او رده فاليق



مليح **ومن** ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **رقد**  
 ان يحد وخبره ايضا من برة سمر مليحة بين ولده فقام رجل من القوم فاحذاه فجاء  
 برغلا لية اي شين كان هذا قال في عاكة ضيف **الشرح** ووددت ان يفتيت والسر من الصغى  
 القالب غلبت على المنطرة فاستعملها همتا على الاصل وقيل هو نوع من المنطرة منها سواد من  
 داخل احد الانواع عندهم والمقتر بالسر الملبولوا الخاطوطة بخطها شدة بدايقا لثوية **ملقنة**  
 اذا بليت وصلطت خطا شديدا من التلويح وهذا التلويح العكرا العزبة الصغرى وانما امر  
 برقع لغيره من الضبا كد عليه حديثا لولا انها سجدته والارامه يطرحها **عنه**  
 تناول في حديثه كرا شيبه وريب اثنا عشر كثيرا التردد والوزر **الشرح** اى قطع  
 الخرد واحد ذرة **ومن** عايش رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وسلم اذا اخذاه لوعده امر بالحساء **الشرح** الوعد حرارة الوجه الحساء بالضم  
 للسور واحد وهو طعام معروف **وفيه** انزله عن افراد الحزيرة واليسر ومن خردا البهم  
**الشرح** الخ الحساء يقى عن اذا الحورون ويشقوه وهو من الاضداد يقال تناه اذا رماه  
 وانما تناه اذا شده وليس عن خردا السقيم اى يشقونه الاذى **الشرح** **الشرح**  
 عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 اليه الامن فليكرم من جازين تربيم وليلتز والضيافة لثمة ايام فما جدد ذلك فضعه  
 كما جعل المراد شوعه حتى يخرج **الشرح** الجازية العطاء والمرادها ما يتكلم لزمه  
 الصلوات ونفا بيل الطير وقيل المراد ان يزدده واي يجوز به المسافر من منهل الى منهل

ولا يصل المراد ان يثوى عايشه عندة لاستقل حتى يخرج اى يرتفع في مرج **ومن**  
 حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **رقد**  
 ويقى فيها اسير او علبا وهو بكر العيون والحدق بالفتح الغلظة التي تحملها وفيها اراك  
 والحلوب هو اللقدريا اى انفسك ان يتقرض الحلوب بالذبح والحلوب من بين يديهما  
 قصبت مقدم برن معدى كى ياجبا وجعلت قوما فلم يقره وكان لران  
 يعصم بمثل قوله **الشرح** ضاقت قوما او نزل لهم ضيفا فلم يقره اى لم يصفوه والقرى  
 الضيافة لران يعصم اى يشعهم ويواخدمهم وهذا فى اصل الذم من سكان البوادي اذا  
 نزل لهم سلم ولطيف قد شرحت هذا الحديث فى باب اخصام بالكتاب المستر **عنه**  
 اى عيدا الخردى مثل المؤمن ومثل الايمان كمثل الغرس فاخذت بجولهم يرجع الى اخيرة  
 الاخيرة بلذون والفتنة بخشيرة تدبرهاها فى المعلن ويشدبه الدير والمض  
 اذا المرز بريرة بة ايمان لا اقصام المرز وان التمن ان يمد حول المعاصى ويتباغرين  
 قضية الايمان من ملازمة الطاعة واجتناب المعصية فان يرد آخرة اليها بالذم  
 التزير وتلافى ما فرط منها **الشرح** عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 الله تعالى عليه اكره وسلم فقال لما جعل لها من الميتة قال لها طعمها كتملها تتبوق ونصطبع  
 قال لة الله اى الجوع فاحل للميتة عليه هذا الحال **الشرح** وروى الطبراني فى كتابه اى جعل  
 لنا بالميتة وهو وفق الجواب لا يدل على الحال المبيح لتناول الميتة وانه القدر المباح  
 تناولها وتتبوق ونصطبع اى يشرب ويشاء وعذرة من الخبوق وهو شرب فى امر الهارد



الصريح وهو الشرب في قوله فمصرعنا الرواة وهو معتبر به وهو بمنه معتبرا لعامر في روي  
ابن عجلان الصريح باننا بشره قديما فلهما من الشربة قديما با اعادة وهذا القدر مسلط لرفق والاشبع  
فما ابلح لم يلبث في هذا الحال وذلك على جواز تناوله اليه لئلا يمتنع المخرج اذا وجد غيرها حتى  
ياتها لمن يجرها من العتوت والاشبع واليه ذهب مالك والشافعي في احد قوليهما لقول الآخر  
لو ذهب اليه يفتنه اذ لا يجر زاه يتناهى عنه وما دام يجد ما يحل يسلكه وقد واذا لم يجد لم يجد  
اي يتجاوز ما يسلكه لرفق الحديث الذي بعده وهو ما روي ابو داود في الحديث ان رجلا قال يا  
رسول الله انا اكون في الارض فبنيت لي بها الحنسة فقلت انما الميتة قال ما لم تصطبر او  
تعتبت او يحتسبوا او يجترأوا وتوفيق بيته الحديسيه ان يقال ان ايراد الصريح بقوله اعتبت  
تصطبح ان غايته ما يتحسب وتعدى في هذا اللفظ في الفصح في العشاء وقد جاب العشاء في  
بقوا ما طعموا كما قد يدل عرفا على السؤل عما امرنا لئلا يبدوا قسما على هذا القدر في اغلب  
الوقايات ينسب الى كفاية الجوع وتعمل اليد وتعمل الجوارح ولذلك قال صلى الله تعالى  
عليه وآرسلم في الجوع والحتم بالخصطر بنو ورضعهم تناول الميتة واراها النبي صلى الله  
تعالى عليه وآرسلم يقول فحدثني ابي واقدما لم تصطبر او تعتبت او احتسبت في زمان  
الحنسة فتوصيهم في وقت ذلك وقت وحال الادوية حالها والاشباع والاصطباح تناول  
ما يشبعهم فلهذا في الوقتية فان ذلك كمنهم ويحفظ قراهم وقولهم تحتسبوا قبل ارضه  
الحلها بالحال الملهة والمهنة وهو اصل اليرد في الاصل لربطها وما سئلوا هذا حينئذ في كل  
وطول يشبهه لكثرة قرائنهم وقيل سوار ما لم تحتسبوا غيرهم فيهم احتسبوا اذا اخذت من

الجوارح والارض باطراف اصابعها وما لم يجدوا ابقلا تاكلوه وقال لاصول زاهما تحتسبوا بالبطاء  
الجزء اي تغلغون من الارض وتعلمون فيمن قوتهم اخفقت التيح اي اجزته ومنه في  
الحنسة لا يخرج الا كائنات وقيل لعلها بالعلم من الاحتسب وهو التمسك **باب الصنع**  
**من الصنع** عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم يتمشق  
في الشربة يمشق ويقول اراوى وايمروا من **الشرح** اي تمشق في الشربة يمشق في الشربة  
ان كان يشرب بثلث وضعت وذلك لانه اتبع للسطر واقتضى على الحتم اقل ارضا في يده  
المعدة وضعت له صاحب **عن** ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم  
عن احتسبا لاشربة وشره بكثر افرهاهما وهو ما اخذ من حديثه الا انه اذا قبلته  
النبي صلى الله تعالى عليه عن النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم ان شرب لرجل فاما هذا  
الذي هو قبيل الشك في الابداء الى ما هو الاخلق والاولى واليس من تخريم حتى يعارضه  
ان فضل ذلك مره او مرتين كما قال ابن عباس ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم يذوق  
من ماء زمزم فشره وهو قائم ولعله لما فعل ذلك لانه لم يجد موضع تصد ولا يتلال لكما  
اولا ورحام الناس **باب** جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم دخل على  
رجل من ارضه ومعه صاحب لرسول فذا الرجل وهو يحمل الماء في الحايض فقال النبي  
صلى الله تعالى عليه وآرسلم ان كان عندك ماء ما شربته الا ركعتا فقل لعندي ما ياتي  
فوشن فانطلق الى العريش فنكح في قريح ثم حلب عليه زمزم واجز شره النبي صلى الله تعالى عليه  
والرسلم ثم اهد شره لرجل الذي جاءه **عن** جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم



فأمرها واثنان في البيت وكذا قول يرد في المأثور ليلة الشبان وجانبها الشرب  
 عند وقت غل فاعطنا ولا نركعنا اي شربنا من الماء الجدول والكرج الك يشرب من حوضا وحوض  
 فيه من غير ان يشرب تناول بانا والعرش المستن من البساتن في الاضواء واكثر ما يكون في  
 الكرم واصل من عرش اذ ايقن في كفة في حوض حلبة ليرى داجت اولى من حوض  
 وهو الشاة اولى من البيوت فاستأنت من حرم ومن بالحلة اذا قام <sup>هذه هي آية</sup>  
 انما يخرج في بطنه فاقدم <sup>اي بصوت</sup> ويصيح من الجرحه وهو الصوت الذي يرد  
 البصر في حجرته يكون في قريه لما اكثره قبل بناءه بعد غير وصيت والجريرة صبا لما في الحلق  
 وعلى هذا صيغ على المصراية وقدها من الرعاية في ما ارفق والنسب <sup>من من مبيت</sup>  
 وتخلله بها قال من رسول الله صط الله تعالى عليه اروسى اية تنسبه الانا اوي نوح فيه  
 المتخوف من النول الاغرة لطيفه يسوع اليها التقرب بالروايح الكريمة لاجل الماء فاعسل  
 الشاة ليلة التنسب في الانا اوي نوح في يوزن في حلقه في ريفه وتا بحسره وانما رما يقع فيه من  
 من في حوزك استدار اول ذلك قال في حديث ابي سعيد قارب المدح عن قبيك ثم تنسبا  
 بقية عن قبيك اللانيل في **البشيع الاية في الصحاح** عن عائشة رضي الله عنها  
 كنا نبذر رسول الله صط الله تعالى عليه اروسى في سقا وبرك اعلاه وانه لا تنبذ في حوزة  
 فيشره عشا ونجده عشا في غير حوزة <sup>برك اعلاه اى شدة من البرك</sup> وهو اللذو  
 الركا الشاد وقدم رسول الله صط الله تعالى عليه اروسى بتخليط الاوان وعده افواه الاء  
 حلا من اهل الحرام والعلاقة الزاد في الاسن وهو من اسحاق بن جريح من اهل امار وجها من اهل

تبع اللام وكسرها مثل حمل وصحارها وكسرها <sup>٥٢٥</sup>  
 في حديث جابر رضي الله عنه اذا احتجوا الليل وامسيت فكما صدياكم <sup>٥٢٨</sup> حتى الليل الكرم  
 والقطط ايقظت من قبل ظلمة وغلام ورجع الليل دخل واصل الليل وكما صدياكم اى انتم  
 على القرد ورواية واكثر صدياكم اى اجتمعهم وفتحهم اى انتمكم وغير واجتمعوا الجوا  
 ايدة وها وباب محافاة مرده واصلها لطلب يتا لجنوت واجفينة اذا قلبت  
 انبسط الله تعالى عليه اروسى قاله لاسلوا فاشيك وصدياكم اذا طابت الشمس حتى ذهب  
 فجر العشا <sup>روي في حواشيك وهو من المشور يدبر الماشي ايضا فاذا منتشرة</sup>  
 يتا اى اثنى رجل اذا اكثره اشره فجر العشا اسواده وتظلمت وروى في حوزة العشا وهو  
 اول الظلام وبقا لخمرة النهار لا ادرى وفتح الطبول رابع  
 عن ابن جوف الله صط الله تعالى عليه اروسى لكان احبا لثيابا الى رسول الله صط الله تعالى عليه اروسى  
 سلم ان يلبسها الحريم <sup>الحريم البراءة العاقبة والحجره والحجرات</sup> عايشة رضي الله  
 عنها تخرج النبي صط الله تعالى عليه اروسى ذات يوم عداة وعليه برطو من حراسه  
 ذات الشين <sup>بصحة شدة</sup> والاربر ما اضيف ليرد المرط كسا من حوصا وخزير من ربه وجهر وسط  
 والمرط بالمالا <sup>الظلمة</sup> المشوي غسوط يشرب من الرجل اشتقا قمره وفي حديث ابي حنيفة <sup>جاء</sup>  
 اينا عايشة رضي الله عنها كسا ملبدا اى امرقا بقا ليدت الثوب والعداة ان قمره  
 حديث عائشة رضي الله عنها قال قال لاي كرهنا اسوا الله صط الله تعالى عليه اروسى  
 مشلا متعنا <sup>اى غطيا راسنا لقتاع مستحار من حوزة تمتع المرأة اذا اجست</sup>



الفتاح واما خلة ذلك لصلوات الله عليه من الطير  
 تتأخره اذ يتساقط لفرش الرجل وقران الخرافة والملك للشفقة الربيع للشيطان  
 جلي الخرافة للشيطان لان ازاره على قدر الحاجة وانما ذمها على العرش الدنيا ونها رعبا وذلك ما  
 يرتضيه الشيطان ويحبه عليه فحدثت اية من روى الله عنها فهو يحمل في الارض ويحرك ويضرب  
 منها والجبل للمركبة قبل سوخ او لزال يدخل فيها المذموم حيث جاب روى الله عنه  
 وان شق العوا ويحس في ثوب واحد كاشفا عن ربه **اشتمال** لا الصاع عند اهل اللغة **اشتمل**  
 بهناه يحب نحو شتمه الا ارباب الكهنة وهو ان يرد الكساء من قبل يمشي ليد اليسر عند العائق  
 الا يترجم ودهم ان يترجم من حلقه على يد العاق وعاشرة الاين يخطها جميعا وكان لا يفتقر اهران يشتمل  
 بنوب واحدين على شروتم برغم من اهل الجاشية فيضد على من كيبه فيبدو مشرفهم والموقف  
 التي عند التسوية اذ لا يجعلها للاشكال لخلول واحل يدوم مشرويتو ينكت منها اذا تحرك  
 وما لتطير لثقل لا يترجم العور في الظلم والاعتناء بالازار والمهزوا احتياها المتيد بالمال  
 المذكور في قصيدته على راحته الله خذ اهدى بلسان الله تعالى الله على اروس حلت سيرا  
 بربوها المصلحة المبررة فيقول التي عليها المخطوط كالسير وهي الطريقة يقال لها المبرور ايضا  
 حديثان من روى الله عنها ان خطيبا بالحامسة **الماسر** بلدها اشتم حديث  
 اصحابه اذ يذكر الله عنها انها اخيرت حيث طيبا لست كسر ايتها لسودياج ورجعها  
 بكنفانها بالديباج وقال هذه خير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **المسيرة**  
 مطاردان ويكرهه بينه احسن وقد يقال لما لا خسر لان كانت قهار من حوقها والرواية **المسيرة**

المنزلة

اشتمالها الى الطيبا لست فترت بالخلق فيكونه اشتمالها من الطلس وهو الملوقة في رطب  
 اطلق على السراة اكان مغبر للثوب من الدوده والجمع اطلاقه كان حقان بقا لوجه اطلاق  
 كقولهم ثوبا خلافا لخاله من طيبا جمع على الطيبا لست كما في غيره فيمن العرف وجمع على  
 صيا رفته ويكره لها للنسب وقيل لطيها لست جمع الطيبان وكذا في الاشارة لينا في لائق  
 لان صاحبها يورى بيطلسا زما حرقه من قبل عينا بجيت خيطت من الطيبا لست وروى  
 طيبا لست بها لصنع على الثوب والمعنى واحد واكثر ان يترجم ثوبا الى كسر في ثوبها السريديج  
 وهي ما يخرج به ثوب الثوب فيقال لها الحرامه ايضا وهي يركبها وروى في ثوبها  
 اى ثوبها من خلف وقدم كقولهم بالديباج اى خيط شقها بالديباج والكتف بالتم  
 عطفها الثوب فيضد من صياها باهمار ثوب مثل وحدث والرواية الغاشية في رطب والظرف  
 يدل على ان الرجل المخطوب بالديباج ونحوه للرجال وروى في الحساء من عمران بن حصيبه  
 ان نما الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اركب الا رجاء ولا العن المصنوعه لا الين  
 القبول المكتف بالخرق ايضا اضلاله رثما لم يلين القبول المكتف الا في من يدرة وتعمل  
 وتلبس الجنب المكتف بالرجاء من قبل هو المسرة الحرامه وهي لدا العن يتخذ من حرى احسن  
 حديث محمد بن ابي عمير روى الله عنها قلت اعطها ثوبا لخرقتها **قيل** اذ ابا  
 اصحابه الثوبه بينه وبينه واهتدوا لعل استعاره على طيبا لست في المشرف الكثر انما انا اذ في  
 الغسل لانه المسترذاه كانه ذكرها للرجال فيقولون في ذكره وللرجال فيكونه غسلا فيصعبها  
 وانما قال لما لا يدل على هذا الكتاب وما روى انه اهل رطب يترده لست رقتها فيه



ثم كان من الهدايا ثمانية ابعده فاضل باخبره فقال اذلا كسوقها بغير اهلها فظنوا  
 لا بأس بها للضار ففاضل بعد الله فاول ما راى من شدة كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عليه آروسم او لهم الظاهر او لهم عوم الكراهة في عهد شاب جدا في الدنيا  
 الضلقات سابقه الاذرة الحبيسة والحلالم التي يقع بها ابتزازا والحبيسة التي يترقب  
 مدوي يحسن ان يترا الى اضافت سابقه في كفته قال كام احبابا رسول بطحا فيه  
 قيل كام جمع كره وهي القلنسوة المدونة حيث من الله لافها بطنى الرأس ويظا بكونه العاه  
 معناه انها كانت بسوسطة لاذرة برسم غير متعز عنها وقبل جمع قلت لانهم كانوا يلبسوا  
 القلنسوة ويظا معناه انها كانت غريبة فاستخرجها وخرجها بطحا في قولهم للاربع المتعز  
 بطحا واطح اصل لفظ البسط حديث غاب عنه رضى الله عنهما في استخفافه في باحق  
 في حبه روى بالقاضي في الصدر خلفا من استخلفوا لذي قين في استخفافه بالعام  
 استخلفوا اذا طلبوا لظنفا او عسما واستخافوا لذي قين لانه لم يكن يصدقها كالتع  
 في قولها واختاروه في قولهم اجماعا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال انه البداة من الياض البداة في ثنائير الحبيسة والمضاهة الرافعة في اللبا  
 والخرير من لسانق في النيز من اخلاق اهل الامان ارجى الله تعالى عليه آروسم  
 قاله في السور في شدة فالهيبا بسبب الله في يوم القيمة الشهر في ظهور الشئ في  
 شدة بحيث يشهر به حياجه المراد بغير غير ما لا يجل بسبب المراد بغيره لوجوب عليه وما  
 يشهد بلبسها لتعاقبها لتكبر على العقال والاذلال لهم وكسرها لهم وما يتخذها المسافر ليعمل

بمنه في حبه برونه لتماثلها وما يراه من الامال فكيف بالثوبين من اجل هو شايح  
 في حبه قال في قول الله صلى الله عليه وسلم عن ثوبين من الثوبين والعتق والنسب  
 وعن كاهن لرجل لرجل بغير شعار وكاهن المراءة بغير شعار وان يبذل الرجل في  
 اسفل ثيابه حيرا مثل الامام او يحسب على من كبره يراد مثل الامام وعن ابي ذر كونه لثوب  
 ولبوس لطافه لولا الذي سلطان الوشم المشق والمراد به ما يغله الرقيقون من ثوب  
 الامة في الاضواء ويشوبها بالنبيج والترقيد بغيره في الامة لثوبها بغيره في السن  
 والشعرين بغيره في الثوب والشعرين الحية والحاجب للثوب في القطن التي في هذه  
 السد بغير الحلقه والحامعة الحاصرة والكعبة فيصنع والمكاهنة العلية من كعابهم  
 وهو شدة اذا صاح بغير شعار او ثوبا بطنى بغيره لثوبها والمراد بالخرير جودها و  
 القطن التي ما في ثوبه الرينة والحليان او نجاستها ما عليها من الشعر فاعلموا بالثوب  
 والبدر للبرق لعلهم الله تعالى عليه آروسم كره القطن لثوبها جودها لثوبها لانه  
 في ثوبه والنية والمراد به الثوب القوي او القوي لثوبه في ثوبه والحق في ثوبه  
 منسوخ ويدل عليه ان الصحابة كانوا يتخفون في عصه وعصه خلفا من غير انكار  
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله تعالى عليه آروسم عن خاتم الذهب وعن  
 لبس القميص المياض القميص من الثياب في ما خطوه من الحرير ونسبوا لثوبه في ثوبه  
 وهو ثوبه بطنى على ما حل الحرير المياض من ثوبه واذن ذلك الماثر في ثوبه القميص والحق  
 على المياض لارجان الثوب كانت من اكل الامام وكانت ثوبه وساج او غيره وقصبات







٥٣٥  
 ٣٧٥  
 عرب من بني النخيلة من قائل كره غير محرم اياه والغير الجور ونساء والصق فانه اقرب  
**وف** حديث عبد الرحمن بن عوف بن جندب وعمر بن الخطاب سعد قطع الله يوم الكلاب **الشرح**  
 الكلاب في النجم والخصيف اسم من العرب يشهور ويوم يوم الوقعة التي كانت  
 قال ابن جرير الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان لها قبالاً  
**الشرح** القبال بالكسر مام النعل وهو الشراك الذي يجعل بينه الوسطى والقلبية  
 اهريرة وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال لا يمشي احدكم في فعل واحد  
 يفتها جميعا او يسعها ما جميعا **الشرح** فانها من ذلك لقلتها البرودة والاحتلال والمناطة  
 في الشين وما روي عن عابدين وهو الله عز وجل انها قلت رجا من النبي صلى الله تعالى عليه  
 وآله وسلم في فعل واحد ان صح فشيئنا ذر لاجل اتقوا ذوا السبب ليهنهما والعامس حتى يفي  
 اذ مشى بالاختار وبالاضل **بالسجدة** **الشرح** من اهريرة وهو الله عز وجل قال  
 النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم العظيمة جسم الحنطة والاستعداد وقيل اشار به تقليم  
 الحنطة وتنقلا لابطاح **الشرح** قرن العظيمة بالسنن لغيرها التي اختارها الانبياء او  
 عليها الشرايع فكانها ارجل طرفة اعلية المراد بالاختار استعمال الحديد في حلق العانة  
 وتنقلا لابطاح شمرها **ومن** ابن عمر وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال  
 خالفوا المشركين اذ فرأوا النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم في مكة اذ كان في مكة  
 يتوشها لهاوا تركها ليكثر في مناه واهوا التي اخذوا الشوا رب قول اصل الاضاح  
 المتصفا في الكلام ثم استعير الاستنساخ فاخذوا الشوا رب في مناه وانكروا الشوا رب

فانها

في الرواية الاخرى لانها ان لمبا لعتق الشين وقد يستعمل في الطعام والقتال والعتق  
 والشم **حديث** جابر بن عبد الله عن ابي بلقيش اخذ يوم مكره وراسه وطيت كما تقاها  
 بيضا **التعاقب** بالفتح الشوكه البيضاء وقيل بيت بيضا اذ ليس ويشير السبب  
 وقيل شعر ابيض المنزلة الزهر وبياضها تميزها عن النسبة الى المهل الشبيه **ابن عباس**  
 وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحسنين من الرجال والمرجوات من  
 النساء **المراد** بالمرجوات المشبهات بالرجال ويدل عليه ذكرها في مقابلات الحنين  
 والنجباء في بعض طرق هذا الحديث والرجل من النساء بدل المرجوات **حديث** ابن  
 وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الحسنات والمرجوات الحسنات  
 المستوحشة لها البئر للوهم والمتحصنة التي بنتت الشعر من الوجه والنصل لتتعدا المما  
 المتناشخ والمتنجرة القاترة بيه الأسنان وهي الواشرة وفيه لتدقات رابيه المصين  
 انما لها من **ابن عمر** وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم قال العين  
 حتى وهي من الوشم **ان** لاصارها العيون حتى ولها آثاره مصق لا يشبهه في المنهين  
 البشرية اثار غيبية وهي من جعلها **نافع** كان ابن عمر وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 بالوة غير مطراة **الشرح** لشمق الجهر وحصل الجهر للبيور والالوة شفق الحنة وقها  
 وقهم اللام وتعدوا الواو العود الذي يحق به المعطرة المرماة بما يزيد من الطيب  
 يتال وهو مطري ومطر على العلب **عن** ابن عمر وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 تقطع عليه وآله وسلم بكثرة من راسه وتخرج لحيته ويكثر التساق كانه ثوب ثياب



الدهن بالفتح استعمل الدهن وترويح الحية تمسكها والفتاح فتقريب على الارسال  
 الدهن قبل الاستعمال العاشر شحمت بمقتاع المراتفة المعنى بكثرة تحاذيه واستعماله بعد ذلك  
 بعد ان يدبر مستوفيا على النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الرجل لا يقبأ  
 الرجل الا ذرة القشط والغثيان يستعمل يومنا ويومنا والمراود بالفتح من المواظبة والاقبأ  
 على ان يذبح الغزقى لتزيينها ولما له بالذلة في حديثه فضا له من كثير من الارفاة وهو  
 الشهادة على الرجل كل يوم واصلا لفرده ورواد الما كل يوم **ابن عمر** رضي الله عنهما  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يلبس النعال السبتية **الحدث** بالفتح جريد  
 البقر المودعة بالقرط يتخذها النعال ويشال ايضا لما اشرف عليه من سبت راسه اذا حلق  
 اذ غزقا لقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان احسن ما غير من الشيطان  
 والكم **الحدث** بالفتح شئ مثل الخنا يراق اللون كواصل الحام **الحدث** فوبات  
 ويحلب الحسن والحسين قلبين من فضة **الحدث** يتم العاشق لسوا الذي يكون **الحدث**  
 وفيها شواهد الشراعية فلا دة من نصب وسوا من حاج بالنصب بالنكاح من حيا  
 يرقى يتخذ من الطور وقيل المصلي من الحيوان وادبه فانا سنوا العلاج عظم انبا القليل  
 واستدل به من زعم انه العظم لا يخبر بالذات كما ينشئ ونقل الخطا في من اصحابه قال  
 هو الذي هو عظم السلفا في الحديث **الحدث** اي من من هو الله عز وجل في الحديث  
 بل للذود والسنوطة والجماد المتين **الحدث** ما يقع في الحديث من احد في قوله  
 اصلا للذود والجماد في السعد ما يستمر في اللان والحق في الفخ الدوا المشبول

يقال المشوا ايضا فما قيل في قولنا اشق اصله الزهاب والاطلاق **الحدث**  
 في حديث جعفر بن الزبير انه النبي صلى الله عليه وآله وسلم اصبر يوما واجما  
 افعينا من وجه فلان اذا اصابه ما يكرهه من غير ما والله ما اخلقني اى ابراهيم  
 ما اخلقني جبرئيل في الوجود قبل ذلك قط فخذنا لعلنا انما التقيناه قد سبق ذكره الموضع  
 لحسن الملك حيث يشك كل ما وصوت في باب من باب لغة الحب **الحدث** عاشر رضي الله عنهما  
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا من ثياب الا انقصه  
 القليل الاصل من الصليب تصويره فاطلق على الصليب في تسمية ابراهيم  
 جميع على الصليب كما حيت الصورة بالصورة ثم جمع على صا ويرا والنقص لا يطل ذلك  
 اجرا البناء بعض ما على بعض **الحدث** رضي الله عنهما الها كانت قد اعنت على بيت  
 شريحه ما قيل في ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاحذت من من يرتبه فكانت في البيت  
 بجلب عليها **الحدث** كما استبرأ به يد البيت وقيل سفره كالحق وقيل المبيت الواسع  
 الكثير الكثرة وقيل الكوة بين المدازين والقرية بينهم الترو وكسرها الوسادة الضيقة  
 والحديث يدل على الفرق بينه ما يكون الصورة على المرفوش وبينه ما يكون على المنسوب و  
 ذلك لان ما على المرفوش هو من الازل الى الابد والجلوس على خلاف المنسوب وفي  
 حديثها الثالث فاحذت خطا اي ستره هو في الاصل اسم لغيره بسط فاعلم ايضا  
 يتخذ ستره وجماد فاما فيقال ايضا للشيء والجماد من الناس من واحد وهو الجماد  
 فوالله ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم جرحه في النبط الاوسط وفي حديثها الرابع الذي يبينها



على الله في شأونه فيتعلمون ما يشاء فيخلق الله أي يختار أو يشيرون فيعلمهم بفعله أي في  
 التصور والتخليق **الربيع** من عذبة الله تعالى من خلقهم لم يره كلفان يعتقد بهن **سنة**  
 ولينضل العلم يتمتع به الرزق والحق بالفتح يحل بالضم حلما رأى الرزقيا وقيل إذا رأى  
 الرزقيا ولم يركل فإنه يعتقد بهن شعيرة أي عذبة حتى يتصل ذلك فيجمع بينه ما لم يكن **اعتد**  
 كما اعتد بهن ما سواه واحتمل من الرزقيا ما لم يكن يتدارن يعتقد بينهما ونظر بقوله صلى الله  
 تعالى عليه أروسل من صور سورة كل كلمة ينطق فيها وليس ما فرغ وقيل معناه ليس له ذلك لأن  
 وجوه بل الرزق في ذلك شعارة العلم بالركان بزودوا حاله واستقر كل من شعور بالحق المقول  
 الرزقيا أن النبي صلى الله تعالى عليه أروسل قال إن الرزقيا لشعور فكانما صبح بيده فيم  
 الخبز برود **الربيع** الرزقيا أن يخلق شاربون أو شعور كما قال آل فرسان  
 ولاجله قال الرزقيا وشبهه رقتبه الرزقيا من أمة استلم فيها ما يتصور لأوجه  
 عن يمينه **الربيع** من الله عز وجل رسول الله صلى الله تعالى عليه أروسل من أمة يتبع  
 خلقه من الشيطان **الربيع** شيطانها لها اختلاف عن الحق واستغناء عما يخرج من صلاح **الربيع**  
**بالطب** **الربيع** من عذبة رزق الله عز وجل رزقيا من أمة على كماله كره رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه أروسل **الربيع** الذي يخرج من كبره الخطايا من حيث خلقها بأثر الرب جار  
 لا يستبها ولا يحد قبل يوم الرزقيا يستبها ولا يحد في عرفه فيصطليق فيقال الرزق  
 البدن وانما هو الرزقيا موضع الرزق صلى الله تعالى عليه من الرزقيا من أمة استطلق عليه  
 فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه أروسل استرسلا **الربيع** استطلق الرزقيا عليه

الربيع

وهو الرزقيا لاسما له لعذبه ببقى العسل لا تعلم ان سببها لاجتماع ضلالت كثيرة بل في  
 الرزقيا من عذبة الطبيعة فاستصوب ما دادا الطبيعة بما يقطر ويجري فامر ببقى العسل كونه بعد  
 اخرى حتى يسيل ما بقي منها **وعن** الرزقيا من عذبة الله تعالى عليه أروسل قال لا شدة  
 صديا تكبرها العذبة من العذبة وعليها كبرها **الربيع** من عذبة التي يعتاد الناس من  
 ادخال الصبي في حلق العذبة وقر داخله وكذلك في الحديث الذي بعد وعلى ما توخون  
 او لا تكن بهذا العلقاى على ما تتخون حلقهم استهما في معنى الاشارة لرزق الله والحق الربيع  
 والعذبة من العذبة وصح الحلق وهو شدة تارة من هيجان الدم واخرى من اليتم لعل  
 العذبة ينضج من العذبة لثانها وهذا كثر ما يبرق للمصبيان فاحازا يبرق قبل الخبز  
 العذبة يستعجب برتفع وينفع الطريق **الربيع** اذا اخذ ما وراه وصل الى العذبة  
 افاد ذلك لما في من اليسر العلقاى ما يوضع بها العذبة من اصبع او غيرها وروى هذا  
 الرزقيا وهو عذبة العذبة ودفعها وقيل ان ينقل من حرقه بدخانها في الفنا لسبب العذبة  
 ويغيرها في موضع العذبة وهو ما بين آذان الفنا وصل اللهاة فينتج منه دم اسود كانها  
 جترة ذلك الطهر الذي يخلق هذا يكون العلقاى تلك الحرة المتولد **عن** الرزقيا  
 الله عز وجل رسول الله صلى الله تعالى عليه أروسل قال رزقيا من العيون والحمر والقلة  
**الربيع** الرزقيا من الرزقيا ما يبرق من الفاظ زهر الفرك والحزب في تعقبهم الحول **الربيع**  
 والعذبة والعلقاى الفلكة شؤوصفا يكون مع دم يسير في جديك ام يكثر حتى الله منها  
 فانها العذبة قبل اربابها ان عينها اصابتها من نظر العين **الربيع** من عذبة التي



عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعين حق فلو كان شئ سابقا لقد ربيته العين  
 واذا استظم فاضلوا معناه انه اصابت العين لها تأثير ولو امكن ان يعالج  
 القدر شئ في شئ شئ في ذوا الرقب والذوا المقدد لسبقته لعين وكانوا يقولون اذا  
 غسل العين وما تحت ازاره وصبت تلك العسا لم يخط المعبود يرى فامر رسول الله صلى  
 الله عليه وآله وسلم من غسل بالاجازة ان يمسر السوفه فانها تانها عيبا سيما اذا كان  
 المريض ايضا من هذا القبيل عن عقبه عار قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وآله وسلم لا تكوهوا مرضاكم على الطعام فان الله يطعمهم ويسترهم ويحفظ قلوبهم  
 ويدهم بما يريد فايدة الطعام والشراب في حفظ الروح وتقويم البدن ونظيره قوله  
 الله تعالى عليه آروسل ايت عندنا يطعمه ويستين وان كان ما بين الطعام من يوم  
 بعيدا انزله النبي صلى الله عليه وآله وسلم كوى اسد منه وزانة من الشربة  
 اسد هامة لاضا من جى الحار وكان همت يوما عدة قيل يوم بد الشربة  
 فيرثا لورم والجسد يكون منها خفق وزودة وقال شيعة الرجل من عولوا اذا  
 اصابت ذلك اما بنت عيسى انه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها بابستين كانت  
 بالثعم قال احاطت الاستشا اطلب شيل الطن وهو اطلا في ليرب دوا اسهل  
 يقال للشيل شين وشفق والشرب حب بالشجر هو من العقاقير المسهلة وروى حار  
 بان على الاتباع وها زبا ليم وهو ايضا كذلك وفيه تم استجبت بالسناء وهو جمع سناة  
 وهي بنت سر وكتير النبع جابر رضي الله عنه انه النبي صلى الله عليه وآله وسلم اعجم

عند وركن من وى كان من الولد ينطق انه يكونه بالجن وهو ما يعرف من الضمير عند  
 واسترحا وقيل يصح الصيد من غير كسر عبد الرحمن بن عثمان انه طبيب اسال النبي  
 صلى الله عليه وآله وسلم بحبها في ذوا فنها ما ينصلى الله تعالى عليه آروسل من شها  
 الضغيع بكسر الهمزة والفتحة العاشر ينفضها وقال الخليل ليس في كلام  
 العربي فعل الا اذبح احد دهم وجرع للطين وهبلع للاكول وقلم اسم رجل ولعله  
 من جنس قتلها لادبرها العادى بها اما لفتا سها وحرمتها اذا الميجوز السدا وى بالمرات  
 اذ لا سقدا ارا الطبع وتفرغ عنها اذ لا ذراى فيها من الخصرة اكثر مما راى الطبيب منها المنفعة  
 حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه لرق والتايم والتا شره الغامع جع  
 وهي السوفه التي تعلق على العيون والتا بكسر التاء ونظما نوع من الشجر قال الراصى هي  
 تحبب المرأة الى زوجها وانما اطلق الشربة عليها اما لان المنعاه ربه منها في عده واما  
 معهودا في لها هلية وكان شتما على ما يتبع من الشربة ولاه اعازها بد لى انقاد  
 تأثيرها وهو يفضى الى الشربة وفيه وكانت معنى بعدد على البناء المنقول اى تزوجها ما ينجح  
 وجها وانه كانتا لورا يخطى البناء للعا عن فناء وانما تزوجا لرسو الماسن الزوج وكت  
 اختلا في الفلاة اى تزود اليه جابر رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 وسلم عن الشربة قال هو عمل الشيطان الشربة بالضم نفع من الرقية يعالج المصروع  
 حيث جاز لهم ان العا ينفر بها عندها اللذ الذي يحام حديثا لما تروى  
 سول الله ما رايت كاليوم ولا جاد جنة قال فليطسه ل اى باريت يوم ما





والزواجا كما يقال يا صغار على الصغيرة والزواجا على العزيزة وبالطريق على المدي والقرى بينهما  
 الطيرة هي المسام جاهد قد يستعمل في السلام وغيرها والحركة الضرب بالمسام وهو ضرب من الكفا  
 يعلمها النساء والبيت في الأصل المبيض هو المشعل الذي لا خير فيه قيل اصله من قبل كالتاء  
 بالسيمة تشبهها على ما في القصة كما يقول في الناس في قول الشاعر عمرو بن بريده فقرأ  
 الثالث ثم استعيرها بغيره ودون الله والمساو والجر الحسن منها وعدم اعتبارها وقد حرق  
 الحديث على كل واحد منها الآية في انظار في الاولين ميلانها عما لا يجاء به البيت او من قبلها  
 اولها على البيت والمساح ابن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الطيرة  
 الطيرة شرك قال لئن تكا وماننا ولكن الله يذهبها عنك انما احاطوا بها لانهم  
 كانوا يرون ما يشاءون به سبباً من شراً في تصور الكفر به ولا حظ في الاسباب في الجاهلية  
 حتى يكرهوا ان يسموا بها لرسول الله وما من ان قيل ان يقول الله سبحانه والمعنى ما من  
 ان يسموا بها ان يسموا بها الطيرة لوجودهم بها عند المستحق كما هناك يعرف حديث  
 سعد قاله يكن الطيرة في حق العادوا العرس والمراة اذا في الطيرة وهذا القول وقد  
 روي في بعض النسخ في حق العادوا العرس والمراة اذا في الطيرة بل على انه التسم ايضا وتسمونها  
 والمعنى ان التسم الزواجا لوجود في حق الكاهن في هذه الاشياء فاذا قبل الاشياء لها الكفا  
 ووجد ليقبها فلا وجود لاجلها حديث في رده به مسيلك ان من العرف الثالث  
 العزيزة ما ادا العيا والميزان وصلوا اليه في ذرة هو في ربه مسيلك من الحرك به الميزان  
 الحارث المار في **كالكلمة في الصالح** في حديثك معاً ويزويه الحكم مشروح في

كبار

كتاب السلوة فمن اشكل عليه فليطلب منه في حديث عائشة رضي الله عنها في ايام رسول الله  
 فانهم يحدون احيا ما اشكى يكون تخافا فقال تلك الكلمة من نحو محفظها الحق في هذا ما روي  
 قرأ الزجاجة فيخلطون فيها اكثر من ماء كذبة الشرح من اسباب ما يفيض الناس من قديمه  
 انهم في الامور التي تحدث ان بعض الجواهر الارضية الغريبة عن الانبياء التي بقا العالمين  
 يفيض الجواهر القدسية السماوية التي يقال لها الملاكات انما لا يسميها من انساب  
 فينشئ عملها من النفوس ويستفيد بعض الماهل من العلوم بحسب استعدادهم في ذلك فيعلم  
 التي وقد صرح بعض القوم في رواية اخرى فقال تلك الكلمة تحدث في اللسان فتسمع القاريون  
 الكلمة ثم يلقى بمنزلة تلك الكلمة النفوس ببعض الاشخاص التي تاسبه وهو معنى قوله في هذا  
 فاذا نزلت عليه قرا الزجاجة اي فيصيب فاذا نزلت الزجاجة ما فيها دعه ومنه قوله في ذلك  
 فاذا نزلت او صنعت فالأولى ان تفسر ككلامك وروي قول الجاهلية ويكون للمعنى بيوتها  
 فاذا نزلت من قديم قريش الزجاجة قرا وقررا اذا نزلت من قديم كبار الزواجا من الصحاح  
 عن في حرمية رضي الله عنه انه عليه السلام قال الزواجا الصالحة من الله وتعلم من القبا  
 قال الشيخ المصنف رحمه الله تعالى الزواجا ما كراهة التام وكذلك تعلم وكبر استعماله الا عبرة به  
 ولا اصله والمراد الصالحة عدم تشبهه من الله بنوسط الملك فذلك عذها في الحجة في كتاب  
 من لغيره البتة وتخيجه ان القوم الذين يخلطون بها لما لا بد ان تعلق وانساب  
 بالملك المتوكل على علمها هذا المتوكل اليه تدبير امره وهو المستحق في هذا الباب  
 بملك الزواجا فكيف ما اذمت مستغربة في مراتب دن وتدبير ما غاب وتعبها لعلها

فأما ما حكى ما حكى فلا خلاف  
 في ذلك من حيث ان الزواجا  
 فانه من طهرها من شرهات  
 فليقللها كما لا يخفى على العبد  
 فانما هي في حق  
 مساج



كانت معوقه عن ذلك فاذا نام وعملها ان في فراغ انصرفت به بطباها فيمنع  
 فيها من العاقب والعلوم الحاصلة من مطالعة الفروع المحفوظة والالهامات الفاتحة  
 عليه من جناب القدس ما هو اليقظ بما من خولها وحول ما تقر بها من الاعمال والولد  
 والمال والطلبه وغير ذلك فيحكيه المخلبة بعبوة جزئية مناسبة الى الحسن لا تشتت  
 لطبعه به فغير محسوسة مشاهدة ثم ان كانت تلك المناسبة طاهرة جليلة كانت الزوايا  
 غنية عن التقدير والا كانت متفترة اليه وهو تحليل تلك المناسبة فتهرب الى المعنى اللطيف  
 من الملك واما الزوايا التي كان يرضيه الاكثر فيتحيل فاسد ركيه المخلبة بسبب كمالها  
 اتفقت لها حال اليقظة اوسه مزاج او امتداد وعقد ذلك جليلة على الحسن المشرك  
 وقد يكون بسبب ستره من الحسن والناس الى بعض الخرق ناسا كماله المرضية في الخيال  
 من مشاهدات الحسرات حال اليقظة ولما كان للفتيان مدخل في هذه الاقسام لانها  
 تنزل من الاستغراق في امر الدين والالتمالك في الشهوات والاعراض الكلي عن عالم الملكوت  
 والاعتناء به امره اضداد تعلم الشيطان وعنه اتبعه السلام قال اذا فتوا الزمان لم يكد  
 تكذب الرقيب المؤمن قال الشارح المرأة ذاقه زوايا الزمان دنوا سامة ويجوي للزوايا وقربا  
 الايام واليالي يربدا اذا كان فضل الزرع فانه حينئذ يكون المربح مستغنيا والمراعى معد لا يلاذ  
 اشغ لا تشبها في ذوايا النجاة فاذا كان الخرا زمان لم تكذب روبا المؤمن واختلف فيه  
 كالمسئ والانهرا تكون ايضا متعبا لان حرم من التقى كذا على كان يتبع حطه والشاف  
 لقريب حصول الشغل والى عليه في نفسه ويد عليه قوله تعالى اذا الحج يدوم كذبها

وقد عرفت

وفي حديث الجومى فذهب وعلى اتبعها العامة او محرقاتها المدينة قال الشارح <sup>الزوايا</sup>  
 ادهم بالتقريب الفهم اى ذهب على الى ان الارض التي رايت لها جنة اليها يامة او محرقات  
 المدينة وفيه ثم هزرتا عن حركتها السدرة الخرو عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عينا انا فاما ما بيننا من الارض موضع في كفى سوان من ذم فكبر على اهلها  
 الا تخفها من قبلها فاذها فاولئها الكاذبين الذين انا بيننا صاحب سفار صاحب الجاهل  
 الشارح ان هي الفتنة وضع وقومها بعد قوله اى انفتحت معنى القول وانما امرها من اليقظة  
 على هولاء امرها انهم ايدى بها ان يادى سحر وشبهه تاويل السارين بالكذب بين المذكورين وانعلم  
 عند الله تعالى السوار يشبه قبل اليد والقيدها يمسها عن اليقظة وكيفها عن الاعمال والفتنة  
 على ما يتجلى فيشاي من يقوم بمعارضة ولاخذ بسيدة فحيدة عن امره وضعا ببلدة باليمن واصلها  
 الاسر والغنى تنحى بها في اخر عهد الترك صلوات الله عليه فظله فيمروز الديوب فيمروزه فانه  
 قبله المخر فقال عليه السلام فان فيمروز اليامة بداد لله كان اسمها جزوة كان فيمروز المرأة  
 يقال لها اليامة وكانت مشهورة بانها تبصر الزكابين من مسير ثلاث ايام بحيث يبينها بالكل  
 فيقول بصير من اليامة من اذ ينصف اليها او يقل جزو اليامة فلما كثرت تلك الالهة اذ تركت وصيت  
 باسمها وصاحبها مسيلة فقله الرضى قال تاجرة في خلافة القديس رضي الله عنه وروى  
 سمرة بن جندب وروى فيهم سيدة كلوبين من عبيد قال الشارح الكلوب والكلبة ما يشق الخ  
 مع شدة تجديب به وفيه وروى فيهم سيدة كلوبين من عبيد قال الشارح الكلوب والكلبة ما يشق الخ  
 ندهده ليجر قال الشارح الفهم يخرج منه الكعب بذكره وبينت را جمع اهلها العشرة





اي قرض يقال صبره العاقب فاصطبر ان مكنته من القمار وسلك له به فاقصر واستوفى القمار  
 وفيه موضع النبي صلى الله عليه وسلم عن قيسه فاخففته وجعل قبل كنفه قال الشارح  
 اخففته اعنته واخذته وخففته وهو ما دون الابطال الى الكف وهو ما بين الحاضرة  
 الى القبلع وفي حديث عابثة رضي الله عنها ما رايت احدا كان شبيه ستمها وهذا ودلا  
 برسول الله صلى الله عليه وسلم من عابطة قال الشارح السنن في الاصل الفسد للمراة بطريفة  
 اهل الخبر وعندهم ولقد في السيرة والذم للمراة المشي على جنبه وقار بابا القيام  
 من الصحاح وفي حديث ابي سعيد فلما نادى من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لادنما وقوموا الى بيوتكم ولا تشايعوا من عابدة بن حادة بن العيلم وقيل انما  
 ليسوا فانزلوا من الحمار اذ كان برهيرا فخرج اصابا كحله يوم الاحزاب من الحسان  
 في حديث سيدنا ابي الحسن قال جاءنا ابو بكر في شجاعة فقام له رجل من مجلسه فاني  
 ان مجلس فيه وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم مني من اوتي النبي صلى الله عليه  
 وسلم ان يسمع الرجل يده بشي من يديه قال الشارح في شجاعة اجمع حاضرين  
 ويخبر فيهما وانما اتي من القيام للسلام يمكن في النفوس حسب الجاه والفاخرة ولا ذكرا  
 من عاده الهم فيومون العناهم وحبائهم فكمه ذلك انما الوفا لان فيه السلم استكنا لفضله  
 ونفطها لبنة فقد احسن ويدل عليه ظاهر حديث ابي سعيد والتمس الشافعي في البيع  
 عن القصر في مال الغير والحكم على من لا ولا يذله عليه بابا مجلس والنوم المشي  
 من الصحاح عن عباد بن تميم عن عمار بن ابي رباح رسول الله صلى الله عليه وسلم

في البصحة

في البصحة مستطيا وانما احسنه قديمه على الاخرى قال الشارح عبد الله بن زيد  
 عارضه المادني والتوفيق بين هذا الحديث وبينما رويها بارة عليه السلام قال لا يلبس  
 احدكم ثوبا يبيع احدهما ويباع على الاخرى ان يقال له انه عليه السلام لم يخل ذلك كان يمشي  
 والنهي مخصوص بالتمزيين بل انما اطلق للفتلان ان الثابت فيهما الاثر في حديث ابو هريرة رضي  
 الله عنه فهو يخل بها للقيم القيمة اي تجزئها ويغور فيها وقد سبق ذكره مرة اخرى من  
 الحسان عن قبلة بنسختها من الغنوة ايتها ارات رسول الله صلى الله عليه وسلم في البصحة  
 وهو قال عدا العرفضاة لك فلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخلع احد من الغنوة  
 قال الشارح العرفضاة بجمع القفان سدا وقصر اجلسه النبي عزير الانبياء بالثوب والقفا  
 باليد ماخذ من العرفضة وهو ان يجمع الانسان ويقيم احده بالاندي تحت الركبة  
 والخلع منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجوز ان يخل ثوبا في سفوف رايت اياها  
 بجمعها وارتعدت من العرق حياثا والنهي ان عليه السلام مع ثوبها بالخلع لانه  
 حية بحيث اردت من العرق وهذا غاية في النهاية في النهاية ودليل على ان معاشه  
 آخر ساق وليس بالمتنع عن جوار رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اذا صلى البصر ترتع في مجلس حتى تطلع الشمس حنسا قال الشارح قبل ان يخلع  
 حنسا على صفة المصعد واي طلعوا حنسا معناه ان كان مجلس من ترتع في مجلسه ان  
 ان ترتع الشمس وفي اكثر النسخ حنسا فلي هذا لانه ان يكون صفة لمسد محذوف  
 والنهي ما سبق وسما لا والنهي حتى يطلع الشمس يعنيه بقبلا ان ازالة عن الصفة حتى يخلع



فيها عند الفلج بسبب ما يعترض من دونها على الأذن من الأبخرة والادخنة على بن سنيان قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باب على ظهر بيت ليس عليه حجاب فقدرت منه الجنة  
قال الشارح معناه من نام على سطح لاستراحة فدفق نسيه الملاك وارا الى الله عز نفسه  
وصار كالمهد واليد لا اذمة له فعمله يتقلب في نومته فيسقط ويوم مهبطا وايضا افلا  
لكل من اتى من هذا من الله تعالى بالحفظ والحلاوة فاذا اتى بيده الى الهلكة انقطع عنه  
وعلى هذا حقيق في عاين وعن حديثه قال ملقون على لسان محمد عليه السلام من صد  
وسط الحنيفة قال الشارح اعلموا ادا بالملعون المذموم وبالفاضل من قدوسا  
السخريه وجعل ينهض حكمة لاهنها وفي حديث جابر الى اكرم عن ابي جابر عن النبي  
وقد سبق ذكره في حديث ابي هريرة رضي الله عنه اذا كان احدكم في الفجر ففاهه عنى  
او نفع بحيث يظهر عنه بعينه ويكرن الشمس من قورهم ففصل الشرب اذا ارتفع اذ بالرض  
على رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتفها تكفيا كما يتخط من سيب  
قال الشارح التكتف بالهز المليل تارة الى اليمن وتارة الى الشمال في النبي من قورهم  
تكتفات الميزان اذا رجحت احد كفتيه ورمال اليها وقيل متى قرله تكفها اعتد  
الى التقدم من قورهم كفات الاثام اذ اقبله ويزيد قوله كما نما يتخط من سيبى صفة  
من الارض حتى لان النبي بقية عنه جميعه اصاب وقوله في الرواية الاخرى اذا شى  
تقلع الخراف رجليه فعا بالثام شدا كما احدها بالخر كما هو عادة اهل الجلادة وقيل  
معناه يستوى في الشى يقال كفاه فكفاه اي سواه فسوى وفي حديث ابي هريرة

رضي

رضي الله عنه انا الحمد انفسا وانرا لغيرة مكثرت قال الشارح يجوز فيه نحو انون ومنها  
يقال جمدت الذابة ولجمدها لان جمدت عليها في الشبر فرق طافها وانرا لغيرة مكثرت  
اي منسج في الشى يقال ابراي تب نفسه فيه يقال اكثرش بالازا بالى وفيه من ابي  
اسد الانصاري وقال للنساء استاخرن فا تلهيشن كما ان يفتنن العيون عليكم بطامة  
الظنون اني شاك حقة وحق الشى وساقه وسطه وانما فاع بالتحقيق المبراهيم  
حافة بالاعطاس والتساوب من الضلال عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب قال الشارح ادام الله بقا والتاوب  
بالهزة نفس الذي يفتح منه الغم وهو انما يشاء من الاثام وتغل النفس وكثرة اللوز  
ويورث الغفلة والكل وسوء الغم وولد ذلك كرهه الله تعالى وليسه الشيطان ويخذ  
منه والاعطاس لما كان سببا تحفة الدماغ واستفراخ الفتل عنه وصفا الريح  
التفاني وقوية الحرات كما ناره بالمكن عن ابي موسى رضي الله عنه حدث رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فخر الله تعالى فتمتوه قال الشارح ثبت  
المطهر ان يقال للرجل ان الله وكان اصلها اذ الة الشفاء فاستقل الله بالخير ليقينه  
ذلك وقد يقال بالنسب القوي لخير الة لانه نسبة على الشى وذلك انما يستحقه  
اذ عرفه الله عليه وعلم ان الذي دفع الاذى ويعاينه خد به بالتحقق النضام  
عن عابضة رضي الله عنها ان ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم مستجما منا حكا  
تخارى منه لولا انما كان يبتسه فلا الشارح مستجما منا حكاى شجعا في الفخار

بعضي بغيرك ما مات مقبلا بكل على انقضاء والذرات جميعها بالابا لاسما من الصحاح عن جبار بن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال سموا باسمي ولا تكفوا بكفي فاني انا محمد فاسما افتخركم  
 قال الشايع الكشي فطلق تارة على قصد التعليل والتوضيح كما في المعالي والى الفناء بالاشارة  
 الى الاولاد كابي سلمة والى ابي سلمة والى ما يلابسه كابي حمزة فانه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم له ومعه هرة فكانه بذلك واللعبة العسرة كابي حمزة والى بكره وما كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يكتفي بالاسم لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه عز وجل  
 عليه وينزلهم منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضل وقد قلنا ثم ولم يكن اسمه  
 يشاكره في هذا المسمى ان كشي به غيره بهذا المسمى ما لو كشي به احد النسبة الى ابن من له  
 اسم فاسم واللعبة العسرة فجاز ويدل عليه التمثيل المذكور للشيء وقيل النبي محض بحال  
 حياته لانه ليس خطأ بتخطاب غيره ويدل عليه فيه عليه السلام عنه في حديثنا من تعجب  
 ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالنشأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما ماتت هذا  
 وما توفي فالحيران عن علي رضي الله عنه انه قال لما ارسل الله ان ولد بعدك ولدا سمته  
 محمد واكبه بكلمة قال نعم قبل غموس بما اذا سمى باسمه ونظيره قولهم اشركوا الذين لا ينكرون  
 انتمك الى حسن شربه فيكون النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك المشايع عن الجوز  
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمي ان يجمع احد بين اسمه وكنيته ويصيح بها الى  
 ابا القاسم وعن جبار بن يحيى بن ابي فلا يكن كيني فلا يسم باسمي ولعل ذلك ايضا في قوله  
 يا ابا حمزة لحدث علي رضي الله عنه الان تجوز انك تحمده ما به وحدث عاتية في القاسم

وهو ان امرأة قال لثيار رسول الله في ولدت غلاما سميت محمدا وكنت ابا القاسم فذكر في الحديث  
 قال ما الذي اسلم اسمه وحرم كنيته يدل على جواز الجمع ايضا في جوارحه وهو ان اسمهم في هذه الامة  
 لكنه لا يبعد تاسيها الاقل ويرجح ان يقال انما سمى به عنه في هذا الحديث لانه علم ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم يدخل به عن ابي عمار بن يحيى وناوذة عن حفص بن غياث عن ابي حمزة رضي الله عنه قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسخى الائمة اسمي اقول القية عند الله ربي اسمي ملك الاملاك  
 قال الشايع الكشي واسم واقص من النبي وهو القبح ورواها عن ابي اسحاق اى انما هو اسمها من  
 يفتح بالقبح فاما خروجا عن اللفظ وفي حديثه الذي بعده اغبط رجل عند الله يوم القيامة كثر  
 من يقبضه فقبض اسم يقبض على المتعول كالرمض انما للفرع على اراءه القيس وعنه اذ عليه  
 قال لا تقولوا الكرام فان الكرم قبل الفيل من قبل قنانه عن شعبة ان النبي بالكريم لانه سمى  
 به ذهابا الى انه اتخذ منه محر وشربها بولها لكم وعلى هذا كان قوله ونفريه اذ لا اسق  
 الكريم من الكرم اى النبي باعتبار كونه وميدانه ككان المسمى لهذا الاسم هو قبل الفيل  
 عليه فقبضه القتل لقبه والدين المستقبين لا الخمر الجوزي الى الخلد والفقير ضلوا اراء  
 وانما دخل المال وصرفه لاجل وجهه التقرب والى رواية الاقولوا الكرم ولكن قول النبي صلى  
 الله عليه وسلم في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقر لانه كرم  
 قال الشايع الكشي يطلق على النبي صلى الله عليه وسلم والائمة صلى الله عليه وسلم في الحديث  
 وعن جارية رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقر لانه كرم  
 نفسى ولكن ليقول المستقبين قال الشايع الكشي في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 يطلق على النبي صلى الله عليه وسلم والائمة صلى الله عليه وسلم والائمة صلى الله عليه وسلم



البيان الكلاهما وانما جاء اصعب حيث التفرقة فانه اذا وجد له وصيلا على ما ضله  
 من الختان عن ابي مسعود بن ابي ابي الله صلى الله عليه يقول وعلمنا اننا انما  
 قال الشارح اراد باللعن عن التخصيف بكل ما استجمعه الرعيل من غير استيفان وتحقق واستكنا  
 او عن النجعة ويحتمل ان اراد باللعن عن تصدير الكلام به فانه من عادة الكذابين كما قيل في غير  
 مطبوعة الكذب واكثر ما ورد في القرآن فهو في معرضه الهم والتمتع الاستناد اليه والفتل  
 لا يستدل به لان المراد منه هو المعنى دون اللفظ باب الياء والشر من الصحاح عن ابن  
 رضوان الله عنهما قال قدم رجلان من المشرق فخطبنا فحبب الناس ليسانها فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحابة لان من الشعر لحكمة في الشارح البيان للفظ  
 في اللفظ والبيان عن ابي الله المعنى والشرح في الاصل العزيز في اللفظ على ما هو في  
 التفسيرين وتسمى التفسير كذا في مصروف عن حميد والمراد به ههنا ان من البيان ما يضر  
 قلبه لانه من قول الباطل ويرويه عليهم ويحتمل الهم ما ليس بحق حقا ويشتمل غيره  
 اللفظ عن نذير المعنى فكذلك منه ذم وفيه يد ما ورد في مصروف في مذهبته ويجوز القصر  
 من الكلام منع الخاملين عن استيعاب الاغترار به وحتمه على ان يكون جميعا فظانهم  
 في الاستحسان والاستنباح الحجابي المعنى فان جئت المعنى فان حشر البيان  
 وان كان محمدا في الجملة فان فيه ما هو مذكور لم يكونه مراد عن باطله جسد البشر  
 وان كان مذكورا في الجملة لكنه قد يكون منه ما هو محمول لانه على كل حال وان شئت ما  
 وفيه ليد الفجول ويقصر عنه العائمة كما هو الذي لا يندى عليه كل احد فيكون صفة مخرج

ولذلك

ولذلك قال فيه عشرين عبد العزيز هذا هو الشعر المحمدي وجمعة التور على الله عليه  
 وسلم يوما فقال هل ملك من شعرا امية بن ابي السلت قال نعم فقال هية فانشدت  
 بيتا في الشارح امية بن ابي السلت نفق من شعرا اجمالية اذ لم يسار الا لدم  
 ولند شعرا لم يثبت لكنه لم يوفق للايمان بالقرآن صلى الله عليه وسلم وكان رجلا مدحيا  
 في النعمان مسينا ما يحتمل من شعرا في اشعارها ولذلك استند شعرا في قوله اسم  
 شعرا وكفر قلبه وجهه اسم فاعاد حياءه طلبة الحديث واستمر اذ لم وقد يظن في استزادة  
 افضل بيتا ما سمعنا من جندب بن سفيان الجعفي عليه السلام قال في بيتا لسانه  
 وقد وميتا سبعة فقال هل انما اصعب ديت وفي سبيل الله ما لفت قال الشارح  
 اعترض عليه وعلى المشا له بانها اذ لم على انه عليه السلام انما الله وقد في المعنى  
 شجلا عنه ان يكون شاعرا في مواضع كثيرة من كتابه العزيز وواجب عنه بوجه الاول  
 ان المراد منه من باب التزين وهو ليس بشعر والشا في ان قوله وما علمنا ما شعر وما انت  
 بشاعر ونظائرهما مستقرة للكذب الكفا في الجوز ولا ينافي في قوله بيت واحد على  
 ندواته شاعرا وانما انت اذ لم يقصد بذلك الشعر لا عمدا الى العراة الوزن لكنه يفتق  
 ان جرى ذلك على سائر مواضع ومثال ذلك كثير في القرآن وفي منشورات الصحاح كما يمكن  
 للفقهاء ما قصدهم للوزن ولا النفاذ اليه لم يعد شعرا ولا النفاذ الى شعرا ثم ان من لماسنة  
 والاشارة الغيرة كالواو البراء عنه يوم تحذف واؤه والله لولا الله ما اعتدنا ولاهنا  
 ولا سلبنا فانه من كلام ابن رواحة وعن عائشة رضي الله عنها وعن غيرها قال سمعت



رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حسان ان روح القدس لا يزال يوقدك ما تائق  
 عن الله ورسوله قال الشارح ادم الله بقاءه روح القدس جبرئيل حتى بالروح لا تباقي  
 ببقاءه جوده القلوب فهو كالسند لغيره القلب كان الروح منبذة لجمرة الجسد واضيف  
 الى القدس لا يتجول على العباداته والنزاهة عن العيوب وتأييده لهاماده بالجلود  
 والماسما هو لمخ و القلوب والملتقى المداومة والاحتياط في الذنب عن الشبهة وفي  
 الخبرها حسان فتقني واستنقى قال الشارح ان فتقني المسلمين من التيقن واشتق منه  
 وقيل منها واحد كجسم الخيم والجمع منها التاكيد عن ابي هريرة رضي الله عنه  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم لان يثلي جوف رجل يخامر به خبره من ان يثلي شعره  
 الشارح ان يفسده والعيب الجوف يقال روى وروا اذا افسده والمراد بالشر  
 ما تضمنه نسيب الهماء ان مفاخرة كما هو الغالب في اشعار الجاهل من الحسان  
 في حديثه كمن مالم الله والذي يفتنى بيده لكانا تر منهم برفع النيل قال الشارح  
 القهري به للشرق وضع النيل منه سمنار من نفع الماء والمعنى انهما امرت فم تانين  
 النيل وهم مقام الترحم في الكفاية ومن ابي ما مر عن النبي صلى الله عليه وسلم لثيا  
 والتم شعبان من الايمان والبيداء اليها شعبان من التناق قال الشارح لما كانت  
 الايمان باعنا على الحياه والخشوع في الكلام والاحتياط به عدا من الايمان وما يتبعها  
 من التناق وعلى هذا ذكرنا الملة التي ما يكون بسب التامل في المعاني والتعريف  
 الربال لا تحلل في اللسان والبيان ما يكون سببه الاجتهاد وعدم التبدل باللفظان

والفخر

والفخر عن الزور والبهتان والبتاء فخش الكلام وعن ابي ثعلبة الشنخ ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال ان لسبحكم الى اقرنكم حتى يوم القيمة اما سلكم اهلها  
 وان ابغضكم الى ابا بعدكم حتى مساومكم انفلا الثرثار والمشتقون المنصفون قال  
 الشارح ادم الله بقاءه افضل لنفسه لدا اضيف على معنى ان المراد بزيادة على المتعارف  
 اليه في الحسنة التي هو موثوقون فيها اياه الاقران والذكور في الجمال ان كانها  
 وتطبيقها الماهر وصف لفظا ومعنى وقدمه النجباء في الحديث فافروا به لا يفتق  
 وجمع احاسن واساوي في روايه من رواها ساومكم بدل ساومكم وهو جمع ساومكم فجمع  
 محسن وهو اما صند ويبنى بفت تميم جمع او اسم مكان بمعنى الامر الذي فيه التسو  
 فاطلق على المشغوب به حسان واخذت ما نصب على التميز والغرثا وكثير الكلام والمراد  
 من كثير كلامه تكلفا وريا وخريفا عن الحق والمشتقة المتكلف في الكلام في قوله شدة  
 وقيل انهم منى بالناس الذي يلوي بهم عليهم شدة وهو المتيقن الذي يتبع في الكلام  
 ويملا به فاه من التذكير والزعزعة من المعنى وحول اعتدال يقال فعلهم من بهاء ففتن  
 اذ ملته عن حديث ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقم الساتر حتى  
 يخرج قرمه بالكلون بالسهم كما يأكل البقر بالسنها قال الشارح ياكلونها بالسهم اي يوقد  
 بالسهم الى تحصيلها بالكلون كما يوقد البقر بها في الاضواء فيقول الترسيل الى تحصيلها  
 اكلا وتحويلها الى تحصيلها بالكلون كما يوقد البقر بها في الاضواء فيقول الترسيل الى تحصيلها  
 اكلا باللسان ثم مثله ما ياكل البقرة باللسان وهذا بيان من ارباب الفقه وغيره قوله



اوتام ويصعد حتى يعبر الجبل بان لهي اسبق في السناء وفي منتهى قوله في حديث عن النبي صلى الله عليه وآله  
 يخبرنا ان كان يقرأ الآية بلسان من اصح منه بالبحر فيكون شبيها لاداء تسليحوا الانسان في  
 حال الكفر كما سماها بلسانها والباقره جماعة البقره استعالمه بالاقبال في حديث  
 ابو هريرة رضي الله عنه من تعلم صريح الكلام في الاشارة ادم الله بقائه الجوز في الفرض والقران  
 الغنم الا لا السرج وان نقل من الكفر الى الكفر وفي حديث بريرة وان من العلم جهادى  
 ان يعبر العلم ما يستحق عنه الرجل فيستقل به فيضله من العلم بعين اليه صريحه علمه بالاجنب  
 بعد ما يمتد به باب حفظ اللسان من التيسر والشتم من التعاطف عن ابو هريرة رضي الله عنه  
 انه عليه السلام قال اذا قال الرجل هذه التاسر فراهلكم في الاشارة من المشهور لعلمكم  
 بتم الكف والنسب والعترة بالهداية والقران به اليه وهذا اذا له  
 ايضا بنفسه واستخفافا بغيره اوزها بالخلو والذبيح في النار وناسكهم من فضل الله  
 تطلق وغفر له وعرضه وروى بالغف والمغنى اتم ليسوا الكين الا اتم من قبله من جهة نسبة  
 الهداية اليهم واطهر ذلك لان من يرضه ولا يرضه من ولا يرضه من ولا يرضه من ولا يرضه من ولا يرضه من  
 الا اتم من قبله من جهة من القرب الا الاشارة الظاهرة المراد به زجر المادح والبيح على  
 منه وذلك اذا لم يرضه من كسبا ويحمله صلة العما يرضه من المدح وقيل المراد به ان يرضه من  
 ولا يرضه شيئا على ما حقه وقيل مناه اعظم علمه عليه في شبهه بالتراب واعطاه بالشيء  
 على سبيل الترشح او لبا انكلا في نقل العلم والاسنان في حديث عائشة رضي الله عنها  
 ان رجلا استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انذره الله في حديثه المنة فلما ايسر

في حديثه المنة فلما ايسر

ذكر مساهمة الحديث بقدر وسنة وتو قتره وقرنها اطلاقها اظهرها الاشارة الى الاشارة من زاب  
 الا من يكون بنشاشا اطلاقا لوجه بسطها الى كل من يقبل عليه في قوله البرهان كان ضيفا غنشا  
 او جردا ساكنا كما وجد ذلك في كلام الحديث **ومن** ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه آله وسلم كل من عرف معا في الاصل اهدوه وان من الجهان ان يميل الرجل بالليل على ان يصيح  
 وقد شره الله فيقول له فلا ترحلنا لرحلنا او كذا **الشيء** معا في اسم فعول من غافوا ان اذا  
 اعفاء والجاهد به يريد بهما الذي به الجاهد به بالمعاصي ويكفون واستره الله عليهم كما غفر  
 باق الحديث والجهان ان لا يسأل الانسان بما يفعل بنا ليجن بالفتح بغيره بالفتح بغيره  
 فهو ما جن والجمع جنان وقد ثبت في حديثنا اصبح ابن آدم فان لا يغشاها كلها  
 يكفر اللسان الى تواضع لسان من قومه كقر اليهود ما اذا خضع مطاطيا اسروا نحو التعظيم ما  
 راخذ من الكثرة وهي الكادة التي هي اصل الغد فان ينشق بها عايشه رضي الله عنها  
 قلت النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيا من بهيمة افاكذ في معنى صفة فقال لتوقلت كلمة  
 ليرى بها ما بال **الجهان** هي ان هذا الحديث في الفصح غشلة والاصح ما ذكرنا في  
 اشارته الى جهاد المخرج الخلق والتعريف بغيره في الاشارة الى ان هذه لفظة لولا كانت ما بين الجاه  
 الجوز في صريح كثره وعن ابي بكر بن عبد الله بن جعفر بن خلفها  
 في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم انما الله تعالى على اهل البيت قبل ان يعطى ما علمت بها  
 وفي حديثه صلى الله عليه وآله وسلم انما الله تعالى على اهل البيت قبل ان يعطى ما علمت بها  
 الخبر هو تفسيره في كثره وهو ما يرضى بالسنن والروايات والجمع انما كثره انه













وبقي لا تخفى المذنب برد السلام ويخفى ان يكونه المسلم والمعتق ان يرضع ثم يجرى المسلم المائمه  
هجرته واداره لان التباين بعد من وجوبه في حديثنا بل ادا وضا ذوات البيوت في  
الماله **الشرح** برؤيات البيوت المنفصلة التي يكون وصله بينه القوم من خرابه ومودة  
وبنها والماله المملوكه ايضا اقل بعضهم بعضا اقل ماخذ من خلق الشرع في الحديث  
دنيا ليه دابة الام ملككم بالفضل، والماله القراى سري وانتقل اليكم ما اخذ تعليمهم ومنه واذ  
دينتهم فاحاجهم واهلكهم كالماتى في الشرع هو ايضا، وتطبعه لهم **وعن** ابي بصير عن  
الشفاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ياكل الحسد فان المسدي اكل الحسد ولا  
ياكل لنا ولطلب **الشرح** تمتك بر من اى اجباط الطاعات بالمعاصي كالمعتزلة في  
عنوان المعنى ان المسدي به جسدته وتطرقها عليها على ما يقتر بها المحسوس ان  
مال رهنك من جزى وضد من ما يفتقر فيه تلك الحسنة باسرها فيعوضك روى في محام  
بيل الظلم من ابريرة رضي الله عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الحسد ناسم من  
يا قوم البقرة بسلوه وذكور وقيامه في قدسهم هذا ومن هذا واكل ما اذن اوسفك  
دم هذا اضرب هذا فيعطى هذا من حشدا وهذا من حشدا ترخان فحدث حشدا ترقي ان بعض  
ما عليه اخذ في خطاياهم فطرحت عليهم طرح في لنا لا احباط اطاعات باحاصح الا  
له كرسى في هذا الا في المتاع على الثلثة لكبار رحمة بعضها في حشده **وعن** سعد بن زيد  
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من اراد ان يراى الاستطالة في حق المسلم **الشرح** استطالة  
في حق المسلم ان يتنازل عنه اكثر مما يستحقه على ما قيل له او اكثرهما رخص له في ذلك على ما راى

الكتاب

وفيها ما يتنى

وعده من عداده ثم فضله على ابراهيم لانه اكثر معة واشتهر اقل العزم في عوا وتعللا  
اعتزله العن من المال واعظم من خطر ولذلك وجب الشارح بالجاهة بقوله الامر ان يملك  
يرجع بنه الاموال في عهد سابق ومن قبي مسلم اشين برين شين اى وموع تابع مسلما فيها  
بان يتدبر ويرير يسوء واتبع من مستكشف عوار هو اصل القنق الاشاع بها في حقنا انزه  
ان اتبعته وقبضته فلانا اتبعته ما اخذ من القنق **وعن** المستورد ان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه آله وسلم قال من اكل برجل مسلم اكله فان الله يطعمه منها من جهنم ومن كسى ثوبا من  
سلم فان الله يكسوه مثل ثوب جهنم ومن قام برجل مسلم حجة ربا فان الله يتعمم له مقام حجة  
وربا يوم القيمة **الشرح** من اكل برجل مسلم اى يسيلك بقذفه سلما او يقع في عهدته تعرض  
ار لا ذرية فالمعنى ان من اذى مسلما وطعن فيه لينا ان يمدونه مطعوما او ملبوسا او غير من  
سلم عند نفوذ ذلك جعل الله له قتل ولينا لير من نار جهنم ومن قام برجل مسلم حجة ربا اى  
قام بلسلته ذلك وقضى به فيها بيرة الشارح في حق الله وشهه بذلك على رؤس اشيا يوم  
القيمة وعذبه عذابا اراميا والكلية بالضم ما يؤكل وقضى هو القنق وجعلها الكلال **باب**  
**حدوث الشاة في الصلاة** عن ابي بصير رضي الله عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال الالبغ  
المؤمن من حجه واحد من **الشرح** يريد ان كالا القنق الما من يتعنى الغنم واليتعظن الا  
ثم شان الما من الحازم ان يكون على من من حاضره بيرة فوجد منه مكرها والاشين على تعبه  
كرة ونفقته بعد قبل كان سبب دوده انه حط الله تعالى عليه آله وسلم من على جهنم نكرة  
تظان ان يجلب ثوبا عادا الى امره نفس العدم ثم اتفق انه في الاركة اخرى فامر بقتله





في هذا **ومن** ابهرية وهو الله عز وجل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم عن كرمه والفاخر  
 خليفته الذي يكون سلم النفس حسن الظن بالخلق يعرفوا الناس صريح باقوام وظاهر  
 اعلم والمضيق **وفي** الحديث المرسل الثاني له المؤمنون هيتون بيوتهم كالجبال **الشرح**  
 الاشارة الى معنى الحسب ان يعرفوا لانتها بغير ضوابط من هذا وقال ابو سعيد الصري  
 ردا وابو سعيد كالجبال لانه يوزن قاله في الصحيح **الشرح** على فعل كالمعروف والظن واقول ان  
 الرذيلة قلها واذا تعثر بها لسانا الذي يدل على طلق المدونة دون اليأس والمبالغة والكا  
 في فعل المثل في المخرجين على ما كان من قبل الجبل الاشارة الى التسمية على ما صغر صدره  
 تعد به ليقول لسانا ليه الجمل والله اعلم **الفتاوى الكبرى** **الشرح** عن ابهرية وهي  
 الله عز وجل رجا لا قال النبي وصديق قال لا تضربوه دمارا قال لا تضرب **الشرح** اعلم  
 الله تعالى عليه وآله وسلم عن رجا لان اختلاف امر من الغضب استنباطه على ما جابه بذلك  
 مرة واخصه على جوابه ويجزى فان جميع المناقاة العملية التي تعبر عن الانسان وتقره انما  
 تعبر عن قسطه وشيئ واستقبال غضبه ثم ان من يتورع عن الفتوة الشهوية مكره بالنسبة  
 الى ما يقتضيه الغضب غير ملتفت الى ان الرجا ان يشترط ان يباين على التورع عن  
 القبايح والتورع عن ظاهرها عن الغضب الذي له ما هو اعظم ضررا واكثر زواجا **تنوع**  
 السبب وجعل تنوع سببها لاها **ومن** ابهرية وهو الله عز وجل الله تعالى عليه  
 وعلى قال ليس المتعدي بها ههنا الثعبان الذي يملك نفسه عند الضيق **الشرح** الهرة كالحقة  
 والعبوة الثعابين الصخرة الذي يخطب كل من يصارعه المعفان العنق في الحقة ليدرس

بصير

يساع الرجال ويغلب عليهم بل الغوى من تقاوه ونفسه ويغلب عليها بحيث يملكها حسيما  
 يكون اكثر ترددا واشد تعزنا وذلك عند الضيق **في** حديثها رتبته وههنا الرواية  
 الثانية جياظ ونيم **الشرح** يعني الجواظ والزيه المنسوب الى قوم ليس هو منهم ماخذ  
 من الزينة وهما الزابتان المسدان من حلق الشاة او ادها فانها ايضا تايها ليقوم  
 وقيل هو الذي يكون له علامة في الشريعة ويميزها عن اشباهها كالشاة المتين تومر بها  
 وفي حديث ابن مسعود الكبريط الملق وعط الناس بطر الجفرة والمعنى القرف في المني والروية  
 وعدم الميز بينه وبينه الباطل وقيل معناه الكبر عن الحق وعدم الاشارة اليه وقيل معناه  
 ابطا وتضييق من قومه ذهب فلان بطرا في هدر وعط الناس احتقارهم والمناوات  
 بتقوتهم وقدره وعقل الناس المعنى واحد **الشرح** عن عبد الله بن عمرو بن يرب  
 الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم يحسن المتكبرون امثال الذين يوم القيمة في صورة الرجال  
 بشاهم الذين كل كان يساخره الى من فيهم ليس يورس معلوم ناولنا ريبقون  
 من عسان واصل المناظرية **الشرح** مثل المتكبرية في ذمهم وحماهم بالذوق  
 صفرودها وحذارة حرمها بحيث لا ييسر لها ان يشترقا التورع على ما يدل عليه قوله  
 يشاهم الذين كل كان يتضاعف ذمهم ويتوجه اليهم من كل جهة مثل ما علم بالاشارة  
 وفي هذا جرت العزة الا لغيره وبولس فعل من ابلان عن الناس لعلم هذا النحن اما  
 هي بلادة الداخل في اربس من الخلاص عما في اربسها روايتهم في اربسها وكر الاما  
 فصفاها على الذي في الاسما مثلا معلوم ناولنا ريبقون يشاهم ويخطب كما جاء





انفتح على الماء المتناول من لا تتنازع هذا استخراج الشوك من لونهما **وفي حديث** ان  
 فتح عن الرضعا **الشح** كناية عن فراغ من تلق الوحي فان خطب الله تعالى عليا **اروسم**  
 كان ياخذها الرضعا وهي عرق الحار كالحار من الجسد اي يسهل عند اشتداد رطوبتها **الاروسم**  
 فاذا السرى عند سحها **ويحبه** وان كان غليظا لم ينجح ما يقتل خطبا او لم ياكله الخطا كالت  
 حتى انزلت خاصتها استقبلت عنده الشمس فسلطت ثم جادت ثم اعلت **الشح** لا يقبل  
 اي يملك من كثرة شتا واربعا لم يخطب خطبا بالفتح اذا احابت برعي طبيا قارظا في الاكل حتى  
 انفتح بطنه فملك وخطب ضيقا على تعيينه ويلم ان يكاد ان يعقل الاكل المتناثر بالسكر  
 الطريق الغشيرة النبات بعين خضر كما يقال اعرور بعين وقيل المراد به ههنا ضرب  
 من الحسد وهي الاصل ثابت في الارض فما من حينها لا تستكبر منه النعم والمغفرة البقرة الغنمة  
 واستناب والمطاهرة من كتابه من الشح فانها يتدانه اذا امتلأ البطن والماء ودهنها الشمس  
 اذا ان تجت الى المستطوي ما واسترحا فيه فسلطت في نالت وتغزلت يقال سلطت الفأ  
 اذا القت بعمرها والكل يصب على دفعه ليعمل الاستدانة من غير الاصل او ما يثبت الريح  
 ما تنقل الكلب الاكل المتناثر على هذا الوجه المباح المستنقاة المفتح من الحسد المقصد  
 التعميم في نظره قرات لا يورم كذا والمعنى انه الدنيا موزعة بحيث لا تظفر فيهم **يستكبر**  
 منها فبذلك كما لما شية اذا استكبرت من الرمي حتى انفتح بطنها وحيطت ذلك من المسرف  
 وتبهم من يتبع بما يتساج اليفها ان يتساج حتى لا يفرط في شتا ولها فيكون محمودا العافية  
 كالمحضر ذلك على المقصد **المنع** عن اذنه مرة وهو الله سبحانه في يومه الله تعالى

عليه

عليه **اروسم** قال ان ينظر احدكم الاذن يطغيا او فقرا منسبا او قريبا مشددا او هزرا  
 منعبا او موتا يجهنا او الدجال قال الدجال لشرايب ينظر والساعة والساعة والسرور  
**الشح** اطعام الماء اذا جعلها غيا من الجبل والقرية وهو الغفر المنقح الذي يدهن من  
 فيضله ناسيا للمجاهدين من امر الدارين والمفتد بالسكر من افندة الكبر اذا بلغ هاهنا في  
 القيد وهو الخنزير واصطلا الكذب يقال افتد الرجل اذا تكلم بالفتن او الكذب ثم استعمل  
 الخنزير فادعها من عن ضعفه لراي والتكلم بالخرق من الكلام عن سيرة العجز ونهج الضوابع  
 فهو من اسباب الكذب وما يشاهد الموت المحض من السمع يريد به الخفاة ونحوها مما يمكن  
 يجهل به من كبره من كفتل وعرف وهدم والساعة وهي اشارة الى ما في امر من جميع ما  
 يكاد لا يلائم في الدنيا من السعد بل من يتخل عن امرها ولا يبدلها قبل حلولها **وقن** عفا  
 انما النبي صلى الله عليه وآله قال ليس لابن آدم حق في هذا الخصال ليلت كنكروني  
 يوارى برعي ودهن وحلفا لطير والماء **الشح** اذا دلت الخنزير ما يستعمله الانسان لا يقتل اليه  
 وقرقن بعينه عليه ما هو المقصود بالمعنى من الماء وقيل اراد به ما يمكن له من حسان الخنزير  
 كان مكسبا من وجهه الى المراد بالمشا لهفتا ما يحصل للمجلى ويسعى في تحصيله في نوال  
 شهدها بما طر عليه السبق والرعي وضرها وحل لطير والماء طرقة من مراد وكوه  
 ذكرا لظفره واراد به الظفر الذي كثره في شرايبه **ومن** اي امانه عن النبي صلى الله عليه وآله  
 وسلم قال اغبطوا اولادكم واخوانكم خيفت لها وذو حظ من صلوة الحسن عبادة ربه واعانه  
 فاسروكاه غامسا في الناس لما عمل الحماة والذوق لا يعرف ثم تقديده اي ضربا واحدا غليظا





على الاغزى وعلى الارض من نفقاتها الشيء باسبع وعشرون روى فيقولوا انى صوتها  
 والى اوكيج ما كثره وانرانا الميراث **وفي** حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى  
 الله تعالى عليه وآله وسلم سمع رجلا يحتمس فقال انصر من جشاشك **الشرح** قيل الرجل هو ابن  
 حنيفة وهو يربى عبدا لله وقيل ابن حامد الشوايبي بن جهمار بن صاحبته وهو الجشاش كثره  
 الجشاش واقتصر من الاضمار وهو الكد من الشيء والمدايرة التوجه من اكل الطعام وهو قوله  
 في قوله صلى الله تعالى على الامران المستند للطعام المتعلق بكثرة الجشاش وقد روى انه ايا حنيفة بن مالك  
 بعد ذلك ما لا يظن حتى قال في الدنيا **وفي** حديث ابن عمر رضي الله عنهما ما من ادم يوم الجمعة  
 كان يروح **الشرح** الجرح والاضارة وجهد السجادة به بعد هذا التقدير ليدل على انه يوم الجمعة  
 وفيه قول له بجهته وتمريره اى عتبه وكثره بنى لئلا يترك الله ما لا يتركه **باب** **سبب الضحك**  
**وما كان من عيش النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الا في الضحك** عن ابن عمر رضي الله  
 تعالى عليهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ان شعثا شعفت مدحهم بالارباب لو انهم علموا  
 لآبى **الشرح** الاشعث هو الخمر الراى المتفرقا لشعره واصل التركيب هو التفرقة بالانتشار  
 العوارب يفتح بالواو اى يفتح عند الذبح على الاضحية والمشتور فى الجاهل فلا يفرق بينه  
 على الجاهل لا يفرق بينه ولا يفرق بينهم ويحلبون فيما بينهم **باب** **قوله صلى الله تعالى على ابي موسى انى سبى الى الله**  
 سبىا واتم عليه بغيره بغيره ولم يفتى في دعوى تفرقة الجاهل المتعدى المحرم على غيره بغيره  
 الجاهل على غيره بغيره فيها وقيل سبىا او سبىا له الله بغيره او لا يظن بغيره في سبىا  
 فيها به انى سبىا بين انهما **وفي** حديث ابن عمر رضي الله عنهما انهما ابان الجاهل بغيره بغيره

سبىا الى الله  
 الاله

الاله

الاهنيا والجدى بالفتح الغنى **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 حين شعره اها لا يظن **الشرح** الاهاء الاسم والاهل شعره اها ذاهلوا الشعر المتفرقة  
 بقا الشعر الطعام ورجح اى شعور **وفي** حديث ابن عمر رضي الله عنهما دخلت على النبي صلى الله تعالى  
 عليه وآله وسلم فاذا هو مشطع على ما لخصيرا **الشرح** الروال جمع رمل وهو الشعر من العود  
 الذى ينبغ منه الحسير ويقال رملت الحسير تزيلا والارملة اذا سمعت شعره التركيب على  
 رفرق شئ وبضام بعضه ليعنى **الشرح** وروى بطل الله تعالى عليه وآله وسلم يتبعه  
 الما جرمه **الشرح** اى يطلب النصر بقرانهم ويتوشل بدعاهم والبعاء ليل جمع صلوك  
 وهو انقش **وفي** حديث عبد الله بن مفضل انه كنت صا قافا عذ للفرقة **الشرح**  
 القبا فلبس يوانى من الفرقة الحرب يتجلى الى المعارسة بركشوان والمراية تحمل القبا  
 والفرقة مشهها **باب** **اللبس في الجرم** عن ابن عمر رضي الله عنهما دخلت على النبي صلى الله  
 تعالى عليهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم انى اخراج حتى بلغه سبى **الشرح** اى اخفى جدر اليه  
 لبيث لم يزل ياوله بقرانك اى ما يتشبه به للاعتزاز **باب** **سبى** عن عبد الله بن الصمري قال قال  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم على ابيه آدم الى جنبه شعرة وسعوه منبى اى اخطاة  
 المشاة وقبح فى الحرم **الشرح** مثل اى آدم يريد به صفة رها الى العيبة وهو مبتدأ خبره  
 الجاهل اى يهودا والطرف وقسوه وسعوه مرتفع بها اى حال ابيه آدم انه شعرة شعوب  
 منبى متوجه نحو وشمس الى جاهله وقيل غيره وعذو هذا التقدير على ابيه آدم مثل الذى يكون  
 الجاهل شعرة وسعوه منبى وعمل المذنب بهن الرواد والمنية الموت فبيلة من شى



اذا قدر كان الموت مقدورا المراد بها ههنا ما يؤدى اليه من اسبابه وذكره بعدوا المخصوص  
 على طريقه المرض والنقل **باب الشرح كل الشرح** فحديث ابو هريرة عن الله  
 عزوانه اصابه بشيخ فلا نقل اوانه لم تزلت كانه كذا وكذا او لم يكن قد رآه وما شاغل  
 فانه لم يفعل عمل الشيطان **الشرح** اى لو كان الامر وكنت مستبدا بالفضل والمزلة كان كذا  
 وكذا او فترقا شدة على العبادات وما نزلت للتقوى والاهام بان ما كان يفعل باستبداده واستحقاقه  
 خير من اساقه القدر لا يرمى حيث ان لو بدل على استقاما الحق الانتقام غير فيما مضى ولذا لا استكر  
 وجعل ما يقع عمل الشيطان وقول الله تعالى عليه وآرسلم في حديث النبي الخ الى العرفان  
 استقبلت من امرى ما استدرت لم اسق الهدى ليرى من هذا القبيل وانما هو كلام صديق تطيب  
 قلوبهم وتزنيهم على العدل وانما لا اله الا الله **باب التبريد والتبريد** عن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
 عنهما اتبع رسول الله صلى الله عليه وآرسلم يقول من سمع الناس يجلسون القديس استقام  
 خلف **الشرح** السامع سمع السامع وهو سمع منقول سمع اى يبلغ الله مسامع خاتم امرى وقد  
 دأبه به ذلك فجاوبت الناس وروى السامع بالرفع على زمرة الفاعل في حديث ابو هريرة  
 رضى الله عنه يخرج في آخر الزمان رجالا يحلون الدنيا بالديرة اى تصالونه في طلبها بلا بسطة  
 الاطوار ليدبوا في التدبير ليلها ما ربا وجمعه **عشر** صلى الله عليه وآرسلم قال له  
 لكل شئ شرة وكل شئ فقة فان صاحبها سدد وقارب فاجره فان اشترى ليرا الاصباح  
 فلا تدره **الشرح** الشرة الحزن على الشيء والمشقة فيه وصاحبها فاعل فعله ليعلم ما جوده  
 ونظيره قولنا وان احسن المشركين استجارك والمعنى ان تصدق الامور وسلكه القدر

المتن

المتنم واجتنب فافراط الشرة وتوسط العفة فاجره ولا تلتفتوا الى  
 غيره فيما بينه الناس واعتادوه فرفق الله **باب النكاح والتزويج من الصحاح** قال  
 رسول الله صلى الله عليه وآرسلم لا ادري وانا رسول الله اني ابي ولايكم **الشرح**  
 يريد به نفي علم العيب عنه نفسه وان غيره اقتضوا لا مطلع على المقدور والغيره والمكشوف  
 امره وان غيره لا انه متردد في امره غير متيقن بجما ترماح منته الاهاديت الدار على خلاف  
 ذلك **في حديث** ابو هريرة رضى الله عنه ورايت عمر بن الخطاب كعبه محمد صديق المناد  
 وكان اول من سب السوايب **الشرح** قيل هو اول من سب عبادة الاصنام بمكة وحمل  
 اهلهنا بالقتول ليمنا بتسبب السوايب وهو ان يترك العبادة فيسب جيفه شانز ولا  
 يرد عن عرض ولا علف ولا يتعرض لركوبه اصل وكان يسيبوه السيد ايضا بان  
 يتقوها لانه لا يكون للمعنى والا ولا على المعنى جيرة ما لم يرضه حيث عما ويقال لانه  
 سايته **وفي** حديث زينب بنت جحش فقالت يا رسول الله اتفعلك وضنا الصالحه  
 قال نعم اذ اكثر لمبني **الشرح** يعنى القواض والتمسوق **عشر** صلى الله عليه  
 وآرسلم قال ليكون في امتي اقوام يتحلقون الحن والحرب والجزم العاراض فليبين  
 اقوام الحسب عليهم روح عليهم بسا ريتنا يتهم طاجر فيقولون ارجع الينا فدايبتهم  
 الله وضع العلم ومسخ الحربة قدرة وضان بنا ليدوم القيمة **الشرح** الحن الحن الطمانينة  
 الملهمة اسم المخرج المراد به بعضهم بشد المراد والاصوب تخفيفه فاصارح بهم على  
 احراج وقد جمع بالواو والشون تعريضا عن الجزم لحدوث كالمع جمها باب شدة والله في



بعض النسخ التي بالطاء والواو المعجزة وهو تصحيف الذي لم يكن معروفا والمعارفة بالفتح  
 المادي من العرق وهو العقب بالضم للملابس المراد بالعلم الجليل وقيل على من ساقط من فتح  
 هذا الكتاب وادرسه من جماع هذا الحديث في جامع معروذ كرهذا من وحي عليه رجل  
 يساخرهم والساعة المشيرة السابعة فيحييتهم الله اي يهلكهم بعد اذ يصيبهم بالليل  
 يتبع العلم اي يضيء الجبل فترتهم بحيث يعرفهم فلا يريهم الا في يوم القدر لا يريهم ثم جيس **هنا**  
 في حديث ابي ذر راطت السماء وحق لها ان تاقط **الشرح** اي صاحت من ثقلها عليها من  
 الاطيط وهو صوت الرجل والليل من ثقل اجالها وهما كناية عن ازدهام سكانها  
 وكثرة الساجدين عليها **وفي الخبر** جتم الا تصعدت جمار وروى **الشرح** الضعدت جمع  
 صعد وهو جمع صعيد والمعنى لو تعلون ما اعلم الخرجت من مثانكم الى البواقي **العصاري**  
 تنزهت عن الله تعالى راضية اصواتكم بالحق والى ان ينزل المعز والرجل من ثقل الى البلاد  
 وقد ثبت ابي سعيد طريح النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم للصلوة فقرأوا للناس كانوا يكتفون  
 اي يضحكون من كثرة هدايا الانسا بقا لكثرة الرجل واكثر اذا افتقر من سائر  
 الاديان ثم عناه في المعز **ومن** ابو جهم قال لما يا رسول الله قد شئت كما لشيتين هرة  
 واخواتها **الشرح** اي شئت في غيرة انما عزله من الحرم الجزر بسبب ما في هذه التوبة  
 واخواتها من هذا الريم القبيح والحواشي النازلة بالامم الله اشفا قاطع اتي وخرقا  
 عليهم **البيت الثاني من التمام** عن مرة اسيرت ما للذ الاسلبي انما صلى الله تعالى عليه  
 وآرسلم قال يذهب لساحلته اولها لاولا ويقيمها لركنك لرا الشيعي المزيلا يليم الله

بالله **الشرح** الحقا ليرتدوا الى الشئ وكذا الحقا ليرتدوا الى الشئ يتقربان كثيرا  
 لا يبا ليهم الله تعالى بالذات ليرتدوا الى الله فليعلموا ان لا يقيم لهم ذنبا واصلا ان يكون معذري  
 بالذات قالوا يا ليتك بالشيء مبتلاوا به ليرتدوا الى الله فليعلموا ان لا يقيم لهم ذنبا واصلا ان يكون معذري  
 رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم اذا استرقت المطيطا  
 وخرت بهم ابناء الملوك ابناء فارس والروم سلط الله شرارها على خنارها **الشرح**  
 المطيطا بقوم العجم المقصود وفتح الطاء ودهود مشيرة بها تحت رمد من بين من  
 مطيطا اذا امدوه ولكن لك القطي وهي المنصريات التي لم يستعملها كبرك المطيطا وهي  
 ما يربط الصدرا الى العانة وقياس كبرها ممدود مطيطا يورث من طرسا ومقصود  
 مطيطا يورث من صدق على ان اصلها مططاط على خلاف ابدال الشا لثريا و  
 هذا الحديث سمعته من ابي بصير لانه صلى الله تعالى عليه وآرسلم اخبرني عن النبي صلى  
 خيره فانهم لما فتحوا بلاد فارس والروم واخذوا اموالهم وجمالهم وسبوا اولادهم  
 فاستحسنواهم سلط الله قتلته فشان عليه حتى قتلوا ثم سلطوا على امرتهم فخطبوا فخطبوا  
 ما فعلوا **ومن** حديثه صلى الله تعالى عليه وآرسلم قال لا يوتيتم الساعة حتى يكون  
 الناس اعدوا لكم بوزن الكعك الاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع  
 يقال الكع الكع عليه ليعلموا ان الكع اذا سحقه بالليل للشم كاعدات الكع للمرأة اللبنة  
 ثم استعمل الاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع  
 تعالى عليه وآرسلم بوزن الكع الاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع والاكع



ومن قلنا نحن يومئذ ظالم انتم يومئذ كثير ولكنكم خشا الله السيل والين من الله من  
 صدور عدوك المهاجرة منكم وليقد فرح في قلوبكم الوهن قال قابيل يا رسول الله وما الوهن  
 قال اجبت الدنيا وكرهت الموت **الشرح** يريد بالامر باب الملل المعاصرة للاسلام المشافعة  
 عن الهدى بدعوى منكم بعضهم بعضا ليقا تلونكم فيسركم ويكسرهم شؤنكم ويستردونه  
 عنكم يا ارحم الله عليكم من الدبار والاموال كما بدأ على كلمة الطعام بعضهم بعضا الى الصخرة  
 فيقتنا ولونه ما يراها بلا وازع ولا مناضح والغشا بالمد ما جعل السيل وكذلك الغشا بالثقل  
 والجميع الانتفاء والمخوف لكم كما يكونون متفرقين ضيعوا الحيا الخيفة العقل والظلمة القدر  
 كغشا السيل بارادها الوهن ما يجبره ولذلك فسر بحسب الدنيا وكرهت الموت **باب**  
**من الصالح** عن عاصم بن بهدaisy قال لما سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 قال ذنوبكم في خطيئة اهل الجحيم انما اهلككم ما جعلتم على خلق يومئذ اكلوا لخلقت  
 بعد احوال وانى خلقت عبادي خيضا كلهم وانهم اجم الشيطان فاجتاهم من دينهم وحرمت  
 عليهم ما اخلت لهم وارتقا بشرى ما لم ينزل برسلطانه وان الله نظر الى اهل الارض فقتلهم  
 عزيمتهم لانها باس اهل الكتاب يقول قال انما يشترك لاسمك واسمى بك وانزلت عليك  
 كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان وان الله امر ان الحق قرئ بشا قتلته رب اذا  
 شاعوا راى من فيهم خير قال استخرجهم كما استخرجك والحقهم كما انزلت الله واننى قد انقذت  
 ما بين يديهم من خسرته ومغلبه قال بين اهلنا علم من مصال **الشرح** كلوا الى قتلته صبا  
 حكيم ما عمل الله نطقه وارجى اليه يومئذ اذ لم ينزل ما اعطيت من انما لا يرد وحلال ليس

لاحد ان يحرم عليه يستعز من الصخرة بصرنا الملاك في ملائكم وليس اقبل ان يقول لهذا  
 يقتنوا لا يكون الهرام وراقا لان ذنق ساقه الله لا يجد فقد غلبه واعطاء وكل ما غلبه  
 واعطاء فهو محال لا فيكونه كل ذنق وذنق الله اياه فوجد لاد ذلك يستبان انه يكون كل ما  
 ليس به محال ليس يردق لاننا نزل الرزق اعم من الاعطاء لان الاعطاء يستعمل لتقليد ذلك  
 قال الله ما لو كان الرجل لراة اعطيتنى الغنا فانت طالعا عظمة رانته وعلو الان في ملكه  
 ولا كذلك الرزق وانى خلقت عبادي خيضا اى مستعديهم ليقول الحق والصفحة من الفضال  
 من يربى من الشرك والمعاصي وهو في حق قول كل من يولد على الفطرة فاجتاهم من دينهم  
 او اجابنا الشياطين هم رساقهم اليها اقتضاه لانه الجولان ما لم ينزل برسلطانه منسوخا  
 يريد به الاشياء مساين ما عباد من دون الله امرهم بالاشراك بالله عبادة وتوكلوا بالله تعالى  
 ولم ينسبك لبالا على استحقاقه للعبادة ثم نظرا الى اهل الارض اى داوم ووجد من متفقين على  
 الشرك من ملكين فالضلال لولم يبقا باس اليهود والنصارى تيراوا من الشرك وعضوا  
 على التوحيد والذرية الحق فقتلهم اى انقضت لسهوا اعتقادهم وخيفت صنيعهم لاسمك  
 واسمى باس اى الامتنان والتمسك بالناس بك وانزلت عليك كتابا لا يغسله الماء اى  
 كتابا تحنوقا فى القلوب لا يغسله الا بغير الماء وكتابا مستمر مدا لذييه الناس  
 لا يسخروا لانسى بالكتابة وعبرين ابطلا وحكمه شرك قرآنه والاعراض من يغسل اذ اذقه  
 بالماء على سبيل الاستعارة او كتابا واخصا اياتة بينا يعجز ان لا يظلم جوارحه ولا يرد  
 شيمته من اهل الغنى لابل بالابطال بصورة وقيل كفى من غزاة معناه وكثرة



جدوا من قولهم بالخلان لا يفتيه الماء والنازق انما يما ويقظا نا اي يصير لله ملكة  
 بعينه بصرف ذنوبه وبلغت اليه نفسه في اقلية احوال فلا يقبل منها ما يما ويقظا نا وقد  
 بقا لا اللقاء على الشئ الماهر بصله نا عبادان الله امرق ان الحق قريشا اى اهلهم يريد  
 بكفارهم اذ ايتلوا اى ايدعونه خزيه اى يشد خزيه فيتمكروه بالشئ صحفا كره ويتركه  
 من الغرض اذ اجرت للغن ووهبات لاسبابه بنعت حنيفة اى بعثت من الملايكة  
 اشكال يعينهم كاضل يوم بدر **و** حديث ابن عباس رضي الله عنهما نقلا لا اربطت ما لك  
 سائر ليرم **الشرح** التبع التبار المنسواه والهلاك وضميرهما على ضمير سائر اليوم  
 يريد به جميع الامام فانطلق بزبا اهلها ويجلو موضعها عما ليا فيتر قبل اهلها **من قوله**  
 في حديث عائشة رضي الله عنها انه اول ما يكفها قال الراوى يعنى الاسلام كما يكفها الا اذا  
 الحز **الشرح** يكفها بقلب يعال يقال كفنا القدر اذا قلبتها ليصنعها ما ما فيها والمراد به  
 الشريعة اذ اقول الراوى يعنى الاسلام يريد به في الاسلام وسقط غن في المعنى انه  
 اول ما يشرب من الخمرات ويحترق في الاسلام كما يشرب الماء ويحترق عليه والحز  
 يذوق في خلسها بانها ليجوزها بغيرهما كالنيذوا المشك **كما انبش من الخلع**  
 عن جديفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعرض لفتن على العاكب الجير  
 عودا مودا فاق قلبها فيها انكت فيه نكتة سودا واق قلبها غيرها انكت فيه نكتة صفراء  
 حتى جبر على قلبه بياض مثل الصفا فلا يميزه فتنة ما دامت السموات والارض واخرى  
 مبداء كما كور مجننا لا يعرفه فاولا يكره تكر الاما الشريفين هو **الشرح** تعرض لفتن

على القلوب الخسيرة تعرض عليها وتصل اليها شيئا فشيئا واحدا بعد واحد كما يصير  
 يتبع عودا عودا او قطرها واحدا واحدا كما يقبل للنازق عودا بارسها عودا عودا  
 وقيل عندهم تعرض عليها فتور فيهما واحدا واحدا كما يتر من يدك الحسيرة واحدا واحدا في  
 جبينه نام عليه ردد عودا وافتح العيون فصاعدا المصدر فانه عرض لعرضه كما كانت  
 متكونا يعرض تعرض يعرض عودا فاق قلبا شربها اى جعلت اثارها بحيث يتناول قلبه  
 شيئا لا يتناول الا يتبع التوب حتى يصير جنس الانسان على ضمير قسمه وقلبه يتبع الصفا  
 وهي الحجة الصافية المسماة بلون غير فتنة والضمير وقسمه وقلبه وسودها اى  
 مكرهات الرعدة وهي حواديتها لما يقربها لغيره يقال اربدا اربدا اربدا اربدا اربدا  
 اذا تكرر بلونه الزناد كالنور مجننا اى مكسا مضيقا لاجن الشئ اذا مضى بلون الكبر  
**و** حديثه لآخر حديثنا انما ما نزلت في جند قلوبنا ليعال اى فاصول قلوبنا جند  
 كل شئ بالفتح عن الاصحوا الكدر عن اربته واصله **فيهم بنام** الرجل التوبة فيقتل الا  
 من قلده فيظل اثارها مثل اثار الركت ثم بنام التوبة فيقتل فيبقى اثارها مثل اثار الجمل كرحم  
 عماره لانه فقطع فتراه متبرا وليس في شئ **الشرح** الركت الاثر اليسير كالنقطة في الشئ  
 ومثرو كثر العيون ويقال وكنت البصرة توكيت اذا اظهرتها الاطباء وجذبها من اثارها  
 والجل ما يشد من الجلد من غير فتح بلز اوله الاما لا الشاة وتوارها والقطعة ما يربو  
 بشرطه او صيق قطعاً وطش نوا آية متبوعته ونحو ذلك ويكون محنة موهمة من الماء  
 المتغير المقتنع من التبر وهو الرغيق بما لا يتره فاشترى اذا رغبت المعنى لا الامانة تعيق



منهم **والشاعرية** لا يتقن منها شيء سوى الرجز لا يكون وراءه شيء مثل هذه الأناشيد  
 التي لا ينهاها وهذا ذكر التغيير في نغمة قتران متغيرا على أرادة الموضوع الذي دمج عليه  
 البحر من جملته **في** حديثه الثالث وغيره من أوغش وخياطة ما خردوسه العيون **وفي**  
 حديث البهريه رضي الله عنهما في شرحها يستفاد من ذلك بطلان المغنم يقع فيها بحسب  
 والتشريف والتعلم والاستشراق والاستعلاء والعلق على الشيء **وفي** حديث أسامة بن شريك  
 رضي الله عنه أن الله خلق غيره آدم على الطين أطام المدينة أي على شاقه جبل والاطم في الأصل  
 الحسن **في** حديث البهريه رضي الله عنهما يتقارب زمانه **الشرح** أي زمانه العوناد  
 زمانه الأخيرة فيكون المراد اقتراب الساعة قبل ما أتقرب ببله في الشرافة تقارب في  
 التقابل والعاقبة ويحتمل أن يكون المراد به أنه يتسارع الدلال إلى الانقضاء والعزوب  
 إلى الانقراض فيستأرب زمانهم ويتكافأ أيامهم **وفي** حديث ابن أبي عمير في زمانه  
 والذي يأتي بعده المزمع **الشرح** أخيرا فيتم إصلا من متره كان لا يكاد أنه يستعملون إلا ما  
 وأما المتعارف في التفسير فخرج **في** حديثه حديثه فيكون إجازة على الكلام  
 هذه على من **الشرح** أي إجازة في تمشي من الإجازة وإرثها بالمشاهي وصحاح مع شذاع  
 خياطة نغمة في هذا البيت كانت عامس لم يكن له خيرة أهله لم يكن لله في الأرض خليفة  
 بالعدل والبر فيلحق من قبل زمانه والقيل المشاقر في هذا البيت وعرض جمل الشجر هو أصله  
 كتابه عن كتابه في الشدايد من قولهم فلان بعض الجارة لشدة الألم يحتمل أن يكون  
 المراد من أن ينقطع من الناس ونحوه **الشرح** أصل شجرة الحان موت ويتقلب

الأمر من قولهم **عقل الرجل** صاحبها إذا انزروا سقى به ومنه عقولها بالناجدة وقيل هذه  
 الجملة قسم قولها فاطمة ومعناه أنه لم تقطع ذلك الخلق إلى ما لم يستطع أن يصبر عليه  
 على المعنى الأول فيقول فلان وإيضا الأخرى فسرعيها وصما عليها وعامة على إيمانها فلان ثبت  
 بأحدية وانت عاخر على جمل خير لك من أن يبيع أحدا منهم والمراد بكونها عبا صما أن  
 يكون نبيك الأخرى منها محضها ولا يوجد لها مستغنا أو أن يقع فيها الناس على غيره  
 من غير صفة فيكون منها ما يمتنع عن تأمل الحق واستماع النص **وفي** حديث أبي ذر  
 بك يا أبا ذر إذا كان بالمدينة موت يبيع البيت العبد حتى يرباع القبر بعد **الشرح** أي  
 بالبيت القبر المعقولة الموت يكسر بحيث يبلغ قعره قعره عبد فيباع به **وقيل** كيف يباع  
 إذا ذر إذا كان بالمدينة قبله لهما **الشرح** أي إذا ذر لبيت موضع بالمدينة  
 قريب من الزور وهو موضع صلوة الاستسقاء بالمدينة وقد وقعت هذه الواقعة في  
 أيام بن يوقها إليه ما سلم بن عقيل المرى في عسكر ونزل بالحيرة العربية من المدينة فاستبأ  
 حرمها وقتل أهلها ثلثة أيام وقيل فحاشم فوجهم كرمات في الطريق وفيه ثانی انت  
 من ذر ترجع إلى من أنت صحت منه وخرجت من عنده يعني أهله وعشيرته **وفي** حديث عبد  
 الله بن عمرو وكيف أنت إذ بقيت في حفا لزم الناس برجت محمودهم وإيمانهم **الشرح** المشا  
 ما ينقطع من عشرين الشجر منه والمراد بها زال الناس وسقط ظهر والمرج الخاطي  
 اختلطت محمودهم وصندت بنايتهم واختلت إماناتهم **وفي** حديث أبي موسى كونه الحلا  
 بينكم أي الملائكة من جلس العبد هو ما يليق تحت البرقع من الأكية **وفي** حديث



عبد الله بن عمر وسكوت فستر يستنطقا العرب بقتلها فلما نزل **الشج** يستنطق العرب  
 او يها ويستر بها من قولهم استنطق اذا اخذت بكلمه والمراد بقتلها من قتل تلك الفتنة  
 وانما هم من اهل النار لا من اهل الجنة وابتلاء المقاتلة بالخروج اليها اعداء المؤمنين وادفع  
 ظلم او اعانته حتى وانما ضدهم الساعي والساجور طعا في المار والملاء **وقد** يترجم  
 كانوا دعا النبي صلى الله عليه وآرسلم فذكرنا لغت فاكثر حتى ذكر فتنة الاحلاس  
 قاله هيب وجوبه فتنة الشرا وها من تحت قدى جعل من اهل بيت بزعم ائمتي وليس في ما  
 اوليا في الفتنة ثم يصطلح الناس على جعل كل من على صلح **الشج** لما شابت تلك الفتنة بال  
 للرضاء واداما اضاف اليها هذه المناسبة فتمسك عنها ميزها بما راها وما يجد منها  
 فالسوا لو استمر من فن فتنة ستر اذا كانت وسعتر واطاعة الفتنة اليها على تاويل فتنة  
 العادتها السرا او العجز واطاعة الفتنة اليها لهما سبب عنهما فانه وقوم فيها وابتلاهم  
 جانان العجز وستر العجز ودهم ثاوها وهجاها شربا لدخانها كالبشر الحروب بالانار ثم يصطلح  
 المسر على جعل اي فتنة وقوم على ستره وشبهه بوزك على ساق اقله شارة وهدم لما  
 لجهل وخفة عقله فتم فتنة العجز ما قبل انا دها السواد وصفرها للدم وقيل اصحابا وهم  
 اسم للذاهية فالحق بها الفاشية كانه في الاصل اسم ناقرة فزا عليها سبعة اخرتها  
 فتلقا جعها وجا عليها اضار من الاقلا الشوم ثم استعربت الحقل واهية **ومح** عبد الله  
 بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآرسلم قال يدور رجلا اسلام الحنجر تلك من اوست  
 وتلقا به او يسبح وتلقا به خاتمه كذا في سبيل من هلك وانه وقوم دينهم بقر سبعة عامرا قلت

الماين

اما بقى او **الشج** دوران رجلا الشج مجاز من دوامه والسر ابره والمخفى ان امر  
 الاسلام مستغريه ود على ايتي من غير اختلال وقتو تلك المدة المذكورة وكان الا  
 غط ذلك الطمان قتل عثمان وخلفه عنه وكان في سنة خمس وتلقا به من الهجرة فورا فهاكوا  
 فيسبل من هلك اى ان اختلوا بعد ذلك واستجابوا بالدينه وافتروا المعاصي وهتكوا  
 المرات فيسبيلهم سبيل من هلك قبلهم من الامم الساتفة في تعريم واختلافهم وزعيمه  
 الحق وهنهم في الدين سببا لهلاكه والاشغال بما يودى على لهلاكه وان يعلم  
 دينهم اى هفت تلك المدة ولم ينفق فيهم اختلاف ودور في الدينه وضعت في الفتوى  
 بمادى لم تقوى الدين واستقامت امره سبعة سنه وقدم الحنجر في الموعن الاول  
 فلم يزل ذلك كذلك الى الاء وقوله مما مضى به المدد المذكورة كلمها والمعنى ما مضى من  
 الهجرة فاهما اول دولة الاسلام وميد ظهوره ويحتمل ان يكون السؤال والجواب  
 متعلقين بقولهم سبعة عامرا **باب الجبجج** الملائم جمع علم بروى  
 الوتعة العظيمة التي يجمع الناس والتجرون عليها **والجدي** بالهجرة واليتيمت النساء  
 وهو يلبط حرضه فلا يبق فيه **الشج** اللقمة للبوله من الترق وليط الحوض فليطروا  
 الترق والمعنون النساء تاخذوا الناس بفتنة تايمهم وهي في اشغالهم فلا ينام بنورها  
**وفي** حديثه الآخر وحتى بقا تلوا الزكرك صارا لاهيه حرا الوجه **والنا** التوق كان فيهم  
 الجاهل المطرقة **الشج** فالصحيح ان لغوهما الذي يكون انه مقرا بكونه في علمه غلظ  
 الجاهل جمع محن وهو الزس والمطرقة لذي عا طرفا يجل طوره طراق وهو جلد في صلح على



مقدار المزبلة على ظهره شبر وجوههم بالزبر بسطتها وتدويرها وبالطرف لظنهما  
 وكثرة لجمها وقدر ذلك في الحديث بعده صفة لحوزة كرمه ولم يكن في الدين خط  
 بين رواة فعل المراء بما صنعاه من التزك كان احد اصول احدهما من حرم واصداصول  
 الذين كرم ان ضمها رسول الله صط الله تقا عليه آل رسول باسمه وان لم يشتر ذلك عند  
 كاتبهم الى مقنورا وهي امر كانت لارهم صلوات الله عليهم لاذن بدل قوله لاذن  
 وخرج ما ضمن بينا الفطس هو نظام من فصبه لانت وانتشارها وعلت مراد بالمعرد  
 في الحديث مما وقع في هذا العربيين المسلمين والزك وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه  
 الالعقد **الشرع** وهو غير العوج وجمه فخر اقد وفي حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه  
 ليقتضى عصا من المسلمين كذا لكرى الذي في الايض **الشرع** الاجتناب صرحين كان  
 بالمدايه وكانت لفرير لغيره شيد كوشك والابن في مكان مسجد دارين وقد اخرج كثره  
 في ابانهم من جنون الله عنده قبل المصن الذي جعله بناه واراها وارا وفي حديث عوف بن  
 مالك لم يمدونا تاخذتكم كعصا من الغنم **الشرع** الموثق به الصم يريد به الوبا وهو فالاصل  
 موتها يقع في المواشي والقاص داياخذ في عدد الغنم فلا يلبث ان يموت سرعا ويقال له  
 ذلك في ايامهم رضي الله عنه حدثنا اطاعوه بعوانه وهي قرينة قرى بيت المقدس وكذا  
 لجاصك المسلمية فانت من بعد الله العنا في كثره ايامه وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه  
 لا يتم المناقحة نزل الروم بالماق وهدايق **الشرع** الامايق وضع من اطراف المدينة  
 وذايق بلق اليها موضع سوق بها وفي حديث ابن مسعود في شرط المسلمون شرطه لوت

ولا يخرج لوما ليرة **الشرع** الشرطه بينهم الشبر وسكونه لواء او لواء من الجيش يشد الك  
 ويلقى العدو ويصوب باللائم كاعلامه للجيش المقدما التي يتوقفت عليها حتى وهم ومضى  
 الشرطه لتقدمها اول الربيع والشرطه والشرطه والشرطه تقدم الشئ الامر والمعان  
 السليبه يحوي مقدمتهم على انه لا ينفذ بل يتوقف او يتأخر الى ان يقتلوا او يغلبوا  
 فيه وهو لا يخرجها ليدفع الشرطه اذا جازهم الليل يرجع معظم الجيش واصحابا لرايات  
 من الطرفين ولم يكن لاحدهما غلبة على الآخر ذلك لتعقبات يكون شرطه لكثارا ايضا فقول  
 لاقتلت شرطه المسلمين والاكاة ذلك غلبه لكثارتهم وعبره فاذا كان يوم اراج فذليلهم  
 بقية اهل الاسلام فيجعل الله الدبرة عليهم فيقتلون مقتله ليرى مثلها حتى اى الطابور لهم  
 عساقم فما خلفهم حتى يموت **الشرع** هذا لما اعدت بعد الفتح فيها هذا اذا حضر واصله  
 الانتفاع والدبرة نعت ابا الحزيرة عليهم ااروم والذبر طاربا اهل الاسلام والمرو  
 السوطه وغيره فها الصريح اى المستوفى قيل من الصراح **الشرع** من ابن عمر رضي الله  
 عنهما بوسلطة السلور ان يحاصروا المدينة حتى يكون بعد مسالمهم سلاح **الشرع** الملبس  
 جمع سطره والمراد بها الشتر التي تعد فيها الكراع والسلاح ويكون لها جزيه من دبره العدد  
 وسلاح اسم موضع قريه من بني كعبه في حجاز فربصرف في بنهم وفي حديث جده به  
 عمر رضي الله عنه ما فانه لا يستخرج كذا الكعبة لاذن والسوية يقتضيه من الحبيسة **الشرع** السوية  
 تصغير لسان وفي حديث بريدة اما قال لنا الشره في حطون اى يجسدون بالسيف **الشرع**  
 القطع وفي حديث ابي بكر بن قريظ بن ابي ذر ان نابت البقر اى يعرضون عن المنازلة ويستقلون





بالزراعة ويتعدون البقرة للحرف **وفي** حديثنا من وعليك بنواحيها فان يكون بها حنف  
 وقد ورد في **الفتح** المتوافق جميع ضاحيته وهي الماحضة البارزة وحسنه برده بالمسند  
 في الارض واليسيرة فيها وقد خبره بنو قنفذاهما بالجماعة بان يعطوهم واليها انزلوا  
**وفي** حديثنا في هجرة سمعت خليل بن القاسم يروي عن ابي بصير انه قال لعلي بن ابي طالب **الفتح** ارجع  
 ههنا من فعله ذكره من فرط الحيرة وصدقوا واداموه وهو وان لم يتناقضوا لصله الله تعالى  
 عليه آروسم لو كنت متخذنا من الشرايع لاناخذت ابا بكر خيالا لانه المثلثة لا يلزم انه يكون  
 من الجاهلية لكنه خارج عن طرية الادب **بالشباط الثاني عشر** **الفتح** عن ابي بصير  
 روى الله عن يميننا النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحدث جاء اعرابيا قال لئن لم نلتك لكانت  
 شيعتنا لاننا نرى فينا شرايعك لكانت كخضاعتنا قال اذا سدا الامر لي نزل ههنا فنظرت لست  
**الفتح** **الفتح** الجواب عن مخرج الاستيناف للتأكيد ولان السؤال الاول لما لم يكن بركه ان  
 يجيب عن جوابه حتى يطأ بترقاه تاقبت الساعة فبلى لاجل الملك المقرب لاني رسول الله عز وجل  
 الذي ذكره ليلد على المسألة ولا يرمانا من امارتها وسلك في الجواب الثاني مسلكه الاول يتسق  
 الكلام والتوسيد في الاصل ان يجعل للرجل وسادة ويستدأ اليها ثم استعمل في تنوينها لانه انما  
 الحيرة والتماد ل ذلك على نوا الساعه لاضاءة لاختلاف الامر وهو من الدوبه وضعف  
**الاسلام** **وفي** حديثنا في اربعين المساكين اهابوا جهاب **الفتح** الابهاب بكره من دجا بكسر  
 الياء اسمان موضع يقربا للمدينة اسمها اليها شاة الراد في تاسع والمخوف سواد المدينة  
 بزيكثرة اهلها وزيادته اراغها حتى يتصل مسالكهم بهذا الموضع وقد روى في حجاب النبوة

لله

لله **الفتح** **الفتح** حديثنا في الارض فلا ذكورها امثال الاسطوان من الذهب والفضة  
 معنما ما ان الارض بلقن من بطنها ما في عين الكونوز وقبل ما ربح فيها من العروق المعديرة  
 ويدل على قوله امثال الاسطوان وشبهها بالاكباد وجنا لونها اجساما هو محو في ما كانت  
 الكبد اطيبها في بطن الجوز وواجب على العرب بان فلا زها هيستة وشكلا فاها قطعها كبد  
 المقطوع عتقوا لادق حكي من ابرة العراق ان قال القلوة لا تكون الا للبعير **وعشر** ارضي الله  
 تعالى عليه آروسم قال لا يقوم الساعة حتى يخرج نار من ارض الحجاز يضيئ ارضا لا يبصرها  
**الفتح** ارضي الله النار وضيئ الجوهج حيث يصلضو، هاهي بي وبظورها اعتاقا لابل في  
 سواد الليل بعصره بضم الياء وينت حره راء من الشام وقيل من ينز بقساره البصرة لعقل  
 ذلك الاشارة الى ما حدث في ايامنا فان قد شاع في البلاد وتواتر من شاهدا ل حال ان نار  
 خرجت من الحجاز تقرب المدينة وسقطت واشتعلت حتى حرقت كثير من بيوت المدينة وليت  
 غرام من خمسين يوما سددت رضى لاجلها والجمعة كالجحيم من جفن الارض وكان ذلك وقد  
 بقيت آثارها بعد في تلك الصحارى فان قلت كيف يصح ان يهل عليها وقد روى ابو هريرة  
 روى الله عنه في الحديث الذي يرويه صلى الله عليه وآله وسلم قال اول اشراط الساعة  
 نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهي لم تحدث بعد قلت لعلماء يروى بذلك اول اشراط  
 مطلقا بل لاشراط المتصلة بالساعة لاداعى انها تقوم عاقرب خانب مرة لا شرايع  
 النبوي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يتقدمها تلك النار او اراد بان نار الحرب العنق  
 كفتنة الزمان فاها سارت من المشرق الى المغرب **من حديثنا** في حديثنا في حق الله عز وجل

لله



النافع حتى يتقارب ان زمانه يكون السنه كالشهر **الشرح** معناه ان يذهب مركز الزمان فلا  
 يتثنى الرجل في سنة ما كان يتثنى في شهر او اكثر اشغالا للناس واهتمامهم بما يدورهم من التوازل  
 وبغفلتهم عن زمانهم بحيث لا يدرون كيف ينقض ايامهم ولما لهم لشدة ما هم فيه ويكون  
 الساعه كالصبره يا لئلا ترى ان زمانه يقاد الصبره وهي ما وقدمه الناس والاعمال الصغرى والكبرى  
**وفي حديث** عبد الله بن حمران الازدي اذا رايت الحلائق قد نزلت من الارض المقدسه فقد كنت  
 التوازل والبلابل **الشرح** البلابل جمع بلبل وهو من القلب ما يؤذع اليربوع للشايد **وفي**  
 حديث ابن عمار اذا اتخذوا الفئد والوا الامانه معناه ان الزكوة مقرها **الشرح** الدواجع  
 دوله وهو اسم لما يتداوله الختم والنعيم والمخزم الغرامه المعقنا اذا كانه الاغنيا وازبا  
 المناصب يتداوله باموال الفئد ومستأثرون بحقوق العجزة والعقرا منها وبمغرها  
 عن المستحقين لها قرا وعلمية والناس يذهبون به بدواع الناس واما انهم فيخذونها  
 مقامه فيتمتونها ويعدونه الزكوة غرامه من غير ان يفتق عليهم اذها وسائر ما عدتم  
 انواع المعاسد واصناف المشاهير للملاهي فانهم يفتقون تلك التوازل والحوادث **وفي** حديث  
 ابن عبد المهدى عن اهل الجبهة اثنى الانبياء المهدي يكون من نسله وذريته والجميعه  
 وضاحا لا شعر عليها اثنى الانبياء من نسله **وفي** حديث مسلم بن يعقوب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 اهل العراق نبياء جوده **الشرح** هذا البيداء ارض مسابيه المرميه وكانه مقان **الشرح**  
 مما هي بيدها اهل اهل الشام طها فيهم وبضارهم جوايز ذلك لان الارض لا تتلوه عنهم اذا  
 احدهم ابد الله برأسه وصايل اهل العراق مما تهمه وتقبل خايرهم من قولهم فلان من حسب

القوم

القوم ويشبههم ايضاهم **وفي** حديث ابن عبد الحنظله عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 سوطه على القفا الذي في ظهره وعذبه كل شيء ظهره **الشرح** العلاء اوتت بيت **الشرح**  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ابعث اليكم رسول الله صلى الله عليه واله والبعث الى الارض  
 وطلع الشمس من مغربها واهل المعاصم وخويصه احدكم **الشرح** اهرامه بسا در انا اهل  
 نزلهم في آياتها اذا نزلت وحشتمهم واشغلتهم عن الاعمال وسد عليهم باب التوبه  
 العمل واهل المعاصم يريدون القسمة التي تقم الناس والامراة الذي يتبديها العوام ويكون من  
 قبلم وخويصه تصغيرها اشترا على الواصه التي ينسب اليها كبرياء الموت واما خلق الانسان  
 فيفسدوا هله وما ارفشعل عن غيره والله اعلم **وفي** حديثه عن عمر بن الخطاب لعجل  
 العبيد ايعني كان عينه عبيد طافيت **الشرح** حتى سجدوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عند اذ لا يخط الارض في ايام معدودة لا يتجدد عليهم لانه يخط الارض بايديهم والرجل  
 هو الخطوط والخطيب ومنه قولهم جعل الله في عصبها العطر انه وجعلته النهر يقد اذها غطت  
 الارض بها اها اوله مطوس لعيه من قولهم جعل الاثر اذا غشا ودرس ولا ذلك فيكون  
 ايضا من الرجل بمعنى الخطيب فان الكزاز يلبس بخلط والعيه الطائيه هي النابيه عن حد  
 اخواتها من لطفوه وان يعلو الماء او وقع فيه وهذا الاضافه ما روي في صفة عبيده  
 ايضا ليست تسانبه ولا يجر او طافيه وتغفره لا طافيه صحبه الامكان اجتماع الوصفين  
 اختلاف العيشه **وفي** حديثه عن نوره الوجل مسح العبيه عليها نظره عليظواي  
 مسح احد وعبيده لهديت السابق ونظايرها والظفره بالقرية لغيره تبت عند الماء











صل احدوا الاصابع عن الاخرى وهو الذي رواه الشيخ عن قتادة وفي حديثه عابث بن رباح  
 عما ان يعيد في الايدي المزمع عليكم ساعتم الشرح اربابا للثلاثة انقرضوا عن ذلك  
 هم من عدادهم ولذلك اضاف لهم **في حديث** المستورد به شدا قال لي محمد الله تقا  
 عليه السلام بعث في حقنا الساعة في قوله في منسك وظورت اشراطها ومباديها وبعثته  
 صل الله تقا عليه وآرسم اول اشراطها ومباديها **بالاشارة الساعية الاعلى الشرا**  
**الاشارة** عن ابي هريرة رضي الله عنه صل الله تقا عليه وآرسم قال لا يقوم الساعة  
 تقطربا اليك بنا ذر من قول ذي الحليفة **الشرح** اليك هي في اصل الهم  
 التي يكون في اصل عضو ودجها والحديث متعلق في عين على وجهها ليزاها رشاعت في  
 الهم التي كسفت من الحيوان والحلقة بين الحنا واللام بيت حتم كان بلاد دوس و **ذو**  
 الصم الذي كان في قبيل الحليفة الكعبية لما نزل في انذار اليها رسول الله صل الله تقا  
 عليه وآرسم يري من بعد الله عز وجلها والمعون الساعة لا تقوم حتى يرد دوس فيطوف  
 شاذهم حول ذي الحليفة من طرية اليها من كالكات عادت من في الجاهلية **في حديث** عبد  
 الله بن عمر رضي الله عنهما ان احكم دخل في كبد جمل لدخلته عليه حتى تم تصدق قال في حديثه انما  
 في غير الفكرة والسلام **الشرح** كبد الشئ وسطه متاعا من كبد الحيوان ومن كبد السماء  
 والمراد بقدر النظر لسطرها باذ في قوم شتمها الاشرار في حتمك وعدم وقارهم  
 وثباتهم واختلال رايهم وبطلانهم في الجور والفساد في حال الفكرة والسباع **في حديث** في حقنا  
 فلا يبع احدنا الاضيق ليشا **الشرح** اليك حتمه العتق عارا لسطره عنده خوفه

وهو الذي يصدق به قواه **في حديث** وذلك يوم يكفون من ساقا ومن امر عظيم ولو  
 شديد وكان اصلان الولد يوت في بطن الشاة فيدخل المذرة في وجهها فيأخذ  
 سائر يخرج فيعمل لكل امر عظيم وخطب شديد **الشرح** في صورة وفي حديثه  
 هريه رضي الله عنه قال ابا هريرة اربعه يومنا قال **الشرح** في الاذرك  
 ان الاربعه المعالج بين لغتته في شئ هو انباء او شهور او احوال او اشج  
 الكذب على رسول الله صل الله تقا عليه وآرسم في الاخبار بما لا تعلم **في حديث** آخر  
 يتخذ الله الاربعه يوم القدر ويطوق السماء **الشرح** عن ابن ابي عمير رضي الله عنه تقا هذه المقلة  
 والمقلدور فها من السبعه واخر جهار ان يكونه ما في ومن لا يبيد آدم بقدره ابا هريرة  
 التي يجره عليها الاضال للعظام التي تتصلده وهذا القوي والمدور ويغير فيها الاضال  
 فالعكر على طريق القليل والتمثيل واضاف في الحديث الذي يليه على السموات وقضيا الى  
 الهميه وعلى الارض الى السما تنبئها وتحييها للما يريه المتبوضيه من التناور **الشرح**  
 وعليهذا القوي حديث ابن مسعود وهو نظير قوله نزل الملك ويدها براس  
 اصم اذا كان هينا عليه لا يتعب الاستعداد به لا لا يتعب لتزداد في شئ والاستقبال  
 يتناوروا والقرف فيه **ومن** اوهريه اربط الله تقا عليه وآرسم قال الشق ان يكون  
 يوم القيمة **الشرح** مكرور ان مجموعاه لغوا تقا وجمع الشق القوم التكرير وهو اللغ  
 والحتم وقيل لغو في صها فلا ينسبط في الافاق وقيل من قولنا غاه الشباب الذكوة  
 لغت وقيل لمسا به من فلكيهما لغوا تقا واذا الكواكب استقرت من قولهم طغى فكونه

المدبر

عنه  
 في حديثه  
 في الاذرك  
 في الاذرك  
 في الاذرك



اذا التفتا **منها** فحدثني سعيد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف كان صاحب  
 الصور قد اصابني سمع وحي وجهته بنظر من يورثها **الشرح** معناه كيد يطيح  
 يمشق تدق بدينه في الصور فكيف من ذلك بان صاحب الصور وضع رأسه في شدة  
 وهو يتجدد مترقب لانت بوز فينفع فيد الله اعلم **باب التمسك بالتمسك** عن سهل بن سعد قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحشر الناس يوم القيوم على ارض بيضاء عفر الكفر  
 التي ليس فيها عمل الاحد **الشرح** الاصغر الايض الذي يخلص باطره ولا يشهد والعقرة لونه  
 الارض وخرا كقصره التي تشديه بها في اللون والشكل ودهن القدر والحق الذي في الخول  
 المنظف الذي يقصد الحواري ليس فيها عمل الاحد ولا يتردد بها الا بئس من عناه فما يكون  
 قاعا لا يشاء فيها **ومن** اي حيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكونه الارض  
 يوم القيوم حرة واحدة بيضاء يتكفها الجبار يريه نزل الال الجنة **الشرح** اعلم ان الله تعالى  
 عليا آروسل لم يرد له جم الارض يتقلب حرة في الشكل والطبع وانما اراد بها كونه  
 جنسها بالنسبة لما اعاد الله اهل الجنة كقصره في يستعمل المضيف بها نزل المضيف **ومن**  
 البهريه روي الله عز وجل ان الله تعالى عليا آروسل قال يحشر الناس على تلك طريقه وانجيته  
 باهيجه وانشاء على بهريه ثلثه على بهريه اربعه على بهريه عشرة على بهريه عشرة على بهريه  
**الشرح** اراد بذلك حشر يكون للناس في حوزتهم الدنيا الى الشام واما المشرك بعد البعث قالنا  
 في حقاة علمها ولعلها حديثا الشاكر والظاهر من سياق الحديث ان المراد بالمشرك بعد  
 البعث من المنشر لما حشر بعد اهل يوراد في بهريه في الحسنة ان الله تعالى عليا آرو

سليم قال **باب التمسك** يوم القيوم الثمرة انما صنفها مشاة وصنفا ركبنا واصنفا على يوم  
**الشرح** الصنف المشاة المؤمنون الذين دخلوا اصلها لهم كتبها ويكونون منزهة  
 بعبه الخوف والرجاء ويرجعون رحمة الله لا يمانع ويخافونه عذاب لواء اعلموا لعلمهم  
 اصحاب الجحيم والصنف الركب انهم الذين آمنوا وعلوا الصالحات ويحبوا عن الدنيا  
 يرتعدون لها اعلم في الجنة اسرع الركبان والاعلم السابقين المعنى يتوكلون  
 السابقون السابقون او تلك المقربون وقولوا ان شاء الله على بهريه ثلثه على بهريه  
 لمراتبهم ومنازلهم في السق وعلقوا لدرجته على سبيل الكناية والتمثيل وان تبادرتهم في المر  
 بحسب تقوا وشغفهم واشتغالهم في العلم والعمل فمن كانه اعلم رتبة كانه اقل فركون  
 اشهره واكثرها **باب** حديث ابن عباس انكم محشرون حفاة عن الاثم في الجحيم  
 اذا اطلق بعيدة وصعد علينا اننا كنا فاعلم **الشرح** الحفاة جمع حاف وهو الذي لا يعمل  
 والعزل جمع اعزل وهو لا يلقف وكذا للارامل في قوله اول من يكون يوم القيوم النبي محمد  
 قيل تخصيصه بهذه الكرامة لانه اول من عرف في حبل الله للاهل الامن النبيه وذلك  
 حويه اربوا لقان وقا لتار وقولوا ان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال يريد بهم  
 من اذن من الاعراب الذين اسلموا في ايامهم كما اصحاب بيعة واسودوا من اصحابه وان  
 شاع عرفا فيمن يلازم من المهاجرين والاضا صار استعرا لفته في كل يوم بعد ادرك  
 حرة وروى عليا لومرة وقيل اراد بالارتماد اساة السيرة والرجوع عما كانوا عليه من  
 الغلظة وصدقا لئلا يتردوا في الحسنة ان الله تعالى عليا آرو





على سلام والمراو العبد الصالح عيسى عليه السلام لا يترك حكاية قوله **في حديث** البريرة  
 فاذا وردت حديثا في حديثها في **الشرح** للمخرج ذكر الصبح والمطلع  
 يريد الملتقط بالدم وقيل الحبوب **ومن** ابن جبر بن جسط الله تعالى عليه آروم قال  
 يكشف ربتان سائر فيجد لكل مؤمن ومؤمنة ويقع من كان يجيد في المنابر بالآخرة  
 فيذهب ليجد فيجود ظهره طبقا واحدا **الشرح** يكشف ربتان سائر في يكشف عن امر  
 عظيم وخط خطير لا يجلب لوقته الا هو وكشفه لسا في مثلثة صعب جدا الا وشدة  
 واستعا في شايع ومن ذلك قول الشاعر عجب من غنى من اشفا قها ونظر في  
 العيون ان ذاقها في سنة من كسفت من سائر قها وقول غيره ظهره طبقا اي يستر عظمها  
 واحدا بالانسل لا ينشئ في لا يتدوان **بجهد** **المت** في حديثها في ربة اما انهم يتعدون  
 يومهم لا يجدون **الشرح** يريدون قهرهم واضطرارهم الى الصداقة وجوههم وكان الايد  
 والادوية التي من ذوات الطرق والمشي الى المتصدقا لم يعاوها ساجدة لمن خلقها  
 وسدوها **باب احسان المتكلمين في الصحاح** في حديث عائشة ولكن من نوقش في  
 الحساب فلهذا **الشرح** المناقشة في الحساب للتشدد والاستقصاء في ذلك ايضا وصفره  
 لا يكون الا **الحمد** **في** حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان ذوق المؤمن فوضع عليه كفة  
**الشرح** حفظه وستره من اجل الوقت وصوت من الجن يستعا من كنفه لظنار وهو  
 يكون في غيبته يستره في حفظه واصل الباب وقيل ان كنفه رجل اذا اصغرت وقرح  
 فربما يغيره في جملته ان افقر له ذنوبها والى قولها **ومن** ابرهق ارضى الله

قال عليه السلام قال اذا كان يوم القيمة وضع الله لكل مسلم يده واوضارها فيقول هذا  
 فكذلك مثل النار **الشرح** لما كان لكل من مقدس من الجنة ومقدس من النار فمن آمن حتى  
 الايات يدل تعدد من النار يتعد من الجنة ومن لم يؤمن بها اعكركنا لكثرة كماله  
 يؤمن به في قاعد من النار والناسيب منها هم فيها وايضا لما سبق التسم الاحق بالارواح جهنم  
 كان ملاذها من كثرة خلاصتها للمؤمنين ونجاة لهم من النار فمن ذلك المؤمن به الاغنياء  
 والفقراء وهو في الاصل ما يخلص من الرهن وينكده اهل تخصيصه ليعودوا المضارفة  
 بالذكر لاشتهارها بمضادة المسليين ومقابلتها اياهم في تصديقها لرسول الله تعالى عليه  
 آروم المتقضي لهما **في** حديثها في ربة الذي ينوي به الاضارون بالتشديد  
 التفتيت من الضربة الضار يكون في ربة تقار ويزج عليه بينة لا يقبل برا ولا امر في تقاضا  
 فيها بعضكم بعضا ويكذب كل لا يشك في ذمها احد هاهنا **الشرح** والقرح لا يتابع فيها فالتعبير  
 المذوق في قوله في اعتبار رجلانها وظهرها بحيث لا يرتابها الا في ساب كنيها لها في  
 المر في فارة جهان وقطامزة عن الجسيرة وعامود في لها دور في قوله في آخر الاضارون  
 بالتشديد من الضار في لا ينتم بعضهم الى بعضه طلب في ربة الاشكال وخضارة كما تنقلوه في  
 الحلال الا لا ينتمكم شيء وروى في ربة في ربة كوينك ويجه وديترويا التفتيت من الغم  
 اي لا يشا لكم عظيم في ديتر فراه بعضه من بعض بل يتدور في قضا واصل بعضهم في قتله  
 فتمت الجهاد الى الضار مضاررت لغا لكتها وانتهاج ما قبلها وكذلك تصارون **بالفتن**  
 واما المشد فيجمل انه يكون بيننا للفاعيل على معنى الاضارون بعضكم بالها لغزو





والاكثر وبالاستيدانه عليه انه يدخل مكاننا لا يفتقير الى الاستحياء لا يتهمه رسال الله  
 ايحى لم يكن يبه العاقبة فيو بيه ربه حجاب وقوله بعد هذا لا انحطأ مثل ان يتره  
 لانه موصى في الشفاقة منحه فيما دونه الكرم من المصالح التي لم يكن من حق العباد ان يحتملها  
 والمقام اذ ان شفاعته مشيئة في كل وقت وقيل قد قامه دون غيره كما روي في  
 حديثه فا قال ايضا مني فيقال ان انطليق فاجر من كان في قلبه دناءة في احدى جبهتين  
 خذ من ايمان فاجر غير ان لنا فان انطليق فاجر من ايماننا فاجر فاجر بتلك الهامد  
 آخر لاجدا ايضا لايحتمل ارفع داساته وقيل ان يفتح وسئل يعطى ان يفتح فاجر لبارئ  
 ايذنه لي يفتح قال لا الا الله قال ليرى له لك اي ليس هذا اللذات افضل لك تعظيما لا  
 واجلا لا لتجدي وهو مخير من اجرم قوله في حديثه ان من اذ اسعد لنا سبنا عتي يوم  
 القبرين قال لا الا الله خالصا من قلبه يحتمل ان يجرى على غيره ويحتمل على حال وتكلم في  
 واحد ما هنا يحتمل لسعدا لا يبعد بشا عزم من لم يكن من اهل التوحيد فالمراد من قال  
 لم يكن له على الحق به الرضا وينبغي به الخلاص من لنا فان استجابنا الى الشفاقة اكثر  
 التنازعا اذ في حديثه شاف جيدا هم ربها لما فيه اثاره وفيه بناج سلم وعند من  
 رسل ويكدر في نار جهنم **الشرح** فتم لما روى على الصراط تلك فرق على اختلاف مراتب  
 العقيدة والاعمال والجدوش يرب الذي يحد ثوبا الكلوب فيرسل الى النار من صفة اهل الايمان  
 والمكدر من الجمع يربيد المخلول فارح في طمنا في العاقبة قبل طريح في نار جهنم  
 التكاليف على الشفاقة روي بالشيء المحمدي من كثر اذا ساؤسوا فاشددا

ويروى المعنى الاول في حديث ابو بصير رضي الله عنه من يزدل في امره قطعنا كالحذر  
 فيه يذبحونه قد انقضوا واحترقوا ابتعا الى انقضوا غضبا ما احترقوا وفي حديث ابو بصير  
 رضي الله عنه فيقول يا ابا بصير في يوم من ايامنا في احدى مني في يومها واحرقني ذكها **الشرح** اي  
 اعتدى ولا يرضى بيئا له فلهذا ليعاننا في اليوم وقيل تمنى ما اهلكني من العقوبة هذا ليم الملك  
 الذكاء **الذهب** حديث ابن مسعود ما يرضى منك هكذا في كتاب المصاحف وكثير من نوح المشا  
 والصحيح ما يرضى ما يرضى مني اي ما يقطع له ويصل بيني وبينك فيقطع مساله الحق  
 قوله ان يقطعنا المطا كضري سيدنا اي يقطع ما بيننا وبينه واصل امره المني ومنه القصة  
**وفيها** اي دبنا فتمن في وقتنا ربنا لعالمه فضحا عابنه سعودا الى امره **الشرح** الاستنار  
 بالشحن اذا استدل الله تعالى واذا لم يجره عليه اجلالا اياه يصل الاستنار به واجله ما يديه  
 تقامه من كمال الرضا والافتخار وسئل الله تعال عليه اكرهتم استجبابا ودر دابها  
 دابن كالدحة الله تعال ولطم على منه الذئب وكال الرضا عنه **ومن** اي بصيرة رضى الله  
 قال قال رسول الله تعال عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى  
 النار حين لموت حق يعجل يبه الجنة ذناب ثم يذبح **الشرح** لعقل الموت يتقل الناس على صفة  
 حيوانه كما روي في غيره ذناب والوايه يوق بالموت كيشا اي يه ليتمسوا غايبه اليقينه والعراقا  
 وانما علم **البيان** في حديثه في بيان ولا يفتح لهم السدد **الشرح** ان لا يراى لوحيدة سدته  
 بذلك لانه المدخل فيقيد به وفي حديثه في بيان ولا يفتح لهم السدد **الشرح** ان لا يراى لوحيدة سدته  
 واليه امان المفاخر **ومن** اي من سعدوا عن الرسول الله تعال عليه وسلم قبل لما المقام المحمود



والكلامين بالاستيدان عليه به بدخل مكانا لا يفت فيه دواع الاستحباب لا من غير سائر ال  
 ابيح لم يكن به لانا فت فيه بوجه ربحا بوقول لم نجد لهذا الاعتناء مثل ان يتره  
 لا من غير شيئا الشاعرة مستحبه فها دونه الكفر من المعاصي التي لم يكن من حقوق العباد كما تكلمنا  
 والمظالم وان سنا معتبره في حق كل واحد من قلبه وذا عاها دونه غير كاره ان  
 فذو شرفا قول انما شق فيقال انطلق فخرج من كان في قلبه دقا وذا في حيز من  
 خرد من لا عاها فخرج من النار فانطلق فاضل ثم احدا لراية فاحد بتلك الهام  
 اوجر لاجدا فيقال يا محمد ارفع واسه وقيل نعم وسئل عن طهر الشيعه فاقول يا رب  
 ابدنه في غيري قال لا الاله الا الله قال البره لله اوسره هذا الذي انما اضلوه لك تعظيما لا  
 واجد الا للوحيد وهو محمد بن محمد بن قول في حديث في غير سعة اسعد الناس شيئا عتيهم  
 التبرير قال لا اله الا الله صا من قلبه يحتمل ان يخرج على غيره ويحل على حاله ومعالم  
 ثم اسعد هاهنا بحق السعد لا يستحق شيئا من غيرك من اهل التوحيد فالمراد بمن قال  
 لم يكن له ان يستحق الرجز ويستوجب الخلال من النار فان احتجنا الى الشاعرة اكثر و  
 التنازها اذ فر في حديث في سيدنا محمد عليه السلام في قوله وفيه نتائج سلام وعده  
 من لم يكن دوس في دار جهنم **الشرح** قسم المارة على الصراط تلك فرق على اختلاف مراتب  
 العقيدة والاهل والحدوش يريد بها الذي يجد تحريا لكتاب فيقول الى النار من عساه اهل الانبياء  
 والمكذوبين لم يجمع يريد بها الماعول فالوجه في الماشا في العلق قبل مطرح في نار جهنم  
 التكاليف مطرح الشيعه التي روي بالشيعه المجر من كونه اذا سادس فان شديدا

ويكون الحق لا اوله فحديث ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم من يزدل في امره قطع كالمزول  
 فيه غير غيره فقل مقشورا لا حشر ولا يقا الى حشره فحسبا اما حشره **وفي حديث** ابي بصير  
 رضي الله عنه يقول يا ربنا صبر وجهي من النار فو قشيتي ويحياها وارضني ذكائها **الشرح** انه  
 العبد الذي لا يجزيه الا المشا ليعاها اذا المجره وقيل بين ما اهلكه من العنبره هذا لتمام الملك  
 الذكاء **الله في** حديث ابن مسعود وما يبرئ منك هكذا في كتاب المصاحف وكثير من نوح المصاحف  
 والصحيح رواية ومعنى ما يبرئ مني اي ما يتطهركه وينصل بينك وبينك فيقطع سلكه عنك  
 قولها اختصت الى الحاكم فصرى سيدنا اي قطع ما سنا وفضل واصل الصراط المصاحف ومنه الصبر  
**وقوله** اني ديتا قشيتي عنق فانت ربنا لعالمية فضحا ابن مسعود الى اخر **الشرح** الاستزاء  
 بالشع انما استدل الله تعالى باننا انما لهوانه عليه اجلا اياه اصل الاستزاء به والعناء سارته  
 تقامها من كمال الرضا وانما صلاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استهما با دسه با عا  
 واي من كمال راحة الله تقام ولطمة على عين النبي وكال الرضا عنه **ومن** اقصية رضى الله  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى  
 النار خرجوا بالموت حق يصول به الجنة والناذم يذبح **الشرح** اهل الموت فيقول النار من الموت  
 حيواده كاره في غيرهن والرواية في قوله بالموت كما يشاء الله ليشيئا غاية اليقينة والعروة  
 والله اعلم **في حديث** في حديثه في بيان لا ينجح ثم السعد **الشرح** انما الا بابل لو احد من صحبه  
 بذلك لانه المعلق يتذكر **وفي** حديث غيره وانهم ليقبأ صرة انهم اكثر واره الناهي القنا  
 والباهاات المفطرة **ومن** ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قيل لهما المقام المحرر



قال ذلك يوم ينزل الله على كريمة فسطح لاسطر الرضوان من ضائقه وهو يوم ما يرى من  
والارض ويجابك حفاة عراة لا يكونوا الا ما يكلمهم بهم يقول الله عن رسول كسا اهل بيته  
يربطونه بفناء يومه من رباط الجنة ثم كسى على اثم اثم عليهم الله مقامه يعطى الا  
والاخر **الشرح** مثل النجلى العبادة بنعت العفة والكبرياء والاحياء عليهم للعدل والقضاء  
واداء المترتبة منهم على مراتبهم وكشف الحجاب فيما بينهم وبين ولد السلطان من غزواتهم  
المصدرا لدار وجلس على كرسى الملكة المكرمة والفصل باقامة خراسان واهل كرامته  
قاربان ثما لا علة تارة مراتبهم لغيره وقول سطره كاربطة الرجل بسا الغزو وتصور اعظمه الحقا  
عن طريقه لتزيين والريضة الملاءمة التي لا يكونه لعمارة يوقها من الشام  
وجوهها رباط ولما كانت المسرة وقد شتمت على شيوخ المشام للمجود وهذا المقام  
الذي يكون عن يمينها ارض يوم العرض والجنه وكان امره لا يتضح الا بذكرها ووقوعها  
جرا من السوا لغيرها **باب صفات الجنة واهلها** **الشرح** في حديث ابن مسعود وما يراه  
القدم وياه ان ينظر الى امرهم حجابا كبيرا على وجهه في حديثه عن **الشرح** المعنى في العبد  
الاول والجنة وتيق جنسه وهو ارا الاقامه والنبات من قولهم عدده بالمكان اذا اشتد  
فيروى من المعدن المستخرج الجواهر يقع ما بينه وبينه من الوازع والجبيل من مشاها كدوة  
الجنينة ونفسانا البشرية والانه في الحسوسات الحادثة والاشغال بالمتغير الى لقا  
ولم يبق ما يحسن ويصعد من رويته لا عظمت الوهيمه واجته الكبرياء **في** حديث عبادة بن  
الصامت وهو الحديث لتألف هذا الحديث والزيادة من اعلاها ويجوز انها قيلت لاشارة الى الاجته

التم

**الشرح** انه وسعد بن قيس قال لابي جندب عن ابي بصير عن ابي بصير  
فردوس وجهه فراء يروح الاغصان لا تدب عنها الا بعزة المذكورة بقوله تعالى فيها اثمار من  
غير آسن وانها من اثم لم يتغير طعمها وانها من فضل الله للمشاربه وانها من فضل الله **في**  
ابو بصير رضي الله عنه على ما لا يدخل الجنة ويتم ولا ينال من الجنة وان الجنة دار الآيات  
والغزوات وان الجنة لا تظلم فيها الا بالظلمة لا يظلم فيها الا بالظلمة لا يظلم فيها الا بالظلمة  
وإذا الاغصان ومحل الكون والفساد **في** حديث ابي بصير ان اهل الجنة يتراؤن اولهم **التم**  
من قولهم كانوا اذن الكواكب الذرية في الاذن من المشرق والمغرب **الشرح** المعقود  
بتابعها بابه اهل الجنة والاعمال بالجنة تباعد ما بينه من الكوكب من السموات وتوسعت  
الساكنين في الارض به وانهم يبصرون لاهل الجنة اضاءة الكواكب لذويها الذين يقيم الكمال  
مشيول الى الدنيا **في** حديثه لونه يدخل من جهه والعايز باقى يريد ان يباقي في الاذن بعد التشارة  
منه الفوقانما يستعمل الكواكب المبرزة في الاذن وقت رويته لعايزها لغيره من الفؤاد وهو **في**  
وهو لا يناسب قول من المشرق والعلية **في** حديثه ان اهل الجنة اقام ارضهم  
مثل اضاءة القمر **الشرح** يعني ان قلوبهم في لبرقها للجنة او في التوقل كقولها لظلمة  
خاصا ونوع بها **في** حديثه ان الله تعالى عليه وآله وسلم قال سبحان سبحان سبحان  
والغزوات والليل كل من اثار الجنة **الشرح** سبحان وسبحان سبحان بالشم واما  
سبحون فمن في السند وسبحون من جعل الاغصان لا تدب عنها الا بعزة المذكورة  
مناضيا كالمقام ان اثار الجنة ومحل ان يكونها الاغصان لا تدب عنها الا بعزة المذكورة



هذا هو الوجه الثاني في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الثالث في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الرابع في بيان ان الارض مسطحة

الجزر وسماها باسمها لانها لا اذابت في البحر عظماؤها لانها لا تلتصق بها وهو في غاية  
عذوبة على جبل التبت في الغيل ليجعلها في الجنة بشايتها وانها في الدنيا من انواع  
المنافع والنعائم لانه ذوات يكون في الاخرة وكذا ما بيننا من الحجاز المروي والمستكبر  
المروي **الشرح** من ارض عذبة من لوصف الله تعالى عليه آروس في قوله وفي قوله عذبة قال  
انها لها الكريمة السماء والارض مسورة جنتها **الشرح** الظاهر ان ارتفاعها هذا القدر  
ارتفاع الدرجة المرفوعة في بلادها روعا لارتفاعها على آروس قال ان  
الجنة ما رزقها من رزقها من كل جنه بين السماء والارض **الشرح** حديث حذبه ابو تمام  
لو ان ما خلق الله في الجنة من الارض من جنات السموات والارض **الشرح** ما نقل  
فلا يقدرا يستعمل بحال نظر وجعلها لتعرفت ان تنبت الحرف جنة خاقدة وهي الجنة  
التي يخرج منها الريح من الحفقات ويقال لها حفقات المشرق والمغرب انتهى لارض السماء  
**وعنه** سليمان بن ابي يزيد في الاصل من ابيات راجعها لبارسول الله هبة الجنة من  
جبل قال ان الله اذ خلق الجنة فلا تشاء ان تحمل منها في من يراه باقر زمرا بطير بك في  
الجنة حيث شئت **الشرح** الله وروح بعضا ينسجها ما جده ولا يجوز ان يرفع على الابدان لوقوع  
بعضها في الشرط وقول فلا تشاء الى ان جعلها بالشرط في جنته واختصاره وتقدير الكلام  
ان اذ خلق الله الجنة فلا تشاء ان تحمل على آروس كذا لانه لا يحمى عليه المعنى انما من شئ  
يشبه بل الجنة لا تجده في الجنة كجنتها حاشا ان يتركها على هذا الصفة  
لو وجدوا من رزقها ان يكون المراد ان اذ خلق الله الجنة فلا تشاء ان يكون المعنى

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الثالث في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الرابع في بيان ان الارض مسطحة

من باقر زمرا بطير بك حيث شئت والارض مسطحة فتمتلك مناسم جنتها جده في الدنيا  
حقيقة وصحة المعنى يكونه لان المراكبة ما يقينك من آروس المعهود وبدل على هذا  
المعنى ما جاء في الرواية الاخرى وهي ان اذ خلق الله الجنة اتمت من باقر زمرا بطير بك  
تجلك على طار بك حيث شئت واحدا على الله تعالى عليه آروس لما اراد ان يبتدع الريح  
بينه مراكب الجنة مراكب الدنيا وما بينهما من التفاوت على سبيل التصوير والتشبيه  
فمن الجنة في حرمها وما عندنا اثنتان الجاه وادواتها ووجوهنا وانفسها لونا واصفها  
جوهرا في شدة حركته وارتفاعها لبطران واكثر ذلك في الرواية الاخرى بان اثنتان  
جنتها على وعلى هذا القياس ما ورد في قصة انبياء الجنة وزيارتها وانها المخرجة لك  
والعلم بحسبها بقية عن الله تعالى **الشرح** على قول الله عز وجل قال رسول الله صلى الله عليه  
والآل وسلم ان الجنة لسوا ما يظن من الالباح الا السوا كرم الرجال النساء فاذا انتهى  
الرجل صورة دخل منها **الشرح** ذكر هذا الحديث معنيان احدهما ان اذ ابداه صورة الجنة  
التي يشاء الانسان ان يكون عليها من التلبيح والتزيين وانها اذا ابداه الصورة التي  
تكون المخصص فيتم من الصورة المستحسنه فاذا انتهى المرء صورة صورته الله بوجهها  
بصورة فيتميز الجنة والذات كالماء والحق في ظاهر هذا الكلام بتدبيره في التزيين  
وتشريفه في ذلك السورة لان تقديره الكلام المبرج الصورة وشراؤها والماضي الا  
فلا بد لها من بعض تشريف وهو اليمان والعمل الصالح على ما دل عليه النصوص من الآيات  
والاحاديث لما ربطت ان تفاوتها من الجنة في الاخرة بحسب الاعمال والاعمال بحسب

هذا هو الوجه الثاني في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الثالث في بيان ان الارض مسطحة  
وهو الوجه الرابع في بيان ان الارض مسطحة





بجارات مختلفة من وحق سبحانه الجبار قد مر دور في انبعاث الروح قد مر دور في وحق سبحانه  
 الله بطوره اختلف في معناه فمن قال ان الازياء الصغرى هي الالوهيات المراد من الجبار واحد  
 الجبارية الذين خلقهم الله تعالى لها ينظر الله في دوره ويلحقه قول فاذا وضع هو قديم  
 فيها سكنت وامثالها برعظهم رزق عسى والوايات ان الاحزاب لعلمها اختلف بها  
 الازياء لبقول الحديث بالحق سبحانه فيهم من قال ان المراد بالجبار هو الله تعالى للبراهين  
 الاخرى به وماروى في حديث الشرح حتى وضع ويلحقه قولها قد مر المراد بالقديم قوم قديم  
 للشارع وبقدم في سابق حكمه ان يخلفها ومن دور في جعلها اذ ابرها عن خلقها لها اشياءهم  
 بها عن طهرها لشكا فيهم وان دعاهم بحقارة شانهم فان الرجل مما عزوا اختلف في نقلها بالحق  
 من قول قال انه معناه وقهرها ويدفع غرضها بعد رزق حتى يكون من قولهم وطسابق فلان في قولهم  
 فلان يريد قولهم ذلك ويتروى بعضها البعض في حقهم وقولهم معناه كونها لفظك  
 هذا الشيء يعني مكانه والله اعلم **باب في خلق الالوهيات والبراهين الصغرى** في حديث  
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختبر ابراهيم صلوات الله  
 عليه وهو ابن ثمانين سنة فقدم عليه **الشرح** القدوم بالتحقيق قرية بالشام وهي المراد في الحديث  
**وفي حديث** احمد بن الاقرم يكنى ابي ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وقولهم في خلقهم كبيرهم هذا **الشرح** قدينا ان مادة كره عليه لقوله والاسلم من المهارين كره  
 لما كانت صورة تصوره الكبر يسمى كذا وقوله في ذات الله في امره وما يخص به ولم يكن  
 في غير من نفسه لا تصدق الا في ان تخلت عن القوم بهذا العذر فيفضل بالانضمام التي عبده  
 ما خلقه بالثانية لقيام المحجج عليهم بانهم ضلالا لاسمها في عبادة ما لا يعرفه لا ينفع وفيه خلقا

منه في قوله تعالى

الارض وخرقتم صراطها ثم تركتم صراطها صراطها لا وكان خلق بين مكره وطايب بسطنها  
 ولكن ذلك لا ينافي تصويره في الجنة لجلوا ان يكون طينته لما خربت في الارض تركت فيها  
 مضت عليه الاطوار واستعدت لقبول الصورة الانسانية لجلت الى الجنة طينته وتفرغ فيها  
 الروح وقولها اسكنات ووجهك الجنة لا لا الاصل على اذ دخل الجنة بعد ما تفرغ  
 فيه الروح اذ المراد بالسكنات الاستقرار والتكبر والامر بالعبادة لانه يكون قبل المصولة في الجنة  
 كيت وقد تظن انها الى وايات على ان حيا خلقت من ادم في الجنة وهي اصلها من ادم وروى في  
 ادم عليه السلام كانت مادته التي هي البدن من العالم السفلي وهو من التي جها يتبرع من بارئها  
 وفيها هي جها الملايكه من العالم العلوي واذا في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكون ما  
 الى الارض لافاض الشان فيها وانما في حصوله من الجنة لانها ما والله اعلم وقوله لا يفتن  
 الا يكون لرقوة وشيات يكون من نزل الى الامم فيقول لها لوجهنا الاقارب **وعنه** ابو هريرة  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اختبر ابراهيم صلوات الله  
 عليه وهو ابن ثمانين سنة فقدم عليه **الشرح** القدوم بالتحقيق قرية بالشام وهي المراد في الحديث  
**وفي حديث** احمد بن الاقرم يكنى ابي ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم  
 وقولهم في خلقهم كبيرهم هذا **الشرح** قدينا ان مادة كره عليه لقوله والاسلم من المهارين كره  
 لما كانت صورة تصوره الكبر يسمى كذا وقوله في ذات الله في امره وما يخص به ولم يكن  
 في غير من نفسه لا تصدق الا في ان تخلت عن القوم بهذا العذر فيفضل بالانضمام التي عبده  
 ما خلقه بالثانية لقيام المحجج عليهم بانهم ضلالا لاسمها في عبادة ما لا يعرفه لا ينفع وفيه خلقا





فتاى ان هذا الجبار ان يعلم انك امر اقل خلق عليه فانه سالك فاجبر انك الخى **الشرح** كما  
من يدون هذا الجبار ومن وسنه ان لا يتوكل الا للذات لا لواج فخلد لله قال ان يعلم انك امر  
يخلق عليك ويحفل ان يكون المراد من ان علم ذلك ان يخلق بالاطلاق والصدق على مرقا  
**وقيد** فلما دخلت عليه ذهب بقنا ولها فاخذ ويرى فخط حتى كمن برجله **الشرح** الخط  
الخطوط وصنيل لفتن المراد بالخطى ههنا اى اخذ بجبارى فمستحق جمع الخطوط كمن  
برجله ضرب واصل الركن الدفع **وقيد** فانه يجب به مع **الشرح** هو كمن يستعملها وحدا  
ما لك وما شاك جعلك منسفة للاباء اى اى يده انما يله منتهى ماها **وقيد** لتلك اكم  
ياقن يا **الشرح** قبل ادا هم العرب يتوكلون لك لانهم يتبعون المطر ويتبعون من العرب  
وانه لم يكونوا باجيبين يعطونها بولكن قلبه لا اذ سمعوا على غيرهم قبل ادا هم الاضال انهم  
ان اذ عامرين طارئة الازد وحقن جان منه المنذر وكان ملقبها بما الساء الاذ كان يتعلم  
ويجمل اذ ادا هم فيا سمعوا سماهم بل لك لظواهر لثبهم وخرقنا صولهم **في** حديث اى عبرة  
رغم ان حقن برهم ان قاله بيان في كيف يتعلمون **الشرح** معناه عن حقن شره لسوال الذى  
سألهم به تعظيم امره وتخصيم شأنه وان سوا هذا لم يكن لتقصاه في عيبه ثم بل الكا لى كثر  
وعلى ههنا اطما ليرتسلول الاطمينات بالوصول الى درجة العيان والشرع من علم اليقين  
الذيها يقوت في بعض الروايات عن اهل الشك من ابراهيم ومعناه ما ذكرناه اى لم يكن  
صدور هذا السؤل من لشفة الخلق في صدره اول كانه المشكك بعشر لظن حتى بالشفة منه  
لكننا لانكف فكيف يبر انه يشكك من غير علم به ذلك ورجح الله لو طما لتكناه يا ولى كمن

سنة

لشد بد استظام لما قالوا استغرابا من رجعنا اجمده قوبه فقال انوا ولى كمن يشك  
اذ لا كمن يشك وانع من الكون الذى كان يادى ليرى وهو معتمرا الله وحفظه **في** حديثه  
الذى يوجد هذا الحديث فجمع موسى الى ما عاى اسرع فالسير في القرآن وهو يجرى الى غير  
وفى قرآنه ما يجرى لى ما بالقرآن اى انما هو فى الاصل ان الهمج **وقيد** فخر عليه جراد من  
يخسوا اليه بخرقة ثوب اى يعبدون غيره **في** حديث آخر لا تغيبوا عن عمل موسى كما تعلمون  
خبر ان بعض الناس يفتنون عليه لظن انما خلق الله لادارة الى العصبية واضاء الى الاقارب  
اختصاصا من سوا به الا يصح عند بعضنا التبع او يفتن قبل سائر الناس اى انه لى فضل  
وعلى شأنه ولا يدل على تفضيله على جميع الانبياء مطلقا لامكان اختصاص بعضهم بما فضل  
ذلك **في** حديث اول وعاش الاربعين اى بطنيا نانا وكرا اى جعلها على امرئ يد اى فضل  
وكرا لخلقهم غلر بلا وطنيا نانا وكرا اى بهم اى بقدره وسره صديقه اى له بما لها وطنيا نانا  
وكرا **في** حديث اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا  
بالعزة المشكك اليه اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا  
اختصاصها **في** حديثه الاخرى فان ارت بدك من شره هكذا اذكر في جميع مسلم واعلم الصواب  
فادارت بدك بالرفيع واحفظ فضل الرواة وبدل عليه بما روى في تصحيحه **في** حديثه  
يد به كل شئ من سوا يفتن اى يكون بدك من سوا بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا اى بطنيا نانا وكرا  
لكنه منسفة بالشفة **في** حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا عبد الله  
من رجل لشدة **الشرح** اى اوجه من هذه الصورة ولعل صورهم كما كانت كذلك بصورة



ابائهم لو كشفت له في نوم او يقظته والضرب لرجل المتوفى وشدة قبيلة من العرب يقال لهم  
 اوردونه وهي في القصة التي عدت اذ انا سر لعالم لعوايد الله لعظما رة منهم وحسن سيرهم  
 وانما هو في حديث ابن عباس في اباء ابراهيم الله اباة فلا يكون في مرتبة من اعلى الشرح هذا  
 من قول الرازي الحقة الحديث فيضا لا يتبعها الساعية واما طرما عسى فتتعلق في صورة  
 وفي حديث ابن عباس في ليلة اسرى في القصة موسى في عذرة فاذا هو رجل عظيم الشرح  
 يريد به اذ كان مستقبها القصة اذ افاته الحادي يكون فلما كان في اضطرابه وذلك  
 في حديثه اذ كان يطول استقبها وقيل بعناه اذ كان مضطرا من غضبته الله وهذا الصفة النبوية  
 والصدقين كاره واوجه الله تعالى عليه وسلم كان يصلة لتقبله ان كان في الرجل وان  
 ابراهيم عليه السلام كان يبع وحسب تلبية الصلوة على مسيرته وفيه قيل له هذه المظنة  
 اذ المظنة الاصلية التي نظر الناس عليها فانه من الاعراض في غير غايته فساد كما في الخلق  
 بالقتل الداعي الى الخير الزان عن الشر المؤدى الى صلاح الدارين فيض المظنة والليل  
 في انما يتبع حاله من عذرة وندوة ومعرفة وينبغي كثره لله فانه من اعلى الاذنية واول  
 برحمتك للترتيب وفي حديث ابن عباس خطما فاقته جليلة في غير الحلب ليل القتل  
 حديث ابن عباس في حديث ابن عباس في قوله وكان يا ابراهيم في قوله ان الله  
 بسبح الفرج القرآنية لانه لا يمكن القراءة والمقروء والثاني في مقبولة المقروء والمراد بالترتيب  
 اهلها قرآنا لما كان في قرآنه من الاعمال في القرآن من انما في النظر من اهلها في قوله  
 ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس عيسى ابن مريم في

الاول

الاولى الاخرة الانبياء اخره من عتلات واهما تحمى في دينهم واحدا ليس يتناهي الا  
 لكونه اول الناس عيسى عليه السلام اذ كان اقرب المسلمين اليه وان يرتفع بل يدلي في  
 يروح ان عيسى كان بعشر ابراهيم مقدا لقوا هدمه دينه داعيا للخلق في تصديقه وهذه المظنة  
 ما اخذ من العدل هو الشهادة الثانية بعد الاول فكان الزوج عمل بها بعد ما كان اهل من  
 الاخرى في اولاد العتلات والاولاد الضارين من رجل واحد المعنى ان الحاصل من النبوة في القصة  
 القصوى من البعثة التي بعثنا جميعا لاجلها دعوة الخلق في معرفة الحق وارشادهم  
 ما به ينظم معاشهم ويحسن معادهم فهم يتفقون في هذا الاصل وان اختلفوا في تفاصيل  
 الشرح التي هي كالوصلة للمورد والاولوية للحفاظ له بعلم اهل الاصل ليشرك به الكل  
 بالارادة منهم اليه غير ما يتشككون في حيث الاحكام والشرايع المتناوذة بالصورة المتعارفة  
 في العزق بالاهمات وهو معنى قول ابيهم تحمى في دينهم واحد وان كان في بيان اعصارهم  
 وشاعت اباهم فالاصل الذي هو السبب في اخراجهم ابراهيم في عصره امر واحد وهو  
 الدين الحق الذي نظر الناس مستعدين لقبوله لم يكن من الوصف عليه المتك به  
 في هذا المراد بالاهمات لان من اتي شتمك عليهم وانكسفت ويحتمل بعض بهذه الاخرة من  
 وجاخر ورواه ارجح الانبياء صلوات الله عليهم لما يدان من التشابه والانساق التي  
 الواصل للمباين في تتبع السرا لاد واج فهم كاهم مقدرون بالنسبة التي هي عين الوصية  
 المشبهة بالابا مختلفون في الابدان التي هي عين في المواث المشبهة بالاهمات وقوله الانبياء  
 اخوة من عتلات الى اخره استجاب في قوله بل على الحكم السابق عليه كان سالاسا لعالم والتمس



لكبرياولى الثاوية فاجاب انه بينه الانبياء اخره ليست بينهم وبينه سائر الناس ثم بينا  
من قبل زمانه وايضا لا الدعوة ما ليس بينه وبين غيره من الانبياء وهو من قول موسى  
بيننا وبينى وبينه بينه الله اعلم **عن ابن جرير** في القصة قال قلت يا رسول  
الله ان كان ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان فيهما ما نحن ههنا وما قترها وخلق غيره  
على الماء العادي يمددوا ومقصودا وههنا العجم المراد بما لا يقبله الا وهام  
ولا يدركه العطن والافهام عترة عن عدم المكان بما لا يدركه ولا يتوهم ومن عدم ما يجرد  
بخطية الهواة فان يطلق ويراد بالاطلاق الذي هو عبارة عن عدم الجسم لانه انما يتلوه فيهم  
التاسع ويدل على ان السائل كان قبل ان يخلق خلقه فان كان العا والحواء امر به موجبه  
الكانا مخلوقين اذ ما من شيء سواه الا وهو مخلوق خلقه وادعمه فلم يكن الجواب بيتا لسؤاله  
اعلم **عن ابن جرير** في روى الله عز وجل الله تعالى على آرو  
سلم قال امن بيمين الانبياء الا انما خلق من الالات ما خلقه الله ليشهد انما كان له دعاء وثبت  
وجبا او حيا لانه في تاريخه اكونه اكثرهم تعابيدهم **الايات المجرزات** وشهد  
بشده وان عليه البشر والجماد صلوا والعقوان كل بين قول الله سبحانه بدموع الانسان  
الى الصدوق في الايمان والجماد يعتلى ان يكون سلفا باسم الله من الاطلاع او الجاهل  
تقدمه كمن لا يشراقتنا او مطلقا عليه المفضل محذوفه والما كان الذي احدثت وجبا  
ان يعلم الذي احدثت وابنده اذ كان لغيره للمجرزات والمراوفا للرحم العزاة ليلع القصة  
غاية لا يجازي في النظر المعنى هو كذا بدهة وانتم من سائر المجرزات فان قيل على ان

الجم

والجماد يستعمل في الامور والاعصان ينتفع به الحاضر ومن عند الرجل المشاهدة من لرو  
القبائله عشره والوجود من عبود الاله يوم القيمة على السماء ولذا ذلك رتب عليهم في اذاج  
ان اكونه اكثرهم تعابيدهم **القيمة** **حدثنا** في قوله الله تعالى في الايتين وجهها  
وظواهره قوله على انها سخر ايت مشا رتعا ومغا رها وهذا على سبيل التخييل والتخييل  
في الحقيقة لكن في هذه الامور لا يجب **يزيد** بالكتاب الا من من كسبه فانه لما اعطى  
تقوم على كسبه الذهب لاجروا بالكتاب الايض من اربن تحصر فان غالبية قود الروم  
الدرهم **حدثنا** عبد الله بن عمر روى الله عز وجل ان الله عز وجل لا يبره ان حصيدا روم ولا  
للغرب تحصدون به في اهل الشيطان او عن سطوة الحجر وتعلمهم وانما سموا اميرين لانهم  
لا يقرن ولا يكتبون **ليس** يفتقد ولا يفتقد ولا يحاسب الا لسواق **يزيد** بالفظ  
يتن الخلق وبالمعنى الكبر المطلق والخطاب للضارح هو الذي كثر الصياح  
حتى يتخيم الملحة العوجاء **يزيد** بملة ابراهيم صلوات الله عليه فانها قد اعرجت  
فيايام القرعة فمن بدت ونعتت وغربت وبدلت وما زال ذلك للذات حتى قام رسول الله  
الله تعالى على آروم ان الله عز وجل اجد من ثلث خلاله لا يدعوا على كبريتكم تتكلموا  
وان لا يقر اهل الباطل على اهل الحق وان لا يتجمعوا على ضلاله **اجاره** الله انذ  
ودقاه والمراد بالضمورا لظفر المؤدى في قبح الحق والباطل بال كبريتة وعلما وادب ذلك  
ان اهل الكفر والايان اذا تعاربا على الدرهم ولم يكن لهم غير من سواه لم يكن للكتاب  
على المؤمنين **عز** في قوله قال رسول الله صلى الله تعالى على آروم



لربيع الله عز وجل والاربعين في يومه سبعا منها وسبعا من بعد ذلك معناه ان  
 سبوع يومه سبوعا من ايامه لا يستعمله عليهم في يومه انما يستعمله على ايامهم  
 بينهم سبط الله عليهم لهدى فيسقطهم من عن انفسهم ويكتبه بها باسم  
 سيد وسد لولاه المجد والافز في العصاة مقامات لاهل الجنة الشريخ في كل  
 مقام لمن كان اسوة لاهلها يعرف به واعلم تلك المقامات مقام المجد وهو مقام نبينا  
 الله تعالى عليه وآله وسلم والاربعين من انبائه وكتبه بقوله عسى ان يحثك ذلك مقام  
 وما في ذلك لان صاحبها كان احدا للخلق وكان يهدى في الشراء والافز فما حقته هذا  
 المقام ولا يتركه جودا العافية او يفتح في ذلك المقام مما لم يفتح مثلها على اصوات  
 العالمية او يعطى ما يرضى به ويحد كما قال تعالى وسوء يعطيك ربك فترضى لا تغزى الا ان  
 ذلك القمارا بربها هاهنا وانما اذكره عندنا بحمد الله تعالى واهلها افضل  
 فحدثت ان رسول اشرفي انا محمد دانا احمد الملقب  
 المتفق  
 المتبع من قن اشرافنا تبديعنا اشراف الانبياء الا انهم لا يبيحونه وتعمل معناه المتبع لانهم  
 اشرفوا لاعتبار فضلهم اتمه حديث محمد الله من سحره في خلقها في مقام النبوة  
 ببيتك كنهته انما فخر كنهه ليري جمعا لغيره لان كاشا لالتايل  
 التاغيثي التبع  
 من كنهته فها هي منها وخلقها جمع خالز وهي ثمه بهيول السواد والتايل جمع في قول  
 وهو في ارجح صلبه يجمع على الجسد اكثر ما يكون انما يكون على الاطلاق حديثا ان  
 كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ليس بالعلوبل اليابسة ولا بالمتيقن لالابا لا يبيح

والله اعلم

ولا بالادوم الاسم واليوس الجسد المتعطل اليابسة الباع من صفا لا يمتد الى او المظاهرة اليوس  
 طوارق بان اذا بعها ونظرها لا يمتد الى الذي يات فيها الصلوات بجمرة ولا غيرها كل  
 الثلج والجسد المتعطل الذي يكون شدة يدا لجمعة وكذلك القسط وغيره كان شدة القدر  
 الشدة انما القسط الاطراف بقا ليشتر بالعلم والكرامة اعظم  
 عاقر برة وانما الذي ثبت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم كان ايمنه خصلا  
 القصد المتصديق يديره المتصديقه الطويلة والعصاة والمادة والجسد في حد ذاته  
 او اشترى كنهها اعين على العدم من قولهم كناه فكناه انما المراد ان كناه لانا فكناه  
 كنهنا حديثه من اسم سليم انما على الله تعالى عليه وآله وسلم كانه يات بها فيقول هذا  
 انما كان ياتها ولا يجتمع من المتقبل لحيها انما كانت من حماره بنسب ورضاع ولو جود ذلك  
 فلعلم من قبل جوده عبد المصطفى ان اولاد المصطفى كانت امرئ يث حمره وخرق بنى الحمار وام  
 سليم انما كان من بنى الحمار ايضا لانها لا يكون ينسب في ربه احد من اصولها قرابة ارضاع  
 من غير حمره يمتد منها ويمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم  
 رضاع الله عز وجل في حمرته اي مخلوق ولو بالحق والاشرف لخلق اللوز والابوا والكر والين حمره  
 وهو يمتد من النيا في متصل كالمكاتبه والركن والركن ويقال للمتعة العظيمة  
 من الخليل والمشر بهضم الال الشعر الاخذ من السرا الى الركبة والتمكنا المني والصعب الممدود  
 هذا الحد من الارض ايضا وجهه اسباب يربو ان كانه يمشي مشيا قويا يرضع حمله من الارض  
 رضاعا بل انما يفتي على التايل  
 حديثه الا ان يركن بالعلوبل المتعطل لالابا المتصديق







عليه حديثه من دعوا في فسادها وسلاها **الثالث ما الكرى**  
 والسلا ما يقع ما يكون تيرا لورد وجها سلا **حديث عائشة** فلم استفق الا بزيت الفقا  
 الاستفاضة والافاقه بمعنى فخره الاول المبلغ وقرنا لثقا لجعل صغيره يركبه  
 الطاقيف والغزله الجبل الصغيره اتم ما ليش فيمن الغم والخيرة من الاموال بما وصوت في  
 هذا الموضع وادى الى خيرا فقام الغزله قام المظرف **ان شئت الطيقين عليهم الا**  
**الاختيار** جلالة بينه كروني والاشبا الجبل العظيم وكل شي جسيم **حدث**  
**ان** تجليل سلت لهم عندي يزيل من راسن سلتنا لمرأة خضابها اذا انما لمر  
**حدث** ان من لم يرا عاده في مكانه **اي جبري**  
 وفيه استقبال وهو مشتق اللول صغيره بها ل اتفق لوز واستمع **بني** **ابو هريرة** رضي  
 الله عنهما **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 يريد خرابهم وما ظم المصنوطه في جمر كان ظم بالمعايه قال ل نسفد كوشك  
**حدث** به عباسه ل كد بلقا ناعوس **اي** عظمه لينة التي خاص في الراج  
 الا ان من قتل فانام لان الماء من كره لا يقهر كرهه كاد ناعم وقيل هو لحمه وخطاه من  
 بعض الزواة والعدايب قاموس الجوهري هو عظمه ووسط من العرق هو العرق المعنى لمد  
 وصلنا الحية الجوهري على الاولي الدور تجليل زيقف عليه نغم من استراجا لغوايه  
 والنقطة لغوايه وروي بلعن على معنى كفا ناعه لقت في العضاة والامانة الفقا  
 بحت لمن احدنا لفسا حة وهو الشدة مناسبه لما قبله

لا يصح

عن ابن بزمه ما لبره مسحة انما ليج على الله تعالى **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 اسره الحديث **الحطيم** قيل هو الجرحي جبرا لا جرحه من عبطا ورجعها لا رجطم  
 جواره عن مسافة الكعبه وعلية ظاهر قيل بينا اننا في الحطيم ورجعها قال في الجرحي لعلها  
 الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 قيل الجرح وهو ما بهه لمقام الى الجاب قيل ما بينه الركة والمقام وان منم **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 في اربح في الحطيم وقا جرحه قدر في ارضي ارضاعن اي ذان رط الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 عن سفت بينه وانا بكم مرة الحديث على ما في هذا الحديث في اشيا اعقيل كانه لرسول  
 الله صلى الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 النوم وهو ما رواه بعد ذلك **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا **حدث** الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 ايضا الاسرا من فاضا فاله منسرة نارة لارسا كرهه اليها اخرى لارسا حيدوق لرسول نعه  
 في جرحه بل على عقره في غايةه والبع من لخر ما بينه الركة والشرة بال كرسه لركبه  
 قيل غير كبل لثقا **فاسعمل** هنا على الاتباع وقول ثم اتيت بطلت من ذهبه لورا ايمان الله  
 من بارك تشبيل ويشل المعاني كما يشل لادواح الانبياء صلوات الله عليهم لادواح بالصلو  
 التي كانا عليها وقيل قد تدارسوا ليلوا رسل الله صلى الله تعالى عليه **اي** لم يفتن عسا من المصير كفا ل كرسا الذي لا  
 نبيا لاول اظهر لان امثولة كانه مشهورا في الملوك لا يكاد يفتن على من انه اشهرات و  
 حرسها او حق الاستفتاح والسبب انه ولذالك نكر ومعه هذه العكزة ونظايرها  
 لرسا يتعطل لها من لحن بصيرة واستعملت في حية وقيل كان سوا لم الاستعجاب بما انعم



الله عليه ولا يستأجره بعد ذلك من الجبته عند هوان احد من البشر لا يشرى في الدنيا  
الموت من غير ان يثابذ الله له وبارئ بالآخرة باصعاد وقال جبرئيل لاصعد مني لم يرسل  
اليه الا يستخ لرابوا اليها ودفن في الجحيم في الدنيا ودفن في الجحيم في الآخرة  
على امتداد اشفا فاعلموا انهم تصروا في العاصم ولم يتبعوا وحيا الا يتبع مع طول مدته واما  
ايام وحيه فليست بعد ابره انتفاع هذه الامم بوجه الله تعالى عليه آروسل مع قلده ثم و  
زمانه والى ذلك اشار بقوله اني لآء علاما بعدى بهن الجنته من امتي اكثر من قبلي  
من امتي وغيرهم رخصنا الى سدرة المنتهى في قريتنا لي وجعلت حيث انظر اليها واطلع عليها  
واضافتها الى المنتهى لافها مكانه يثوب ليه العباد وينقطع دور الخلاق واما الاظهار فقد  
ترجمها في باب منة الجنة واما عرض الاواق في ذكره في باب بعد الخلق و ذكر الانبياء عليهم  
حديثه عن ابراهيم ليجعل الاضار فيهم في جنتي طهرت لستى اجمع قور صرنا الاقليم  
طهرت له اوعاوتة قال الله تعالى ومخرج عليهم انظروا وتالستى على صفة المصطفى الحليم  
من الاشياء واللام ان الله يجمع عاوت لاستعماله للاستواء عليه ويعنى الى كافي قوله تعالى  
بانه تبارك او يحيا صرنا لاعلام صرنا لصلواته لكونه عند الاستواء والجنة  
بلغت فالاشياء الى كثير من العليها اتسقت بهما في الكاينات واطلقت على تصاريف  
الاحوال في حقها المتأدير فذللك انهم صلوات الله عليه عن جراته مستقبلة واشياء محببة  
فلا يكون لها لعلها قال حديثه عن سعد و لما اسرى برين ل الله صلوات الله عليه  
واكسب النبي لهدنة المنتهى وهي السابعة السادسة المشهور والبرود

ان سدرة المنتهى في السماء السابعة فلعلم هذا غلط من بعض الرواة وبدل ليلان الحديث  
عنه من طرق متعددة ولم يذكر فيها السماء السادسة وفيه قال اذ نبش السدرة ما نبش في القرآ  
من ذهبة كرا المنسوبة في تعبيرها يفتي بوجهها آخ فقبل بنشهاها جبرئيل من الملايكة لقرله  
صلوات الله تعالى آروسل رتبة على كل ورقة ما ملكا قايما يسبح الله وقيل فرق بين  
طير خضر قد ودى ذلك مرغوما وشره هذا الحديث بقرائن ذهب وهو لا يشا في ذلك الجواب  
ان يكون هذا ايضا ما غشها واهل البيت ما يفتي لانوار التي ينسب منها ويتساقط على راسها  
بالزائر جعلها من اول الدهر فغشاها واضاءها في غشها وقره وغشها لا يشركه بالله من امره  
المخبرات الغدبل العظيمة التي تحق بها اسما جها انه يدخل النار حديثا بصرية رضى  
الله عنه فكبريت كراما كبريت مثل اى جنات من فاستدبرها الكبريت من بسا لتغش سدرة  
فعد بشا لبراهمن اذ يكره رضى الله عنها فزيرنا  
مخوة اى ظهرت ومنه نوع الحديث وهو اذا عمدة اظهاره وقبره انا النطق ما حركه بريدنا  
تخص من لعدو واثبت من الحاله ارى هل هناك مؤذنين عدوا واثبت من المنسنة و  
التقصه تجا تبعت للقبس من حال لعدو وفيه فليغ في كثير من ابراهيم القصبه في كبر  
من شيبه قعره اكتبه من اللبه قد رحلته وقيل ان القوم من اللبه وقبره قاصه حتى  
استقطاى وانفسه على النوم او تابت ربحا استقط في بعض نسخ النصارى في خواصه حتى  
استقطاى وانفسه على النوم او تابت ربحا استقط في بعض نسخ النصارى في خواصه حتى  
بشبهها لتايدى وقدرت الى انه استقط وقبره فاطلقت جبرئيل بنطها في جهل من الار





اوحشت في الارض يقال ارتطم في الرجل اذا وقع فيه بحيث لا يقدر على الخروج منه وارتطم عليه  
 الارض اذا اشتعلت طيرة والجلد الارض لصلبته حديثا ان مقام سعد بن عبادة قتال بالرسول  
 الله الذي شتى بيده لوارثنا انه يخضع لغير اخضناها واول امرتنا انه اضربها كباوها الى  
 برك الغار وتعلنا الاضاعة الاضاح للماء والكتابة الخليل بالابلقان لم يبق ذكرا  
 القرية لعل اضربها لا كبا صبارة عن كطينا لداية لسيها بلع ما يمكن وبرك الغار بكر ليهاب  
 ونفصا وضع العين موضع باليمن وقيل في اقاوي محمد بن عيسى من مدائنه محمد بن قيس بن عيسى  
 من مدائنه الحبيثة وفيه قاما ط احمد عن موضع يدسوا الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم اى  
 فاجدهم عن مصره الذي عيسى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ومنه واطى في حكم  
 اذا جاز وعده الحق حديثا بن عباس اقدم حين دم اقدم امرع قدام  
 يذكر زكريا المرمرى حين دم علم فرج بن ابي وهى في الامم لوسط الصدوق لعلهم يحيى لعلهم  
 قوتها اذا هو قسط انما وكسرة ظهر في ارضه من حطبت ليهجر اذا وسجت بالكل حط من الالف  
 الى الحذبة حديثا لبرابعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم رطما الى ابي  
 صالح ابوراغ كنيته ابو الحقيق اليهودى اعنى بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وآله وسلم بيده مده وتعرض لربها وتحنن عديس كان لرفعتهم اليه فدخل عليه عبد الله  
 بن عتيك فمستكاد لعلهم الحديث حديثا جبار فحضرت لركوبه شديدة اى قطعته  
 من الارض غليظة فاذا النهى على الله تعالى عليه وآله وسلم المولى من ضرب فهاد كنيها  
 اهل افكارنا الى امر في قسطنطين عندك شى فاني مررتا النهى على الله تعالى عليه وآله وسلم

خصا شديدا الكتيب ليل من لرملة واهلها الجبال المصوب للسان والمخ  
 ان الكذبة التي تخزنها عن رضها صارت خبيرة واحدة فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وآله وسلم كتيل من ارض صوب سباله لانكفا الاضراف والنحن يكون الميم المجمع يحيى بذلك  
 لان البطن ضمير به وفيه لسانا همة واجن هجمة تصغير هجمة وهي لان من ولد النساء وقيل له  
 الضاء ذكر كان واثنى وا لجن الذي لعا لبيت وفيه وا قد يحى من برتكم اى عرق من  
 قدها المزة اذا اغترتة ومنه لعت حتر وجه اليه لخطاب ولو نزل الى الطباخر وفيه وان سنا  
 لسطا اى بصوت لشدة عليا حديثا لينة ثاقه يقول ليهو سار به سبي يقتل الله الفضة  
 الباغية اليوس الشدة وسبته بالضم اسم بما يرب باسرة المعنى يا يوسف عاروا بالحق  
 من شدة حاله يادى يوسف دارا دنياه ولذ لك خا ليقول يقتل الله الغيبة الباغية يريد  
 به معاوية وقومها تقييل يوم الصفين واتسع في حذف ما هو لاجد من الاسماء لايضا  
 وقد روى عنها حديثا عمارة به حصيرة فيلقتنا امرأة بوجه المزاوية او طهين  
 منما المزاوة الرواية وفيها الاصل الموضع في الزا والسطة تنوع من المزاوة  
 من جلد به قول اهلها بالارض طخ عليه حديثا جبار يراع رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم حتى نلنا وادبا اى واسعا يقال دار فضا يابيه الفيج اذا كان واسعا  
 وفيها لغات معرك ليهجر لخشوس لذي يصانع قايده اى انقادت الشجرة او العصبية  
 فذلت على الارض كالبعير لخشوس لذي جعل الحساسة الغر وهو لوه الذي جعلها  
 اعطاه وبعثنا ولغا بدت واصل المصاخرة اى تصنع لصا جاك شيئا ليصنع لك شيئا و



فيقولوا كانت بالمصفاة بوسه ما بين التبريت والمصفاة لفظا لطيفا مجازيا متبريا  
 القناه ونظرو حديث بن عباس هذا حديثه على الوطيس هذا مثل من روى رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم لم يسجد احد مصناه اشتد الحر في الوطيس لتزور حديث  
 البراكنه والله اذا اجرا لاس يتقى به معنا كنا اذا اشتد الحر يد يتولى علينا الرعب الخفا  
 اليزيخنا لثقا ببيتنا والحره يستعمل في الشدة ومنه قوله موت امرؤ من جمرا وخصوا  
 في الرقاع اجرا والحره كناية عن الرقة الدماء حديث في الحره رضى الله عنه فانتمع بها  
 فانخرها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقال  
 انخرها لان اذا خربته والاشتداد والعدو في حديث عابثه رضى الله عنها مطبويا  
 مسرورا الطيب استخرج من الطيب الذي هو بمعنى الفطانت لما في من رقة وخطا، وفيه في  
 شط ومانا طر وجف طلعت ذكر الشط ما يشط بالشره المشا طر ما تشب بالمشط من الشعر  
 عوتيدا الامتشاط واليمن وعمارة الطلع والمراد بالذ كحل الخلق وفيه في شرد وان هكذا في  
 كتابه الخافى وفي كتابه سلم في يرد داره وصب الامم في يرد في رديق دودا  
 ان مجلهم وفيها بن حنبل انصاره والخلق لها ذر وان على التفتيد وفيه كان ما وانها انما  
 الخوا كان محالها رذل اشيا طيبه النفا عترة ايج من الخرج والمراد بالخلق الخوا  
 داخلها لما لا يلاذ كان مدخرها فيها وتبويه برؤس اشيا طيبه لما في يرد لو حشيد العزة و  
 قبل المراد برؤس اشيا طيبه الحيات الجديشته حديث ابن سيد اناه ذوالخو يصير  
 هدم بن الخناجج واسم فرس وجهه زهير القوي فيمن لخر لثقا ومنهم من يدره في الصدقات

الآية لفظا التفتيد وفيه يردت القرآن لا يجاوز زقراتهم الى لا يجاوز زقراتهم صرع السنتهم  
 الخلفهم فلا يذوقونها ولا لثقا عن من يخرج الحرف وخيرا الصوت الى محل القول والانا به  
 يرقن من الذين كما يرقن السهم من الرمية يظهر الفصل الى الرضا والى الصد وهو في  
 القعد ذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق لعنه والدم اي يخرج من الذين ويرشون  
 عليه يربعا من قرحه وانفعاك ضريح السهم من الرمية الصمد ومرو به جميع اجزا عليها وال  
 بالغم والكره يعلو فوق موضا الفصل والوصافة والرصعة ونقل السهم قد مر وهو اجا  
 الريش في الفصل من الضمير لا يربو حتى صانها وان القعد ريش السهم واصره قد مر  
 الرميل البصر مردى يتجمل ويرجج وفي الرواية الاخرى من صنع هذا اي من اصله يرب  
 به التبل لذي هو من المذهب لذي هو عليه حديث في حبة فخر صرا في الباب اي صلا  
 الرظا وهو مما في رده ومن احضت الباب اذ اردت والاشف والمشفة الصوت و  
 الماصرة حديث في صعد وان عميا لنا لخلقوا وحس الرجل اليه عليهم فوام في علم  
 وجدت الخجل فوا اي نسا اخلصا محقق عن الرجال حديث ان صارت المدينة مثل  
 الجوزة وسال الواد يما منها الجوزة في الاصل الماء المتسع للناعق بيعة البيوت  
 والمراد بها العرصة في العاصبا سمعت العام عباسات المدينة وحا طت بما هوها بحيث  
 صار جوا المدينة مثل الجوزة وتنا ونصب على الحال فالمصدر على هذا المضاف واقامة  
 المضاف الى مقامه اي مثل القنات او سلاة القنات في الدوام والاستمرار والعن والمقتر  
 وفيه على الاكام والظلال الاكام جمع اكثر دهي لتلويح اضاها كانت واكم والطرا جمع طريق



الراء وهو الربوة الصغيرة ونيفها قلت اى كنت احبا بين الحظوظ الاذلال الكذب الشئ  
 عليه صلواته الاكبر ان رجلا اكل عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم فيها له  
 قريبا الرجل يبره را على الغيرة قبل بسرا لسيرة المهملته حديثه ان كان  
 اى يتبارى بظناه بقا لقطعته العايزة اذ امتت مشيا صاموا للراس اذا كان بظيضا تظون فايق  
 سيرة حديث ايام مالكة كانت خدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم في حديثها  
 حثا العكرا نعم وعما اصغر من الغيرة وام مالكة هذه هي المهمة حديث  
 ان ثم اخبرت بما را لها فقلت المنيو بعضهم ثم وسرعت يدي ولاسى بعضهم دستاى  
 اعتدوا ولاسى اى عمتى لثت برة القرب وهو لثا الشين بالشين واذا رز عليه ومنه  
 لاثم الناس اذا استداروا حوله وقوة حديث اخبره ثلثا تراو زها ثلثا تراى ذلك  
 وقربا من ذى حديث المتتادة الاضارى لاوى اى احد على اى لا يبرج ولا يعطف  
 عليه لا يبره زهر الليل شدة اهتماما لما، وفي حقها بها والليل باليا، اى انصف ذوب  
 معظروا على كل شئ وسطه وقبره كبر عليها اى ان وهو اعطى اليضاة وهو ما يتوضا  
 مندوب وقع بعضهم على بعض من لكب وقبر احسنا الملا اى الخلق فاقا الما التا  
 جامين روا جامينا وبتصير من العجم او مستعجبه من العجم وهو الراحر وزوا  
 الاضابقا ايم التزم اى استلجها او مستلجيه ما من حاتم الملوك وهو متلاو ورواها الكسر  
 جمع رواه وهو الذى روى من الماء حديث اى وراكم تتفقون وهو الرجى فيها  
 الجراب اى كبرهاها ذرا العزرا يظ في معاملاتهم تشدهم فيها وقيل من ذم قبل العزرا

كله يذكرها لها في المسابة ومعنى الحديث ان التزم لها ذنابة وخسة او فساها هذا ونفس  
 فاذا استولى عليهم وكنتم منهم فاستنوا عليهم بالصغى والنعم بما يكونون ولا علمكم سود  
 اضا لهم واقفا لحظ الاساة فانهم ذمهم ورماد ذلك لان هاجوا ام يحمل صلوات الله عليه  
 وما يراهم اليه النبي صلى الله تعالى عليه وآرسلم كان تاسما الغبط فاذا اراهم جليليه  
 يتصان في ويصح لسنة فاخرج منها اعطى الله تعالى عليه آرسلم علم من طريق الرى  
 ومن ريوته ان وجدته هذا الحادة في مصر وقتت وشرو وكروج المبرهية على عثمان في  
 الله عنه وتعلم محمد به اى كبرنا نيا جعله للذم عالته واما لثلك العتق واره بالخروج  
 منها حثا رآه او علم ان في طباع سكاها وحشة وما كسركا دل عليه صدر الحديث فاذا ا  
 الحال لان يتصان في مثل هذا الحمة فينبغي ان يحذر من هذا العظم ويتجنب عن مسأكتهم  
 حديث عذيفة ثمانية بكمهم للبيلى سراج من النار يظهر فاكتافهم حتى يمددوا  
 البيلى في الاصل تصغيره وهو الداهية فالتفت على قرصه وتحدث في اطم  
 الانسان ويقال لها الدبلة لا تعجزوا الغم وقهرها في الحديث بنار يخرج في كتابهم حتى يتيم  
 من صدورهم اى يظهر منها من تخم يجمعها لضمها اظرو وطلع لعلها اراها واما ما يحدهف  
 اكتافهم بحيث ينظر اى لثة المرارة وشدة لطمها وصدورهم فقله بواج من نار وهو شدة  
 الصلاح وقد روى عن عذيفة ان صلى الله تعالى عليه وآرسلم عمره اياهم هلكوا كما اخبره  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه وآرسلم حديثه جابر بن سعد البصرى من النار  
 روى سعد بن الربيع على ان من استهنا سيرة الجرم على انا حرة طيرة وسنة لرا وبعث الجرم سيرة



يقربكم وفيه نسم الناس ويعتبع الناس وصعدوا جميعا على منازلكم  
 فوجدنا من فاستصحب عليا استصحب لزيارته عليه السلام ويكذب من الكويد في فارضو عشا  
 انما تصبى ارضنا من لربح شئنا واصباها واصل الرضخ لتزيقوا المراكه حيث  
 يحط من رة التقوى مردنا بغير رضى عليا اياه الجير جرحه ووضعه حارة بسى عليه  
 يستحق علي بن ستم النازة الارض ستم اذا استبها والجر اجرة صوت مردوا الجير في حلقته  
 الحوان مقدم الحنق وجه حونه وفيه ما راينا منه رسا بعد لك اعيشنا يكرهه من سداى  
 معونا ونفقتا فوجدنا من عباس فتح نحرناى قاه قيشة والفتح المني والسبع الفى بنسبه  
 اسما اذا ذبح حديثا بن عمه هذه الملهر هجره من لبادية يقال لها السلم <sup>السلم</sup>  
 والسلام والسلام للجلد المديون بالمساقم حديثا بن رضى الله عنده من جود ربه من اهل  
 خير بيت شاء مصليته المصليته المشيئة بقا الجليلية العم واصليته اذ اشيرته وفيه  
 ضفا منها رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ولربما فيها كان هذا قاولا لفر فلما مات  
 بقره ا البرايه معروف من تقربتنا ولها منها امر رسول الله صلى الله عليه وآرسلم بتلقها  
 فتمتلك كان حديثا بن ربه المنطليته فجا فاصول فقلا لى بار رسول الله صلى الله عليه  
 وآرسلم انما لعلت على جبل كذا فاذا انا ظهوره على كره ايهم بطعنهم وجرحهم اجتمعا الى غيره  
 فجالعا فاعطى كره ايهم اذ جا فاباهم بحيث لم يركبهم حدودا على هاهنا بمعنى مع  
 كرهه وهنقل بقره العربى كان الجب فجلان جعامن العربيه بقره لمرحاج عاج فارحلوا اجبا  
 ولم يلقوا شيئا حتى انه كرهه كانت لا يهم اخذوا هاهم فخا لى من وراهها فاعطى كرهه ايهم هاهنا

ذالك مثلا فيهمها ذابا جهم وان لم يكن معهم كرمه  
 الرمن بن ابي بكر فقال لالمرانم باخت بن فرائس امرأة ابي بكر هذه ام رومان والتميد  
 الرمن بن دها بن شمر وكان من بنى فرائس بن عثمان بن مالك بنه المنزله بن كتابه في غير  
 المنذر قابلي الاسلم البصيرة تحريكه الذي يدبعلما الكلمه بنوا التوقى لى الاصفا  
 عن ابي شمر رضى الله عنها قالت اى من نعم الله على ان رسول الله  
 صلى الله عليه وآرسلم منى في يدينى وفي يومى وبينه حوى ونحرى الصبر اصبى  
 بالخلع من من اظلا البطن وقبها اذ لم الخا كات الثلث وقيل هو الرية والمراد به ما حاذى الرية  
 جدها فوجدنا من وما نفضنا ايدنا عن الرزاق انا لى في حنى اكرنا نقل  
 اى تخربت حاهما بى فاة رسول الله صلى الله عليه وآرسلم ولم يبق على ما كانت من الرية  
 والضعاء لانقطاع الوحى وركز العصية عن ابي هرة رضى الله  
 عنده ان النبى صلى الله عليه وآرسلم قال الناس تبع لقرشى وهذا الشأن سلمى بى السلام  
 وكانهم تبع الكاظم المراد بهذا الشأن العيون والمعان مسلمى في شوقه فيرى  
 من المسلمين لانهم المتعدون في الصديق السابقون في الايمان وكانهم فدهه غيرهم  
 من الكفار فانهم اذ لم يردوا الدعوة وكبر رسول الله صلى الله عليه وآرسلم واعترضوه  
 الايات وقيل اراد به الامارة والرياسة فوجدنا من الاراد ان الله بريك  
 بالاراد وسوسة وهوى من الهن اولاد ابن العن شير بنى مالك بن كهلان بن سبأ  
 واضانهم الى الله من جعل من حبنا منهم جزير واهل بقره رسول الله صلى الله عليه وآرسلم



وحدثت اسما في بيت كذا وبسبب الشرح قولنا ان كذا ابراهيم الخليل عليه السلام  
 سعوا في التعميم فقام بعد ذلك الحسين ودعا الناس الى طلب ثاره وكان خضر في ذلك ان  
 فيفسد وجه الناس ويتولى به الخليل الامارة وكان طاب لها الدنيا وسلسا في نصيبها  
 فابا بعنتا سابعولها فاما الكذابين فابناء الميرزا الحاج وهو من السوابغ المهلكة ٥٥  
**باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم اجمعين** عزاي سيد الخديق قال قال رسول الله  
 الله تعالى ارسلم لا شتى اصحابه اذ احكم انفق مثل اصد ذهابا ما بلغ صداهم و  
 ضيف الشرح الضيف الصفا في وقيل هو كذا عدو المد والمحق في اليلج احكم بانقا  
 مثل الجذبه من الفضيلة والاهم بانها لا ادهم بانفاق من طعام او ضيف بانها من من  
 الاضلال ومذاق لبيد في كل السن وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قوله  
 من سلهم الى الوعز والتمع واشرو على الطعام والاعراض من الوياضير ويكسر الشرح العز  
 السلب واحد من **الملك** في حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 يدور في فقههم ويذكر من فهم ما يبدوا لهم من السن ولشكون حرميتهم **باب مناقب ابي**  
**بكر رضي الله عنه اجمعين** في حديث ابي بكر رضي الله عنه ان من اتقى الناس على ما صحبت  
 ودلا با بكر ولو كنت تحق اخليل من اتقى لا تقديت ابا بكر ولكن الحق في الاسلام ومودته  
 لا شتى في المسجد خرفة الاخرة المكي الشرح امره صفة من غيب من عيون عليشنا  
 ان ابدل الامر من علي بن ابي طالب لان الله تعالى قال في الحديث ان الله تعالى  
 عليه ارسلم يوما خليل صاحب الواد الذي يتعمل في بيتي في الامور عليان اصل

نحو الشرح المعنى  
 الكرم والشكر من  
 ابراهيم بن محمد  
 لا تجد رقم ٢٢

الخير

الذي كرمه الله المعنى لو كنت تصدق من الخليل عليه السلام ارجع اليه الحاجات واصعد علي الهمة  
 لا تقديت ابا بكر ولو كنت اخليل من اتقى لا تقديت ابا بكر ولو كنت اخليل من اتقى لا تقديت ابا بكر  
 واما علي بن ابراهيم عليه السلام خليل من الخليل بل الفخ التي هي المصلحة فان تعلق بمثل ان اختصت  
 او من الخليل فان الخليل غفل شفا فقله واستولى على من الخليل من حيث ان علي الصلاة في الام  
 ما كان يقتصرها الى لا تقديت الا الروم اكانه يتوكل اعلية يكون فعلا بمعنى فاعل وفي الحديث  
 بمعنى يقول ولكن احق في الاسلام استدارك من صفوة الجمل في التبرير وغيرها كان  
 قال ليس بيني وبينه غرة ولكن حق في الاسلام نوي لظفر النبوة عن الحاجة وابنت الاخاء  
 المقضي للمساواة والخبرة الكثرة التي يكون قاطعا للفتور اربابه يسد كل كوة في جوار  
 المسجد لا كوة ابي بكر اجلا ولا كوة ابي **حديث** عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث  
 السليل السليل رمل يتعقد بعض بعض من الجيش بذلك لانهم كانوا اسويين  
 الى الارض ما رمل كذلك حديث ابن عمر كفا في زين النبي صلى الله عليه وآله وسلم لاخذ  
 بايديهما احداهما ثم شمات اي في استحقاق لتتبعه واستعدا والياسة من رؤسائهم  
 وشايعهم والايض هو بعد ذلك ثم رمل احما بالي صلى الله عليه وآله وسلم لا تقديت منهم  
 فانهم كانوا يفتقون على العاهلة على عاهلهم والبشيرة منهم على المستعلمين بالامر الحاضر اهل  
 بدر وبيعتا الرضوان على غيرهم  
 الله تعالى قال في الحديث ان الله تعالى ارسلم لانه فيما اجلكم من الامم محمد نوحه فان  
 يله في امتي احد فان عمر **الحديث** الملم الذي اذ اى ربا او فقلنا اصابك كان حديث

نحو الشرح المعنى  
 الكرم والشكر من  
 ابراهيم بن محمد  
 لا تجد رقم ٢٢





فقد بشا به عبداً لخدمته وادى ابا بكر وعمر لهما وانما اى نادى  
 الرتبة ونجا ذنا عن تلك المنزلة وقد واه الزمى غير لام عبد الله بن حط  
 ان النبي صلى الله عليه وآرسلم راعى ابا بكر وعمر فمضى الله عنهما فقال له ان الله الجمع والبصرى  
 هان في الحديث بنزلة الجمع والبصرى لانهما في الكون منزل الجمع والبصرى لمجد  
 او هان في العين كالجمع والجمع يتصل به صلى الله عليه وآرسلم سماها بذلك لانه حرم ما  
 على استماع الحق وانها حرمها كما على النظر في الايات المنبثقة في الانس والافاق والانس منها  
 والاشياخ والحدِيث من لسان هذا الراوي علم رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 فحديث عائشة رضي الله عنها فلم يجيش له اى لم يجيش ولم  
 يقهر المسرة من المشق الاسم من المشاشرة فحديث عبد الله وهو يمتد على عيش  
 العرق يريد بالبيش الذي هو الجوارح وما يبدل له لما اصابهم في تلك القزوة  
 من الشدة والاعطش فخرت امته بوجهها لتسوية عمل مخلوقه انه رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وآرسلم فقدم المدينة وليس لها ما يستعدن غيره من رتبة هي من في العرق الا  
 الشراها فكان رضى الله عنه على ما بان في قدرهم في المدينة عبقراً له سبحانه له الاماضا  
 من في المدينة بمن قطعها بالبايت على النبي صلى الله عليه وآرسلم من حرمه اى  
 وقاصراً قال رسول الله صلى الله عليه وآرسلم انتم مني ومن لا هم مني من موسى الاز  
 لا يتبعى يريد ان ينفذ لها رده في الاخرة وفي الدنيا لم يتبعوا المظاهرة في امر  
 الدين والدنيا غير ان هارون كان يشارك موسى في الكلام في النبوة وعلينا ليس كذلك فانه

صلى الله تعالى عليه وآرسلم طاعة النبيين لاني عبده في صخره ولا جدوتة فاما ذكر ذلك  
 حرمه وانجر وحلف علينا اهله فلم يلبك واخذ السلاج ومنى على ارضه حتى اتاه صلى الله تعالى  
 عليه وآرسلم فاذا رده وفي حديث سهل بن سعد ان علي بن ابي طالب صلى الله عليه وآرسلم قال  
 امضى على رفق وسكون حتى تبلغ صاهم عن زيد بن ارقم صلى الله عليه وآرسلم قال  
 من كنت مولاه فعلي مولاه **الشرح** المولى يطلق على عابى علي بن ابي طالب من لحن المولى او  
 المعنى وعصبية والمعتق والتدقيق والتاوية المقرب وفي الحديث المولى الثاني لاروى  
 ان اسما به زيد قال لحن لست مولاي انما مولاي رسول الله صلى الله عليه وآرسلم  
 فقال ذلك رد عليه قال لست لشيعته هو المقرب وقالوا معني الحديث انه علي بن ابي الله  
 عنده ان يتحقق الصرخة كما ما استحق رسول الله صلى الله عليه وآرسلم المقرب في خبره  
 ذلك الامور المؤنزة فيكون امانتهم في حديث جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآرسلم علياً فانما اى شانه سرا واتخذة مجيأ في حديث ابن جندب ان لا  
 يجل احد بعد في هذا المجد تجرى وفي قوله **الشرح** ذكر في شرحه ان لا يجل احد يستطرح جبا  
 غير في قوله وكان حرمه اى خاصته في المجد **باب ما ينسب اليه النبي صلى الله عليه وآرسلم في**  
 حديثه لزيد بن ابي طرفة **الشرح** او جعل طرفة لنفسه المنة بفعله هذا اذ باطل في ذلك اليوم خاطر  
 بنفسه يوم احد فاجاب رسول الله صلى الله عليه وآرسلم وجعلها وقاية لرضي طرفة  
 فجميع جابر بن جندب بنظر طرفة على جملته في الارض فليست طرفة لاهلها وفي رواية اخرى

الامير المولى الثاني

وقد صح خبر



سفر انظر الى شيد يشي على وجه الارض فيلسطرا الى طهره عبد الله يتوجه الى هذا فان  
 بذل نفس في سبيل الله وخطا بها حتى لم يبق بينه وبين الهلاك الا شئ فهو كمن قتل ذوا اثم  
 في سبيل الله وان كان جانيا يشي على وجه الارض فمنا لقص بخلاف امارات بهي وتواجد واستر  
 مدبروا الغيب المدية ويقال للرد ايضا في حديثه عن ابيها الغلام الجرد والشرح  
 الخاطيه بعد به اية قاصح اسم ابيها المذكور والجزر ولد الاسد **ابن اسد بن ابي**  
**الربيع** الله تعالى عليه آرد سدا في وعلمه من طرقت الشرح المرط المرسل الكسا الذي كونه  
 من جن وصفه بكونه معلما قد سبق شرحه في كتابنا للبارع في حديثه لير ان لم يرضع  
 اللبن وروى عن المير في حقها والمنتوح بمعنى الرضاع او حملوا المعبروم بمعنى ذلك رضاع او  
 اثن الشئ يرضع والمعن ان الرق اللبن من مطا عها والذقا ما يقوم مقام الرضاع ويقوم  
 قاتلهم بهما الشبه لحيات الله عليهم رات رضعا ولم يستكمل حدة الرضاع وان لم ين يدم  
 مقام الحقة في الها نظر والابن حديث الميرور به عزير في حديثه ان اراكها اي يخلص  
 فيقول ان الرات الطائفة بايشل بها ذلك حديث زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وآله وسلم خطيبا ما يدعى ثمانا به مكره والمدنية ثم بقى بالمير ويخرج  
 الخليفة فيها ادا جن وانانا لك بكم المتعاه حتى كتاب الله واهل بيته  
 بذلك لعنهم رها اذ شدة الاخذ بها والكل في القيام بيمينهما حديث ابن عمر ان  
 سلمط ابن جعفر لا السلام عليه يا ابن ذى الجناحونه لما راى جعفر في الجنة يطير

المعنى

مع الملكة اذ به بكرا لهما حين ولد ذلك يشي طيارا ايضا وفي حديثه ان ربه رضى الله عنك ثم بكه ايضا  
 قال الشايع ادم الله بقاء الكع المقتير معدن من كع بكرا لكان يقال لك الرتل بك لكما  
 فهذا كذا من رما رخصيا غابا الاستعمال في التميز لانه يقال للذئب كع متينة وللمرء عينا  
 الاستعداد الرضا والشفقة كالتعريف في التميز من الشايع حيث تبار وعثر على الهن في كالتشايع  
 ادم الله بقاءه عشيرة الرتل بنله ورهله الا ذن ويدل عليه تفسيره باحرار في قوله عليه وقيل  
 بنوعه من المعرة وفي حديثه الخليل بن ربيعة ثلاثين اجرة مشيشة في ارجه ظهرها الرتل في  
 عمر الرجل سنوا بها في ثقله وقد سبق ذكره في باب التوكيد وفي حديثه في ربه رضى الله عنه وان يفتقر  
 يطير في الجنة مع الملكة قال الشايع ادم الله بقاءه لما يذبح جفرت في سبيل الله وبارك  
 حتى يطمع بئلاه ورحمة اعطاه الله ذكرا الحقة وذخاينة يطير مع الملكة ولعله عليه السلام  
 راف في المسام او في بعض كاشفا ليعن على بن مرة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حين  
 متى وانما من حسن احب الله من احب حبيبا حسن سبيل من الانبياء قال الشايع ادم  
 بقاءه كاتر عليه السلام علم نور الوحي ما يحدث بينه وبين القوم فحسه بالذكور وبين  
 انهما كالتشى الواحد في جوب الخجة وحرمة الثمر بصر الخبار وكد ذلك يقول له احب الله من احب  
 حسيانا فان يحبته محبة الرسول محبة الله والنسب ولد الوالد الذي هو من اولاد ادم  
 اكد به الغيبة وقررها ويقال للشيلة قال الله تعالى وطمعنا ثم عشيرة اسباطنا  
 اى قبائل ونخلان يكون المراد ههنا على معنى ان تشب منه قبيلة ويكون من شله  
 تخلف كثيرا فيكون اشارة الى ان من شله يكون اكثر وانقى وكان ادم كذلك وقد ش





اسامة جبط وعبط انما للبيبة قال الشايع ادم الله بقاه المديكة في حكمه من الارض  
والارضها وانما جبطا من الجواب كلها مستبيله جبطا من ان جاب الوحيه اليها كانت صحتها الجارية  
قد اصبحت اعطى المساء وفي حديث اسامة جبطا الى من قد اتم الله عليه وانتم عليه اسامة  
بن زيد قال الشايع هذه اشارة الى ما تقدم قوله تعالى ولا تقول للذي اتم الله عليه وانتم عليه  
ان تزل فحق زيد لكنه لا يسيدان يحول بالعباديه في هاتين النسخين وفي الجملة لم يزل الله عليه  
وعليه نزل الهدى والكرامة ونبيه الرسل ليعلموا لاطلاق النبي والقرية باي ما اذ واج  
الرسول صلى الله عليه وسلم عن علي رضي الله عنه خيرنا اهل امرهم نبينا محمد بن عبد الله  
بن عبد الله الشايع ادم الله بقاه اكله الا الى راحة الى الامة التي كانتم فيها والشايع  
الهدى الامة وروى عن كعب بن جراح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
انها خير نساء العالم الا في فرق الارض ورحمت السماء وكل من في زمانها وانما وجد الله لانه  
اداء جملة طلاق السماء والارضون من حين من بعد رويها الى السماء وخيرية خيرنا اهل  
عليه الارض والحيث وروى في ايام حياياتها في حديث عائشة رضي الله عنها في حديث من جرحي  
قال الشايع ادم الله بقاه الشريعة علي بن ابي طالب في الشقة الجيدة من الخبز الى  
احياء غيرته بسره بابا جامع المناقب في حديث حذيفة ان اشهدا لتاس  
للاولئك وقد ياب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان امر عبد الله الشايع ادم الله بقاه  
الذي يربى من الهدى والمراد بالبيبة والوقار وما يدل على حاله الصالحه من طهارته  
وحسن مقاله وبالسمت القصد في الامر وبالهدى حسن السورة وسلك الطريقه

والمرحبه واين امر عبد الله بن مسعود في حديث ابي الدرداء وليس عندك ابن عبد الله  
الشعيلين والرسالة والمرحبه قال الشايع ادم الله بقاه بريدا ان كان يخدمه صلى الله عليه  
وسلم ويلازمه في الحالات كلها فيصاحبه في الفاسد وما خذ منه وبعثها الى ابي بصير  
هفتن وكون معه في الحلات فيسكنه مفضي ويضع وسادة اذا اراد ان ينام ويغسل يديه  
ويجعل منه للمرحة اذا قام الى الارض وفيه او ليس فيكم صاحب السر الذي لا يميل غيره  
يعني حذيفة قال الشايع ادم الله بقاه من ملك الاسرا ساءه والشايعين وانسابهم اسما  
الينه رسول الله صلى الله عليه وسلم كاد على حديث المذكو في فضل المخرجين وعن جابر  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد بيعة فريضة اية الى طه  
وعنت خشفة امي فاذا هو بل قال الشايع ادم الله بقاه امره الى الجاهل سليم  
والده السن ويقال لها الرقيضا والخشفة صوت يحمى من تحريك الاشياء اليابسة  
واصطكا كما قال الشايع والشوق والشفا ان الخشفة صوت يحمى من تحريك الاشياء  
الرجلية من جها وفي حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير  
الشايع ادم الله بقاه المرما رويها مستطرا في السن والشقة البيبة الى اعلى حسن  
ضوت ابنته بعض السن الذي كان لصوت دود والمراد بال داوود والآن من قولهم  
ال مشهور بحسن الصق بالمشهور به برهته وفي حديث اسرة قال النبي صلى الله عليه وسلم  
لابي بصير ان الله امرني ان اقر عليك قال الشايع ادم الله بقاه امره ان يقر عليه  
من خلفه ويقبله عليه فارة العقم على العقم نقليا لم يجعل تجريد القصد والشفا





تعالى عليه وسلم الا في حقنا من ارتضاة الدنيا من صدقته فتميز به عما ارسل الله  
 وآمره من غير ان يخصص له من الاعراض والاصناف والاصناف التي يطلق خبرا دينا المتباين المبرور  
 الاستغراق والموازاة اسم قبل التبع خيرة او خستين وهاجر الى المدينة ابو طلحة قال  
 قال لي فلان ان الله تعالى عليه وسلم اقرا في ذلك السلام فانهم ما علمت اعرفهم في ذلك  
 جميع عتقت فرجع على ان يكون وما انا موصلة في بعض اى علمت انهم انما اعفا ما يابى الله  
 او عين عينه انما انما اعرفهم في ذلك الصلة تعين في ذلك السؤال وفي ذلك قوله  
 الله تعالى لعائشة **يا ايها النبي انك انت محمد بن عبد الله** **عنه الصالح** عن ابي بصير  
 روى الله عنه انك اهل اليمن هم اولى ائمة الله في الدنيا والى ائمة الائمة بانه في مكة في ارض  
 الحيلة في اهل اليمن والى الكوفة والى قبا في اهل اليمن **الشرح** الرقة هذا في الاصل والى  
 والى اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 عن ابيات في ذلك في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض في بعض  
 الرقة هذا في الاصل والى الكوفة والى قبا في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 جميعه في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 الفوا في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 واعلم ان الله اضاف الى قوله في الاصل والى الكوفة والى قبا في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 لكن الفوا في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 بتعلقها اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن

صفا العاقبة فيتميزون بجملة من يورثون في طرفة عين في الدنيا والى الكوفة والى قبا في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن في اهل اليمن  
 لما يوجد في بعض  
 الامانة في بعض  
 تنوعها في بعض  
 غيرهما في بعض  
 كالتالي في بعض  
 الى الاصل في بعض  
 يا اهل اليمن في بعض  
 في بعض  
 وروى في بعض  
 وعلق في بعض  
 وعلق في بعض  
 الفوا في بعض  
 المدينة في بعض  
 ابراهيم في بعض  
 منصور في بعض



نزل اهلها بل غلبوا بصوتهم فتعذرهم فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 خيرا اهلها وبعثوا نوحا من قبلنا فاحذوا عن ما هم يعملون لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 ثم نبينا نوحا وبعثنا نوحا من قبلنا فاحذوا عن ما هم يعملون لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 المستقر بعد ذلك كان الارض ينجسهم فبعثنا نوحا من قبلنا فاحذوا عن ما هم يعملون لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 ربه وحمل كرامتها وحيي يستنزل الشئ من قبلنا فاحذوا عن ما هم يعملون لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 مع اعداء الدينه وقولوا لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 برضايتهم للبلدان فالتاريخ على ساق حذبت ابن خلدون واستقر من صدره الى اليسر  
 كل من يذبحه والحق ان لا يذبحه كل حرمه ما يخصه الا انهم ضرو في حقه فنهى فان الله عز وجل وكل  
 بالشام واهلها زادوا الشك في ان لا يكون فان من كل شئ يكمل القيام به والله اعلم **باب**  
**في الامتناع من الشجاج** فحدثنا ابنا مائة لانا ان ابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان الله عز وجل  
 ولا يخاف الله حتى اقام الله وهم على ذلك **الشرح** قيل انا منهم الفضلة المقابلة المراد بالعباسية  
 الشام اذ جاء في بعض تاريخهم بالشام دلول المراد منه ان شئ اهل الاسلام لا يزالوا الكعبة  
 وان ضعفوا في عطفهم وعلما في عطفهم من دقائم ما علمنا انهم من المسلمين حتى يقابلوا انهم  
**الرجال من ذلك** عز ابن من حين الله عن قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من  
 من قبل المطر لا يذبح في ذبيحته لم آخوه **الشرح** على تعلق العلم بتفاهوت طين فان لا في التور  
 دارا وبقول الشاوت كما قال الله تعالى قل استبشروا الله بما لا يعلم في السموات والارضى بما  
 يعرفون كما ترقا لو كان لعلم لا امر لا يخفى في ذلك لا يعلم لاختصاص كل ملتقته منهم بما تشبهه  
 فبما ان الله عز وجل

Handwritten marginal notes in Arabic script, including a large section starting with 'كل من يذبحه...' and other smaller notes.

فصليهم من غيرهم بما كماله كل من يذبحه من نوب المطر فاحذوا عن ما هم يعملون لعلهم يرجعون فسن الله ان لا يستعمل من الاراضي التي ينجس فيها الاكل  
 والحكم بعدم نجسها فانها لا تؤذيهم كما شاهدوا من المعاصاة والعتاة ورسول الله صلى الله  
 تعالى عليهم وسلم بالاخبار والايام والآثار من انما بالعباسية من الآيات واتبعوا  
 من غيرهم بالعباسية وكانه المتقديس احمد واما الشايع التهجيد فامتناعون  
 وسهم في التهجيد والعباسية وصرحوا في التهجيد والعباسية فكل من يذبحه من غيرهم بما كماله  
 وما جرمه مؤيد والله الموفق بما يعينه وهو سبحانه وتعالى الوكيل  
 وفيما الغرض من كتابه هذا الشرح التفسيري لسانان مجزية في  
 عبارات موجزة الواردة في التهجيد والتفسيري  
 وجه الكمال والتجويد والتفق المثل  
 بانه محرم لال

صاحب العقول تدابر في الحقايق في شرح على الحق الصابغ منسلا في اقتبس  
 من رعايته للعلوم اجها جردت كالمساجيح عابدا العبد المنبذ لارجحهم حجة الله  
 بلا باقرا كرا في في شريعتهم بالعلم من سوره

الخلا

٦٤



